شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مجموع فيه عدة كتب

المؤلف

مجموعة مؤلفين

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة ليدن، في هولندا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ١٤ تاريخ التصوير : ١٤٠١/١/٢٤هـ

العنوان : البداية والنهاية في سنة ... من أحداث وما بعدها

المؤلف : محمد بن أحمد بن سعيد المعروف والده بعقيلة

الأجزاء : الفن : حديث

الأوراق : ٢٢٣ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة ظاهر علوم بنبر ... بتحدير

الملاحظات :

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

البداية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخنا واستاذنا علامة الزمن وواسطة عقد اهل قطرنا ش فخر الشريعة
ومجدد الطريقة واشار اليه في معاني الطبقة امام عصره وفريد دهره ومصره
سيد جمال الدين والدين الشيخ محمد بن احمد بن عبيد المعروف والده بعقيلة
افاض الله تعالى علينا من فيوضه الجزيلة الحمد لله الذي انزل من فيوض رحمته
وبحار منته سيول العلم الالهية مسلسلة متصلة الى القلوب القدسية و
خص اولياءه بالرحمة الاولية والسعادة الابدية فتعلقت السنتهم بالثناء
على سر الزهم فاستفيد من معارف قلوبهم اشرف الانوار والصلوة
والسلام على امام المرسلين ورسول رب العالمين سيدنا ومولانا محمد
وآله واصحابه اجمعين وبعد يقول العبد الفقير الراجي عفو الله وكرمه محمد بن
احمد بن سعيد المعروف بعقيلة كان الله له عونا ومعينا
هذا شروع لطيف جمعت فيه ما وقع لي من المسلسلات الشريفة والاسانيد
المنيفة راجيا الله ان يكون نفعا لمن نظر فيه وحسبة القول الجميل
في مسلسلات محمد بن احمد عقيلة وصال الله ان ينفع به انه على ذلك
قدير وبالاجابة جدير وبيده اولا وانتهاء وتبركا بحديث الرحمة المسلسل
بالاولية فاقول وبالله استعين سمعت حديث الرحمة المسلسل
بالاولية عن الشيخ الامام المسند احمد بن محمد المياطي المشهور بابن عبد
الغني وهو اول حديث سمعته منه بمجرة جمع من اهل العلم قال ثنا به
محمد بن عبد العزيز المرداوي وهو اول حديث سمعته واجازه بجميع مروياته
قال ثنا به الشيخ المعمر ابو الفرج بن عمر بن يوسف الشيدي وهو اول حديث
سمعته منه واجازه بجميع مروياته في ربيع الاول سنة اثنتين بعد الالف
قال ثنا به شيخ الاسلام الشرف زكريا بن محمد الانصاري وهو اول حديث
سمعته منه قال ثنا به حافظ الشام ابو الفضل احمد بن علي بن حجر
العسقلاني وهو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا به الحافظ زين الدين
ابو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي وهو اول حديثه سمعته منه قال
حدثنا به النجيب ابو الفتح محمد بن محمد الميدومي وهو اول
حديث سمعته منه قال حدثنا به النجيب ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد

المنعم الحراني وهو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا به الحافظ ابو الفرج
عبد الرحمن بن علي الجوزي وهو اول حديث سمعته منه قال ثنا ابو سعيد
اسماعيل بن ابي صالح النيسابوري وهو اول حديث سمعته منه قال ثنا
والدي ابو صالح احمد بن عبد الملك المؤذن وهو اول حديث سمعته منه
قال ثنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي وهو اول حديث سمعته
منه قال ثنا ابو عامر احمد بن محمد بن يحيى المزرفي وهو اول حديث سمعته
منه قال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري وهو اول حديث
سمعته منه ثنا به سفيان بن عيينة وهو اول حديث سمعته منه عن عمرو
بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله
بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في الارض يرحمكم من في
السماء قال الترمذي حسن صحيح وهو اصح اسانيد
وقد نظم هذا الحديث وضمنه جماعة من العلماء منهم الحافظ علي بن حسن
بن عساكر رحمه الله تعالى قال ما دار في الخبر فاذ ابو القاسم مفيدا وهو ان قال
قيل الخبر مقولا ؛ واشكر لتورك ما دعاك من هم ؛ فاشكر لمبهب فاطلب
والكرما ؛ وارحم بقلبك خلق الله وارحم ؛ فانا يرحم الرحمن من رحما ؛
شمس الدين احمد بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى ؛ ان من يرحم من في الثرى
قد جانا رحمة من في السما ؛ فارحم الخلق جميعا فانا ؛ يرحم من لا
والحافظ العراقي رحمه الله تعالى ؛ ان كنت لا ترحم المسكين ان بدا ؛
ولا الفقير اذا يشكو لك العدما ؛ فكيف ترجو من الرحمن رحمته فانما
الرحمن يرحم من رحما ؛ والشيخ رضوان محمد العقبي رحمه الله تعالى
الحب فيك مسلسل بالاول ؛ فاصغ ولا تسمع كلام العذل ؛ فارحم عبادا
الله يا من قد علا ؛ من رحم الثرى يرحمه العلا ؛ والقاضي زكريا رحمه الله تعالى
من يرحم اهل السفل يرحمه العلا ؛ فارحم جميع الخلق يرحمك الولي ؛ والشيخ
المنوفي رحمه الله تعالى ؛ افضل بمن يعلم ان يبتلا ؛ وبالذي يرحم الذي
من لم يكن يرحم بالقلب من ؛ في الارض لم يرحمه من في السما ؛ الشافعي
بالسند اشتهر ؛ وقد اضاف بجفرة من سبق فاعلمه في مسلسل عبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صافحني الشيخ المعمر احمد بن محمد العجيلي اليمني قال
صافحني العارف الكامل مولانا الشيخ تاج الدين الهندي النقشبندي قال صافحني
الشيخ عبد الرحمن الشهير بحاجي دمرذي قال صافحني الشيخ محمد الحافظ المدعو بالاوبهي
قال صافحني الشيخان الشيخ محمود الاسترابادي والسيد حيدر العبداني
قال صافحنا ابو سعيد الحبشي الصوفي المصري قال صافحني النبي صلى الله عليه وسلم
قلت هذا السند كله مشتمل على الثقات الاجلاء العلماء العرفاء وابو سعيد
الحبشي الصوفي هذا لا يعرف في الصحابة ولعله ممن لم يشتهر وعلى هذا السند
رونق المعقول والله اعلم وقد صافحني اليوم شيخنا ومولانا وبركتنا
الشيخ احمد بن محمد النخلي وقال صافحنا العارف بالله الكبير مولانا الشيخ تاج
الدين النقشبندي فيكون لهذا السند اعلى من السند الاول فتكون
بيد العبد الفقير سابع يد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صافحني
ايضا مولانا الشيخ العلامة الصوفي البقية شيخنا احمد بن محمد النخل بحديث
المصافحة عن الشيخ الاجل السند الشيخ محمد بن علاء الدين البابلي
عن الشيخ ابي بكر بن ابي بكر بن اسماعيل الشواف عن الشيخ ابي الهيثم
بن عبد الرحمن العلقمي عن ابي الفضل الجلال السيوطي قال اخبرنا التقي
احمد بن محمد الشمني قرأت عليه قال اخبرنا ابو الطاهر بن الكويك قال
اخبرنا ابو اسحاق ابراهيم بن علي قال اخبرنا ابن عبد الله الطوسي قال
اخبرنا ابو المجد بن الحسين القزويني قال اخبرنا ابو بكر بن ابراهيم السمناني
قال اخبرنا ابو الحسن بن ابي زرعة قال اخبرنا ابو منصور عبد الرحمن بن عبد الله الكبريتي
قال اخبرنا عبد الملك بن بجيد قال حدثنا ابو القاسم عبدان بن حميد البغوي قال
حدثنا عمرو بن سعيد قال حدثنا احمد بن دهقان قال حدثنا ضيف بن نعيم قال
دفع علي ابا هرمز الصوفي فقال دفع علي انس بن مالك رضي الله عنه نعوذ بالله
صافحت بكفي هذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فما لمست خزا ولا حريرا ولا
من كفه صلى الله عليه وسلم قال ابو هرمز فقلت لانس بن مالك رضي الله عنه صافحنا
بالكف التي صافحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصافحنا قال ضيف
فقلت لابي هرمز صافحنا بالكف التي صافحت انس فصافحنا قال احمد بن دهقان
فقلت لضيف صافحنا بالكف التي صافحت بها ابا هرمز فصافحنا قال عمرو بن سعيد

فقلت لاحمد بن دهقان صافحنا بالكف التي صافحت بها ضيف بن نعيم فصافحنا قال
فقلت لعمرو بن سعيد صافحنا بالكف التي صافحت بها احمد بن دهقان
فصافحنا قال عبد الملك فقلت لعبدان بن حميد صافحنا بالكف التي صافحت بها
عمرو بن سعيد فصافحنا قال ابو منصور فقلت لعبد الملك صافحنا بالكف التي
بها عبدان فصافحنا قال ابو الحسن بن زرعة فقلت لابي منصور صافحنا بالكف
التي صافحت بها عبد الملك فصافحنا قال ابو بكر السمناني فقلت لابي الحسن
صافحنا بالكف التي صافحت بها ابا الحسن فصافحني قال القزويني فقلت لابي
المجد صافحنا بالكف التي صافحت بها ابا بكر فصافحنا قيل لابي بكر صافح ابا
بالكف التي صافحت بها الجوهري فصافحنا قال الشمني قلت لابي الطاهر صافحنا
بالكف التي صافحت بها ابا اسحاق الجوهري فصافحنا قال الطوسي قلت لابي اسحاق
الشمس صافحني بالكف التي صافحت بها ابا الهيثم فصافحني عبد الرحمن صافحنا ابا الهيثم
العقران لم يكن فصافحنا جابره والعقر صافح ابا بكر كذلك وابو بكر صافح حافظ
وقته الشيخ محمد بن علاء الدين البابلي كذلك والشيخ البابلي صافح الشيخ
احمد بن محمد النخل والشيخ احمد صافحنا بهذا السند صافحني مولانا الشيخ
العلامة الاصولي المحدث شيخنا عبد الله بن سالم البصري عن الشيخ محمد البابلي
الى آخر السند المتقدم ورأيت في كتاب المواهب السنية للشيخ محمد بن
بن فهد زيادة من عند عمرو بن سعيد فقال لاحمد بن دهقان صافحنا بالكف
التي صافحت بها ضيف بن نعيم فصافحنا وقال السلام عليكم وبكذا الى ان انتهى
اخرج هذا الحديث الديباجي في مسلسلاته وابن المفضل والتميمي بسلسلة
والحديث متكلم فيه بالتضعيف والوضع وان كان المتن صحيحا كما ترى
البخاري واحمد بن حنبل عن انس رضي الله عنه ما مسست خزا ولا حريرا ألين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صافحني هذا الاستاذ شيخنا وحبيبنا الشيخ الفاضل
الفالك حسين بن عبد الرحيم المكي ايضا من طريق المصري قال صافحني الشيخ احمد
بن العلامة محمد بن ناصر وقال من صافحني او صافح من صافحني الى يوم القيامة
دخل الجنة وقال كذلك صافحني ابو سالم عبد الله بن محمد الاديمي وقال كذلك
صافحني العلامة ابو مهدي عيسى الثعالبي الجعفري وقال كذلك صافحني العلامة
الحجة ابو عثمان سعيد بن ابراهيم الجزائري الشهير بقدورة وقال كذلك صافحني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سيدي احمد حجي وكذلك قال كذلك صافحني ابو البركات وقال كذلك صافحني سيدي الامام
ابراهيم التازي وقال كذلك صافحني سيدي الامام صالح الفزادي وقال كذلك
صافحني الشريف محمد الفاسي نزيل الاسكندرية وقال كذلك صافحني والدي الشريف
عبد الرحمن وعاش من العمر مائة واربعين سنة وقال كذلك صافحني الشيخ احمد بن
عبد الغفار بن نوح القوصي وقال كذلك صافحني المعمر ابو العباس الملثم وقال كذلك
صافحني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من صافحني او صافح من صافحني الى يوم القيامة
دخل الجنة وصافحني الشريف عبد الرحمن الفاسي والشيخ عبد الرحمن الخطاب التونسي وقال
كذلك وهو صافح المعمر وقال كذلك وهو صافح رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن طريق الخضر عليه السلام بالسند المتقدم الى سيدي ابراهيم التازي قال
صافحني سيدي عبد الله العيكي وشدد علي وقال المراد بهذا الشد اد
تاكيد الصحبة قال صافحني محمد بن ابا بكر الفاسي عن ابي عبد الله محمد بن علا المراكشي
وشهرته بابن غيوات عن ابي عبد الله الحضرمي عن ابي العباس العباس احمد بن
ابي عن ابي عبد الله البرجي عن ابي العباس الخضر عليه السلام عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلت واجتماع الخضر عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم قد اختلف فيه
والصحيح اجتماعه وملاقاته لنبينا صلى الله عليه وسلم وسند في المصافحة اليه
بطرق آخر لم يتصل الينا بطريق المصافحة لكن لنا في رواية الحديث سند اخبرنا
شيخنا الشيخ حسن العجيمي عموم اجازة عن شيخه الشيخ احمد بن علي الشناوي عن
ابيه الشيخ علي الشناوي عن الشيخ عبد الوهاب الشعراني عن الحافظ جلال الدين
السيوطي عن الشرف ابنة الجلال عبد الله المكناة اجازة عن احمد بن ابي بكر بن
عبد القادر المقدسي عن عثمان بن محمد القوزري عن بن مسدي قال الجلال السيوطي
في كتابه جمع الجوامع قال الحافظ ابو بكر بن مسدي في مسلسلاته صافحت الحافظ
ابا عبد الله محمد بن عبد الله بن عشير الفزاوي بها قال صافحت ابا الحسن
علي بن سيف الخضر بن باد بالاسكندرية وصافحت ايضا ابا القاسم عبد الرحمن
بن ابي الفضل الحافظ بالاسكندرية وقال صافحت شبل بن احمد بن شبل قدم
علينا كل واحد منهما قال صافحت ابا عبد الله بن محمد بن مقبل العجيمي قال صافحت
محمد بن ابي الفرج السكيكي قال صافحت ابا مروان عبد الملك بن ابي حسون
قال صافحت احمد بن محمد المتيزي بها قال صافحت احمد الاسود

قال

قال صافحت محمد الدينوري قال صافحت علي بن رزين السراج قال صافحت
عبد العزيز المقصار قال صافحت الحسن البصري قال صافحت علي بن ابي طالب قال
صافحت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صافحت كفه اسرافيل عن ربي عز وجل
قال بن مسدي غريب لا نعلم احدا من بلاد الروم روى هذا الحديث بهذا الاسناد سوى الشيخ
المسند المسلسل بالمشايخ شبيك بيدي الشيخ الصالح حسين بن عبد
الرحيم قال شبيك بيدي المسند احمد بن محمد بن ناصر المغربي قال اخبرنا شبيك
بيدي الشيخ احمد بن محمد الحنفي قال اخبرنا شبيك بيدي الشيخ ابراهيم
العلقمي قال اخبرنا شبيك بيدي الشمس قال اخبرنا شبيك بيدي الامام
كمال الدين امام الكاملية قال اخبرنا شبيك بيدي الحافظ بن الجزري قال
اخبرنا ابو حفص الزرعي شبيك بيدي قال اخبرنا ابو الحسن الحداد شبيك بيدي قال
اخبرنا عمر بن سعيد الطبيب شبيك بيدي قال اخبرنا الفرج الثقفي شبيك بيدي
قال اخبرنا الحافظ اسماعيل التيمي شبيك بيدي قال اخبرنا ابو محمد الحسن السمرقندي
شبيك بيدي قال اخبرنا جعفر المستغفري شبيك بيدي قال اخبرنا ابو بكر
احمد بن عبد العزيز الجوهري شبيك بيدي قال اخبرنا ابو الحسن محمد بن طالب
شبيك بيدي قال اخبرنا ابو محمد الخلدي شبيك بيدي قال اخبرنا ابو الحسن
شبيك بيدي قال اخبرنا ابو علي الصواف شبيك بيدي قال اخبرنا ابو بكر
صفوان بن سليم قال شبيك بيدي ابو سلمة بن عبد الرحمن قال شبيك بيدي
عبد الله بن رافع قال شبيك بيدي ابو هريرة قال شبيك
بيدي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت فيه الشمس يوم
السبت والجبال يوم الاحد والبحر يوم الاثنين والارض يوم الثلاثاء والنور
يوم الاربعاء والدواب يوم الخميس وآدم عليه السلام يوم الجمعة اخرج هذا الحديث
الدرياجي في مسلسلاته وغيره الا الحاكم بلفظ صحيح على شرط الشيخين
ومسلم في صحيحه وفيه بعض زيادة في اللفظ ولفظه خلق الله التربة يوم السبت
وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق
النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم يوم الجمعة في آخر ساعة من
ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل اخرجه عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
عن الشيخ الصالح حسين بن احمد بن عبد الرحيم المذكور قال شبيك بيدي الشيخ احمد بن الحسن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال شابكني فمن شابكني دخل الجنة وهو شابك الشيخ عبد الله العياشي وقال له
مثل ذلك وهو شابك العلامة عيسى الجعفري وقال له مثل ذلك وهو شابك باعثمان سعيد المقرئ الجزائري
وقال له مثل ذلك وشابك باعثمان سعيد المقرئ وقال له مثل ذلك وهو شابك سيدي احمد
المجي وقال له مثل ذلك وهو شابك سيدي محمد الاهدوني وقال له مثل ذلك وهو شابك
الامام ابراهيم التازي وقال له مثل ذلك وهو شابك سيدي صالح الفودي وقال له مثل
ذلك وهو شابك العزيزي باجه وقال له مثل ذلك وهو شابك سعد الدين الخزرجي
وقال له مثل ذلك وهو شابك ابا بكر العباسي والشيخ ناصر الدين يحيى بن ابا بكر بن ذي
النون المدلاوي وقال له مثل ذلك وهما شابكا الصدر الشيخ محمد بن اسحاق القدوني وقال
له مثل ذلك وهو شابك الشيخ الاكبر محي الدين بن العربي وقال له مثل ذلك وهو شابك
عبد الله محمد بن احمد بن مسعود بن سنداك المقرئ الموصلي وقال له مثل ذلك وهو شابك
محمد بن محمد الحابك النهروني وقال له مثل ذلك وهو شابك ابا الحسن الباعوزادي وقال له
مثل ذلك قال الباعوزادي رويت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوم القيامة
اضابعه باصابعه وقال يا علي شابكني فمن شابكني دخل الجنة ومن شابك من شابكني دخل
الجنة وقال بعضهم حتى وصل الى سبعة فاستيقظت واضابعي اصابع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سيدي ابراهيم التازي وهكذا ينبغي لكل من شابك احدا
ان يقول له شابكني فمن شابكني دخل الجنة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للباعوزادي وكذلك قال لكل من الاشياخ الذين شابكه الى ان وصل الينا ولله الحمد على
نعمته الفائزة وكل بعضهم فمن شابك من شابكني الى يوم القيامة دخل الجنة انتهى
الربع الحديث المسلسل بالضيافة بالقرآن اخبرنا مولانا وحبيبنا الشيخ
الصالح الفاسك حسين بن عبد الرحيم رحمه الله مصدرا واضافني عليه الاسود من القرآن
قال اخبرنا به العلامة عبد الله العياشي واضافني كذلك وقال اخبرنا به سيدي ابو احمد
حسن بن محمد الشعابي الجعفري واضافني كذلك قال اخبرنا به سيدي سعيد بن ابراهيم
الجزائري الشهير بقدوره واضافني كذلك قال اخبرنا به ابو عثمان سعيد المقرئ واضافني
كذلك قال اخبرنا به سيدي الشيخ الاكبر محمد الفاسي واضافني كذلك قال اخبرنا به سيدي
الامام ابراهيم التازي واضافني كذلك قال اخبرنا به ابو الفتح محمد بن الحسين
الزعفراني المدينة المشرفة وقرأ عليه قال اخبرنا الحافظ نفيس الدين سليمان
بن ابراهيم العلوي اليمني بقراءتي عليه قال اخبرنا به والدي اجازة قال اخبرنا نقيب الدين

وهو شابك الشيخ محمد بن شيرزد
قال له مثل ذلك صح

عمر بن

عمر بن عطاء الشعبي قال اضافني الحافظ ابو الفضل عبد الله بن الطاهر بن محمد بن احمد بن خيرون المقرئ
قراءة عليه بالمدينة المنورة قال اضافني الحافظ ابو العلاء الحسن بن احمد بن ابراهيم الهمداني قال اضافني ابو بكر
عبد الله بن محمد بن عبد الغني الخطيب المعروف بابن رزقويه قال اضافني ابو جعفر محمد بن
الحسين الوراق عليها قال اضافني ابو الفضل جعفر بن محمد بن حنظلة عليها قال اضافني عبد الله بن عبد
الله اباه عليها قال اضافني جعفر الصادق رضي الله عنه عليها قال اضافني ابو جعفر محمد الباقر عليها قال
اضافني ابي علي بن الحسين رضي الله عنهما عن ابيه سيد شباب اهل الجنة قال اضافني ابا الحسين بن
علي بن ابيطالب عليهما قال اضافني جدي ابو طالب كريم الله وجهه عليه السلام قال اضافني ابا الخير
قال اضافني رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام قال اضافني جبريل عليه السلام قال من اضافني فكأنما
اضاف آدم عليه السلام ومن اضافني فكأنما اضاف آدم وحواء ومن اضافني فكأنما اضاف
جبريل وميكائيل ومن اضافني اربعة فكأنما قرأ التوراة والانجيل والزبور والفرقان
ومن اضافني ستة فكأنما اصبح الصباح الاخير مع ابي بكر ومن اضافني الى يوم القيامة
ومن اضافني ستة فكأنما اعتق ستمائة رقبة من ولد اسماعيل ومن اضافني سبعة فكأنه
ابواب جهنم ومن اضافني ثمانية فتحت له ثمانية ابواب الجنة ومن اضافني تسعة كتب الله له حسنات
بعدد من عصاه من اول يوم خلق الله الخلق الى يوم القيامة ومن اضافني عشرة كتب الله له
اجر من صام وحج واعتمر الى يوم القيامة الحديث المسلسل بالضيافة بالقرآن
عطف ذكر شكرك وحسن عبادتك اخبرنا به مولانا وشيخنا الحديث ارشد الشيخ عبد
بن سالم البصري عن الشيخ شمس محمد بن علاء الدين الشبشيري عن علي بن محمد عن ابي الهيثم
عبد الرحمن العتقي عن ابي الفضل الجلودي السبيعي قال اخبرنا ابو الطيب احمد بن محمد بن
الاديب سماعا قال اخبرنا قاضي القضاة محي الدين اسماعيل بن ابراهيم الحنفي قال اخبرنا
الحافظ ابو سعيد العلائي قال اخبرنا احمد بن محمد الدربوسي قال اخبرنا عبد الرحمن بن
قال اخبرنا ابو الطاهر السلفي قال اخبرنا محمد بن عبد الكريم قال اخبرنا ابو علي شادان
قال اخبرنا احمد بن سليمان النجاد قال حدثنا ابو بكر بن ابي الدنيا قال حدثنا الحسن بن
عبد العزيز الجرشي قال حدثنا عمرو بن مسلم الناسي قال حدثنا الحكم بن عبد قال اخبرنا خيرة
بن شريح قال اخبرنا عقبة بن مسلم عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله الصنابحي عن معاذ بن
جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ انا لك ولجبلك فقل اللهم اعني على
ذكرك وشكرك وحسن عبادتك اخبرنا به مولانا وشيخنا الحديث ارشد الشيخ عبد
بن سالم البصري عن الشيخ شمس محمد بن علاء الدين الشبشيري عن علي بن محمد عن ابي الهيثم
عبد الرحمن العتقي عن ابي الفضل الجلودي السبيعي قال اخبرنا ابو الطيب احمد بن محمد بن
الاديب سماعا قال اخبرنا قاضي القضاة محي الدين اسماعيل بن ابراهيم الحنفي قال اخبرنا
الحافظ ابو سعيد العلائي قال اخبرنا احمد بن محمد الدربوسي قال اخبرنا عبد الرحمن بن
قال اخبرنا ابو الطاهر السلفي قال اخبرنا محمد بن عبد الكريم قال اخبرنا ابو علي شادان
قال اخبرنا احمد بن سليمان النجاد قال حدثنا ابو بكر بن ابي الدنيا قال حدثنا الحسن بن
عبد العزيز الجرشي قال حدثنا عمرو بن مسلم الناسي قال حدثنا الحكم بن عبد قال اخبرنا خيرة
بن شريح قال اخبرنا عقبة بن مسلم عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله الصنابحي عن معاذ بن
جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ انا لك ولجبلك فقل اللهم اعني على
ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وفي رواية اوصيك يا معاذ فلا تدعن في دبر كل صلاة تقول
تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك قال الصنابحي فقال لي معاذ وانا اوصيك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال قال ابو عبد الرحمن قال لي الشيخ بلى وانا اجيبك فقال عقبة بن مسلم قال لي عبد الرحمن انا
اجيبك فقال حيوة بن شريح قال لي عقبة انا اجيبك فقال قال لي الحكم بن عبيدة عبيدة قال لي
حيوة وانت تعلم ما بيني وبينك فقال انا سمعت قال لي الحكم وانا اجيبك فقال قال لي
قال لي النسائي وانا اجيبك فقال قال ابن ابي الدنيا قال لي الحسن وانا اجيبك فقال قال احمد
بن سليمان قال لي ابن ابي الدنيا وانا اجيبك فقال قال لنا ابن شاذان قال لنا ابن سليمان
وانا اجيبكم فقالوا قال محمد بن عبد الكريم قال لنا ابن شاذان وانا اجيبكم فقالوا
قال السلفي قال لي محمد بن عبد الكريم وانا اجيبك فقال قال لنا ابن بكر قال لنا السلفي وانا اجيبكم
فقالوا قال الادمي قال لي ابن بكر وانا اجيبك فقال قال العلاف قال لي الادمي وانا اجيبك
فقال قال المجد للسلفي قال لنا العلاف وانا اجيبكم فقالوا قال الحجار قال لنا المجد وانا اجيبكم
فقالوا قال البوصيري قال لنا الشحاذ وانا اجيبكم فقالوا قال السلفي قال لنا البوصيري
السيوطي وانا اجيبك فقال قال علي بن محمد قال السلفي وانا اجيبك فقال قال الشيخ محمد الحبال
قال لي علي بن محمد وانا اجيبك فقال الشيخ عبد الله بن سالم قال لي الشيخ محمد الحبال
وانا اجيبك فقال قال العفيف اسحاق بن احمد قال لي الشيخ محمد بن احمد قال لي الشيخ
عبد الله بن سالم وانا اجيبك فقال وبهذا السند انذت هذا الحديث عن الشيخ احمد
النخلي رحمه الله فاخرج هذا الحديث الديلمي في الفردوس مسلسلا ولفظه يا معاذ والله
انا لاحبك اوصيك ان لا تدعن في كل صلوة ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك الحديث ورواه ابو داود والنسائي بلفظ ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيده وقال والله يا معاذ انا لاحبك اوصيك ان
لا تدعن دبر كل صلوة ان تقول اللهم اعني الحديث وفي رواية ابي داود والنسائي ثم قال بعد رواية
غيرها وقد اخرج ايضا هذا الحديث الحاكم في المستدرك عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لهم اتحبون ايها الناس ان تجتهدوا في الدعاء قالوا نعم يا رسول الله
قال قولوا اللهم اعني على ذكرك وشكرك الى آخر الحديث لسادس الثلاثيات المسلسل بالاولية
الا سمعته من شيخنا الشيخ احمد النخلي برواية لي عن الشمس محمد بن عبد الدائم
البرماوي عن شيخها احمد بن محمد الشيباني المكي عن النجم محمد الغيطي عن شيخ الاسلام زكريا
الانصاري عن الحافظ ابي الفضل رضوان بن محمد العقبي عن شيخه ابراهيم بن احمد التنوخي
عن ابي العباس احمد بن ابي طالب الحجار عن ابي المنجا عبد الله بن عمر البغدادي عن ابي بكر
عبد الاول بن عيسى الهروي عن ابي الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي عن ابي محمد عبد الله بن
احمد عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن عبد الرحمن السرخسي قال حدثنا محمد بن بشير عن عبد الله بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحبابة المتن بغير تسلسل احمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله انا اله الا انا من قرأ لا اله الا الله بالتوحيد فقد حصن ومن دخل حصني امن من عذابي وفي
اليواقيت الشيرازي عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى لا اله الا الله كلمة من قالها
دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي ونقل ذلك الحديث الشيخ نور الدين علي بن محمد بن الصباغ المالكي
المشهور المتوفى سنة احدى عشرة في الفصل الثامن في ذكر عباس رضي الله عنه قال وقال ابو الوليد
الدين عماد الدين محمد بن ابي سعيد عبد الكريم الوراق في محرم سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة قال وجدت
كتاب تاريخ نيسابور في كتاب ابان علي بن موسى الرضا دخل الى نيسابور في السنة التي مضى فيها مقتول الشهداء
كان فيه قبة مشرفة بالسقاطي بعيدة شهيد قد شق نيشه بضرب السيف فقال الامام الرضا هذا قبر
علي الشهيد ابن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق ابن محمد الباقر ابن علي زين العابدين ابن الحسين الشهيد
ابن علي المرتضى ابن ابي طالب رضي الله عنهم اجمعين قال ابو زرعة الرازي وحدثني محمد بن مسلم الطوسي قال
دخلت على الرضا علي بن موسى الكاظم فقلت له يا ابن رسول الله ما تقول في حديث رواه الناس عن ابيك
عن جدك عن آبائه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امتي كالغيث لا يدرى اوله خير
او آخره فقال ابي حدثني ابي موسى عن ابيه جعفر عن ابيه محمد عن ابيه علي عن ابيه الحسين عن ابيه علي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل امتي مثل المطر لا يدرى اوله خير او آخره وقال
بكرة حرثكم وبالليل حرثكم وكان المستملي ابو زرعة الرازي ومحمد الكرخي قال علي بن موسى الرضا حدثني ابي موسى
عن ابيه جعفر الصادق عن ابيه محمد الباقر عن ابيه علي زين العابدين عن ابيه الحسين الشهيد عن ابيه علي بن ابي
طالب رضي الله عنهم اجمعين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جبريل قال الله تعالى سمعت لا اله
الا الله حصني ومن دخل حصني امن من عذابي ثم ادبر جبريل نادى الله تعالى انه لا يقولها مخلصا الا
الاولياء الذين يكتبون في ديوان عليين فاذا هم على عشرة آلاف قال الاستاذ ابو القاسم القشيري تصل بهذا الحديث بعض
امراء الشامية حكى بالذهب الى ان به دفن مقبرة فرأى في النوم كأن قيامة قامت فقيل عاصي الله به قال
غفر لي بتلفظي بلا اله الا الله وتصديقي بمحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهادي عن الله السبيل
الحليم الحكيم والمؤدب الخلق بالاخلاق المستقيمة وسبل ذكر السادة الحسينيين صحبت وادبت حكمة
السيد الشريف الفقيه الصفوة العابد بن علي باحسين السقاف وهو صاحب الترجمة السيد
عبد الله وهو صاحب فخر عن والده القطب السيد وهو فخر عن والده العيدروس وهو فخر عن والده السيد
وهو فخر عن الده الفرد الجامع السيد العيدروس الملقب بالملك وهو فخر عن والده القطب الحسين بن عبد الرحمن
وهو فخر عن والده الشيخ الامام العالم الرباني قطب الاسلام السيد احمد السقاف وهو فخر عن والده
السيد المعروف بالدويلة وهو فخر عن والده السيد عبد الله وهو فخر عن والده السيد عمر وهو فخر عن

والده الشيخ العارف المقتدى مفتي الانام بتريم الغناء السيد عبد الله وهو فخر عن والده السيد احمد وهو فخر عن والده
السيد عبد الله وهو فخر عن والده السيد عيدروس وهو فخر عن والده السيد ابو بكر وهو فخر عن والده
السيد عبد الله وهو فخر عن والده الشريف عيسى وهو فخر عن والده المشهور محمد الحبيب وهو فخر عن والده
العريضي وهو فخر عن والده الامام جعفر وهو فخر عن والده الامام محمد البار وهو فخر عن والده الامام
علي زين العابدين وهو فخر عن والده الامام الحسين فخر عن والده الامام امير المؤمنين
علي بن ابي طالب وهو فخر عن سيد الاولين والآخرين وحبيب رب العالمين محمد صلى الله عليه وسلم
الثاني عشر المسمى بالباس الخرقة الشريفة افترت الامام الجليل السيد الحسين بن طاهر وهو فخر عن السيد المحدث
والسند المشيل العلامة المحقق السيد الله بن عمر الحبشي وهو فخر عن والده السيد عمر بن عبد الرحمن
العلوي الكبير السيد محمد بن عمر بن سالم وهو فخر عن السيد الله بن احمد بن زين الحبشي
فخر عن شيخ بن عبد الله العيدروس صاحب المقام الشهير بتريم وهو فخر عن والده السيد
العيدروس وهو فخر عن جده القطب السيد ابي بكر بن عبد الله العيدروس صاحب تريم وهو فخر عن والده
السيد عبد الله بن ابي بكر وهو فخر عن والده السيد ابي بكر السكران بن عبد الرحمن بن عبد الله بن شيخ بن احمد
فخر عن والده السيد احمد المحاضر وهو فخر عن والده السيد عبد الرحمن المقيم بالهجرين
وهو فخر عن والده السيد علوي وهو فخر عن والده السيد الفقيه المقدم محمد بن علي بن محمد بن علوي بن عبيد الله
الامام ابي الحسن علوي خزعة بن الامام محمد صاحب مرباط بن الامام علي خالع قسم بن الامام علوي
الاول فقيه حضرموت بن الامام محمد بن علوي بن الامام عبيد الله بن الامام احمد المهاجر بن الامام عيسى النقيب بن الامام
محمد النقيب بن الامام علي العريضي بن الامام جعفر الصادق بن الامام محمد الباقر بن الامام علي زين العابدين
بن الامام الحسين السبط الشهيد بن الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنهم اجمعين
الشيخ ابي محمد عبد الله بن يوسف الجوني عن القاضي ابي طاهر محمد بن محمد بن محمد بن علي الشاشي
الكرخي عن طاهر داود الكاتب عن حبيب العجمي عن الحسن البصري عن الامام علي بن ابي طالب
عن الرسول صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وبعد فان الله تعالى جعل البيت العتيق مثابة للناس
الفقير الكبير الولي الشهير السيد بن عبد الله العيدروس الساكن بهند رسوت من اراضي الهند سهلها
ما كتبه لي بسم الله الرحمن الرحيم والله المستعان وعليه التكلان الى ابناء الكرام والمقام الفخيم
وسعد شمل الاسلام المتجلي بحقائق مقام الايثار والاسلام المتحلي بمنبع اليقين البر
الوفي الحبر الصفي الناسك الشيخ محمد عقيلة زاده الله تمكينا وفتح له فتحا مبينا السلام
وابدا الله فضل السلام واكمل التحية والاكرام وقد وصل مشرفه الاشرف فكان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذكر لي سيدي ان الملك المؤيد شيخ اجاز له ذلك وهو سنة ثمان وثمانمائة بالمدرسة

فاقول وانا الفقير الى الله تعالى علي بن عبد الله العيدروس اخذ عن والده سيدي عبد الله العيدروس

وهو اخذ عن والده الشيخ احمد العيدروس وهو اخذ عن والده الشيخ السيد حسين العيدروس وهو اخذ عن والده

السيد عبد الله العيدروس وهو اخذ عن والده الشيخ السيد ابي بكر العيدروس وهو اخذ عن القطب الكبير الشهير شيخ ابي بكر العيدروس

عدن وهو اخذ عن الشيخ محمد بن احمد الفقيه المقدم وهو اخذ عن الشيخ محمد بن علي الصوفي وهو اخذ

عن الشيخ احمد الرداد وهو اخذ عن الشيخ اسماعيل الطبري وهو اخذ عن الشيخ ابي بكر الاسكاف وهو اخذ عن الشيخ

عبد الله بن احمد بن محمد الاكبر وهو اخذ عن الشيخ ابي بكر بن محمد بن نعيم وهو اخذ عن الشيخ محمد بن احمد الاسدي

وهو اخذ عن ابيه احمد الاسدي وهو اخذ عن الشيخ عبد الله بن علي بن حسكة اخذ عن الشيخ عبد الله بن علي

القادري وهو اخذ عن قطب الوجود وبركة كل موجود الشيخ عبد القادر الجيلاني قدس سره وهو اخذ عن

ابي سعيد المبارك المخرمي وهو اخذ عن شيخ الاسلام ابي الحسن علي القرشي الهكاري وهو اخذ عن

الشيخ محمد الطاهري وهو اخذ عن الشيخ عبد الواحد التميمي وهو اخذ عن الاستاذ ابي بكر الشبلي وهو

اخذ عن الشيخ الجنيد البغدادي وهو اخذ عن الشيخ السري السقطي وهو اخذ عن الشيخ حبيب العجمي وهو

اخذ عن الامام الحسن البصري وهو اخذ عن الامام علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وهو اخذ عن الرسول محمد

صلى الله عليه وسلم وقد اجزت والبسته الشيخ جمرعشر كما البسني مشائخي واذنت لي

اذن في الالباس كما البسني مشائخي وهو جميع ذلك وجعلت خليفتي في ذلك لنفسي واسأله ان لا ينساني

من دعواته في الاوقات وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وكتبت لافقه الميمونة بالنفس من

يدي كرام اجل منهم الشيخ الفقيه الصوفي الشيخ قاسم بن محمد البغدادي الحلبي من يدي

شيخه السيد القادري وهو من يد ابن عمه السيد ابراهيم القادري وهو من يد والده السيد الشريف

الدين القادري وهو من يد ابن عمه السيد صلاح الدين القادري وهو من يد ابن عمه السيد احمد

القادري وهو من يد اخيه السيد عبد القادر وهو من يد عمه الشيخ نور الدين ابي الوفا القادري وهو من

يد اخيه الشيخ عماد الدين احمد القادري وهو من يد والده الشيخ قاسم القادري وهو من والده الشيخ زين الدين

عبد الباسط القادري وهو من والده الشيخ شهاب الدين ابي العباس احمد القادري وهو من يد والده

بدر الدين الشيخ حسن القادري وهو من يد والده الشيخ علاء الدين القادري وهو من يد والده الشيخ

شمس الدين محمد القادري وهو من والده الشيخ شرف الدين يحيى القادري وهو من والده الشيخ شهاب

الدين احمد القادري وهو من والده قاضي القضاة الشيخ عماد الدين نصر القادري وهو من يد

والده جمال الدين ابي بكر الشيخ عبد الرزاق القادري وهو من يد والده الغوث الصمداني

والفرد الرحماني محيي السنة والدين الشيخ عبد القادر الحسني الكيلاني قدس سره وهو من يد

الشيخ

صورة الكتاب وهو مضاف عن والد الاطلاق وهو اخذ عن الشيخ م

الصوفي وهو عن شيخه العفيف باقشل ابي الحرم احمد بن علي العباس الشاذلي الصوفي وهو عن والده ابي الحسن علي
بن عبد الله بن عبد الجليل الشاذلي الصوفي عن الشيخ شمس الدين وجمال الدين محمد بن ابي الحسن ابي بكر الصوفي قدوة
الاول عن العفيف باقشل عن الشيخ عبد الوهاب الشعراني الصوفي عن شيخ الاسلام زكريا الانصاري الشافعي الصوفي
وبروايته ايضا عن والده الشيخ محمد بن محمد البكري الصوفي عن نور الدين ابي الحسن علي المزرعي ثم الدمشقي الصوفي
وبروايته ايضا عن العفيف باقشل عن الشيخ شرف الدين ابي الفتح محمد بن زين الدين ابي بكر المزجاجي ثم المدني الصوفي
عن القطب شرف الدين اسماعيل بن ابراهيم الهاشمي العقيلي الجبرتي الزبيدي الصوفي عن السيد عبد الله المهدي
ابي الحسن علي بن عمر الوراق الصوفي عن الشيخ شرف الدين محمد بن علي بن الحوراني الشافعي الصوفي
عن الشيخ الحسن ابي عبد الله محمد بن عيشون المغربي الصوفي عن ابي بكر الشيخ محمد بن عبد الله بن الغوث المغاوري
الفقيه الصوفي عن الشيخ الامام شيخ الاسلام محمد بن محمد الغزالي الطوسي وهو متصل ايضا بطريق الاجازة الفقيه الشيخ
الفقيه الصوفي محمد المنجا التنوخي وهو ايضا عن الشيخ ابراهيم بن حسن بن شهاب الكوراني عن الشيخ احمد بن محمد القشاشي الشافعي
شيخ الاسلام ابي المواهب بن علي العباس الشاذلي الصوفي عن والده عن عبد الله الكرخي الشاذلي عن الشيخ ابي محمد عبد الرحمن
الشيخ شمس الدين محمد بن ابي الحسن البكري الصديقي قدس الله سره انا عن الشيخ عبد الوهاب الصوفي عن الشيخ
الاسلام زكريا الانصاري الشافعي الصوفي وبروايته انا عن والده الشيخ محمد بن محمد البكري الصوفي عن نور الدين
المزجاجي الصوفي وبروايتها عن الشيخ شرف الدين ابي الفتح محمد بن زين الدين المزجاجي المدني الصوفي عن
القطب الشيخ شرف الدين اسماعيل الهاشمي العقيلي الجبرتي الزبيدي الصوفي عن السيد عبد الله المهدي العدني عن عمر
الوراق الصوفي عن الشيخ الصوفي المسند المعمر شهاب الدين احمد بن عبد الرحيم العرياني الحنفي الشهير بابن العماد
المدني عن الشيخ الصوفي المسند المعمر شمس الدين محمد بن احمد بن علي الحنفي الشهير بابن طولون الدمشقي
الصالحي

عن ابي الحسن بن سليمان القرطبي المالكي عن ابي الحسن عبد العزيز بن ابراهيم العبسي المالكي
عن ابي مروان محمد بن احمد بن عبد الملك الحراني الاشبيلي المالكي عن ابي بكر محمد بن عبد الله
بن يحيى المالكي عن ابي الحسن سراج بن محمد الرعيني المالكي عن ابي عبد الله محمد بن منظور
القيسي المالكي عن ابي ذر عبد الله بن احمد الهروي المالكي عن ابي محمد عبد الله بن احمد
بن حمويه السرخسي عن الامام ابي عبد الله محمد يوسف الفربري عن امير المؤمنين
في الحديث محمد بن اسماعيل البخاري قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرنا محمد بن ابراهيم التيمي
انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرء ما نوى فمن كانت
هجرته الى الدنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه هذا الحديث مسلسل بالمالكية
من شيخ شيخنا الى ابي ذر الهروي فانه مالكي وهو اول صحيح البخاري جميعه بهذا السند
السابع عشر المسلسل بالفقهاء الشافعية فانه لما اخذت ذلك واجازني عليه العلامة
المفيد الفقيه الشيخ احمد بن محمد النخلي الشافعي وهو تلقاه عن شيخه الشيخ محمد البابلي الشافعي وهو اخذه
عن الفقيه ابي النجم سالم السنهوري المالكي عن الفقيه النجم الغيطي الشافعي عن امام الفقهاء
المحدثين شيخ الاسلام زكريا الانصاري الشافعي عن ابي الفضل الفقيه الحافظ احمد بن
حجر العسقلاني الشافعي عن جده قال اخبرنا الفقيه المدرس ابو بكر بن عبد العزيز بن محمد
بن جماعة الشافعي عن جده الفقيه محمد بن ابراهيم بن جماعة الشافعي عن قاضي القضاة
ابي حفص الفقيه عمر بن عبد الله السبكي المالكي سماعا قال اخبرنا الامام ابو الحسن
علي بن المفضل الشافعي قال اخبرنا ابو الطاهر الفقيه الحافظ احمد بن محمد السلفي الشافعي
قال حدثنا ابو الحسن الفقيه الامام علي بن محمد بن علي الطيوري الشافعي ببغداد من لفظه قال
اخبرنا امام الحرمين ابو المعالي الفقيه عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني الشافعي
قال حدثنا اخبرنا القاضي الفقيه ابو بكر احمد بن الحسن الحيري الشافعي قال حدثنا الفقيه
ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم الشافعي قال حدثنا الامام الهمام الفقيه الربيع بن
سليمان الشافعي قال حدثنا الامام المجتهد محمد بن ادريس الشافعي المطلبي عن امام دار
الهجرة المجتهد مالك بن انس عن الامام نافع مولى بن عمر عن بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال الخبابة اذا لم يتفرقا او يكون بيعهما خيارا وهو لفظ البخاري
البخاري في صحيحه في عدة مواضع ومسلم وابو داود والنسائي من طرق عن مالك به

شيخنا الشيخ حسن بن علي العجيمي عن الشيخ محمد بن سليمان المغربي عن ابي عبد الله الشبراوي
والده نجم الدين بن مفلح الحنبلي عن عبد الغني عن الشيخ تقي الدين بن قندس
عن الشمس ابن عمر بن الحرستاني البخاري الشافعي عن الفخر ابن البخاري عن ابي الحسن علي
ومحمد ابني الطبريين وهما عن ابي الفتح بن ابي الفوارس الحنبلي عن ابي الحسن محمد بن عبد الملك
حدثنا صاحب الصحيح مسلم بن الحجاج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
مخرج عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلبه
بره من غير وجه عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
شاهد من الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
صحيح هذا السند المسلسل بالحفاظ اخبرنا شيخنا الامام الحافظ شيخ الاسلام ابو الفضل
حسن بن علي العجيمي قال اخبرنا الامام الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الله بن علي الشهير بابن ناصر
بن ابراهيم الدمشقي الحافظ قال حدثنا الشيخ ابو الفتح محمد بن ابي الفتح الميدومي قال حدثنا
قال حدثنا الشيخ ابو الحسن علي بن ابي بكر بن عبد الرحمن الهيثمي قال حدثنا الحافظ
ابو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي قال حدثنا ابو الفضل محمد بن علي بن محمد
ابي بكر بن سليمان المعروف بابن الملقن قال اخبرنا الحافظ ابو حفص عمر بن علي بن الملقن
انا ابو الفضل محمد بن ابي طالب بن احمد بن عبد الرحيم بن مسكر قال انا ابو الحسن علي بن
عبد الرحمن بن حمد بن عبد الله بن المقرئ قال انا ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الله بن
البسري قال انا ابو الحسن علي بن عبد الله بن ماكولا قال حدثني ابو بكر احمد بن علي بن ثابت الحافظ
البغدادي قال حدثنا ابو عمر عثمان بن احمد بن ابراهيم بن عبد الله بن حيويه السمان قال حدثنا ابو بكر
محمد بن عبد الله بن الشرقي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحاق الفريابي قال حدثنا
ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي البخاري قال حدثنا
احمد بن حنبل حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا
ابي بكر بن حفص عمر بن عبد الله بن عاصم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال حدثنا
تكون لها رواية صحيح البخاري بالاتصال بالحفاظ ورواته الا قليلا من بعضهم عن بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن الشيخ أبي محمد بن
السويدي المصري

قال محمد ابن عبد الله ابن جحش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذي أجزه فقرأ ذي أجزنا إلى خطأ أبو عبد الله محمد بن منده أنا محمد بن سعد كاتب أنا أحمد بن أنا محمد بن عبد الله
المخرمي أنا محمد بن الحسن أنا محمد بن بشر أنا محمد بن عمر بن عبد الله الأنصاري أنا محمد بن سيرين عن أبي
بقال اسمه محمد عن مولاه محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرني
برحل كشر فخذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غط فخذك فإنها عورة هذا الحديث ومما يدل
احمد وعلقه البخاري في صحيحه قال محمد فرأيت أنا بعض أهل الحديث غرب حديث جحش ليس يروى بهذا
روياه ولا نعلم أحدا أسنده وجه حديث جهش فهم ولهذا علقه البخاري في صحيحه بصيغة
التمريض عن محمد بن جحش مختصرا بلفظ أخذ عورته وأشار إلى شاهده عن ابن عباس وجهه هو قوله
الإمام أحمد في مسنده وهو بقطعة من أول حديث في عبد بن حميد أو وجه الرجل إلى الجدار عن عائشة النبي صلى الله
عليه وسلم اسمه معمر من بني عدي وقصته الذي رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وقال
شيخنا الحافظ في مسند أحمد وورده البغوي في معجم تاريخ الكبير والحاكم في مستدركه وله شاهد
عن مجاهد وابن عباس وسياق بعض ما تقدم من الكلام وغيره وقال عقبه غلب على الظن أن
أخبرنا الشيخ
أحمد بن محمد البجلي عن الإمام المقرئ إبراهيم الكردي عن الشيخ أحمد الفتاشي الدجاني المالكي
عن الفقيه الكبير الشيخ أحمد الشناوي عن الشيخ وجيه الدين عبد الرحمن بن مفرج بن أحمد بن خالد
بن مفرج عن الشيخ أحمد بن أبي القاسم محمد العبدلي المعروف بالمقاة قاضي بيت المقدس أحمد بن عبد الرحيم
الدين العراقي قال أخبرنا أبو العباس بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن عبد المعطي الهمداني إجازة عن رجاله الذين سماهم
الحسن علي بن أحمد بن هارون الخبار إذا لم يكن سماعا قال أخبرنا أبو الكرام أحمد بن محمد بن الحسن
عن أبي علي الحسن بن أحمد الحداد قال أخبرنا أبو نصر أحمد بن الحسين الوكيل قال أخبرنا
الحافظ أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب قال أخبرنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
الحافظ قال أخبرنا أحمد بن علي الموصلي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عيسى بن طهمان قال
قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كانت زينب بنت جحش رضي الله عنها
تفتخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتقول الله عز وجل أنكحني من السماء وجهازني الله تعالى
هذا الحديث صحيح الإسناد على شرط الصحيحين وأبو نعيم وهو من أفراد من مرد الكوفي وثقه
قال فيه أبو حاتم ثقة وقال النسائي في موضع آخر ليس به بأس وقال الدارقطني ضعيف وذكر له
على ضعفه أربعة وعشرون
لكن إجازة فرد وإن هذا الحديث الشريف خالف فيه مرة أخرى أبو الوهب الحنبلي عن
الشيخ محمد الفتاشي عن الشيخ أبي الوهب أحمد بن علي الشناوي عن والده علي عن أحمد

الفقيه شمس الشناوي عن الشيخ عبد الوهاب الشعراني عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري
عن الشيخ شرف الدين محمد بن يوسف الدمياطي عن الشيخ إسماعيل الحريري عن الشيخ أحمد
بن عمر الوادي عن أبي الحسن علي بن أحمد المصري قال أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد
وغيره من المقدمين بالمكية وجيه إذا أخبرنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن
في نفس واحد من غير قطع قال قال الله العظيم لقد حدثني أبو الحسن علي بن أبي الفتح
بمدينة الموصل بمنزلي بها وأنا أسمع قال الله العظيم لقد حدثني أبو الحسن
بن عبد القاهر الطوسي بأصبهان قال الله العظيم لقد حدثني أبو بكر أحمد بن علي
بن أحمد بن خلف البوريني بالبصرة قال الله العظيم لقد حدثني أبو بكر محمد بن الفضل
فقط وقال الله العظيم لقد حدثني أبو بكر محمد بن الفضل قال الله العظيم لقد حدثني
بن يحيى الوراق المقسمي وقال الله العظيم لقد حدثني محمد بن إسحاق بن محمد بن
محمد بن أحمد الحلواني الزاهد وقال الله العظيم لقد حدثني أبو علي الحسن بن
وقال الله العظيم لقد حدثني عبد الله بن موسى العبسي وقال الله العظيم لقد حدثني
الله العظيم لقد حدثني أبو بكر وقال الله العظيم لقد حدثني
محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال الله العظيم لقد حدثني
حدثني جبريل عليه السلام وقال الله العظيم لقد حدثني إسرافيل عليه السلام وقال قال الله تعالى
يا إسرافيل اقرأ وجلالي وجودي وكرمي لا يقرأ هذا الحديث
مرة واحدة أشهدكم على أني قد غفرت له وتبت عنه السيئات
في النار وأجرته من عذاب القبر وعذاب النار وعذاب
أحمد بن محمد بن هذا الحديث شيخنا الشيخ حسن بن علي
وشفاء السقم في مسلسلاته بطريق الإجازة والسماع في شهر
من سياق هذا الحديث المخصوص وسياق ما ذكره الشيخ حسن
قد أخبرني الشيخ الإمام أحمد الرفاعي الله العظيم قد أخبرني الشيخ أبو الحسن
قد أخبرنا الشيخ عبد الرحمن بن محمد إجازة بالله العظيم قد أخبرنا
عبد العزيز بالله العظيم قد أخبرنا أحمد بن الحسن وأبو الحسن
الأول بالله العظيم قد أخبرنا السند أبو الفتح محمد بن محمد بن
قاضي القضاة جمال الدين أبو الحامد محمد بن عبد الله بن ظهيرة وقال بالله العظيم أخبرنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن محمد بن جميل العجافي المكي قال العبد العظيم لقد اخبرنا الامام رضي الدين ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الطبري
قال العبد العظيم لقد اخبرنا ابو الحسن علي بن هبة الله بن الخبر وقال العبد العظيم لقد اخبرنا
الامام شرف الدين ابو سعيد عبد الله بن هبة الله بن عصرون الموصلي وقال العبد العظيم لقد حدثنا
القاضي الامام ابو سعيد الحسن بن نصر بن محمد بن حميش فقال العبد العظيم لقد حدثنا الفقيه ابو بكر
احمد بن علي الجرجاني وقال العبد العظيم لقد حدثنا الرئيس ابو بكر المفضل بن محمد الكاتب الاردوي في
جامع المنصوري جمادى الاخرة سنة اربع وستين وستمائة الربعانية قدم علينا حاجا وقال العبد
العظيم لقد حدثنا الامام ابو بكر محمد بن علي الشافعي من لفظه وقال العبد العظيم لقد حدثنا عبد الله بن عمر
بالبيضاوي وقال العبد العظيم لقد حدثنا ابو عبد الله الدامغي يحيى الاوراق الفقيه وقال العبد العظيم لقد حدثني
محمد بن يونس الطويل الفقيه وقال العبد العظيم لقد حدثني موسى بن عيسى وقال العبد العظيم لقد حدثني
ابو بكر الراشدي وقال العبد العظيم لقد حدثني عمار بن موسى البرمكي وقال العبد العظيم لقد حدثني انس بن مالك
رضي الله عنه وقال العبد العظيم لقد حدثني علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال العبد العظيم لقد
اخبرني ابو بكر الصديق رضي الله عنه وقال العبد العظيم لقد حدثني محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم
وقال العبد العظيم لقد حدثني جبرئيل عليه السلام وقال العبد العظيم لقد حدثني ميكائيل عليه السلام
وقال العبد العظيم لقد حدثني اسرافيل عليه السلام وقال العبد العظيم قال الله جل علا يا اسرافيل

فقال العبد العظيم لقد حدثني محمد ابن الشيخ الموصلي الزاهد

بفرقي وصلالي وجودي وكرمي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة
اشهدوا علي اني قد غفرت له ولو كان كافرا جهادا وغفلت منه الحسنات وبخ وزنت عنه السيئات
ولا اجرف شافي النار واجره من عذاب القبر وعذاب النار وعذاب يوم القيامة وانزلته
الابكر ويلقاني مع الانبياء والاولياء وهو من الامنين انتهى كذا رايته في مسلسلات
شيخنا الشيخ حسن وهو مخالف لما في المتفرقات في الكتب في بعض الالفاظ والله اعلم فانه
حسن وهو طويل جدا ولو قصدت بيانه لخرجت عن حكايته وقال شيخنا الشيخ حسن في مسلسلاته
قد اتبعه اهل العصف واصابه شيخنا من وجوه بطرقه بالطول وذكره بعض اشياخي الزرعي

اشهد بالله لقد اجاز لي شيخنا ابو المواهب الحنبلي عن الشيخ الامام العارف
بالله تعالى الشيخ احمد الشناوي عن الشيخ عبد الرحمن
بن محمد اجازة عن الشيخ الامام جمال الدين محمد قال رحمه الله اشهد بالله لقد سمعت عليه
شيخ الامام الحجة قاضي القضاة برهان الدين بن ابي شريف المقدسي الاصل القاهري
بها اشهد بالله لقد سمعت على الحافظ تقي الدين بن ابي بكر محمد بن اسماعيل التلمساني المقدسي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حسن بسند وقال وانه لحق انشاء الله تعالى وقال حدثنا محمد بن يوسف بن محمد الاصبهاني
وقال عالم وانه لحق انشاء الله تعالى قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن علي بن
بن صفوان الهمداني وقال والله انه لحق انشاء الله تعالى قال وحدثنا ابو يعقوب
اسحاق بن محمد بن اسماعيل بن ابي حبيبة وقال والله انه لحق انشاء الله تعالى قال حدثنا
محمد بن اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير ابو اسماعيل قال والله انه لحق انشاء الله تعالى قال حدثني سليمان
واسلم الرزقي وقال والله انه لحق انشاء الله تعالى قال حدثنا قتيبة وسليمان بن
ابي عبيد الله البجلي وقال كل واحد منهم والله انه لحق انشاء الله تعالى عن ليث يعني ابن ابي سليم
وقال والله انه لحق انشاء الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال والله لحق انشاء الله
عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه قال ما حدثني رجل عن نبي الله صلى الله عليه وسلم
الا استثبت ان يقسم لي فقد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا بكر رضي الله عنه
فانه كان لا يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثني ابو بكر وصدق ابو بكر
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد ذنبا فيحسن طهوره ثم يقوم فيصلي
فيستغفر الله الا غفر له وقال الترمذي هذا حديث صحيح

فاخبرنا ابو الشيخ رحمه الله قال حدثنا الشيخ احمد بن محمد الخلي عن الشيخ علي بن احمد
عن الشيخ فخر الدين علي بن احمد المجدي عن الشيخ عبد الرحمن بن محمد عن الشيخ الامام
جار الله بن محمد قال رحمه الله اخبرنا والدي الشيخ الامام المعمر القاضي برهان الدين
بن ابي منصور بن ابي القاسم الفرغاني عليه بالقاهرة قال انا والدي الامام القاضي ابو الحاسن
ابراهيم بن علي الصنهاجي الكتامي قراءة عليه قال اخبرنا والدي الامام القاضي الطاهر محمد بن
يعقوب الشيرازي سماعا قال اخبرنا والدي الامام ناصر الدين محمد بن ابي القاسم الفارقي
قال اخبرنا والدي ابو الحسين يحيى بن ابي الحاسن العراقي قال اخبرنا والدي ابو الفضل
العباسي الدباجي قال حدثنا والدي علي بن اشرف قال ثنا والدي عبد الوهاب بن
الحسن بن اسماعيل قال ثنا والدي قال ثنا عبد الواحد بن احمد قال ثنا محمد بن جعفر

محمد بن جعفر ابو العلاء الهذلي قال سنة ثلاث وثمانين ومائتين قال ثنا والدي محمد بن
سليمان ابو غسان ابو اسلم قال حدثنا الهيثم والد قال حدثنا عبد الله بن عبيد
والد قال ثنا ازهر والد من شيبة بعيده وشيبة من سالم من ابيه ان ابي
صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون امام الخطبة قال
الشيخ جار الله بن محمد في الموهوب اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما
من حديث ابن عيينة ورواه زياد بن سعيد وجماعة عن الزهري قال الشيخ
والمحفوظ وجود عند غالب نسخة ابي مسهر والاول من حديث صالح ابن كيسان
من حديث الزهري ورواه مالك ومعمر وغيرهما من الحفاظ له وعنه عن سالم ابيه
انتهى كلام [illegible] الرابع والثلاثون الحديث

اخبرنا الشيخ الامام ابو الحسن محمد التغلبي عن الشيخ محمد علي بن علوان عن نور الدين
علي الطبري عن الشيخ عبد الرحمن بن محمد عن الشيخ جار الله بن محمد عن ابراهيم بن ابي
شريف عن ابراهيم بن علي الكلي الزبيري قال انا ابو الحسن محمد الدين غيرة وزاد في
عن محمد بن ابي القاسم الفارقي قال انا ابو الحسن علي بن احمد العراقي قال فيما قرأ عليه
صدقة بن سليمان الاسكندري قال ثنا ابو الفتح نصر بن الحسن بن الفتح
عليها بالاسكندرية قال علي بن ابراهيم الغساني قال ثنا ابو الحسن محمد بن علي بن صخر الازدي
ابو الحسن محمد بن علي بن صخر الازدي قراءة عليه قال ثنا ابو [illegible]
الدوري قال حدثنا احمد بن منصور بن محمد ابو بكر الرمادي قال ثنا ابو علي الحسن
بن احمد بن طحال البلخي ببغداد قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبد الله
الحسن علي بن احمد بن محمد الجنب ابو نصر قال ثنا محمد بن عروة ابو الحسن قال ثنا
بن يحيى الازدي قال ثنا محمد بن سهيل عن ابيه قال قال لي ابي يا بني اذهب
يا بني ابعث الي جعفر بن محمد فقلت بن يديه وقلت اي بنية يا ابت
ابي اعمل ثم اتيته بعد ساعة فقال لم ارسل لك بعث الي جعفر بن محمد الصادق
او لا خذتك بسر قلته حدثني ابي قلت ايا عبد الله يا اخي امير المؤمنين قال
فلما دخلت عليه التزم فحرك شفتيه ثم دخل فسلم فلم يرد عليه وقف على قدميه ثم رفع
راسه فقال يا جعفر انت الذي كتبت وكتبت وهذبت عن ابيه عن جده عن ابيه
صلى الله عليه وسلم بيعت للغاوي يوم القيامة لواء يعرف به قال جعفر بن محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجاء بي عبدا يوم القيامة من بلطان
الى عرش الا عظم من كان احب على الله تعالى خلقه من عباده الا تفضلون فما زال
يقول حتى سكن ما به وقال اجلس ايا عبد الله ارفع ايا عبد الله وتم دعا
جدي من قبله فاتحة عليه بيده وانصرفت من بين يديه اقامل امير المؤمنين ثم
قال انصرف ايا عمر بي حفظ الله تعالى ثم قال لي يا ربيع اتبع ايا عبد الله جائزته و
اضعفها فخرجت فتبعته ايا اعرف صحبتي لك قال انت ضامن اخي قلت ايا عن
جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم منهم فقلت يا ايا عبد الله شهدت
عام تشهد وسمعت عام التسع وقد دخلت وانا تحرك تحفيك عند دخولك اليه
قال وما كنت ادعو به قلت دعاء حفظته عند دخولك اليه ام بني تأثرته عن ابيك
الطاهر عن قال حدثني ابي عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتد
امر دعا بهذا الدعاء كان يقول انه دعاء اسمي اتم اجرسني بعينك التي لا تنام واكنفني
بركنك الذي لا يرام واحرسني بقدرتك على انت تقضي ولا يقضى عليك وانه لا يذل من
عاديت ولا يعز من واليت تباركت وتعاليت سبحانك ما اعظم شأنك وانفذ امرك
على فلك بما شكرتموني لازيدنكم من بلبتني قل لك عندها اصبر تخلص بخير نفس وعافية
وتربحت على ابواب البر كلها اني بدينني على بدنياي وعلى آخرتي بآخرتي
واصطفى فيما اتيت منه ولا تكلني الى نفسي طرفة عين لا قدره الذنوب لا تغفره
المغفرة ولا تهتك عني سترا لا تهتكه ولا تفضحني بسريرتي ولا تعذبني بعملي وهب لي
وساكك المعافية في امري وساكك المعافية في بدني وساكك الغنى عن الناس والقوة على
الا بالله قال الربيع فكتبته عن جعفر بن محمد عن ابيه قال موسى فكتبته عن ابيه
وهو في حبسي وقال محمد بن بحير الاربلي فكتبته عن موسى وهو في حبسي وقال علي بن
احمد المكتب كتبته عن ابي عمرو وهو في حبسي قال علي بن الحسين القطان كتبته عن
علي المكتب وهو في حبسي وقال احمد ابن منصور كتبته على القطان وهو في
حبسي وقال احمد بن محمد كتبته عن ابن منصور وهو في حبسي وقال الفاضي محمد بن
علي كتبته عن احمد بن محمد بن يعقوب الدوري وهو في حبسي وقال القاضي
كتبته عن محمد بن علي بن مخزوم وهو في حبسي قال الاشتي وكتبته عن العاقولي وهو
في حبسي قال محمد بن صدقة فكتبته عن الاشتي وهو في حبسي قال اشيخ ابو
الحمد ابي حبس قرأته عليه كتبته عن القاضي عبد الله العتابي وصلت نسخته في حبسي

في حبسي قال ابو الحسن العراقي كتبته عن الشيخ جعفر وصلت نسخته في حبسي قال
القاضي فكتبته عن العراقي وهو في حبسي قال احمد كتبته عن القاضي وهو في
حبسي قال الزعفراني كتبته عن احمد وهو في حبسي وقال القاضي برهان
الدين بن ابي شريف كتبته عن عبد الله الزعفراني وهو في حبسي قال الشيخ عماد
بن محمد المكي الهاشمي فكتبته عن القاضي برهان الدين وهو في حبسي يقول
العبد الفقير محمد بن احمد قد رويناه الى الشيخ عماد الدين عن محمد بن علي
كتبته عنه رويته وهو في حبسي وقد فرغ من هذا الجزء بيد العبد الفقير الى عفو
ربه العلي الغني محمد بن احمد بن علي عفا الله عنه ولوالديه ولجميع المسلمين
يا علي اذا اردت ان تحرك امر فقل اللهم اجرسني بعينك التي لا تنام واكنفني
بركنك الذي لا يرام واحرسني بقدرتك على انت تقضي ولا يقضى عليك
انك لا تذل من عاديت ولا تعز من واليت تباركت وتعاليت سبحانك ما اعظم شأنك
وانفذ امرك على فلك بما شكرتموني لازيدنكم من بلبتني قل لك عندها اصبر تخلص بخير
حسن بن علي الحجر عن شيخه عيسى بن محمد الجعفري التغلبي قال سمعت ابا علي
الحجر قال انا شيخ الاسلام الشيخ علي الاصبهاني قراءة عليه عن الشيخ نور الدين علي
بن ابي بكر الهروي قال حفظ الدين عبد الرحمن السلمي قال انا
ابو هريرة عبد الرحمن بن المظفر اخبرنا علي بن احمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
ابو عبد الله محمد بن محمد الفنجي انا عبد الاول بن عيسى بن شعيب انا عبد الرحمن بن محمد
الداودي انا عبد الله بن احمد بن حمويه السرخسي انا ابو الهيثم محمد بن مكي بن
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا عبد الله بن يزيد انا عبد الرحمن بن ثابت
بن ثوبان الجيلي عن عبد الرحمن بن الرافع عن عبد الله بن عمران رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بمجلسين في مسجده فقال كلا المجلسين على خير وأحدهما افضل من
صاحبه اما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم
واما هؤلاء فيتعلمون الفقه والعلم ويعلمون الجاهل فهم افضل وانما
بعثت معلما فجلس معهم هكذا اخرجه الدارمي في مسنده وأخرجه ابن ماجه من طريق
بكر بن خنيس عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الله بن ابي عبد الله
الجبلي نحوه فكان هذا الحديث عند انعم عنهما عن ابن عمرو قال ابو الفتح الازدي
بن انعم هذا لا يرتقي ضعيف سوء حفظه ولكن للمتن شواهد قلت وقال ابو حاتم
في الكاشف فيه ضعف وقال الترمذي روايت البخاري يقول هو منكر
الحديث انتهى والله اعلم ايا وقد تقدم السلسل بالاباء في غالب
شيخنا الشيخ احمد بن محمد الشنوي عن الامام زين العابدين الطبري عن والده عن

عن جده يحيى عن جده المجيب عن الشيخ ابي الفتح المراغي عن المحدث عن العلائي الى
القاسم بن المظفر العمري القرشي عليه قال انبأتنا كريمة بنت عبد الوهاب بحضوره قالت
حدثنا ابو القاسم بن الفضل الصدفي ومحمد بن علي بن صدقة وغيرهما قالا انبأنا
رزق الله بن عبد الوهاب التميمي قال سمعت ابي الشيخ عبد الوهاب يقول سمعت ابا الحسن
عبد العزيز يقول سمعت ابا بكر الحارث يقول سمعت ابا الحسن عبد العزيز يقول
سمعت ابي اللبث يقول سمعت ابا سليمان يقول سمعت ابا الدرداء يقول سمعت ابا
يقول سمعت ابا كبشة يقول سمعت ابا عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما اجتمع قوم على ذكر الله الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة قال العلائي وجدت
لحديث ابي الدرداء اصلا في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة وقطنا جلس قوم يذكرون الله تعالى
الا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده السابع والثلاثون
الحديث الذي اجازنا به شيخنا الشيخ حسن بن علي العجيمي اجازة بما سمعه منه واجاز لي جميع ما
يجوز له روايته ومولانا الشيخ عيسى بن محمد بن احمد بن محمد الجعفري الثعالبي
الاجازة العامة المذكورة عن مولانا الشيخ محمد بن سليمان الرومي المغربي قال اجازنا الشيخ علي بن محمد بن عبد الرحمن الاجهوري القاضي شهاب الدين
احمد بن محمد الطحان فيما سماع عليها واجازة فيها قالوا اخبرنا عبد الرحيم بن العبد الحق قالا
اخبرنا الشيخان المسندان شهاب الدين احمد بن سراج الدين عمر بن الجاني والشيخ بدر الدين
حسن العرضي المحققيان قالا انبأنا الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر
السيوطي رحمه الله تعالى قال اخبرني الحافظ تقي الدين ابو الفضل محمد بن محمد
بن محمد الهاشمي سماعا عليه بالمسجد الحرام في يوم عيد الفطر من الصلاة والخطبة
قال اخبرنا الحافظ ابو الحامد محمد بن عبد الله بن ظهيرة سماعا عليه في يوم عيد الفطر
قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن عبد المعطي الانصاري سماعا في يوم عيد الفطر
قال اخبرنا الحافظ ابو عمر عثمان بن عبد الله البوازيجي سماعا عليه في يوم عيد الفطر
قال اخبرنا قال اخبرنا ابو الحسن علي بن هبة الله الدقاق سماعا عليه في يوم عيد الفطر
قال انا ابو طاهر السلفي سماعا عليه في يوم عيد قال انا ابو محمد عبد الله بن علي
الاشوسي بمصر في يوم عيد قال الحافظ السيوطي وانبأني عاليا بدرجتين ابو عبد الله
محمد بن مقبل الحلبي عن محمد بن احمد المقدسي قال اخبرنا ابو الحسن بن البخاري قال انا
ابو حفص بن طبرزد قال اخبرنا ابو الوهاب بن المأمون سماعا في يوم عيد قالا انا

قال انا القاضي ابو الطيب الطبري في يوم عيد قال اخبرنا ابو احمد بن [illegible]
في يوم عيد قال ثنا ابو عبد الله احمد بن محمد بن [illegible]
قال ثنا بشر بن عبد الله الاموي في يوم عيد قال ثنا [illegible]
قال ثنا سفيان الثوري في يوم عيد قال ثنا ابن جريج في يوم عيد قال [illegible]
بن ابي رباح في يوم قال ثنا ابن عباس في يوم عيد قال [illegible]
صلى الله عليه وسلم يوم عيد خطبنا ولم يكن فلما فرغ من الصلاة [illegible]
ايها الناس حدثتهم جبرائيل [illegible]
يسمع الخطبة فليقم قال [illegible]
اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه من حديث الفضل بن [illegible]
عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن السائب نحوه وقال ذلك انا [illegible]
الحديث [illegible]
ذلك الكوراني اخبرنا شيخنا [illegible]
بن محمد ذاك الشوبري عن نور الدين ذاك الزيادي عن [illegible]
الرملي عن القاضي زكريا عن ابي [illegible]
قال انا الحافظ محمد بن سعيد ذاك المقدسي قال [illegible]
ذاك الخطيب قال انا ابو سعيد ذاك [illegible]
محمد ذاك الطبري قال انا ابو الحسن علي بن [illegible]
الحافظ ابو طاهر ذاك السلفي قال انا ابو الحسين [illegible]
الصيرفي قال انا عبد الكريم بن محمد ذاك [illegible]
ذاك بن شاذان قال ثنا الحسين بن محمد ذاك [illegible]
ثابت ذاك الكوفي قال ثنا الحسين بن ابو [illegible]
قال ثنا وكيع الحراح ذاك الروياني قال ثنا سفيان ذاك الثوري عن [illegible]
بن عبد الرحمن ذاك الاسلمي عن سالم بن ابي [illegible]
الانصاري رضي الله عنه قال كنا [illegible]
البخاري في صحيحه من حديث ابي [illegible]
والله اعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن علي العجل واسمه وعليه حسن قال اخبرنا الشيخ المسند عبد الرحيم الخاص بن اسعد بن
الصديق الحنفي اجازة قال (انا وانا) وحفظه السيد الطاهر بن الحسين الابهري انا
وحفظه حسن انا وجيه الدين العلوي عبد الرحمن بن علي السيبع وحفظه حسن انا فاطمة
السلمية الحافظ ابو العباس احمد بن عبد اللطيف الشرجي وكل عالية حسن (انا شمس
شمس الدين محمد بن محمد الطرزي وجيه وحفظه حسن انا الحسن بن احمد بن احمد بن
الصائغ فيما حسن فيما هنئ بلفظ الحسن حسن شيخه المسند علي بن احمد المقدسي انا ابو
الحافظ الواعظ عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي صاحب التصانيف الحسن قال انا
ابو نعيم محمد بن عبد الباقي ذو الحلق الحسن انا ابو بكر احمد بن سلم الطرسي حضرة وسمعه
حسن انا ابو سعد فضل الله بن احمد النيسابوري وكل عالية حسن قال انا ابو احمد
بن احمد بن محمد المقرئ بحديث حسن انا ابو العباس بن ابو الحسن حدثنا ابو احمد
بن عمر الاشناني ابو الحسن ثنا محمد بن ذكريا العذافري وكل حديثه حسن ورضا
الحسن عن الحسن رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الحسن قال
الحسن قال حاكم الاول ابن حسان صدوق من وفيات وانفاق
البصريين والراوي الحسن بن علي سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وفوقه
مذكور في مسلسلة الكناني وغيره وفيه زيادة مستدرك

اخبرنا شيخنا الشيخ حسن بن علي قال اخبرنا احمد المحل اليمني كتابة
عن شيخ قطب الدين الحنفي محمد بن احمد النهروالي حدثنا الشيخ الامام شهاب
الدين احمد بن عبد الغفار حدثني ابي خط لي اخبرني ام هانئ بنت علي
النهروانية سماعا قالت انا ابو العباس احمد بن طهير قال اخبرنا الامام ابو عبد الله
بن عليكدي الحلاي انا ابو الفضل سليمان بن حمزة الحاكم بقراءتي عليه انا ابو عبد
الله الفراوي سماعا عليه ابو طاهر السلفي انا احمد بن علي بن عبدان انا الحسين بن محمد
بن احمد الاسود نيسابوري انا محمد بن عبد الرحمن يعني خال الدينوري ثنا ابو
اسمعيل بن ابراهيم الجوباني ثنا علي بن عبد المؤمن ثنا وكيع عن هشام عن عروة
عن اخيه ثم الشيخة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان حي اشر حكمه وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها يرحم الله لبيد وهو الذي
يقول ذهب الذين يعاش في اكنافهم وبقيت في خلف كجلد الاجرب فشكا
جيانة وذمة وبقاءهم وان لم يشفك قال مروه قالت يرحم الله لبيد

لبيدا كيف لو ادرك زماننا هذا وقال مروه يرحم الله عائشة كيف لو ادركت زماننا هذا
وقال علي بن عبد الله من يرحم الله كيف لو ادرك زماننا هذا وقال ابو سعيد
عليا كيف لو ادرك زماننا هذا قال ابن عساكر يرحم الله ابا بكر كيف لو ادرك زماننا
هذا قال السلفي يرحم الله بن بدران كيف لو ادرك زماننا هذا قال سيف بن عمره
يرحم الله جعفرا كيف لو ادرك زماننا هذا قال الحلواني يرحم الله ابا الفضل سليمان
كيف لو ادرك زماننا هذا قال ابن طهيره يرحم الله العلائي كيف لو ادرك زماننا
قال السيوطي يرحم الله ابا ذر كيف لو ادرك زماننا هذا قال عبد الغفار يرحم الله
الجلال السيوطي كيف لو ادرك زماننا هذا قال الشيخ قطب الدين الحنفي يرحم الله
شيخنا بن احمد بن عبد الغفار كيف لو ادرك زماننا هذا قال الشيخ احمد المحل
اليمني يرحم الله قطب الدين الحنفي كيف لو ادرك زماننا هذا قال الشيخ حسن يرحم الله
العجل يرحم الله شيخنا احمد المحل كيف لو ادرك زماننا هذا يرحم الله شيخنا
الشيخ حسن كيف لو ادرك زماننا هذا قال ابن حجي الموهب السنيكي وبه قال العلائي
حديث صحيح الشيخين وقد رواه عن غير هذا الوجه انتهى اخرجه الحاكم

اخبرنا شيخنا ابو الوهب بن عبد الباقي الحنفي قال
عبد الباقي العمري عن الشيخ احمد الغزالي البقاعي عن الشيخ احمد بن يونس بن
القاضي زكريا الانصاري المصري عن الحافظ عمر بن فهد بن فهد المكي عن
ابي عبد الله محمد بن ابي بكر الشهير بابن ناصر الدين الدمشقي انا المسند ابو عبد الله
محمد بن محمد بن عمر بن قوام الباسيني بقراءتي عليه في رابع عشرين قال انبا ابو العباس
احمد بن ابي طالب الدير معقلي قال انا ابو الفتح عبد الله بن عمر الحربي انا ابو
شجاع انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الغفار الفارسي انا ابو احمد عبد الله بن
بن محمد بن ابي شريح الانصاري الارزوي انا ابو القاسم عبد الله بن عمر بن
ثنا العدل بن موسى البغدادي ثنا الليث بن سعد المصري عن ابي الزبير المكي عن
جابر بن عبد الله الانصاري المدني رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يدخل احد ممن بايع تحت الشجرة النار وبالسند الى ناصر الدين
قال هذا حديث صحيح قال اخرجه الترمذي وغيره انتهى وان رفعوا
يوضع اليد على الراس اخبرنا شيخنا الشيخ حسن الجارة قال انبا
شيخنا وجدوتنا خاتم الولاية الخاصة في الامامة الشيخ احمد بن يونس بن الولي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرباعي سيد أحمد الدحاني الحسني الصلاحي المدني قدس الله سره المعروف
بالفقي حتى عن الشيخ العارف بالله أحمد القشاشي عن عبد الرحمن بن مهدي الحافظ
عن عبد الله بن سعيد اليمني قال أنبأنا المشايخ الأربعة سيد الورى
نجم الدين عمرو الذي جده قاضي القضاة محمد بن مهدي بقرأتي عليهما وأنا أسمع
الفتح الزواوي والشيخة أم هانئ بنت الهروي سماعا عليها مغرقين قال الأول
أنبأنا الإمام زين الدين عبد الرحمن بن علي بن يوسف الزبيدي قال الأول
حضورا قال الثالث أنا الشيخ جلال الدين أبو طاهر أحمد بن محمد المخندي
وقال الثلاثة أنا الشيخة مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروزابادي
وقال الأربعة أنا القاضي شهاب الدين بن ظهيرة بن أحمد القرشي سماعا
قالوا أنبأنا به إلى الحافظ العلائي قال الزبيدي إجازة قال أنبأنا أبو إسحاق إبراهيم
بن محمد الطبري قال أنبأنا به أبو الحسن علي بن هبة الله الجميزي أنا أبو السعادات
بن المبارك بن عبد الجبار الصيرفي أنا أبو الفتح عبد الكريم بن محمد الحلبي أنا
أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان ثنا محمد بن عيسى الجرجرائي ثنا أبو أويس
مالك بن أنس ثنا علي بن عالم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد يحبه عمله من النار ولا يدخله
الجنة الا برحمة من الله عز وجل قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني
الله برحمته وفضله ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على رأسه
ووضع أبو أويس مالك بن أنس يده على رأسه ووضع يده محمد بن عيسى يده
على رأسه ووضع يده بن شاذان يده على رأسه ووضع عبد الكريم يده
على رأسه ووضع المطير يده على رأسه ووضع العلائي يده على رأسه
ووضع كل من ابن ظهيرة والفيروزابادي والمخندي يده على رأسه
كل من شيوخ الحديث فهد يده على رأسه ووضع الفريد يده على رأسه
ووضع ولده جمال الدين فهد يده على رأسه ووضع ولده حميد يده على رأسه
ووضع الشهاب يده على رأسه ووضع الشيخ أحمد القشاشي يده على رأسه
ووضع الشيخ حسن يده على رأسه فيما أظن والله أعلم آمنة ووضع العبد الفقير محمد
بن أحمد عقيله يده على رأسه قال بن سندر ان هذا الحديث حسن رواه مسلم عن محمد بن عاصم عن
يحيى بن عباد عن إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال الحديث طرق عن أبي هريرة
مسلسل الأمن الطرق التي سمعتها غير متصل من أولها عن أبي سعيد الخدري
أخرجه في الموطأ بلفظ حديث حسن صحيح رواه مسلم عن محمد بن عاصم عن
يحيى الزهراني عن علي بن عاصم الواسطي كما ذكره الحافظ ابن عساكر انتهى كلام
مهدي رحمه الله تعالى الرابع والأربعون الحديث الأول ... بالفقي
وقول أمنت بالقدر الخ أخبرنا شيخنا الشيخ حسن البوعلي الشرقي قال أنا شيخنا الإمام
شمس الدين محمد القرافي قال أنا والدي قراءة عن السيد محمد بن الرضي الزبيدي قال
أنا أبو الفتح محمد بن محمد الزبيدي ثنا الحسن بن محمد بن عاصم ثنا أبو
عبد الرحمن بن إبراهيم الحافظ الذهبي قال أنا أبو العباس أحمد بن عبد الله بن علي
أنا أبو محمد عبد الله بن أسعد بن أحمد المدواه أنا أبو الفضل يحيى بن محمود
بن أسعد الثقفي قال أنا جدي أبو الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد التيمي قال أنا أبو
محمد بن علي ثنا عبد الغفار الشيرازي أنا أبو عبد الله محمد بن عيسى بن عمرويه
الجلودي ثنا سليمان بن أحمد الطبراني ثنا شهاب بن خراش سمعت يزيد الرقاشي يحدث
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد
حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره وقبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال أمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال
وأخذ يزيد بلحيته وقال أمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وأخذ
شهاب بلحيته وقال أمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وأخذ
سعيد بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ سليمان بلحيته وقال أمنت
بالقدر الخ قال وأخذ يوسف بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ وأخذ الربيع بلحيته
وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ الحكم بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ
الشيرازي بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ التميمي بلحيته وقال أمنت بالقدر
الخ قال وأخذ الثقفي بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ المرادي بلحيته
وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ البعلي بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ قال وأخذ
كل من أبي هريرة وابن النحاس بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ وأخذ ابن أخذر
بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ وأخذ أبو الفتح بلحيته وقال أمنت بالقدر الخ أخذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

النهاية

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

رقم : ١٤ تاريخ التصوير : ٢٤/١٠/١٤٠١هـ

العنوان : الفوائد الجليلة في مسلسلات محمد بن احمد بن عقيلة

المؤلف : محمد بن احمد بن سعيد المعروف والده بعقيلة

الفن : حديث

الأسطر : المقاس :

ملكية : مظاهر علوم بسهارنبور الهند

الملاحظات :

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من محمد بن اسماعيل العطار وهو اخر من حدث عنه ثنا ابو علي الحسن بن عثمان بن يزيد
العبدري وهو اخر من حدث عنه بمكة بالمسجد ثنا عمار بن محمد وهو اخر من حدث عنه
عن واصلة بن موفد الخزرجي وهو اخر من حدث عنه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
واصلت اخر من حدث عنه سمعت خليلي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
يقول لا تقوم الساعة حتى لا ينطح ذات قرن جماء ذكر هذا الحديث العلائي في
مسلسلاته وتلميذه العراقي في اماليه بانه هو المحفوظ الاسناد وهو قال ابن
الخبر كثيرا انه لا يعلم باسناده ورواه احمد فرسنده عن عمار بن محمد وهو الحمد لله
سبحانه وتعالى اولا واخرا وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد سيد الاولين والاخرين
والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اللهم احفظنا بما حفظت به السلف الصالحين

تمت

بنقل الفقير الى الله عبد الغني عفا عنه فرغت هذه المسلسلات على شيخ المسلسلين ابي المسلسل
واخذت الاجازة عن الشيخ المذكور وهو اخذ عن الشيخ محمد بن عبد الرحمن الكزبري عن شيخه ابيه
عن مولاه وايضا اخذت الاجازة عن الشيخ عابد الانصاري المحدث بالمدينة المنورة
عن الشيخ عبد الرحمن بن معمر المسلسل عن الشيخ امداد الله المهاجر عن مولاه محمد بن عقيلة بن الاسلام

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ١٣ تاريخ التصوير : ٢٤ / ١٢ / ١٤٠٢هـ

العنوان : مجموعة رسائل

المؤلف : ملا علي القاري

الأجزاء : الفن :

الأوراق : ٢٩ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة مطهر سلوم بسهارنفور الهند

الملاحظات :

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

البداية

مجموعة رسائل ملا علي قاري

(١) تخريج الحادث على شرح عقائد النسفي
(٢) رسالة في السماع والغناء
(٣) رسالة لسان الاهتداء في مسائل الاقتداء
(٤) رسالة السنة المرتبة في المعرفة والمحبة
(٥) رسالة تحفة الخليف وموعظة الحبيب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ١٣ تاريخ التصوير : ١٤٠١/١٠/٢٤هـ

العنوان : مجموعة رسائل

المؤلف : ملا علي القاري

الأجزاء : الفن :

الأوراق : ٢٩ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة مظاهر علوم بسهارنفور - الهند

الملاحظات :

وقف هذه الرسائل على طلبة العلم
بالمدينة المنورة على صاحبها أفضل الصلاة
والسلام السيد الشريف عثمان بن عمر
ابن أحمد بن عبد الله الحامد الحسيني عفا الله عنه
وعن والديه وجميع المسلمين آمين
تكتبه على نفسه المذكورة
حمد ذكي

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

البداية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

١٣٦١١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اصطفى عباده الذين اصطفى فبفوز الفوز عنده الله

خرجه احمد والبزار وغيرهم قوله صلى الله

المنة او حفرة من حفر النيران اخرجه ابن

مرد اخرجه احمد وحسنه بعاد قوله

سلم قوله وزد في الحديث انك

جه الامام احمد وغيره وقوله صلى الله عليه

فه عليه فيقول اتعرف ذنبك فيقول

نه انه قد هلك قال سترت عليك

اب سنانه وما كنا نقول والذين

اء الذين كذبوا

ه صلى الله عليه وسلم ما روى ابن

لبن وريحه اطيب من المسك وكل

اء ابدا اخرجه الشيخان قوله والمشمر

م ادق من الشعر واحد من الشيب يعبر

ح ان منهم من يحرز كالفرس الجواد

ذلك اخرجه الشيخان قوله وروى

وقيل التفسير خطأ من

اكل مال اليتيم

ذين

ن عليه وسا

صلى الله عليه وسلم ايمان من لا امانة

ار زنى وان سرق على زعم انف ابى

سل الجنة واذ زنى وان سرق

لم من ترك الصلوة

يه وسلم شفاعتى لاهل الكبائر من امتى

حديث

حديث مشهور اخرجه ابو داود وغيره قوله ان

ع وكتبه ورسله واليوم الاخر وقوله المعذر خبره وتمامه

عليه وسلم اللهم ثبت قلبي على دينك اخرجه

لا سبابة حين قتل من قال لا اله الا الله حلا

اخرجه قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان

محمدا رسول الله وتقيم الصلوة الى آخره رواه البخاري

الايمان

بضع وسبعون شعبة اعلاها لا اله الا الله و

عن البخاري اخرجه الشيخان قوله صلى الله عليه

في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه اخرجه

بتوفيق ربه ما لكتاب والسنة الى آخره قوله في الحد

الى الارض قوله روى ان رسول الله صلى الله عليه

تعالى فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقال للملا

عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه

يكون بعض السور افضل كما ورد اما سيد المشاق

قوله روى عن معاوية انه عن المعراج فقال رؤياصه

عائشة ما فقدت جسد رسول الله صلى الله عليه

له وان كانت التفصيل اخرج روى ابن

قصيعة فسبح وسمعا او نحو فسكت رواه ابو

قوله والطبراني في الهوى كما نقل عن جعفر ابي طالب

بنهما وتدحى تحت جنته مكان الحبل وشماع ضياء

ويشبه ان يكون الوليد التام من غير نضر ربه اخر

عليه وسلم لعثمان لو كان عندي ثالثة لزوجتها اخ

رواه جماعة منهم الترمذي والحاكم وفي اسناده ضعف لكن له شاهد مرفوعا

صلى الله عليه وسلم رايت جعفر بن ابي طالب يطير مع الملائكة واخرج الطبراني

انما سمي الطبراني لاجتيازه عليه السلام عن طبرانه في الجنة عقيب سقطته

الدنيوية التي هي محل النزاع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ن سنة ثم تكون ملكا عضوضا اخرجه ابو داود

ت ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية

ه وسلم الائمة من قريش اخرجه احمد قوله

ن كل بر وفاجر اخرجه الطبراني قوله صلى الله

عمى من مات من اهل القبلة الطبراني قوله صلى الله

لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم

يه وسلم اكرموا اصحابي فانهم خياركم

لله عليه وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا

فاحبهم ومن ابغضهم فبغضي ابغضهم ومن

اذى الله ومن يوشك ان يأخذه

الترمذي قوله صلى الله عليه وسلم نهى النبي

قوله صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الجنة وعمر

عدة احاديث

سعد بن وقاص والزبير وسعيد بن زيد وابو

اود وصححه قوله صلى الله عليه وسلم ان فاطمة

صلى الله عليه وسلم ان الحسن والحسين سيدا

الله عليه وسلم سألت ربي رضي الله عنه فمنعني

صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام ولياليهن

ماجه قوله ثم نسخ اي حكم تحريم

سلم اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب ورد

عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول

جه الحاكم قال صلى الله عليه وسلم ما من ميت

يلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه

بن عبادة انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم

صدقة افضل قال الماء فحفر بئرا فقال هذه لام سعد

اخرجه

ابي سعيد الخدري قال لي الحافظ

حديث ابي هريرة رضي الله عنه

اخرجه ابو داود قوله صلى الله عليه وسلم الدعاء

تفتح له ابواب السماء اخرجه ابو الشيخ قوله صلى الله عليه

اذا مر على قرية فان الله يرفع العذاب عن مقبرة

الحافظ الجلال لا اصل له قوله صلى الله عليه

جبني عن عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا وانتر

وتسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان

من قلب غافل لاه الترمذي قوله صلى الله عليه و

يتبع باتم او قطع رحم ما لم يستعجل فقيل يا رسول الله

دعوة المظلوم وان كان كافرا فليس بينها حجاب الام احد قوله

لحفرة اي اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر

فقال ما تذكرون قلنا نذكر الساعة فقال انها لن تقوم حتى

آيات قد ذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من

لعيسى عليه السلام ويأجوج ومأجوج وثلثة خسوف واحد

بجزيرة العرب والدخان والدابة وطلوع الشمس من مغربها

الناس الى محشرهم اخرجه مسلم والاربعة

وسلم ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك

قوله صلى الله عليه وسلم بلفظ اذا اجتهد فاصاب فله اجران

فله اجر واحد قوله عن ابن مسعود اذا اصبت

فمني ومن الشيطان اخرجه ابو داود والترمذي وصححه

وقد وضع الناس من عند انفسهم

وحسن بعضهم

فيه

ثم

قوله وفي حديث آخر جعل صلى الله عليه وسلم للمصيب اجرين وللمخطئ اجرا واحدا

اخرجه البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وبلفظه اذا اجتهد الحاكم فاصاب

فله اجران واذا اجتهد فاخطأ فله اجر واحد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible] الاسماع والابصار لسمع الاخبار والآثار والصلوة
[illegible] وسند الاخبار وعلى اله واصحابه واتباعهم
الاسفار فيقول المفتقر الى رحمة الباري علي
[illegible] سالني بعض الشيوخ عما يتعلق بالسماع والغناء
المشايخ العظام كتبت له هذه الرسالة المشتملة على بعض
المسائل مجملة من الكتاب والسنة واقوال بعض الائمة
ائمة اما الكتاب فقوله تعالى واذا سمعوا ما انزل الى الرسول
[illegible] السمع وما عرفوا من الحق يقولون ربنا امنا فاكتبنا
[illegible] واصحابه قرن عليه جعل ذلك [illegible]
[illegible] يازالوا سكوتا حتى قرع حسان بن الفرات كفا في العالم قال
[illegible] عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه والذين
[illegible] وغيره ويتدبرون القرآن ويتدبرون غيره اولئك الذين
[illegible] لهداهم اولوا الالباب وقوله تعالى الله نزل احسن الحديث
[illegible] تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم
[illegible] والمعنى اذا ذكرت ايات الوعد والرجاء اقشعرت جلودهم
[illegible] ذكرت ايات الرحمة لاصحاب القربة لانت جلودهم وسكنت
[illegible] لذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما
[illegible] وقال [illegible] فقصروا عنه صلى الله عليه وسلم ذبنوا القرآن
[illegible] وغيره وزادكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن
[illegible] يظهر زيادة حسنه الموجب لكمال التدبر ورد من
[illegible] ما رواه البغوي والمعنى من لم يحسن به صوته لعيا لم
[illegible] به او المغرور بسبب بطالته غنى النفس عن غيره
[illegible] فقر فهذه سبعة اقسام مستنبطة من المباني
[illegible] لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود اي حسن
[illegible] نغمات صوته صلى الله عليه وسلم
[illegible] اياكم واصوات اهل الفسق واهل الكتابين فانه
[illegible] القرآن بحسب الغناء والرهبانية والنوح
[illegible] قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم رواه الطبراني

جلودهم وتطمئن قلوبهم بذكر الله ولم يعنهم به
عليهم انما ذلك في اهل البدع وهو من الشيطان وعن
قال قلت لجدتي اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى
رسول الله اذا قرء عليهم القرآن قالت كانوا كما نعتهم
تقشعر جلودهم قال فقلنا لها ان ناسا اليوم اذا
منه عليه فقالت اعوذ بالله من الشيطان وذكر
من اهل العراق سالها فقال اباك هذا فالوا له قرء
فقال لنبي عن انا لنبي الله ولم نسقط ثم قال ان المشبه
لهم ثم كان هذا منع اصحاب محمد عليه السلام وذكر عند
الذين يخشون ربهم اذا قرء عليهم القرآن قال يشار بهم ان ذلك
على ظهر بيت باسفل رجليه ثم يقرا عليه من اول الى اخره فان
تهتز وتربو هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما
والمعنى فقصروا عنه صلى الله عليه وسلم ذبنوا القرآن
[illegible] وغيره وزادكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن
[illegible] يظهر زيادة حسنه الموجب لكمال التدبر ورد من
[illegible] ما رواه البغوي والمعنى من لم يحسن به صوته لعيا لم
[illegible] به او المغرور بسبب بطالته غنى النفس عن غيره
[illegible] فقر فهذه سبعة اقسام مستنبطة من المباني
[illegible] لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود اي حسن
[illegible] نغمات صوته صلى الله عليه وسلم
[illegible] اياكم واصوات اهل الفسق واهل الكتابين فانه
[illegible] القرآن بحسب الغناء والرهبانية والنوح
[illegible] قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم رواه الطبراني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرء علي فقلت
ن قال اني احب ان اسمعه من غيري فال
ن اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على
وعيناه تذرفان فقال لي حسبك وروى ابو طيب
باسناده ان رجلا دخل على رسول الله عليه السلام
وقوم ينشدون الشعر فقالوا يا رسول الله قد
ومن هذا مرة انتهى ولعل فيه الاشارة الى ضع
ن غداء الروح والجسد من حظ النفس
الاستغراق في العبد فيجد الشهود بمنع الحضور
قد روى عنه عليه السلام انه بكى عند قراءة القرآن بصوت
وكنت اسمع له ازيزا وعن عائشة رضي الله عنها كان
ينشدون الاشعار ويتبسم وقد انشد رجل بين يدي رسول الله
فيه من قول امية بن ابي الصلت يمدح فيها
الجاهلية وقد قال عليه السلام في حقه ان كاد ليسلم
السلام ان اصدق كلمة قالها لبيد الا كل شيء ما خلا الله
عليه وسلم لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه يفاخر عن
السلام ان الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح او فاخر
قوم وروى ابو داود والترمذي وغيرهما
وبهذا تبين ان الشعر ليس بمذموم مطلقا كما توهم
وقبيح ويستفاد هذا المعنى من قوله تعالى والشعراء
وروى الترمذي عن انس ان النبي عليه السلام دخل مكة
ولحسان يمشي بين يديه وهو يقول خلوا بني الكفار عن سبيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له
يا رسول الله دعني اقل فيهم والذي بعثك بالحق لتسلنهم
منه كما تسل الشعرة من العجين فقال النبي

عليه السلام خل عنه يا عمر فلهي اسرع فيهم من نضح
كثيرة وعند اولي الالباب شهيرة وعن انس بن مالك ر
كما ينبغي له في السفر وان اجنبية كان بعد
حيث وبا الرجال فقال عليه السلام با انجشة
وروى البخاري كما في الثلاثيات عن سلمة بن الاكوع
صلى الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم ا
لعامر لو اسمعتنا من هنيهاتك فحدا بهم اي بقول الا
وذلك قبل ان لا صلينا ولبئت الاقدام ان لا قينا
فقال عليه السلام من السابق قالوا عامر قال رحمه الله الحديث وروى
عمر رضي الله عنه ان الغناء زاد المسافر ومن ذلك ما روى ابو سلمان
ابو اسحاق بسنده سعد بن وقاص ينعتني بين مكة والمدينة فقال انعوا هذا
جاهلية محرم فقال سعد هل سمعتني انزلجرا وهجنا وقد روى عن ابي حنيفة
انه كان يكره انشاد هذا البيت كفى حزنا ان لا حبان هنيئة ولا عمل
رضي الله صلح فبين بهذا ان الصوت الحسن بالشعر المستحسن لا يكون
حراما ولا مكروها بل مرغوبا ومستحبا ومندوبا وقد روى القشيري
في رسالته عن جابر بن عبد الله الانصاري عن عائشة رضي الله عنها انها
اهديت فتاة قرابتها من الانصار فجاء النبي عليه السلام فقال اهديتم
الفتاة فقالت نعم قال فارسلتم من يغني قالت لا فقال صلى الله عليه
الا الانصار قوم فيهم غزل ولو ارسلتم من يقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم وروى
ابو نعيم باسناده ان رجلا انشد بين يدي رسول الله فقال افبلت فلاح
بيلها عارض كالمسيح ادبرت فقلت لها والفؤاد في وجع هل علي ويحك ان
صفقت منخرج فقال عليه السلام لا خرج انشاء الله تعالى وقال صلح
احمد بن حنبل رأيت والذي يسمع من وراء الحائط السماع كان عند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لغنا ... الدف فقد جاءت الرخصة به الخ ... رواه
الدعبار وقدوم الغايب الى ... ومن ذلك
بالدف عند قدوم رسول الله عليه السلام من مكة
مكة وقولهم طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب
داع ومن ذلك حديث الربيع بنت معوذ دخل علي
السلام صبيحة عرسي وعندنا جاريتان تغنيان وتندبان
من قتل من آبائي يوم بدر فقالت واحدة منهما وفينا نبي يعلم ما في غد فقال
اما هذا فلا تقولي هكذا لا يعلم ما في غد الا الله وفي ذلك ما رواه ابن ماجه عن
انس انه عليه السلام مر ببعض الانصار بالمدينة فاذا جواريه يضربن بالدف
ويتغنين ويقلن نحن جواري بني النجار يا حبذا محمد من جار فقال
عليه السلام اما هذا فلا يعلم ما في غد الا الله وفي ذلك ما رواه
لما رجع من غزوة خيبر جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله
اني كنت نذرت ان رد الله سالما انك ... بين يديك بالدف
والتغني فقال لها ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فجعلت تضرب فدخل
ابو بكر رضي الله عنه وهي تضرب ثم دخل عمر رضي الله عنه فألقت الدف تحت استها وقعدت عليه فقال
رسول الله عليه السلام ان الشيطان ليخاف منك يا عمر وكان ابن عيينة
وخاوة يخلق ويسرح المسكة ومن ذلك ما اخرجه البخاري ومسلم عن عائشة
رضي الله عنها ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منى تدفان
وتضربان والنبي عليه السلام مغشى بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف
رسول الله عليه السلام عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام
عيد وذهب طائفة الى اباحة الدف مطلقا واصحابنا الحنفية خصوه
جوازه بنحو العرس لقوله عليه السلام اعلنوا النكاح واضربوا عليه
بالدف وقيدوه بما اذا لم يكن فيه جلاجل فان الجلاجل بمنزلة الجرس

رواه الترمذي عن عائشة

الليثي

المذهب كقول ... الدف في زمنه عليه السلام
اجاز ... ام قسم سائغ بصيرة فالجمهور
شيخ ... ة والسلامة من المنكر في حالة
حق الصبيان الكرام الذين ... بين الفخام والمسهدين
فما ينافي ولجوازه بهم لكن الغزالي الا نفة
انه حزم ونقل اجماع الصحابة والتابعين عليه
... الهداية وقال بعضهم اذا كان لدفع الوحشة عن النفس فلا
بأس به ... من الائمة السرخسي واستدل عليه بان انسا صاحب
... ان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك ومن العلماء من قسم الغناء الى
... ومستحب وجعل من المستحب الغناء في العرس ونحوه والمباح
... من ذلك وقال الغزالي وغيره سماع ما يحرك الاحوال المستحبة المذكورة
... الناس من ... وقال الجنيد يحل السماع على ثلاثة اضرب العوام والزهاد
... فاما العوام ... فهم عليهم لبقاء نفوسهم واما الزهاد فيباح
... واما اصحابنا فبنوه ... لهم وبهذا المذهب ذهب
... الملكي والتميمي ... المنكر للسماع انما حمل بالسنن والآثار
... معتبر باحوال الاخبار واما جامد الطبع لا ذوق فيه
... انكاره قال بعض العارفين السماع لاسمع كما زعم الناس
... انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وهكذا سائر
... فما تيسر حمله ... بحسب اختلاف النيات وتفاوت الطوايا
... واما حديث قول ابن حزم ان من نوى بسماع الغناء تروح القلب لتقوى
... على طاعة الله فهو مطيع ومن نوى به التقوى على المعصية فهو عاص وان
... لا يأتي ... لا طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه كما في سائر ... اللغو
... للتفرج انتهى وينبغي ان يقيد هذا بما اذا كان المسبع فولا مباحا

صفة امرأة أجنبية معروفة فيحرم سماعه مطلقا
كان وصف امرأة لا تعرف بعينها اختلف فيه الخط
لشعر المباح ما ورد عن عمر بن عبد العزيز انه كان له
فتاة خاصة وروى الجاحظ في رسالته انه ذكر القينة
بن حبه فقال رددت لوان لي عزيما لا زني وحلف
وادخلني دارا او موضعا فيه سماع فاسمع فبكى اياه ناعر ابي نواس
انه كان ربما حضر مجلس الرشيد وهو يسمع الغناء فيبكي وكانه يتذكر
قال وسئل الامام مالك عن سماع الغناء فقال ما ادري الان الناس
الحجاز يبيحونا لا ينكرون ذلك ولا يقعدون عنه ولا ينكره الا شامي قدم
جاهل او غالب الطبع ناقل رقال ابن عقيل وكتابه المسمى بالفنون
صحت الرواية عن احمد بن حنبل انه سمع الغناء في بيت ابن صالح وزنه
الخليلية وتاريخه عن زرارة الظاهر انه كان يحضر السماع في
حتى ينصب ظهره بعد ان كان قد انحنى من الكبر حكى عن ابرهيم انه قال
كنت مع الشافعي ومعنا ابرهيم الموصلي فمررنا بدار قوم وجارية تغني
شعرا فقال الشافعي يا ابا اسحاق فعلنا فلما فرغت الجارية قال الشافعي
ما ابطلك هذا قال لا قال لك حسن وسمع سفيان الثوري
احق الذي اضحى واصبى فؤادي بتقبيله ويخبث شاغل كل فاجر
بخلق وشغلي في محبته وبقبله قال فجعل سفيان يتواجد ويقول نعم الشغل
بلى لا بيرك وقال ذو النون المصري كان موسى عليه السلام في البرية
اسرائيل بعظهم فرعون رجل منهم فانهزم موسى فاوحى
اليه يا موسى
بطيبي صاحوا وبحبي راحوا وبقربي استراحوا وفي مسرتي
المعرفة زانوا فلم تتزعزعهم رياح الابتلاء بل كشفت الحجاب عما وراءه
عن ابن مسعود رضي الله عنه الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل

(وامه)

ويروى ابن ابي الدنيا وهم الملاهي وفي رواية البيهقي عن
الفضيل ومنه قول الفضيل الغناء رقية الزنا وكذا ما
عليه يسلم ما رفع احد صوته بغناء الا بعث الله تعالى
لتكفيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك او يحترق ما اذا اقترن
الغناء بالآلة جماعة الرواية والدراية واما سماع الغناء بالاوتار وسائر
المزامير فالمشهور من مذاهب الائمة الاربعة ان الضرب بها وسماعها حرام
وذهبت طائفة من الصحابة والتابعين الى الاباحة ولعلهم ما وصل اليهم
دليل الحرمة واما الشبابة وهي القصبة المثقبة فقال اصحاب المواسيق
انها آلة كاملة وافية بجميع النغمات واختلف العلماء فيها فالمشهور على
تحريمها وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو مختار النووي وذهب الى اباحتها
جماعة من الشافعية واختاره الغزالي وتبعه الرافعي وروى عن الصحابة الذين
في البلاد وممن ذهب الى تحريم الشبابة حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنه
حين نفخ اصبعيه في اذنيه وهكذا رابت وقد سمع زمارة راع وعدل
عن الطريق ولم يزل يقول يا نافع اتسمع حتى قلت لا فاخرج اصبعيه من
اذنيه وقال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع واما ما روي عن
بان هذا الحديث يدل على الاباحة وانما وضع الاصبعين ولم يبنه الراوي عن
حيث قد وقع فان الواقعة من قضية الحال التي لا تصلح للاستدلال فان
المتعلم يحتمل انه كان صغيرا دون البلوغ اذ ذاك ولم يعرف الراوي انه كان
مميلا او كافرا قريبا منه او بعيدا عنه على انه انما يحرم الاستماع دون السماع
بغير اختيار فعلى تقدير بلوغه سوء في سماعه ليكون سببا لاطاعته
ثم ان عليه الصلوة والسلام اشار الى صنيعه ان استماعه حرام وسماعه
خلاف الاولى بمقام الاعلى واما قوله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا فقال مجاهد يعني

على الرواية التي ذكرها عن ابن عمر
يبطل انه لم يامر النبي صلى الله عليه وسلم
ابن عمر بوضع الاصبعين ؟

الات لئلا يجاب وما تقدم من الروايات وكذا ما روى
عليه الصلوة والسلام انه قال لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن
وانما نهى حرام ويؤيده ما روى ابو هريرة رضى الله عنه انه عليه السلام
نهى عن ثمن الكلب وكسب الزمارة وقال لكحول من اشترى جارية ضرابة
ليمسكها لغنائها وضربها مقيما عليه حتى يموت لم اصل عليه ان الله تعالى
يقول ومن الناس من يشترى لهو الحديث الاية وعن عبد الله بن مسعود
وابن عباس والحسن وعكرمة وسعيد بن جبير قالوا لهو الحديث هو
الغناء والاية نزلت فيه ومعنى قوله يشترى لهو الحديث اى يستبدل به
ويختار الغناء والمزامير والمعازف على القرآن كذا فى تفسير البغوى وفى
فتاوى قاضيخان اما استماع الملاهى معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ
بها كفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة ولا اثم عليه ويجب
عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روى ان النبى عليه السلام ادخل
اصبعيه فى اذنيه واما قراءة اشعار العرب فيها من ذكر الفسق والخمر والغلام
مكروه لانه ذكر الفواحش انتهى واما الرقص فهو من علامات النفاق
وسئل الشبلى عن السماع فقال ظاهره فتنة وباطنه عبرة فمن عرف الاشارة
حل له السماع بالاشارة والا فاسمه على الفتنة يعرض للمقت واعطى
زمامه لداعى اللذة وقال بعضهم انما السماع حقيقة ربانية ولطيفة
روحانية تسرى من التسميع المسمع الى الاسرار بلطائف التحف والانوار
فيحيى من القلب ما لم يكن ويبقى فيه ما لم يزل فهو سماع حق بحق من حق
اليه حديث لا يزال العبد يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت
سمعه وبصره فبى يسمع وبى يبصر واما الانزعاج الذى يلحق المتواجد فمن ضعف
حامله من تحمل الوارد وذلك لازدحام انوار اللطائف واسرار العوارف
على بساط القلب الذى هو بيت الرب فيحدث دهش فى جوانحه فيحدث

كالضرب بالقضيب ذلك حرام ومعصية لهؤلاء عليه السلام استماع الملاهى

بجوارحه ويسترخ الى الضعفة والشهقة لغلبة وجده وقد
يكون هذه الحالات لاهل البدايات واما اهل النهايات فالواجب عليهم
السكون والثبوت لانشراح صدورهم واتساع قلوبهم لتوارد علومهم والتذاذ
ابدانهم فهم فى سكونهم متحركون وفى ثبوتهم متقلبون كما قيل لابى القاسم
الجنيدى ما بالنا لا نرى يتحرك عند السماع حال الاجتماع فقال ونرى الجبال
تحسبها جامدة وهى تمر مر السحاب وقال بعض اهل البشارات العارف
من يسمع اللطف الاشارات من اكثف العبارات روى ان على بن ابى طالب
سمع صوت الناقوس فقال لاصحابه اتدرون ما يقول قالوا لا قال يقول
سبحان الله حقا حقا ان المولى صمد بقى ودخل ابو عثمان المغربى وواجد
ماء فى بئر على بكر وقال وجدت هنالك وجدا فقيل له فى ذلك فقال انما اقول
ما اجد فاى فرق فى الكون سواه وقال ابو عثمان المغربى من ادعى السماع
ولم يسمع خطوت الطيور وهو يرى الباب وتخفق الرياح فهو مفتر مدعى
معنى وكنت در مجلس من قال وكل ناطقة فى الكون تطربنى ومر الشبلى يوما
بقصاب فسمعه يقول ما بقى الا واحد فصاح وقال هل كان الا واحد
ان بعض الصوفية سمع رجلا بطوف وينادى باسعة برى فسقط على وجهه
فلما افاق قيل له فى ذلك فقال سمعته يقول وما لى هل كان الا واحد
سمع نزرى وجرى لغيره ايضا مثله فقال سمعته الساعة نزى برى فكان
الاول كان فى مقام المجاهدة وقد سمع بعضهم قائلا يقول للجبار عشر
يجب فاقيمة الاسرار فى مقام المحبة وحكى بعض المشايخ انه قال رايت ابا
العباس الخضر عليه السلام فى المنام فقلت ما تقول فى هذا السماع الذى
اختلف اصحابنا ووقع فيه النزاع فقال هو الزلال الصفا الذى لا يثبت
عليه اقدام العلماء الاتقياء وحكى ممشاد الدينورى انه قال رايت رسول الله
عليه السلام فى النوم فقلت يا رسول الله هل تنكر من السماع شيئا قال لا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قبله بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن وفيه اشارة خفية
ثم يحفظون فيما بينهما او يكثر منهم ما وقع في اثنائهما
ان السماع ينقسم الى ثلثة اقسام منه ما هو الحرام وهو الاكثر الغالب
سيما من الشبان والحرام ممن غلبت عليهم شهواتهم وغلبت عليهم
ذاتهم وملكهم حب الدنيا حتى تركوا محبة المولى والدار الاخرى والقرآن
لعبثي وتكدرت بواطنهم وحالاتهم وفسدت مقاصدهم ونياتهم
فلا يحرك السماع منهم الا هو الغالب عليه وعلى قلوبهم من الصفات الرديئة
المكتسبة لديهم كما قيل كل اناء بترشح بما فيه وقد قال الله تعالى والله مخرج
ما كنتم تعلمون وقال الشبلي ان الدار التي الصوت الحسن لا يدخل في القلب
شيئا انما يحرك من القلب ما فيه سيما اذا زامنه مع تذكر احوال الدار وسكانها
اعاذنا الله واكرامها قوله افضل الله الباقية وهي
لمن لاحظ الا الله بمجاذبة ورت واستدعاء الشوق والفرح
المستحسن لمن يتذكره غائبا او ميتا صاحبه فيشرح صدره بما
يرطبه بسببه وكذا اذا وجد الماء واحسن عما وهما ونحو ذلك فيحصل
نوع فرح فنا لك ومنه ندوب وهو لمن غلب حب الله عليه والشوق
اليه فلا يجزء السماع الا لصفات الحميدة والحالات السعيدة وتسريع
المقامات العلية والكرامات السنية والواردات الالهية والمواهب
فقد روي عن عبد الله بن عبد الله بامرجارية له حسنة الصوت تغني
بصوت حزين حتى بكى رضي الله عنه قال ابن مهدي كان بالعراق اسر
علم بالسنة من عوف بن ابي جميلة وقال بارجة بن مصعب مجت عوف ارتجالا
وعشرين سنة فقال اعلم انك كذبت عليه خطيئة ما غضبت
قط وكان اذا غضب قال يا ابا رقاد ونادته امه يوما فاجابها
باعلى صوته فاعتقت امة من اجل ذلك رقبتين وكان لابكر بن عبد الله
جارية من المسلمين

الاشياء
ايزجرهم عن طلب الاجرة والاستئجار احدا قط لاعتقاد ما يرى عنهم
مسلم العبادي قال قدم علينا صالح المري وعتبة الغلام وعبد الواحد
زيد ومسلم الاسواري فنزلوا على الساحل فجيئهم لهم ذات يوم طعاما وجئتهم
اليه فجاؤا فلما وضعت الطعام بين ايديهم اذا قائلا يقول بارفع صوته
يا ملك الموت عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس حبها غير نافع قال فصاح عليه
الغلام صيحة خر مغشيا عليه وبكى القوم فرفعنا الطعام وماذا قوا
شيئا قالوا ويستعمل في السماع ثلاث خصال يسقط الخلق عن سرة
ويشغل لسانه بذكره وخاجة قلبه بفكره ومحل الكلام في مقام المرام ان
سمع تظهرت صفات نفسه وحضرت غذاه واسبه وذكره حظوظ دنياه
واستشار بسماعه سواس هواه واشغلته عن ذكر مولاه واستعداد
لزاد عقباه فالسماع عليه حرام ومن سمع فتظهر ذكرته وخوف ذنبه
وتذكر اخرته وتأمل بدأته وعاقبته فانتج له ذلك سوقا ونوعا من حاله
وربما لوعده وحذرا من وعيده فسماعه ذكر من الاذكار المكتوب
في كتاب الابرار والله اعلم بحقائق الاسرار ودقائق الاخبار
فصل لا يصح السماع الا لمن له نفس مبتة وقلب حي فنفسه ذبحت
بسيف المجاهدة وقلبه حي بنور المشاهدة وقد قال الله تعالى ان في
ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وهذا كله اذا
لم يكن هنالك منكر من القول او الفعل والا فقد البزدوي
ذكروا ان القول والرقص الذي يفعله الصوفية في زماننا حرام لا
يجوز القصد والجلوس اليه وهو الغناء والمزامير سواء قال وجوزه
اهل التصوف واخذوا يفعل المشايخ من قبلهم قال وعندي ان ما فعله
اولئك غير ما يفعل هؤلاء فان زمنهم زمان يشتد شوقهم حتى
يغلب احوالهم فمن كان قلبه رقيقا اذا سمع كلمة توافق حاله او تدل على

امر هو فيه وبما يغشى على عقله فيقوم من غير اختيار ويخرج منه حركات
سطرا ما لا يليق بعدا ان يكون جائزا فما بالك بما يأخذ ويأتي به من يتسامح
السلف انهم فعلوا مثل ما يفعل اهل زماننا وقال الاستاذ نجم الدين
المعروف بابي حفص الكبير في اباحة استماع الغناء والضرب
بالدف والتصفيق والرقص وتمزيز الثياب الذي يفعله المتصوفة
وغيرهم لا يعرف مثل هذا في الشرع جواز وهو محظور شرعا وهو من
الملاهي التي توجب الفسق في العدالة انتهى وورد النهي عن الغناء والضرب
كما الطبراني عن علي رضي الله عنه انه عليه السلام نهى عن الدف والكبر
والطنبور اصوات الشيطان الامام القرطبي ان اول احدث الرقص
الضرب وضرب الزمارة والتواجد اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار فاخذوا
يرقصون اطرافهم بعض شراح الرسالة من المالكية كلاما
جامعا لمذاهب الاربعة فقال الحنفية ان الطرب الذي رقصوا عليه
لا يصلى عليه حتى يغسل وقالت المالكية من حضر هذا السماع المعهود
يصير فاسقا وان اعتقد حله يكون مرتدا وقالت الشافعية يجب
على ولاة الامور زجرهم وقالت الحنبلية ان الشاهد اذا حضر معهم
سقطت عدالته انتهى ان المسئلة مختلف فيها بين العلماء والمشايخ
الصلحاء والاحتياط في عدم التكفير لمن قاله لقوله عليه الصلوة والسلام
ادرؤا الحدود بالشبهات وقال الشافعي ان الله لا يعذب على فعل
اختلف العلماء فيه قال العلامة ابن كمال الدين الدميري السماع على الصورة
المعهودة منكر وضلالة والسماع الدف والشبابة حرام قال جماعة
من العلماء بتحريمه ولم يقل الشافعي باباحته ومن زعم انه يريد في الذوق
فهو جاهل اوشه بطان الامام مالك عن اهل الرقص من العوام
على الطار والمزمار قال اهم جانين قالوا لا قال سحقا سحقا في النار

والخطيب بسند ضعيف عن ابن عمر
واخرج الخطيب بسند ضعيف
ايضا ٣

ولله در من قال لم يشرع المصطفى الهادي لامته فعل لهكا ولا رقصا
ولا تصفيقا لو ان قلة الفهم للرقص يصلح لاصبح الفرد فطيا العوص ضفنا
وما ابعد من استدل على اباحة الرقص المعروف بالنص ورد الله عليه السلام
قال لزيد بن حارثة انت مولانا فجعل لجعفر بن ابي طالب اشبهت
خلقي وخلقي فجعل وقال لعلي انت مني وانا منك فجعل ومعنى الجعل ان يرفع
احدى رجليه عن عبد الله بن جعفر معاوية عطاء الشعبي
وغيرهم من السلف انهم سمعوا العود والاوتار فتحمل على عدم بلوغ النهي
اليهم من الاثار والاخبار او كان ذلك باجتهاد منهم فخالف اجتهاد
غيرهم والاختلاف الامة رحمة والعبرة بعموم الامة لقوله عليه السلام
لا تجتمع امتي على الضلالة ومن شذ شذ في النار فعليكم بالسواد
الاعظم والله اعلم سهل بن عبد الله كل وجد لا يشهد له الكتاب
والسنة فهو باطل من لم يقدم حفظ الضعفاء عنه قال الجنيد
رايتك تلبس وتنام فقلت له هل تنظر من اصحابنا بشيء قال نعم في
وقتين وقت السماع ووقت النظر فاني ادخل عليهم به فقال بعض الشيوخ
لو ناشه لقلت ما اخمقك من يسمع منه اذا سمع وينظر اليه اذا كيف
تتطلع به قال الجنيد صدقت ولا يخفى ان الجمع بين الشريعة والحقيقة هو
من شيمة اهل الكمال في الطريقة فلا يليق امثال ذلك لمناصب الاكابر والقدوة
المنقول عن اصحابنا الكرام والمشايخ العظام والعلماء الاعلام
في السماع انه اباحه من لا ينبغي لنا الاعتراض عليه وانكره من يرجع في
الشريعة اليه ان ما يفعله بعض المنتسبين الى المشايخ المتاخرين
من الجمع بين الذكر والشبابة او الدف والتصفيق
والترقص فمنكر عظيم في هذا الزمان يجب
انكاره تمت الرسالة بعون الله تعالى
لمن قدر عليه اما بالوليد او اللسان او بالجنان وذلك
اضعف الايمان فسئال الله العفو والعافية وحسن
الخاتمة وحصول الغفران ووصول الرضوان وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين ٩٩

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رقعة شاب مما طلبه العلامة المرحوم الشورة

١٧٤ ٢٣٧

٢٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خلق الخلق وصيرهم ازواجا وجعل لكل امة منهم شرعة ومنهاجا والصلوة والسلام على امام الانبياء والاصفياء الذي بدأ الانبياء به في عالم الارواح وختم به الانبياء في عالم الاشباح وجرى به الى السماء وطوى به له السماء معراجا وعلى اصحابه واحبابه واتباعه واشياعه قرابة ذريه وازواجا وبعد فيقول المفتقر الى ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان جماعة من علماء زماننا وفضلاء اواننا كتبوا يسائل وجمعوا رسائل لكل طالب يسائل افتداء بالحنفية بالشافعية وما يتعلق بهذه القضية ان حج كل عن حد الانصاف دخل في باب الاعتساف عند من نظر فيها بعين الانصاف حيث مال كل الميل عن جادة الطريق ولم يخفوا المسئلة حق الخفي حتى قال بعضهم "فداء بالف اولى عند نعد الجماعة من حالفه الاجر فعالب" لا عرد اصلا فالفداء بالموافق ايضا في تلك الساعة فنبخ بالخاطر الفاتر ان اسلك مسلكا معتدا وسطا حائدا عن الافراط والتفريط مبعدا عن مرتبتي الاخلاط والخبط واذكر فصولا مهمة في مسئلة الجماعة وما اختلف فيه الائمة وما اتفق عليه الائمة مما يدل عليه الكتاب والسنة

قال الله تعالى واركعوا مع الراكعين تدل كثير من ائمة الامة ان هذه الاية على وجوب الجماعة لان العبرة بعموم اللفظ والنبي لا بخصوص السبب الوارد في هذا المعنى فلا ينافيه ان الاية نزلت في حق اليهود والمعنى صلوا مع المصلين يعني محمدا والمسلمين وذكر بلفظ الركوع لان الركوع ركن من ركعة

الصلوة فهو من باب اطلاق الجزء واراده الكل لان الصلوة اليهود ليس فيها ركوع فكانه قال صلوا صلوة ذات ركوع وسجود غير صلوة المسلمين على نسخ ملتهم واشارة الى فسخ طريقتهم وقال عز وجل اناخ يخ اليهن ونكتب ما قدموا وآثارهم قال اي خطاهم الى المسجد فعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه شكت بواسلة بعد مسجدهم فانزل الله تعالى ونكتب ما قدموا وآثارهم قال فقال صلى الله عليه وسلم منازلكم فانها تكتب آثاركم وفي رواية دياركم الزموها ولا تخرجوها فان لكم بكل خطوة الى المسجد درجة كما في المسلم الاحاديث والاخبار للرغبة والموقفة في هذا الباب كثيرة خارجة عن حد امكان الاستيعاب فلنقتصر على بعضها خوفا من الملالة الناسية من الاطناب

منها صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة مالك والظاهر ان المراد به الكثرة فلا ينافي ما رواه مسلم بلفظ صلوة الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلوة الفذ وما رواه ابن ماجه صلوة الرجل في جماعة تزيد الى تسعة وعشرين صلوة وما رواه ابن ماجه عن انس رضي الله عنه صلوة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في قبائل بخمس وعشرين صلاة والمسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة وصلاة في المسجد الاقصى بخمسمائة الف وصلاة في مسجدي هذا بخمسين الف صلاة وصلوة في المسجد الحرام عما الف صلوة وتذروي احمد عن ابي ذر اثنان خير من واحد وثلثة خير من اثنين واربعة خير من ثلثة فعليكم بالجماعة فانه لم يجمع امتي الا على هدى وروى البيهقي عن عثمان لان اصلي الصبح في جماعة خير اواجبت الي من ان اصلي ليلة ولا تحمل العشاء في جماعة خير ان اصلي نصف ليلة لعله وجه التخصيص الصلاتين انهما اثقل على النفس واشقها والاجر على قدر المشقة ولكونهما في وقت الغفلة والراحة ولما في حضورهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مخالفة المنافقين ولا مر د لو بعد الناس ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اثقل الصلوة على المنافقين
العشاء وصلوة الفجر وما يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا ورد ذي احمد
وغيره عن ابن عمر رضي الله عنه من راح الى مسجد الجماعة فخطوة تمحو السيئة
وخطوة تكتب له حسنة راجعا وذاهبا ورواه الحاكم احمد من اتى منهم
من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلوة له اى كاملة ورواه احمد
وابو داود والنسائي والترمذي والحاكم عن ابي الدرداء ما من ثلثة في
قرية ولا بدو لا يقام فيهم الصلوة الا استحوذ عليهم الشيطان فعليكم
بالجماعة فانما يأكل الذئب القاصية وفي رواية وعليكم بالجماعة والعامة
والمسجد وورد في رواية متعددة لقد هممت ان امر فتيتي فيجمعوا حزما
من حطب ثم اتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فاحرقها
عليهم وهذا رواية ابي داود والترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه
اجمع علماء الامة على ان صلوة الجماعة مشروعة فانها يجب الجهاد لمن
امتنع اهل بلدة قوية قتلوا عليها لتركوها اهل الجماعة واجبة
في الفرائض غير الجمعة فقال اصحاب ابي حنيفة انها سنة مؤكدة وبه قال
مالك وهو المشهور من الشافعية ونص الشافعي على انها فرض على الكفاية
وهو الاصح عند المحققين من اصحابه وهو رواية عن ابي حنيفة وقال احمد
هي واجبة على الاعيان وليست شرطا في صحة الصلوة ولا من اركانها
قيل فرض عين ولعله عين مذهب احمد وانما الخلاف في العبادة
وهذا خلاصة ما ذكره صاحب الرحمة في اختلاف عين وقال ابن القيم
حاصل الخلاف الامة في المسئلة انها فرض عين الا من عذر قول احمد
عن ابن مسعود وغيره من سمع النداء ثم لم يجب فلا صلوة له قيل على
الكفاية في الغاية قال عامة المشايخ انها واجبة وفي المفيد انها واجبة

وتجب

وتسن بها ستة وجوبها والبدايع على العقلاء البالغين الاحرار
القادرين على الجماعة من غير حرج اشقى ولا مشاقة بين الاقوال المذكورة
في الاخبار المذكورة في مقام الغضب والله ول التوفيق اعلم ان الخلافة
الامر وتعدد في عهد الامام والخلافة فانه عليه السلام كان اماما للانام
ثم في مرضه موته امر الصديق ان يصلي بالناس فكان ضمنيا بانه اول الائمة
وتلويحا بانه احق بالخلافة ثم قام مقامه في المحراب عمر بن الخطاب باشارة
منه وموافقة لسائر الاصحاب وهكذا انتقل الامامة والخلافة الى عثمان
بن عفان وعلي رضي الله عنهما بالاجماع فمنشأ الاختلاف في زمانه
بعض الجواز الموجبة للنزاع وهكذا كانت بقية كانوا ائمة ولم يختلف
احد في الاقتداء بهم مع انهم كانوا مختلفين في باب الزراية والذرابة
وذلك لانه عليه الصلوة والسلام اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم رواه ابن ماجه ذكره صاحب المشكاة قال اخرجه رزين
في جامع الاصول من ابن المسيب ان رسول الله عليه السلام يقول
سئلت ربي عن اختلاف اصحابي من بعدي فاوحى الي يا محمد ان اصحابك
عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اقوى من بعض ولكل نور فمن
اخذ بشيء مما هم فيه من اختلافهم فهو عندي على هدى ثم انه عليه
السلام لشهود الوحي او بتوفيقه الالهام عرف اختلاف الائمة فيما
بعد الصحابة الكرام واراد اجتماع وكره نفرتهم فجمعهم فقال صلوا خلف
كل بر وفاجر وجاهدوا على كل بر وفاجر البيهقي ونحو كان السلف
يقتدون بالفاجر كزيد والحجاج وسائر ارباب الظلم والقضاة وكذا امراء
بني امية منهم الوليد بن المغيرة لما ولاه عثمان بن عفان رضي الله عنه
الكوفة شرب الخمر وصلى الصبح سكرانا اربع ركعات وسئل الجماعة
هل صلى غيرها او نقبهم فمع كلهم لم يجوزوا ترك الجماعة وعوا على هذه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحالة محافظة عن التفريق بين جماعة المسلمين لما ورد ان الجماعة رحمة
والفرقة عذاب ويشير اليه قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا الآية
واستمر الامر على ذلك في زمن ابي حنيفة والائمة الثلثة ولم ينقل عنهم
منهم ان يمنع الاقتداء بالمخالف من اهل الملة وذلك عدم وثوقهم
على الصواب وغيرهم على الخطاء لانهم كانوا مجتهدين في امر الدين
طالبين الادلة بالادلة الفقهية مع اثنائهم على اصول المذهب المتفق
مدارها على الادلة اليقينية كما يشير اليه قول العلماء ورثة الانبياء
فالائمة المجتهدون كالصحابة فبايهم اقتديتم اهتديتم ولهذا اختلفوا
ورجع الى الصحابة ويشير اليه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ركعتم فاركعوا
وظاهره يجوز الاقتداء بالمفضول مع وجود الافضل ويؤيده
المختار ويؤيده ما قال بعض مشايخنا ان من علم قوله شيئا ولم
يعلم ان ثمة ما هو الافضل او ورد قوله ثمة ما يعضد
ابي بكر وقال احد وطائفة لا يجوز تقليد المفضول مع وجود الفاضل
وهو وجه لبعض اصحابنا وهو الاظهر وقال بعضهم ينبغي للعلماء العوام
ان يعتقدوا انه على الصواب ومنهم من اكفر بعضهم فرجون بعض
مشايخنا منهم شيخ الائمة الحلواني وشمس الاسلام والفقيه ابو الليث
وصاحب الهداية وقاضيخان وغيرهم حتى ادعى بعضهم الاجماع على انه
يجوز الاقتداء بالمخالف اذا كان في موضع يباح فيه الاقتداء والمعنى
انه في المراعي بالكراهة لانه لا يصح الاقتداء به وهذا كما في مذهبنا
فيما اذا خالف اذا راعى اجتهاد الائمة وخرج من عهدة الواجب الذي
هو مستحب بالاجماع يبقى لانه صحيحة من وجه ويكون اولى من الرافضي
الذي لا يحاط اذ غالبا ما اتصلا صحيحة عند دون غيره وشتان
بين الطريقين وقد اختار السادات ان نوعية الصحة هذه الطريقة

الرجب

الرجب لكن يجوزها اعز بل رجوده من يراعي فيه بين مذهبين
معدوم وهذا الباب كما لا يخفى على العلماء الاعلام ثم المراضع للمهتة
نجاستها في حق الكل ان يجوزا من الغسل والبالة والنبي والزهد
والفقهية في الصلاة وان لا يرضا من الغلتين الواقع فيها النجاسة
والثالثة عليه الماء المستعمل وان يغسل المني اذا يقرك اذا كان قدرا
مانعا وان لا يقصر في مسح الرأس على اقل من الربع بل يمسح كل الرأس حتى
على جانب مالك لا سيما وقد ثبت السنة بذلك وان لا يترك المضمضة
والاستنشاق في غسل الجنابة ونحو ذلك مما يكون مبطلا لمذهب غيره
ثم التحقيق والمراعات بعض الافعال التي هي سنة عند المخالف كرفع
اليدين كرفع اليدين في حال الاستفتاح وكجهر البسملة واخفائها وبسط
اليدين والتشهد ونحو هذا ومثاله مما لا يمكن الجمع بينهما ولا
بحيث يلزم من عدم الجمع عن عهدة خلافهما فكل يتبع مذهبه ولا يمنع منه
ثم في جامع صاحب الفتاوى تارخانية حيث قال اذا قال شافعي لحنفي
لم تتوضأ انا لست على معرفتك او يقول انا مؤمن ان شاء الله او يقول العمل
ليس من الايمان او يقول الايمان يزيد وينقص فلا يجوز الصلاة خلفه ولا
يخفى ان هذا خلاف لفظي لا تحقيقي كما بينته في شرح الفقه الاكبر
ظاهر لا اصل لها في الفروع فانها من مسائل الاصول اعلم ان
جماعة اربعة من اكابر اهل السنة والجماعة ولا خلاف انهم على
صواب لان الاعتقاد المبني على الكتاب والسنة واما الخلاف في فروعهم فخلاف
المعتزلة من نحو المعتزلة والقدرية والمرجئة كذا من الغريب ما نقل
عن الفقيه الستمرقندي انه اذا رأى الحنفي المذهب يأكل لحم الثعلب
او الارنب وهو يعلم خلاف الحنفي المذهب لا يجوز الاقتداء اذ لا دخل لاكل
هذا المختلف فيه في باب الاقتداء واعتقاد انه لا يجوز الاقتداء به لان

كراهة وانما اطلق شغيرا عن الاقتداء وتلك الحالة ما ذكره صاحب
المبسوط من ان الصلوة خلف الشافعي جائزة اذا كان لا يميل عن القبلة
فهذا الميل لا يعرف من مذهبهم بل مذهبهم ضبط في هذه المسائل
غيرهم فانهم يشترطون اصابة عين الكعبة ولا يجوز الجهة واما
ذكره ايضا من انه لا يكون متعصبا نفيه ان نايا نصه انه موجب
لفسقه على ان هذا ايضا مذموم من غيره وذهب جماعة انه يجوز الاقتداء
به اذا لم يعلم منه شيء يفسد الصلوة عليه لا وهذا القول محمد جائز
زاده وقال شيخ الاسلام ان انه لو شاهد احتجامه ولم يتوضأ
وشك في موضع الحجامة الصحيح انه لا يجوز الاقتداء به ولو شاهد ذلك ثم غاب
عنه ثم راه يصلي انه يجوز الاقتداء به انتهى وهذا يؤيد على حين الفتوى
وحققه في فتاوى الغاية المختار انه اذا لم يعلم منه شيء من هذه
الاشياء يجوز الاقتداء به من غير كراهة لان الاصل عدمها وهذا لا ينافي
يفيد انه اذا عرف من حاله انه لم يحفظ مواضع الخلاف يجوز الاقتداء به
وهذا القول مثل الاقوال صرح العلامة الحلبي شارح المنية بان
الاقتداء بالمخالف في الفروع كالشافعي يجوز ما لم يعلم منه ما يفسد الصلوة
على اعتقاد المقتدي وعليه الاجماع وانما الخلاف في الكراهة
الستر قتدي اقتداء الحنفي بالشافعي غير جائز مكحول النسفي ان رفع
اليدين في الصلوة عند الركوع والرفع منه مفسد لانه عمل كثير
المسلم واخذ صاحب الهداية الجواز حتى منهم من جعله الرواية وقد تقدم
هذه لشذوذ وذلك قد صرح بشذوذها النهاية والمختار في تفسير من
الكثير ما رآه شخص من بعيد لظنه انه في غير الصلوة انتهى الزاهدية
رفع اليدين لا يفسد الصلوة كذا مجمع الفتاوى لان حسيدها ما لم
يعرف قربه اليها ورفع اليدين في الوتر والعيدين سنة اجماعا ذكر

يجوز الاقتداء بمن حاله مستورة

غير جائز عند مكحول

النقص في عمل الكثير

العلامة البرادي في التشريح الوضاح انه قد استدل اصحابنا على جواز
الاقتداء بمن خالفنا في المذهب بمسائل منها انه لو اقتدى بمن قنت في الفجر فان
ابا حنيفة ومحمدا يسكت ولا يتابعه في القنوت وقال ابو يوسف يتابعه لانه
تابع لامامه وهو مجتهد فيه ثم عندها يقف قائما لا يتابعه فيما يجب خالفها
بعض من لا فقه له وقال يقعد او يسجد تحقيقا للمخالفة وعلى هذا اذا
كبر خمسا في الجنازة فعندهما لا يتابعه في الخامسة وقال بعضهم يسكت
لقول ابي يوسف ويكبر خلافا لامامه فيما هو مشروع وقال بعضهم يسلم قبله
والصواب انه يسكت وعلى قول ابي يوسف انه يتابع الا انه ينبغي الاربع
في السر اتفاقا وذهب بعضهم يجوز مطلقا بناء على قول ابي بكر الرازي
فانه قال يجوز الاقتداء بمن يسلم على رأس الركعتين في الوتر ويصلي معه
بعد لان امامه لم يخرج بسلامه عنده لانه مجتهد فيه كما لو اقتدى
بمن يرى وجوب الوتر وامامه يرى السنية ثم قال الشيخ قال الذين شارح الهداية
وبه اخذ شيخنا سراج الدين يعتقد قول وبكر بذلك قال الصدر مردلا
في المنتقى من سئل ذكر ته بمسئلة الجامع في الذين تحرا في القبلة المظلمة
وصلى كل الى جهة مقتدين باحدهم فان جواز المسئلة ان من علم شيئا من حال
امامهم فسدت صلوته لاعتقاده ان امامه على الخطاء واجيب عن هذا
بانه فساد صلوة المقتدي في مسئلة التحري لا يستلزم فساد صلوة
امامه كما ذكر لان المقتدي في الصورة الاولى يعتقد ان امامه اخطا
في توجهه الى الجهة وهو استقبال القبلة الذي يعتقد
انه اصابها خطاء في امر ظني اجتهد فيه فقاس بينهما ذهب بعض
علمائنا الى انه اذا احتاط جميع مواضع الخلاف ايضا في الغاية
وشارح منية المصلي قال الاولى ان لا يصلي خلفه وفي الفتاوى ناتارخانية ومع
لو اصلى خلفه يكون مسيئا الكفاية مفتاح السعادة يجوز مع الكراهة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولعل وجه ما ذكره بعض حيث قال لا يصح اقتداء الشافعي بالحنفي
ولو حافظ على جميع الواجبات لانها لم يؤدها على اعتقاد الواجب فهذا
قول ضعيف فالاعتبار حيث برده ... فيه الاخبار لانه عليه السلام
علم اصحابه الكرام افعال الصلاة قولا وعمليا ... الابهام ... غير
ان تبين لهم ان هذا فرض وهذا واجب وهذا سنة وهذا شرط وهذا
ركن ولو كان العلم بتفصيل الاعمال واجبا لبينه عليه السلام لامته
لانه مبين لما هو متعين ... وفي اختلاف المجتهدين في فروع
شريعته ولعل الحكمة في ذلك ما اشار اليه بقوله عليه السلام اختلاف
امتي رحمة ... نصر المقدسي ... البيهقي في الرسالة الاشعرية بغير
سند ... اورده الحليمي القاضي حسين امام الحرمين وغيرهم ...
خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم يصل الينا ... ذكره ... الدين
السبوطي في جامع الصغير ... الدين في رسالته ...
قال ذكره لفظا السبوطي نقلا عن الصحاح ولعل انه لا يصح ... سندا
ضعيف فضلا ان ينسب الى الصحاح المراد من الصحاح اصحاب الكتب الستة
كره تكرار الجماعة عندنا وقال مالك والشافعي في الاصح يستحب
اختلف عليا وثانيا بعضهم كراهة التحريم ... الكافي تكرار الجماعة
لا يجوز ... شرح المنظومة المجمع لا يباح ... شرح الجامع الصغير
بدعة ... بعضهم اكثر يجوز تكرار الجماعة بالاذان والاقامة ثابتة اتفاقا
بلا كراهة ... شرح الدرر ... هو الصحيح ... روى عن ابي يوسف
انه لم يرخص في الصلوة في المسجد مرة اخرى اذا لم يتم الامام في موضع
الامام الاول وهذا هو الذي عليه العمل فينبغي ان يكون هو المعول
الفتية اهل المحلة قصد المسجد وضربوا فيه حايطا ولكل منهم امام على
حدة ومؤذنهم واحد لا بأس به وهذا اقرب الروايات الى صنع القوم

اليوم فان جهات الاربع بمنزلة مساجد ولهذا قال تعالى في حق المسجد
الحرام انما يعمر مساجد الله بصيغة الجمع ... صح في الجمع وشروحه نقلا
عن المشايخ من ان الصلوة مع الجماعة الثانية في مسجد له جماعة خاصة بتكرار
هذا ان والاذان يكره وهنا المسجد على الشارع او المسجد الجامع يبرد
عليه الناس بعدنا من فلا كراهة في التكرار ولو جماعة كثيرة ونال شارح
المنية هذا عندهما واما عند ابي حنيفة ولو كانت الجماعة الثانية اكثر من
الاولى يكره التكرار والا فلا ... وعن ابي يوسف اذا لم يكن على هيئة الاولى
لا يكره ... وهو الصحيح ... بالعدول عن المحراب بخلف الهيئة ... في الزاد
... اذا كان تكرار الجماعة على مذهب واحد واما اذا تكررت الجماعة على
مذهب احد بعد مذهب مخالف فلا وجه للكراهة ولا سمعنا في المسئلة
... وانما يبقى بعضهم من انه قد اجمع العلماء من المذاهب الاربعة
... بل على كل مسئلة هو الصحيح من غير كراهية ... انما القول بالفساد او الكراهة
يحتاج الى كتاب وسنة او اجماع الامة فمن ادعى اثبات هذا الشان
فعليه بالبيان في ميدان البيان وما ابعد من قال بكراهة التكرار وشدد
فيه الانكار رجعه وحكم مسجد الضرار وهذا يعلم منه بعلم التفسير
... قصد اهل ذلك المسجد من الفساد والتكثير ... جمع العلماء على
استحباب تعدد الجماعة في المحلات ليس فيهم الاجماع في شائر المالات
... الكراهة محمولة على تكرار الجماعة اذا لم يكن على وجه المخالفة
... على اهل الحرمين وغيرهم من اختلاف الامامين فان الكلام فيه يحتاج
الى تفصيل يرفع النزاع من البين ... انه لم يكن تعدد الجماعة في الازمنة
المتباعدة لعدم ظهور التشعب في غالب الامة كان الامام في المسجد
الامام اما حنفيا او مالكيا بحسب غالب الامام والقليل يتبع الكثير وذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الايام ثم لما ظهر الشافعي وانتشر مذهبه في بعض الاماكن وعليه
اتباعه على غيرهم اما كثرة او شوكة قدموا امامهم وقدموا امامهم فيها
فكان يقتدي به من وجد من غيرهم واسمع ذلك الى انشاء التحقيق
من الطرفين هنالك حتى قال بعضهم تكره الصلوة خلف المخالف ولو في
المذاهب وقال بعضهم لا يصح مطلقا في جميع المراتب فنشأ الاختلاف
لهذا الخلاف فاختار كل طائفة ان يصلوا بمن يوافقه في المذهب ويلازمه
في المكتب فهذا وان كان بدعة لكن حسنة وبحسب العقول المتفاوتة
في مراتب العقول مستحسنة وقد روى عن ابن مسعود رضي الله عنه
ما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ومما يدل على استحباب هذا
لنعلم انه لو استمر التفرد وراء بعض الحنفية امام الشافعية انه لو خفف
ولم يتوضأ استنكف وصلى منفردا اما في المسجد وهو حاضر او في بيته
ومحضوره وكذا اذا رأى شافعي امام الحنفية انه لمس امراته ولم يتوضأ
استنكف وجرى احد المذكورين بعد تبين ان هذا راجع
بالنية الى عموم الامة وادفع قول بعضهم ان هذا الخلاف
الذي يصلون عليه في الحرمين الشريفين مكروه بالاتفاق لانه لا يراد
بالكراهة التنزيه المعبر عنه انه خلاف الاولى فان الاولى من جميع الامور
والاولى ان يتفق المسلمون على امام واحد يكون اقراء لي علم واورع وهو حسن
مراعيا لمواضع الخلاف قدر ما امكن ولكن مثل هذا الامر متعذر
لظهور اهل البطلان في هذا الشان حيث ياخذون المناصب العلية
من غير استحقاق في القضية فترى واحدا منهم يتقدم ويضع السبحة
على اليمنى اما جهالة بالمسئلة واما غفلة في تلك المسئلة ربما يكون مراده
صبح الوجه الملاحة واما ان ذلك طلبا للوظيفة المحرمة فمحرم بلا
رحمة الله ان الانفراد افضل من هذه الجماعة المكروهة فما بعده من الجحود

قال

كراهة التنزيه
خلاف الاولى

كيف يترك السنة المؤكدة بل الواجبة بل فرض الكفاية بل فرض العين
في اعيان كلوه من شعائر اهل الايمان لو ترك تارك جاهة من اهل العلم
والاتقان واي عذر يترتب على ما هنالك حتى يكره الانفراد المحرم الذي
هو من المنكرات ومن شعائر اهل البدع والنفاق وارباب البطالان افضل
من مكثر الطاعات وتعدد الجماعات لاسيما اذا اقتدى كل طائفة خلف
المختارة من الائمة والله ولي دينه وناصر سنته عليه السلام واعلم
انه لا توجد الصلوة بلا كراهة في هذه المدة مع احد من الائمة اعم ان يكون
من الجماعة الموافقة او المخالفة لكن لا يقال ان الانفراد اولى لانه يؤدي
الى ترك اشعار الاسلام الذي اجمع العلماء الاعلام انه فرض على الانام
فاذا كان الامر كذلك فالخلاص من الاختلاف فيما هنالك ان يصلي كل مذهب
بمذهب الى امام يوافقه ويراعي شرائط مذهبه وفرائضه وسننه
ويدخل معه فقط فقانه لو فرض اما مان حنفيان ويصلي احدهما والمقول
يحمل على تعدد الجماعة فالاقتداء بالاول اولى فلا يصح في الصبح
من المخلص ثانيهما يؤخره الى الاسفار فان الاقتداء بالشافعي اولى لانه يخفي
القراءة عليه السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر رواه الترمذي
وقوله لا ينافي قوله عليه السلام اول الوقت رضوان الله لان المراد من اول
الوقت المختار جمعا بين الاخبار وبهذا يندفع قول العلماء الميل الى الجماعة
الاولى اولى مطلقا حيث علل بان الله تعالى مدح انبيائه بانهم يسارعون
في الخيرات والوقت مسبح قاطع والعمر لا اعتماد له والمؤمن ينبغي له ان
لا يفتر نفاسه اخر عهده من الدنيا ويغتنم ويعلم حلول المانع بينه
وبين ادراء ما فرض الله عليه وفي التاخير آفات وقد غفل عما ورد في مذهبه
من الروايات ودخل فيما جاء في التاخير كالحديث المتقدم وكالحديث ابي ذر
بالنظر فان شدة الحر من فيح جهنم وكقوله عليه السلام لولا ان اشق

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

وقد سئل رحمه الله عن صلاة الفجر بالمدينة النبوية

لا تفوت صلوة العشاء الى ثلث الليل ... ابن جماعة على ... ان القاعدين في المدينة الصلوة قالت ... ان ائمتنا اخذوا باخبار ... تأخير صلوتهم عن الشافعي فهذه الاحاديث الواردة في الغضب ... كذلك في العصر لان في تأخيره خروجا عن خلاف في تعيين وقت بخلاف المذهب فان وقته افضل وقت اوله اجابوا بان وقت ضيق في مذهب مالك وقول الشافعي كذلك ولهذا كابر المالكية يتنفلون بالمغرب في المغرب والشافعية يتنفلون بعدها يرون افضلية الوقت هذا ولا خروج عن الخلاف مع انه مستحب بالاجماع فالعجب كل العجب من بعض المتعنتة حيث اطلقوا بان الجماعة الاولى في المسجد لين بقوله عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة رواه مسلم وغيره ولم يدروا انه محمول على نفي الكمال الاعلى نفي الصحة وان محله اذا لحقت فوت الجماعة بالكلية صرح به ... وان امكنه ان يصلي سنة الفجر ويدرك الركعة الاخيرة بل التشهد فصلى ركعتي الفجر في بيته كما قال ... ان امكن ان يصلي سنتها ويمكنه ادراك احدى الفضيلتين اتى بهما وفضيلة الجمع بجماعة اعلم من فضيلة السنة القبلية الفجر لانها تحضر الفرض منفردا بسبع وعشرين درجة وضعفها الفجر ضعفا واحدا منها لانها اضافت الفرض والوعيد على الترك الجماعة الزم منه على ركعتي الفجر انتهى ولا يخفى ان اذا اقيمت الصلوة الا انها لتبلغ في درجة السنة على جهة الكراهة وبوقوع اقامة الصلوة عن درجة الفضيلة فلا يكون تاركها عالما ادرك ما هو الاكمل فتامل ... يؤيده ما في الخانية مسجد دخل بعض اصحابه فاذنوا واقاموا فيه على المفاجاة ثم حضر الباقون لهم ان يصلوا بالجماعة لانها اقيمت على وجه السنة باظهارها والاذان فلم يبطل حق الباقين انتهى ما في الخلاصة ويكره التطوع في المسجد والناس في المكتوبة فتحمل على ما اذا كانت الجماعة غير متعذرة لانه فيه الاعراض عن الجماعة وشبهه مشابهة

اهل

من غير الكراهة ومن قال الكراهة اراد التنزيه المعبر عنه بخلاف الاولى او ورد
على انه اذا شاهد من الامام ما يعتقد المقتدي فساد صلوته فان المذهب
الصحيح الذي عليه الجمهور هو ان العبرة في جواز الصلوة وعدمه لرأي
المقتدي في حق نفسه لا لرأي امامه فان صلى به بعيد صرح به المصنف
التشهد الى اذا شاهد من الامام ما يفسد الصلوة عنده دون المقتدي
كمن اقتدى المرأة او الذكر فالاكثر على انه يجوز وهو الاصح وقال
وجماعة انه لا يجوز لان اعتقاد الامام مدخل في الصلوة ولا بناء على المعدوم
ثم هذا كله في الفرائض واما النوافل فامرها اوسع من جهة الرواية والدراية
وكم ارمن صرح بالمنع او الكراهة بل في متون المصحة وردت بالاعتبار
بانه يجوز اقتداء المتنفل بالمفترض والمتنفل بسنن المؤكدة والمستحبة
كما يدل عليه المقابلة [illegible] شيخنا بدر الدين الغزي
بالحرم المكي ان الاقتداء نفلا لا يكره اصلا [illegible] ما ذكره رحمه الله من
انه لا يخلو عن الفساد او الكراهة غير مطابق للرواية والدراية
لك تفصيلا حسنا في هذه المسئلة فما ينبغي ان يفعل الحنفي
في الصلوات الخمس واحدة بعد واحدة اما صلوة الصبح فالاولى في حقه
كما في حق غيره ان يصلي سنته في بيته ثم يدخل المسجد ويشرع في الفرض
ان قدر عليه والا فيدخل المسجد ويصلي السنة ليقوم مقام تحية المسجد
بعيدا عن صف الشافعي لئلا يكون قاطعا عنهم ما يتعلق باتصال
ما لفضيلة فظاهر اطلاق الرواية انه يجوز ان يقتدي بالشافعي بشرط
الى الاذان الاظهر انه لا يخلو عن كراهة لانها اقوى السنن بل قيل انه واجب
يؤيده [illegible] عن الحسن عن ابي حنيفة لو صلاها قاعدا من غير عذر لا
يجوز وقالوا العالم اذا صار مرجعا للفتوى جاز له ترك سائر السنن
لحاجة الناس الا سنة الفجر لانها اقوى السنن اي فيكون قريبا من الواجب

لما يفعله بعض من يدعي انه من الفضلاء او يتوهم انه من الفقهاء من
الابتداء بالنافلة قبل الفرض ثم يعيده مع الفرض ويظن انه اولى
واتم في المقام الاعلى فوهم منه وغفلة عن الرواية والدراية فانه لا يجوز
بوجه واحدة من صلوته عن كراهة اما الاولى فلكون امامه مخالفا غير مراع
ومع تارك للاسفار الذي صح في حقه الفضيلة واما الثانية فلانها اما
اعادة للفرض واما على وجه النفل وكلاهما مكروه عندنا اما الدليل الاول
فلما رواه ابو داود والنسائي من سليمان بن يسار قال اتيت ابن عمر على
البلاط وهم يصلون فقلت الا تصلي معهم قال قد صليت اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلوة في يوم مرتين
[illegible] عن مالك في الموطا [illegible] نافع ان رجلا سال ابن عمر فقال اني
اصلي في البيت ثم ادرك الصلوة مع الامام اافصلي معه فقال ابن عمر
نعم قال فهذا من ابن عمر دليل على ان الذي [illegible] عن سليمان بن يسار انما
اراد كلتاهما على وجه الفرض او اذا صلى جماعة فلا يفيد انتهى ولا يبعد
[illegible] اعادت الصلوة فنفلا اذا كان الوقت مكروها كصلاة العصر
والصبح وبالجواز اذا كان الوقت غير مكروه كالظهر والعشاء يؤيده
ما [illegible] ابن شيبة عن ابراهيم النخعي قال عمر رضي الله عنه لا يصلي
[illegible] صلوة مثلها وفي [illegible] عن ابن مسعود رضي الله عنه لا يصلي على اثر
صلوة مثلها قال ابن الهمام وفيه نفي لقول الشافعية باباحة الاعادة
مطلقا وان صليها في جماعة [illegible] روى ابو داود عن يزيد بن الاسود قال
شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم شهدت حجة الوداع فصليت
معه الصبح في مسجد الخيف فلما قضى الصلوة اذا هو برجلين في القوم
لم يصليا معه عليه السلام فقال صلى الله عليه وسلم علي بهما فاتي
بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا قالا يا رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انا كنا صلينا في رحالنا قال افلا تفعلا اذا صليتما في رحالكم ثم اتيتما مسجد
جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة ... الترمذي قال
ان الذهبي عن النفل بعد فرض الصبح وعدم مشروعية النفل بالوتر مخالفة
الامام اللازم بزيادة ركعة في المغرب عارض اطلاقه ومورده في الظهر
والعشاء سالما عن المعارض فيعمل به في الوقتين فقط اما دليل الثانية
وهي اداء النافلة في الاوقات المكروهة اكثر مما ذكر ... قول بعضهم
انا اصلي الفرض مع الشافعي وهو صلوة اذيت بلا كراهة ثم اعيدها قانا بعيدا
عن الفقه لانهم قالوا كل صلوة اذيت على وجه الكراهة تعاد على غير وجه الكراهة
والاعادة في وقت الكراهة اشد من كل كراهة على ان مراد هم انه من يقع منه
كراهة بغير اختياره بعيد عاجزا لانكساره وليس معناه انه بتعمد الكراهة
ثم يعيدها تدفع ملامة فاذ حينئذ من خلط نفسه او توجه بالفاسد
الظهارة ثم اقتدى ... مراتب الكراهة ان يكون تركه اولى من فعلها ... ان
شروع في الصلوة مع احتمال الفساد او الكراهة في غاية القبح لما فيه من
تعريض العمل على البطلان او النقصان فتعتزه عنه الاحناف في هذا الزمان
لاسيما لارباب العلم واصحاب الشان ... صلوة الظهر فالاولى في حقه
لحنفي ان يصلي السنة المؤكدة مفردة ثم يقتدي بالشافعي نفلا ليدرك
من عهدة الكراهة ويدرك فضيلة الجماعة ولو اقتصر على ان اقتدى الست
مع الشافعي فهو وجيه ايضا ... يستحسن ان اقتدي بالشافعي
صائم الحنفي نفلا ... بشير قوله عليه السلام اذا صلى احدكم في رحاله
ثم ادرك الامام فليصل فانها نافلة ... ابو داود ... انه يصلي مع
الشافعي فرضا ويكتفي به فلا فضيلة فيه اصلا وان كان عمل به بعض علمائنا
اذ لا عبرة بافعال علماء هذا الزمان لاسيما وقد خالفهم جمهور اهل هذا
الشان ولو اكتفى احد بالاقتداء بالحنفي فلا يكره في حقه اما ما

مالك والشافعي والنسائي وابن حبان عن المحسن بن ... عليه السلام
انه قال اذا جئت فصل مع الناس وان كنت قد صليت فعناه هل مع الامام
نفلا وان كنت قد صليت الفرض في بيتك منفردا وذلك لئلا يشابه
المنافقين ومن في معناهم من المبتدعين في ترك الجماعة التي هي مدار
مذهب اهل السنة وقد ورد عن محسن قال عليه السلام ما منعك ان
تصلي مع الناس الست برجل مسلم اذا جئت فصل مع الناس وان كنت
قد صليت وهذا كله اذا كانت الجماعة قريبة واما حيث وجدت منفردة
فصل مع الاولى او الثانية فالملامة عنه مرفوعة والمذمة مدفوعة بالكلية
اما صلوة العصر فسنة القبلية مستحبة وهي قريبة من النافلة فينبغي
ان يقتدي بالشافعي ثم يصلي الفرض مع الحنفي وعكس هذا منعذر ههنا
لدخول وقت الكراهة عندنا واما ما كان بفعله بعض علمائنا من اقتدائه
الفرض بالشافعي اولا فمحمول على الجواز لا انه افضل كما توهم بعض قان
العامة ... افقهم بل كرهوا عملهم واستدلوا به على نقصان عملهم او حملوا
على وقوع ضرورة في حقهم او على تبين الجواز لغيرهم ونحو ذلك مما يوجب
حسن الظن لهم ... ما اخرجه عبد الرزاق عن محسن قال صليت الظهر
في المسجد في بني ثم جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجلست عنده فاقيمت
الصلوة فصلى النبي عليه السلام ولم اصل فلما انصرف قال الست بمسلم
قلت بلى يا نبي الله فما بالك لم تصل قلت اني صليت في رحلي فقال النبي عليه السلام
اذا اقيمت الصلوة فصل وان كنت قد صليت فحمول على ما تقدم والظاهر
ان الشك لغيره وعلى تقدير وقوعه منه وثبوت فرض رواية العصر
فجوابه انه اعله قبل ورود النهي عن النوافل بعد العصر واما صلوة المغرب
فيتعين ان يصلي الفرض مع الحنفي ويمتنع ان يقتدي بعده بالشافعي
اما بنية الفرض فلما تقدم من كراهة الاعادة ... اما بنية النفل فقد صرح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي شرح الجامع بتحريم النفل بثلاث في المغرب وكذا تحرم بقية الفرائض على الامام ان ضم رابعة وما بعد رأى من قال تقلد مذهب الشافعي وتقتدي ثانيا حيث لا كراهة في الاعادة عندهم ولم يدر هذا المسكين انه اذا تقدم لم ير اجمع شرائط صلاتهم ولم يعتقد وجوب شرائطهم لم يصح عندهم فهولاء هنالك كما تدين بين ذلك لا الى هولاء ولا الى هولاء لكن اذا دخل المسجد وفرغ امام الحنفي واقيمت الصلوة لامام الشافعية فيقتدي ولا يصلي منفردا اذ لا عبرة بقول من الحنفية والشافعية ايضا ان الانفراد افضل من الصلوة خلف المخالف ناقل يوافقه الاطباء عند جميع العلماء الابرار وهو من الكتاب والسنة والاثار انا صلوة العشاء في بيته القبلة مستحبة فالاولى ان يقتدي بالشافعي في بيته التي فيها اولا ثم يقتدي بالحنفي في المسجد ثانيا ليدرك فضيلة الجماعة ثم يصلي مع الجنازة الفريضة ثالثا وهذا الذي به في هذا المقام معاذ رضي الله عنه كان يصلي وراء النبي عليه السلام العشاء ثم كان يؤم قومه فصلاة منهم الاعلم شتان الكائن ان صلاته مع النبي عليه السلام كانت نافلة ومع قومه فريضة وبها اكان يجمع بين فضيلة تعلق خلف النبي عليه السلام وبين فضيلة اقامة الجماعة مع قومه في المقام بقوله عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة انما هو المنهي عن الانفراد وفوت فضيلة الجماعة وما اختاره علماؤنا في تاويل الحديث المتقدم اولى من حمل غيرهم على انه كان يصلي مع النبي عليه السلام فرضا ويؤم بقومه نفلا واستدلوا به على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل على انه مع وجود الاحتمال لا يصح الاستدلال ثم حمل فعل الصحابي على المتفق عليه والى من يخالف فيه الرسالة وزبدة المقالة انه يجوز الاقتداء بالشافعي اذا لم يفسد منه العمل المنافي من غير كراهة بالاجماع من عمدة ارباب العقول وزبدة

وقف معاريج طلبة العلم بمدينة النور

باب العقل وان الافضل هو الاتفاق او يلوثني سواء تقدم او تاخر على
[illegible] عامة المسلمين وعمل به جمهور المؤمنين [illegible] اهل الحرمين
[illegible] من الشريف لمصر الشام وغيرها من بلاد الاسلام ولا عبرة
[illegible] منهم وانه في عنهم [illegible] ورد عن النبي عليه السلام لا يجمع امتي
[illegible] الا دلة وبداية على الجماعة ومن شذ شذ الى النار فاختلافهم رحمة
[illegible] اختلاف الامم السابقة فان اختلافهم على ضلالة ومن هنا
[illegible] الاختلاف امتي رحمة معنى قوله تعالى ولا يزالون مختلفين اي
[illegible] ما يوجب النقمة الا من رحم ربك من هذه الامة فان اختلافهم يشفي
[illegible] ويوجب النعمة او يترتب عليه مزيد النعمة اذ ربما يريد احدهم القطرة في اول
[illegible] ويريد بعدها الاخر في فصل اوقاتها وربما يكون احدهم حاضرا مصلي
[illegible] الاول وربما يكون غائبا فيقتدي بالامام الاخر فيدرك كل ثواب
[illegible] بحضوره بمباشرة الامام بالاقتداء فيتقدم وربما يرى الاقتداء بالامام
[illegible] وربما يكون ساخرا وكل مثاب على قصده فلا تبرد وجع كثرة التعصب وقلة
[illegible] فان الائمة المجتهدين كلهم على ما سبق مدح في الدين واتحدة
[illegible] والكل يكون بالكتاب والسنة والصواب والخطا
[illegible] فحقهم غير مقطوع بالنسبة الى احد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٢٣٦١٨

١٥٧

نسخة رسالة النسبة مرتبة وسند الحقة لعبد القادر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تعرف الى اوليائه بتجلي نعت جماله فرفعه احيوه وتجلى على اعدائه بتجلي صفة جلاله فانكروه ولم يحبوه والصلوة والسلام على سيد العارفين وسند المحبين وعلى اله المحبوبين واصحابه المجذوبين وابنائه الذين صاروا بين المعرفة والمحبة جامعين فيقول اقل اصحابه المعترف باذل اذناب العبد علي بن سلطان محمد القاري الهروي الحنفي عاملهما الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي انه نقل عن بعض العارفين من مشايخنا رحمهم الله قال المعرفة فوق مرتبة المحبة بدرجة وهذه مسئلة مشكلة نقلت بعينها عن بعض الحكماء اية جملة مرجعان بشيء من التامل فسنح ببالي وخطر في خيالي ان سببها هو ان المعرفة موجبة للخشية المورثة للعبادة المنضية الى السعادة كما ان الشجرة اصل الثمرة ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون كما فسره به غير واحد من الائمة ورد على ما ذكر من بعض الصوفية كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لان اعرف فالمدار كل المدار على المعرفة ولا فتور الايمان بها في بعض الاحاديث المروية واختارها بعض علماء الامة من غير استثناء وفي مرام هذا المقام حديث الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف بقي الاشكال في بيان حصول عدد التسع مرجحة على الدرجة ورفع المرتبة وبحوله اصول ان جميع المخلوقات معترفون بالعبودية ومقرون من حيث الربوبية الا طائفة من جملة البشرية وسفلة البطيعة حتى اخبر الله سبحانه

عن اهل الجاهلية بقوله ولئن سالتهم من خلقهم ليقولن الله فسروا بانه لا خالق سواه وقالوا في شان الهتهم وبيان عبادتهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى اي قربة ووسيلة ويطول شرح هذه المكتة فنرجع الى ما كنا بصدده من بيان المعرفة والمحبة وكون المعرفة على توعين ناقصة وكاملة فمن عرف الله حق معرفته وشغله حق شغله لم يكن في قلبه سوى محبته او محبة ما ينتسب الى محبته وكمال معرفته ان يكون بحسب مراتب معرفة ذاته سبحانه ثم صفاته التي مدار المعرفة عليها ثبوتية سبعة وعلم وارادت وقدرت وسمع وبصر وكلام وبقدر من عرف ذات الله بهذه الصفات الثمانية صحت له المحبة الذاتية والصفاتية الفعلية فتبين لك ان المحبة وقعت في الدرجة الثامنة عشرة الكاملة وان ما بين بداية المعرفة نهاية والمحبة بداية من الدرجة الثامنة عشرة بالفوقية تحققها قبل وجودها بنظر عدم الشرط فالمحبة بداية عن كمال الماهية وليس المراد ان المحبة دون المعرفة في المرتبة بل هي بمنزلة الوسيلة لتلك المنزلة العلية ولهذا جعلها للسادة الصوفية في اواخر منازل السائرين ومراحل الطائرين ولا يبعد ثبوتها في المرتبة ايضا لاستلزامها المحبة في كل مرتبة من مراتب الصفات لزوم تمثل الشيء مع انه قبل بتلازمها كما انشد واولو الهوى عرفا واولكم ما عرفاه الهوى الا ان الاول هو المحمول كما اشار اليه بعضهم بقوله وسوالف اول ما عرفت من الهوى والقلب لا يبغي الحبيب الاولا فان قيل روي ان ما بينهما مائة عشر درجة فما وجه هذه الرواية قلت وجهها يستدل اوجه في مرتبة الدراية فان معرفة سبحانه تتوقف على ما يستدل به عليه من افعاله فاما الاول فثلاثة كما بينه قوله سبحانه وجعل لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم تشكرون فان الادلة اما سمعية او نظر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او عقلية وهذا الثاني فان كانت افراده كثيرة كما قيل وفي كل شيء له شاهد
دليل على انه واحد لكن اصوله المجملة سبعة كما ذكره عز وجل في قوله تعالى
ان في خلق السموات والارض اي خلق العلويات وخلق السفليات واختلاف
الليل والنهار اي تعاقبهما وتفاوتهما قدرا وظلمة ونورا وبردا وحرا
والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس بحرا وبردا وما انزل الله من السماء
من ماء اي مطرا فاحيا به الارض بانباتها بعد يبسها وبث اي فرق
فيها من كل دابة اي وحشية وانسية داسية ونصريف الرياح
اي تغييرها يمينا وشمالا وشرقا وغربا ورخاء وعاصفة وباردة
وحارة والسحاب المسخر بين السماء والارض من غير عمد يرونها الآية
لقوم يعقلون لدلالات لقوم يستعملون عقولهم او لقوم يريدون
ان يعقلوا الايات ويستدلون بها على الذات المنعوت بكمال الصفات
ثم ان هذه الايات السبع والايات الثلاث السابقة كلها مطلعة
افعال الحق كما اشار اليه سبحانه بقوله سنريهم اياتنا في الافاق كما في الآية
الثانية وفي انفسهم كما في الاية الاولى حتى يتبين لهم انه الحق اي حتى يظهر
لهم طريق معرفة الحق فعلا وصفا وذاتا لان الفعل يدل على الصفة والصفة
على الذات ثم المراتب على احسن الجهات كما ورد في الحديث الشريف ايما الى
هذه الدرجات حيث قال اعوذ بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك
وبك منك ثم اظهر العجز في معرفة الذات وقال لا احصي ثناء عليك انت
كما اثنيت على نفسك ثم هذه الحجة الكاملة المرتبة على المعرفة الشاملة
ما وجدت مجتمعة الا في الحضرة المصطفوية الجامعة لمرتبة المحبة والمحبوبية
وانما حصل لاتباعه من السابقين واللاحقين بمقدار اتباعه كما اخبر الله
سبحانه عنه بقوله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله قال صاحب
التعرف في كتابه الذي زبده التصوف عن بعض الشيوخ المعرفة معرفتان

في تعريف بما حلية العلم بالمدينة المنورة

معرفة حق ومعرفة خلق فمعرفة الحق اثبات وحدانيته على ما ابرز من
الاضافي ومعرفة الخلق على ان لا سبيل اليها لامتناع الصمدية وتحيق
الربوبية قال الله عز وجل ولا يحيطون به علما لان الصمد هو الذي لا يدرك
حقايق نعوته وصفاته اقول فمن قال عرفت الله حق معرفته نظرا الى
معرفة الصفات ومن قال ما عرفناك حق معرفتك نظر الى معرفة الذات
والى هذا المعنى الاخير اشار الى قوله صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك كما روي عن بعض العارفين وليس بحديث
كما صرح به بعض المحدثين من عرف نفسه فقد عرف ربه فعناه من عرف
نفسه بالعدم عرف ربه القدم ومن عرف نفسه بالفناء عرف ربه بالبقاء
ومن عرف نفسه بالعجز عرف ربه بالقدرة وقال بعض ارباب التحقيق وانصف
التحقيق ان هذا تعجيز للخلق عن درك الحق فان الشخص اذا كان عاجزا
عن معرفة نفسه وروحه وحقيقة ذاته وصفته كيف يتصور ان يعرف
حقيقة ذات الله وكنه افعاله وصفاته وكما ورد في الخبر اعرفكم بنفسه
اعرفكم بربه وفيه تنبيه بتنبيه على ما ورد من الصديق الاكبر من قوله العجز
عن درك الادراك ادراك ومن سيد البشر كما اثنيت على نفسك
التفهيم وتقدير التحرير ارتفع التناقض بين قول بعضهم من عرف الله
كل لسانه وبين قول اخرين من عرف الله طال لسانه فالاول مشير الى الذات
والثاني معبر عن الصفات على انه قد يقال ان من عرف الله بصفات الجلال
طال لسانه في بيان المقال وبرهان المقال وحصل له البسط والصحو
والبقاء ومن عرف الله بصفات الجلال كل لسانه عن كل مقال وتغير عن جميع
حال ويخبر في مقام القبض والسكر والفناء ولعله سبحانه اشار الى الاول
بقوله فحالنا لا يلبس ومعاتبا على ما وقع له من التلبيس ما منعك ان تسجد
لما خلقت بيدي وانما حرم عن هذا المعنى لانه في تركيب المبنى كان من مظهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجلال الذي يقتضي عدم مبالاة بما يقع من اهل الضلال وهذا حال
بعض ارباب الجمال من اصحاب الكمال لا ينكر الا طل في طرفة فانه بسبب
ظهور آثاره ولما كان الملائكة من اهل الجمال صدر منهم ما كان على وفق الكمال
ونوضيحه ان الشيطان مظهر صفات الجلال وكذا انواع الظلمات واصناف
الضلال والمكروهات دار البوار والنكال والاضلال وان الملائكة
مظهر نعوت الجمال وكذا اجناس الانوار وانواع الهداية والمستحسنات
واصناف النعيم دار القرار ومجلس الآمال وبيان ان الادمي لكونه
من ارباب الكمال مركب فيه ما يصلح ان يكون مظهر الجمال والجلال
فان غلب عليه اثار الجمال ترقى من مقام ملكية المقربين حتى صار
كواحد منهم وان غلب عليه اثار الضلال تدلى الى مقام مردة الشياطين حتى
كان اذنى منهم على الملول وبحث هذا بطول فنرجع ونقول قال
بعض الكبراء المعرفة احضار المتربين الخ فما اشتهر
انكاره على حسب نوالي الاعلام كشوف الاسرار الخ بعض العارفين
اه ان يشاهد السر من عظمة الله تعالى وتعظيم حضرة اجلاله فقد
عبر عنه العبارة وسئل الجنيد قدس الله سره عن المعرفة فقال
زوال المتربين تعظيم الحق عن الاحاطة واجلاله عن الدلالة فانها
لا تلاحظ من احد ولا لاحد منه حظ واذا هو وجود بغير فقد
دم لا يتهيا العبارة عنه لان المخلوق مسبوق والمسبوق غير با
بالسابق فكل معنى هو موجود في العدم ان صاحب الجمال
يقول هو وجود عيانا وشخصا وكائنا معدوم صفة ونعتا وعن جنيد
قال المعرفة هي شهود الخواطر بعواقب المصير وان لا يتصرف العارف
بسرف ولا تقصير فيما تعناه لا يشهد حاله وانما يشهد سابق علم الحق
فيه وان ما سبق له منه ويكون مصروفا في الخدمة والتقصير

ن يتضمنهم المعرفة اذا وردت على السر ضاق السر عن حمله كالشمس
يمنع شعاعها عن ادراك نهايتها وجوهرها قال ابن الفرغاني من عرف
الوهم تحير ومن عرف الرسم تحير ومن عرف السبق تعطل ومن عرف
الخلق تمكن ومن عرف التولي تمكن قيل معناه من شاهد نفسه قائما بالحق
بالحق اعجب ومن شاهد ما سبق له من الله تحير لانه لا يدري ما علم الحق
سبحانه فيه وما اجرى له القلم ومن عرف ان ما سبق له من القسمة لا
تقدم ولا يتاخر تعطل عن الطلب ومن عرف الله سبحانه بالقدرة عليه
والكفاية له تمكن فلا يضطرب عند المخلوقات ولا عند الحاجات ومن عرف
ان الله متولي امره تذلل له في احكامه وافضيته قال بعض الكبار اذا عرف
الحق من انه اوقف المعرفة حيث لا يشهد محبة ولا خوفا ولا رجاء ولا عرفا ولا
ولا نهاية دون الغايات والحق وراء النهايات قيل معناه لا يشهد هذه الاحوال
لانها حجاب فما صلفه اقصر من ان يبلغ ما يستحقه الحق من ذلك وانشد
بعض الكبراء شعر
رأعيني بالحفاظ حتى حميت عن من رمى وقي
ثمانين عند الخصام عذري وفي ظمائي فانت راني اذا منطقي العارفين
بدا لك طرفي على وحاضر في الجرغدار نفيض بالخاطر الرمي فيض خبر
للغيب حتى يجيء فؤاد الشجي الولي من حار في دهشة الثاني ابصرته
فيما مكى يعني من حيرته دهشة ما يبدو له من مشاهد تعظيم الله ولجلاله
ابصرته حيا مكيت يعني عن رؤية ما منه ولا يجد له متعدا ولا متاخرا
والحمد لله اولا واخرا وهذا شمة من روائح فوائح المعرفة وان اردت ان
تذوق طعم حبة من شجرة المحبة او تشرب قطرة من بحر المودة فقال الجنيد
رحمه الله المحبة ميل القلب ومعناه ان يميل جبلة قلبه الى المحبوب قبل
معناه ان يميل قلبه الى الله والى ما الله من غير تكلف في مبناه وان يعرض عما
سواه من حيث انه سواه وقال غيره المحبة من الموافقة ومعناه الطاعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

له فيما امر والانتهاء عما زجر والرضاء بحاكم وقدره ومجمله قوله سبحانه
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ولله در القائل ~~تعصي~~
الآله وانت تظهر حبه ~~هذا العرك في الصنع بديع لو كان حبك صادقا~~
لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع وقال محمد بن علي الكتاني في المحبة هي
الايثار للمحبوب ومعناه انك تختار رضى الله عند على ما تحبه ونهواه وقال
بعضهم المحبة لذة في المخلوق واستهلاك في الخالق واستهلاك ان لا
يبقى لك حظ ولا يكون لمحبتك علة ولا تكون قائما بعلة وقال سهل التستري
من احب الله فهو العيش ومن احب غير الله فلا عيش له قيل معنى قوله
الكيس ان يطيب عيشه لان المحب يتلذذ بكل ما يرد عليه من المحبوب من
او مطلوب ومعنى لا عيش له لانه يطلب الوصول اليه ونحاف لا يقضا
فيذهب عيشه اه وهذا المعنى مقتبس من قوله تعالى من عمل
من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حيوة طيبة ومن قوله سبحانه
ان مقام ربه جنتان جنة في الدنيا وهي مقام المراقبة وجنة في العقبى
ام المشاهدة وفي الحديث اللهم اني اسئلك عيشة نقية وميتة
بعضهم المحبة على وجهين محبة الاقرار وهو الخاص والعام
الوجد من طريق الاصابة فلا يكون فيه رؤية النفس والخلق ولا رؤية
باب والاحوال بل يكون مستغرقا في رؤية الله الملك المتعال والشد
باب الاول اما حبك حبين حب لهوى وحبا لانك اهل لذاك
وا الذي هو موجب الهوى فشغلني بذكرك عما سواك واما الذي انت اهل له
فلست اري الكون حتى اراك فالحمد في ذا ولا ذاك لي ولكن لك الحمد
وذاك وان اردت استيفاء المعرفة واستقصاء المحبة فعليك باحياء
علوم الدين وبكتاب منازل السائرين تحصل لك مراتب اليقين وتدخل
في زمرة العارفين وروضة المحبين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

١٩٧ ١٢٧

له

ع

ع

ع رسالة في خطبة الخطيب وموعظة الخطيب لعلي القاري

قال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل القرآن وافحم به العرب العرباء من الفصحاء والخطباء
والصلوة والسلام على امام الانبياء وقدوة الاولياء وعلى آله واصحابه
وابنائه واحبابه نجوم الاقتداء للاهتداء اما بعد فيقول افقر عباد الله
الى رحمة ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري الحنفي عاملهما الله بلطفه
الخفي وكرمه الوفي انه ورد على بعض الفضلاء والعقلاء من الغرباء وهم
من الائمة والعلماء وذكر لي ان الواقف بمسجده شرط في وقفه ان
الخطيب من خطب السلف لا من كلام المخلف فيريد به مزيد الاطلاع
على مرام ونظام الكلام لوفور اجور من حضر من الانام فجمعت له ما
تيسر وورد مما ينعلق بخطبته عليه السلام وبخطب الخلفاء الراشدين
وبعض الصحابة الكرام الذين لا نزاع في كونهم من السلف العظام وارجو
ان ينتفع بهذه الرسالة ان لا ينساني من الدعاء حيا وميتا في تلك الحالة
فمن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام كان يركع قبل الجمعة اربعا
ويعدها اربعا لا ينفصل في شيء منهن رواه ابن ماجه وعن جابر رضي الله
عنه عليه السلام كان يلبس برده الاحمر في الجمعة والعيدين رواه البيهقي والمراد
بالاحمر ما فيه خطوط حمر كما هو شان البرد فتدبر وعن ابن عمر رضي الله
عنهما انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس اذا صعد المنبر
حتى يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب رواه ابو داود
وعن جابر بن سمرة انه عليه السلام كان يخطب قائما ثم يجلس بين الخطبتين

ويذكر الناس بشديد الكاف اى يعظهم وينصحهم فى امر دينهم مما لهم
ما ينفعهم رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائى وابن ماجه عن بشر بن الحارث
ابن النعمان انه عليه السلام كان يخطب بقاف كل جمعة رواه ابو داود والحاكم
ان كل جمعة كان يقرأ بضعا وثمانين اية من سورة قاف لما فيها من انواع الوعد والوعيد
ونحو الترغيب والترهيب وعن ابن السائب ان عليه السلام اذا خطب فى
الحرب خطب على قوس واذا خطب فى الجمعة خطب على عصا رواه ابن ابى
شيبة والحاكم والبيهقى وعن انه عليه السلام كان اذا خطب احمرت عيناه
وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم
وعن جابر والحاكم والبيهقى كانه يخوف بمجىء عسكر يغير
فى اول النهار فيقول المنذر صبحكم ومساكم اى ما يدريكم فى الصباح
لعلى والتجئوا الى طاعة المولى واستعدوا للموت قبل
ان يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يوم الجمعة هو احد
ايام الله رواه ابن عساكر والمعنى انه كان يقرأ بعض
سورة تخويفا للمنافقين والمراد بايام الله وقائعه التى سبقت
للامة من المؤمنين واهلاك الكافرين وعن جابر بن سمرة قال
كان النبى صلى الله عليه [illegible] على المنبر جالسا فكلمه
كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب اخرى فمن حدثك
انه كان يخطب جالسا فقد كذبه والله صليت معه اكثر من الفين
قال كلام يحفظه الناس ويرويه اياك من كذب عليه ثم يزول
عنه قصدا اى وسطا وملازمة قصد اخره والتسمين وضحه
وعن ابن عساكر عن انه عليه السلام كان لا يطيل
الموعظة يوم الجمعة وعن ابى داود والحاكم عن ابى جعفر قال كان صلى الله
عليه وسلم يقرأ فى الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين فاما سورة الجمعة فينذر بها

المؤمنين ويحضهم واما سورة المنافقين فيؤنس بها المنافقين ويوبخهم
وعن على كرم الله وجهه انه عليه السلام كان يقرأ على المنبر فى يوم الجمعة
وقل هو الله احد رواه الطبرانى فى الاوسط وهو يحمل انه يجمع بينهما فى خطبة وقراءة
فى ركعة واحدة منهما فى خطبة لعله عليه السلام اختار هما لما فى الاول من البراءة
عن عبادة غير المولى ولما فى الثانية من الاسماء الحسنى والصفات العليا واول
خطبة خطبها بالمدينة لاصحابه يوم الجمعة قال فيها الحمد لله احمده واستعينه
واستغفره واستهديه واومن به ولا اكفره واعادى من يكفره
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرسل
ودروس من العلم وضلالة من الناس وانقطاع من الزمان ودنو من الساعة
وقرب من الاجل من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعص الله ورسوله
فقد غوى وفرط وضل ضلالا بعيدا اوصيكم بتقوى الله فانه خير ما
اوصى به المسلم المسلم ان يحضه على الاخرة ويامره بتقوى الله ويحذره
ما يحذركم الله من نفسه فان تقوى الله لمن عمل به على وجل وثاقة من
عمله يرجون ويصدق على ما يرجون من الاخرة ومن يصل الذى بينه وبين
الله من امره فى السر والعلانية لا ينوى به الا وجه الله يكن له ذكرا فى
عاجل امره وذخرا فيما بعد الموت حين يفتقر المرء الى ما قدم وما كان من
سوى ذلك يود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويحذركم الله نفسه والله
رؤف بالعباد وهو الذى صدق قوله وانجز وعده لا خلف لذلك فانه
يقول ما يبدل القول لدى وما انا بظلام للعبيد فاتقوا الله فى عاجل
امركم وآجله فى السر والعلانية فانه من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم
له اجرا ومن يتق الله فقد فاز فوزا عظيما وان تقوى الله توقى مقته وتوقى
العقوبة وتحظى وان تقوى الله تبيض الوجه وترضى الرب وترفع الذكر

فخذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله فقد علمكم كتابه ونهج لكم سبيله
ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين فاحسنوا كما احسن الله اليكم وعادوا
اعداءه وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وسماكم المسلمين ليهلك
من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة ولا حول ولا قوة الا بالله
فاكثروا ذكر الله واعملوا لما بعد الموت فانه من يصلح ما بينه وبين الله يكفه
الله ما بينه وبين الناس وذلك بان الله يقضي على الناس ولا يقضون
عليه ويملك الناس ولا يملكون منه الله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم كذا ذكره في هذه الخطبة في تفسيره وكذا اخرجه عبد
وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان عمر خطب عليه السلام
ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور انفسنا
وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي
له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده
ورسوله ان احسن الحديث كتاب الله قد افلح من زينه الله في قلبه
وادخله في الاسلام بعد الكفر واختاره على ما سواه من احاديث الناس انه
انه احسن الحديث وابلغه احبوا من احب الله احبوا الله بكل
قلوبكم ولا تملوا كلام الله وذكره ولا يقسى قلوبكم فقد سماه خيرته
من الاعمال والصالح من الحديث فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
واتقوه حق تقاته واصدقوا الله صالح ما تقولون بافواهكم وتحابوا
بروح الله عز وجل بينكم ان الله يغضب ان ينكث عهده والسلام
عليكم ورحمة الله رواه هناد في رسالة وعن معن بن يزيد من خطبته
عليه السلام ان الحمد لله ما شاء وجعل بين يديه وما شاء جعل خلفه
وان من البيان سحرا رواه احمد والطبراني ومعنى انه سحابة المقدم
والمؤخر يقدم من شاء فيما شاء ويؤخر من شاء فيما شاء لا مقدم لما اخر

ولا مؤخر لما قدم وقوله ان من البيان سحرا يحتمل المدح والذم والله سبحانه
وتعالى اعلم وعن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اسمع العواتق في الحذر اي الابكار فيما وراء الاستار يا
معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الايمان في قلبه لا تغتابوا
المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم اي عيوبهم وذنوبهم فان من تتبع عورة اخيه
المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته
رواه البيهقي وعن علي رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطبنا على اصحابه فقال يا ايها الناس كان الموت على غيرنا
كتب وكان الحق على غيرنا وجب وكان الذي نشيع من الاموات
سفرا نسأل بها قليل التراب نجعون بتوبهم اجداثهم ونأكل تراثهم كأنا نخلد
بعدهم قد نسينا كل واعظة وامنا كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه
عن عيوب الناس طوبى لمن طاب مكسبه وصلحت سريرته وحسنت
علانيته وانفقت فريضته طوبى لمن تواضع لله من غير مسكنة وانفق
مالا جمعه من غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذلة
والمسكنة طوبى لمن انفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله وسعته
السنة ولم يعد منها الى البدعة وعن ابن عباس قال خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف فحمد الله وذكره بما هو اهله ثم قال
من كانت الاخرة همه جمع الله شمله وجعل غناه بين عينيه واتته الدنيا
وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه فرق شمله وجعل فقره بين عينيه ولم
يأته من الدنيا الا ما كتب رواه الطبراني وعن علي رضي الله عنه قال
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال يا ايها الناس انكم
في دار قد نبذتم وانتم على ظهر سفر السير بكم سريع فاعدوا الجهاز له
المخافة رواه الديلمي وعن ايضا انه عليه السلام قال في خطبته ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

قد بينت لكم في محكم كتابه ما احل لكم وما حرم عليكم فاحلوا حلاله وحرموا
حرامه وامروا بمتشابهه واعملوا بمحكمه واعتبروا بامثاله وعن ابن النجار
وعن الرياض ابن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول
الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع
والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا
كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها
بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة رواه احمد
والترمذي وقال حديث حسن صحيح وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يقول اعملوا آل داود شكرا وقليل
من عبادي الشكور عليه السلام من اوتي ثلاثة فقد اوتي مثل
ما اوتي داود حسن السمت والعفاف والعدل في الغضب والرضا
والقصد في الفقر والغنى رواه ابن النجار وعن ابن عمر قال خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف بمنى فقال نضر الله عبدا سمع
مقالتي فعمل بها حدث بها اخاه ثلاثة لا يغل عليهن قلب مسلم الاخلاص
العمل لله ومناصحة ولاة الامور ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم
تحيط من ورائهم رواه ابن النجار وعن ابي نضرة قال حدثني من شهد
خطبة النبي صلى الله عليه وسلم اوسعهم يقول فيها يا ايها الناس الا ان
ربكم واحد وان اباكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا
اسود على احمر ولا احمر على اسود الا بالتقوى الا هل بلغت قالوا نعم قال
فليبلغ الشاهد الغائب الطبراني في الاوسط وفيه ايضا عن
ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى
انسابكم ولا الى احسابكم ولا الى اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم فمن كان له قلب

فتمالئ فيحن الله عليه وانما انتم بنو آدم واحبكم اليه انقاكم وصيل
في ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خطب ابو بكر الصديق رضي الله عنه
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من خشوع النفاق
قالوا يا رسول الله وما خشوع النفاق قال خشوع البدن ونفاق القلب
رواه البيهقي وعن عمرو بن دينار قال خطب ابو بكر رضي الله عنه فقال
اوصيكم يا ايها الفقر كم وفاقتكم ان تتقوه وان تشقوه عليه بما هو اهله
وان تشكروه انه كان غفارا واعلموا انكم ما اخلصتم لله قربكم اطمعتم
به في مغفرته فاعطوا الله من انفسكم في ايام سلفكم واجعلوها نوافل بين
ايديكم حتى تستوفوا بها فضائلكم وضرائبكم حين فقركم وحاجتكم ثم تفكروا
يا عباد الله فيمن كان قبلكم لين كانوا امس واين هم اليوم ابن سليمان الملك
واين الاباء والامهات واين الاخوان واين الاصحاب واين الملوك
واين الذين كانوا اشد منكم قوة واكثر اموالا واولادا واعمارا وآثارا
في البلاد فكم قد نسوا ونسي ذكرهم فهم في ذلك كما اشاروا في مثلك
ليتهم خلوا لهم كرا وليتهم ما يعرفون من اصحابكم واخوانكم قد وردوا على ما قدموا
فهم في المنقطع والبطالة ان الله عز وجل ليس بينه وبين خلقه سبب
يعطيه به خيرا او يصرف عنه سوءا الا طاعته واتباع ليرواته لا بخير
بخير بعده النار ولا شر بشر بعده الجنة اقول قولي هذا واستغفر الله
لي ولكم رواه ابو نعيم في الحلية وعن انس قال كان ابو بكر يخطبنا
فيذكر بدء خلق الانسان فيقول خرج من مخرج البول مرتين فيذكر حتى يعد
عظما نفسه رواه ابن ابي شيبة في مصنفه وعن ابي نعيم قال كان من خطبة
ابي بكر الصديق اما تعلمون انكم تغدون وتروحون لاجل معلوم فمن علم
ان منتهى اجله عمله فليبتغ بكل نفس ولن تنالوا ذلك الا بالله فان قوما
جعلوا آمالهم لغيرهم فنهاكم الله ان تكونوا امثالهم ولا تكونوا كالذين
نسوا الله فانساهم انفسهم ابن من تعرفون من اخوانكم قد مواعلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقفة مع مدرسة طلبة العلم بالمدينة المنورة

في أيام سفلهم وحلوا فيه بالشقاوة والسعادة إن الجبارين الذين
المدائن وحفروها بالخرائط قد صاروا تحت الصخر والآثار هذا كتاب
الله لا تفنى عجائبه فاستضيئوا منه ليوم الظلمة وانتصحوا بشفائه وبما
أن الله عز وجل أثنى على زكريا وأهل بيته فقال كانوا يسارعون في الخيرات
ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين لا خير في قول بلا فعل ولا
لا خير في نوال لا يتقى في سبيل الله ولا خير فيمن يغلب جهله حلمه ولا خير
فيمن يخاف في الله لومة لائم رواه الطبراني وأبو نعيم في الحلية قال ابن
كثير إسناده جيد وعن عبد الله بن عكيم قال خطبنا أبو بكر فقال أما
بعد فإني أوصيكم بتقوى الله عز وجل وأن تثنوا عليه بما هو أهله وأن
تخلطوا الرغبة بالرهبة وأن تجمعوا الإلحاح بالمسألة فإن الله عز وجل
أثنى على زكريا وأهل بيته فقال إنهم كانوا يسارعون في الخيرات
ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين ثم اعلموا عباد الله أن الله
عز وجل قد أرتهن بحبة أنفسكم وأخذ على ذلك مواثيقكم واشترى
منكم القليل الفاني بالكثير الباقي وسن لكم كتاب الله فيكم لا تفنى عجائبه
ولا يطفأ نوره فصدقوا قوله وانتصحوا كتابه واستبصروا فيه لنجوا
الظلمة فإنما خلقتم للعبادة ووكل بكم الكرام الكاتبين تعلمون ما
تفعلون أما لعباد الله أنكم لتغدون وتروحون من أجل قد غيب عنكم علمه
فإن استطعتم أن ينقضي الأجل وأنتم في عمل لله فافعلوا ولن تستطيعوا
ذلك إلا بالله فصابروا في مهل آجالكم قبل أن ينقضي المهل وتسأل أعمالكم
فإن قوما جعلوا آجالهم لغيرهم فنسوا أنفسهم فنهاكم أن تكونوا أمثالهم
أيها الوحا الوحا النجاء النجاء إن وراءكم طالبا حثيثا مره سريع رواه ابن
شيبة وأبو نعيم والحاكم وغيرهم وعن الزبير أن أبا بكر قال وهو يخطب
يا معشر الناس استحيوا من الله فوالذي نفسي بيده إني لأظل حين أذهب

سوء فعله

جزله الوحا أي السرعة السرعة

أي لا أقضي في أموركم وأمري

شبكة الألوكة www.alukah.net

إلى الغائط في الفضاء مخطيا رأسي وما لفظ من شعاري أستحيا من
ربي رواه ابن المبارك وابن أبي شيبة في مصنفه والخرائطي في مكارم الأخلاق
وعن ابن الحارث أن أبا بكر الصديق خطب الناس فقال والذي نفسي
بيده لئن اتقيتموه وأحسنتم ليوشكن الأبان عليكم حتى تشبعوا
من الخبز واللبن رواه ابن أبي الدنيا والدينوري وعن موسى بن عقبة
أن أبا بكر الصديق كان يخطب فيقول الحمد لله رب العالمين أحمده وأستعينه
وأسأله الكرامة فيما بعد الموت فإنه قد دنا أجلي وأجلكم وأشهد أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا
ونذيرا وسراجا منيرا البذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين
ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد ضل ضلالا
بعيدا أوصيكم بتقوى الله والاعتصام بأمر الله فإن من يتوكل عليه كفاكم وهداكم
فإن يتوافر هدي الاستقامة بعد كلمة الإخلاص السمع والطاعة لمن
ولاه الله أمركم فإنه من يطع ولي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد
أفلح وأدى الذي عليه من الحق وإياكم واتباع الهوى فقد أفلح من حفظ
نفسه الهوى والطمع والغضب وإياكم والتمني وما فخر من خلق من تراب
ثم إلى التراب يعود ثم يأكله الدود ثم هو اليوم حي وغدا ميت عما
قليل يصير رميما وساعة بساعة يضمحل فتوقوا دعاء المظلوم وعدوا أنفسكم في
الموتى واصبروا فإن العمل كله بالصبر واحذروا والحذر ينفع واعملوا والعمل
يقبل واجتدوا فيما حذركم الله من عذابه وسارعوا فيما وعدكم الله من
رحمته وثوابه وافهموا تفهموا واتقوا توقوا فإن الله قد بين لكم ما أهلك
به من كان قبلكم وما يجازي به من نجا قبلكم قد بين لكم في كتابه حلاله وحرامه
وما يحب من الأعمال وما يكره فإن لا ألومكم ونفسي والله المستعان ولا
حول ولا قوة إلا بالله واعلموا أنكم ما اغتصمتم لله من أعمالكم فرضكم أطهر

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

النهاية

وحفظكم حفظتم واعتبطتم وما نظر عنتم به فاجعلوه رهنا وحبيسا لوقف
والباقي ضائع

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ١٣ تاريخ التصوير : ٢٤/١/١٤٠٥

العنوان : مجموعة رسائل

المؤلف : ملا علي القاري

الأجزاء : القسم :

الأوراق : ٢٩ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة ظاهرية بدمشق الشام الخط

الملاحظات :

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ٩١ تاريخ التصوير : ٢٤ / ١ / ١٤٠٢هـ

العنوان : مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف : ابن ملك ، عبد اللطيف بن طيفور الكرماني

الأجزاء : الفن : حديث

الأوراق : ٢٨٣ الأسطر : القاس :

المصدر : مكتبة مظاهر علوم سهارنفور الهند

الملاحظات :

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

البداية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم رب وفق

الحمد لله على هدية الهداية والإسلام، وعطية التبصرة في الأعلام بخصوصا من بيان
حديث خير الأنام محمد المختص بمقام طريقة أعلى المقام عليه أحسن التحيات وأكمل السلام
ما حركت قرطاس بنكاء الأقلام، وحكت أفراس الأقدام وعلى آله وأصحابه أصحاب الكرام غيوث
الأنام ليوث الأقلام، وبعد فيقول الضعيف عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن ملك
والمعروف بخيف الفلك عفا الله عنه ولوالديه، وأحلهم بحبوحة من جنته آمين وجوه المطالعة مع
النظر في الشأن صوب العلم أعلاها منارة ومنالا، وأجلاها مزية وجمالا إذ ما من محمدة إلا وهو السبيل إليها
ومنقبة إلا وهو الدليل عليها وما عداه إليه عند من كان له النقد شبه شبيه إلى عين وشبه إلى زبرجد وهو
محل به فقد غنى وعلا، ولن عدم فقيدا حقيقا بالبكاء، ومن تحلى عنه فقد ذل وعلا، ولن يخل غنيا
رفيعا بتعاليه، ومن أفضل العلم علم الأحاديث والأولى، ولجزله جد بالرحلة الوفى فطوبى لمن صرف في
فكره ليلها ونهارها ونظم في عقد تحصيله درره وكلاليه، وأخذ العلوم لتصحيح الأعمال وقصر آماله
فيها بكل حال، ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الأنوار في صحاح الآثار
فانه مرتب بالتراجيم البديعة، ومنقب في الأماليب البريعة، ومقصور على محض الفوائد، ومحذوف منه
ما ضمنه الزوائد، ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار، وكانت له شروح بعضها
بسيط يضل المشرد وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت أديت في نفسي واستخرت الله في يومي وأمسي أن أشرحه
شرحا يخبر عن مغزاه وكنه مرماه ويظهر عن خفايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوائد مسلكا الوسط وماسكا
في تحرير الفوائد عن الكوس والشطط تاركا التعرض لما في الروح إلا قليلا خوفا من أن يفضي إلى ما يكون طويلا ثم اشتياق

الوكوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعض الأحبة من الطلاب الألبة بما خطر في نفسي من مباسم رشدي فرجحني إلى الشروع وقال لي
كنت بعيدا من هناك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع زري من كتاب الفنون فقلت الله تحمل
أوابد الأماني وتحل على معاقد المعاني وعنيت في سوق من الناظر الراقي لأن أول الناس في ذلك أول الناس في
مبارك الأزهار في شرح مشارق الأنوار أسأل الله تعالى أن يجعله سببا لحسن مآبه وتحمل الفيئة
من الناسة وهي الليلة فما آثر الكتاب إليه مسألة وبإجماع آرائهم قالوا لي لو كان هذا الشرح على طريقة الحل
لصار المتن بالمهمل الخل فأجبت ما التمسوه رجاء أن يبكر في بعض الأوقات بمسالم الدعوات قال
الشيخ المؤلف أسكنه الله فجنات جنانه وضمه بجلابيب حنانه الحمد لله نتوسل التمام على كل شيء يتعلق
واقسامه الاستقراء ثلاثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء
باكثوفه هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم كونه منعما وهو يكون باللسان
وبالجوارح والجنان كما قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء قد يختص باللسان فلا يكون بغير اللسان كما أن الشكر قد يختص
الثناء على المنعم أولى من المدح لأن الحمد مشروط بأن الله تعالى محمود في فعله لا يجب بأن يحمد كما قاله المناسفة بين ذلك بينا
لأن الشكر مرتب بأن الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله أولى من قولنا أحمد الله لأن الجملة
إن استعملت للانشاء فهي مثل هذا الكلام كما ذهب اليه بعض الشارحين فيكون قائله حامدا لله بهذا الحامد بقال
للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعانة لما لا يخفى فيها التكلف بعد الاحتياج إلى الإتيان
ان احد الوقائع الحمد لله مخبرا عن حمد إذا غفل عن معنى الجملة الله تعالى يقال له كيف يخالف قوله الحمد لله
وان استعملت للاخبار فكذلك لان التعظيم في الأجلى بان الله تعالى محمود يحصل للمسمى الشامل على جميع افراد
اكمل من التعظيم في اخباره بكونه محمودا بجميع ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة
فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته نعمة لا قدر لها ولا خطر لها فلم يحمدني بما حمدني به
انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاجلى منه على ان الاجلى ثبوت المحامد كلها لله تعالى الذي هو المستحق
واحد انه موجد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في سم للاختصاص لا التخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشترط بترك
الخطاب بوهم مشاركة الغير في الحكم او استغراق السبب للحكم اختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ
فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير في الحمد المطلق او استغراق السبب يلوح من خطبة به
الى الصواب الهنا كلاما لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الجار لان تعريف المبتدأ بلام الجنس
يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجاهل
بل الوجه ان يقال تقديم الجار لزيد الاهتمام لا لعدم التخصيص فيه تحيي وهو اسم فعل من حيي اذا قال
الحيوة البرسم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهو العظم البالي نعتا من جبل الحيق في العظام البالية كان قال
الشارح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وهي ان وظام الميت طاهر

بل هو الموافق لما ذهب اليه الشافعي من انها بحسبها بيان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحي حالة فيها فتكون حالة فيها قبل الموت آدمية قابلة بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فتتجسس والموافق لذلك هيهنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه عضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتدا محذوف اوبدل من الله او صفة له معرفه لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتجدد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ونجري التقدير ان اريد بالقلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراء وتعليما يجب الايمان به ويفوض علم كيفيته الى الله تعالى قبل خلق الله تعالى اياها كما يسمى العقل الاول وهو صاحب القلم وتجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فلوجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كاين بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين واستقامت امور الدنيا والتين ردا مرتب بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخلق والامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة اسم فاعل من برء بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمز بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة الباري ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها ويدغم الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح برأه الله يبرؤه برءا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والباري قلنا الباري هو الذي خلق الخلق برئيا من التفاوت والتنافر متميزا بعضها عن بعض بالأشكال المختلفة فما هذه اللفظة قلما يستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم وما يقال برء السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها واما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود هما بعده اهتماما بذكره ورد اعلى منكريه اذ هو مناط مجازات المطيعين والعاصين وفصلا ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين يعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رحمه الله وشح خطبته هذه بعبارات فايقة واعتبارات رايقة ولما كان بيان استعانتها مؤديا الى التصريح اقتصرت على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ايتفق الكلمتان في حرف السجع كما في الرمم وبين الذارئ والباري تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من في حناديس الحشر وعكويه الى قوله هما اوفاض

تمكن سيبويه صنعة تشميط وهي ان تؤتي بعد الكلمات المسجوعة او البيات المشطورة قافية تترى رعية الى آخرها كقول ابن دريد لما بان من المشيب صوبه وبان من عصر الشباب يبسه فلك لها والصبح هام جيه اما ترى لها حلكى لونه طرت صبح تحت ذيل المجي هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها مرادة هيهنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر وما يحمل الرسم عليه ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة لا عبادة فيها واقول ان الملكة واحدة من الصفات سبب للعرفة وهو العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد مجرى بها من حيث هي مجموعة سبب فهو كونه تعسفا لغير التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم مساحية الاحياء اذ يكون سببا العبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون لمزيه دخل في السببية واهل الشارح المفضال اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان النفي في الآخرة كليف لانفسها اذ لا يجوز للعصمة ان يجيبه والله تلك ذا بلا تكليف كما لا يكلف الاحياء مما له دخل في سببية تلك الاشياء وان الفرض في احياتهم الزام الحجاج كما قال الله تعالى انه يبدو الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الآية لا العرقة انها حاصلة للارواح بانفراق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الاستدلال ليتم مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون كن بقي البحث في توجيه تقليل اعمال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته يعني ان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره كما انه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان تكون غرضا فعندهم لام التعليل تكون استعارة بتشبيه تعقيب العبادة العباد بالغرض علة لخلقه في الترتيب عليه وكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عليه الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والبعث على الحكيم محال فان قلت كيف تكون العبادة علة الخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين كقراءة ابن عباس وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون او ان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه الصلاة والسلام ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان يراد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فاتح اي كاشف الارياح جمع ريح بتحتين وهي المزن وقالق من القلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي في الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقربها ان يقال جعله موكلا الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع

شبكة الألوكة www.alukah.net

معناه سايق الماء الكثير اى مجريها لان الله تعالى هو الذى اعطاها قوة الجريان كما تسوق الشار حين العديق بالعين المهملة فمعناه الكياسة فعلى هذا معنى ازجاءه اياها ان يشكره فى اساءته وهو بعد الهمزة بعد السين بمعنى معناه السير بالليل دون بعده وهو بضم السين السير بالنهار يعنى كى يشكر الله من يجئ من الرزق فى جميع اوقاته لعدم فرقه بين حين وحين بل الثواب يعم بهما الطاعة يعنى واهب العطايا الجليلة جمع من السجايا الجليلة كريم الخ اى كريم يثيب على قليل الطاعة عند بجوعهم اليه بسوء الحساب وهو مصدر حسب على حد ذهب ذهابا والمراد به هنا ما يعمل عباده فى الاخرة فيجازيهم ربهم اه تعالى بحساب لطيف خفى حد طيب شاة وفى رواية مفاتيح الجنة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم الخلق ويحاسب العباد فعلى هذا يكون الجزاء بمعنى القرب والتوجيه اى قرب وادانى شر العقاب ليوفر جزاى ليوفر الجزء من حوبه وهى بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعنى تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهى الخصال الذميمة كما فسرها الكعب جمع كعب بمعنى الرواء وهو غم شديد ومعرف القلوب اى مغيرها من حالى الى حال بالتنبيه فيها بباطل ما ادعاه من علم الغيب وكيان علام ليكف اى يمتنع من ان يخل اى ادعى علم غيب به يعنى ليعلم الخ اى علم غير به ان على ما هل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى بليغ لسانه اذ ان الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه الظاهر وهو الغرض هنا توصيف ذاته عليه الصلاة والسلام او كلامه بالفصاحة بيانا وتبيينا فاقسامها موضوعة علم المعانى صحيح البيان يعنى عليه الصلاة والسلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب شديد اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اى او فى نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وسلم وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم كالنار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو اسم جمع مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبته اكرمه الله وصحابته اكرمهم الله لغلبة الشبه استعمالهم فى اصحابه عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى لم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا جاز فى النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال بصرى لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير الصحابى بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن خدم يوما والثانى لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول وبعيد من الصحابى ليكون اكثر مع النبى صلى الله عليه وسلم سنة والباقون اعتبروا الثانى حتى عد كل من رآه من المسلمين من اصحابه والحق من ذاه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لانه صحابى كذا قال النووى فى شرح مسلم الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الاولاد يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر بفتح

شيخ وهو الخضر قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فلا اكتفاء بالايشباع تماش فيه على ان قوله محيى الرمم كان مغنيا ذكره وما جامع بين هذه الاشياء سوى كون اخرها حاء وقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت فى الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا هى حشر الاشباح احياء وهذا لا يكون بدون الارواح فيذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيى الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على اعادة الاشباح كما هى ولئن سلم فذكره لضم معجزة اليه وهو كون فى الخامس واما اتيانه الواوات فى خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة سجع قال الحلبى فى البديع تنسيق الصفات هو ذكر الشئ بصفات متتالية سواء كانت اوتادا ام لا ولكن عن رويته فى تعاطف بعضها البعض وقد يؤتى بينها بالواو اشعارا باستقلال كل منها فى افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب فى الامالى يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بانكل فقرة مستقلة فى دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس فى حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الخشر اى الجمع وعكومه وهو بفتح العين جمع الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الارواح والاشباح سجعا مترنيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازنا وهو ان يراعى فى الكلمتين الوزن فقط وتفارق المتفقة وزن المتفقة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مريح اى موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياء وهو مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح وصحيح من فاح مسكه اى اراقه الرياح بفتح الراء المزيحى الامر ياسر فاق الخير واعداد تقوما وصحيح المباح بمعنى بين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه ومرح الجناح اى بعد اصحاب الاثم عن جنبته او معناه امر باراحة الجناح ليحتنبوا عن الاثم ويتعلق من ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى محو سبب الاحتجاج عن الاثم فلا يرجع عن تعسف فبين القبيح والمليح كقوله تعالى وهم ينهون عنه تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بالحرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف فى الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومريح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتقى والتقى واعتبار الصنايع المذكورة فى باقى الالفاظ المنثورة سهل لمن امله بين لمن تأملها مذنبى الخ اى مقرب البعيد ومغنى المضيق اى جاعل الفقير غنيا ومنجى اى سايق الغريق بالغين المعجمة وهو الماء الكثير يعنى سايق بسبب الغريق وهو السحاب وقيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

البلاد البعيدة وجمع البعيد الأبعاد ما طلع الشرق ما بعد المدة يعني صلى الله عليه وسلم مدة
الشمس ولمع اي اضاء البرق ورفع على بناء المجهول يقال رقمت الثوب اذا اصلحته وموضع بجيادة
ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي و
مفعوله وهو تاء محذوف للمبالغة ما افاض اي اصب تهتان وهو مصدر هتنت يقال هتنت
السحابة اذا تابع مطرها وهو هنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطايا المعنى هذه
صفة الله تعالى عطاياه المتابعة على عباده والأنسب ان يكون التهتان اصله قال النضر التهتان مطر
ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل الجيش الماء فتشبيه
العطايا بالتهتان بوجه ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا مما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة
عائده مفعول يجمع بتقدير المضاف والعايد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير في فيه وفي
سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صببه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند
اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاض تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجى الحرم الله
وهو مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عن الحرم بركن العفاة والاشراف لدخول
فيها بغير احرام حراما لحرمة ومعنى التجاءه الى الحرم الله تعالى رجاءه ان ينال مزيد فضل الله بسبب
سكناه في محل البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه الصلاة والسلام قال لمكة انك
لخير ارض الله واحب ارض الله الي ولولا اني ما اخرجت منك ما خرجت لحسن بن محمد بن الحسن الصغاني
بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر بنيه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على
الهلاك والمراد به الموت وحسن تهيئه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغاله باعمال صالحة تشفعه
عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اي
يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحوله اي جلد الله على ان يجمع بالياء الموحدة
هو المنزل الرفيع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو مطلق كونه شرعا او حالا او شديد بتشديد
الياء اي يطوله ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده تشييدا اذا جصصه بشيد بالياء ومنه قوله
تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول اولى بيانه اي خايطه والباحة اي انزله باحة سبوحه
وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة وتاج بالتاء المثناة فوق اي قدرها اي مكة صبوحه وهو الشرب
في الغداة وغبوقه وهي الشرب في العشي اراد توطنه فيها والماتها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول
امات اي مثنيا عليه في السن الناس وهذه مرثية دعا بها لنفسه فاثبره اي حفظ ذاتبه في قبره
ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة

اهتمامه به وكان شيخي والدي رحمه الله ونور ضريحه يقول لي كثيرا عن مشايخه ان من دفن
بمكة ولم يكن لا يقابها تنقله الملايكة الى موضع آخر فيكون دفنها في الحقيقة دفنا لنفسه بان يكون
لذلك الموضع التشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكى ان المولف رحمه
الله تعالى كان اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي في بغداد
في شهور سنة خمسين وستماية وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك
اما بعد اي بعد حمد الله والصلاة على رسوله فاني مذ شرحت اي وسعت بتدريج ومذ
ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدريجي مراتبي جمع مرقاة وهي الآلة الصعود الشرف
اي العلو وحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهما ما يجتنبه
شرعا وعادة من مسالخي جمع مسلخ بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة
الحد بالفضلة عطوت اي تناولت وهو حينئذ ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر
جمع شنتره وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع المسبحة وهو المقصد
مع القطع على اعراف المجد حلل اي مستعليا على اعلى المجد قال الشيخ للشارح يجوز ان يكون على اسما
بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي من فوق اعراف المجد واصل المعنى عليه اقول
لو ثبت استعمال على اسما بمعنى فوق لجر عليه لمعى ما قالوه من ان الكوفيين في كتب العربية
اسما وكذا ذكره الزوزني في شرح حماسة بترجمتها بالراء المهملة والجيم بعد الباء الموحدة اي بكلها وهو بدل
من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وغيره والشناتر قطر من الاصابع استعيرت للاسراع يعني اسرعت
بجباب جمع العين المهملة بعد الكل الحزم جمع حزمة بالحاء المهملة والزاء المعجمة فالواو اي وسط السلى
وهو متعلق بعطوت ان استرذل اي استحقر من تلاد اي المتاع عتيقها وهي اسفل الجبل والضريبة
للغنى وهو اعلى وهو عطف على ما قبله من تسم ذرى المنابر اي اعلا المنابر وهي جمع ذروة وهي في
الاصل اعلا السنام استعيرت اي الرفيعة اذعت بالمال المعجمة اي انذاره كالاهم فيها وهو الحصى
الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والاديم صناكبا والاهم وصعادهم وهذان اللفظان مستعملان
بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للاهم وبالنصب حال وهو
لكونه معرفة باللام مؤولة بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كما
في الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تقلع عن الجبل بصعب مراسها اقول
تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والمغرب وغيرهما وما وجدت القلعة في هذا المعنى
بل الظاهر ان المناسب لمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لناظمه من ركاكة
ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا ضابطا في مقابلة السقيم وهو ما جمع جميع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو معروف وغرضه الشاهد بذكر الصوف بعد القطع يكون نعيما بعد التخميص داخت بالدال المهملة
والتاء المعجمة اي ذلت لمشاورد هاجع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تتفرع عن
الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العراء بالكسر والمد وهو الاماكن بين الصدين بان يقرع
احدهما على اثر الآخر في طاق واحد بين ثوابت الخير وهو مصدر عن النبي عليه الصلاة والسلام المراد ثوابته
صحاحه والاثر وهو ما مدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت اي صارت ذا قيد غير نادرة او ابدها
جمع البدة وهي المخصلة من الابل اراد بها ما تفسر حفظ من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن ضرد
اي قل تزهبه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به حظهن من الريا وشرد بالتشديد اي طرد نومه قاد حزبه
اي يملكهم طايفة وساد نومه من شاد يعود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من احملت
اي صارت ذات محل وهو يبس الكلا بانقطاع المطر ذكره في صحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال اهل البلد
يمحلون محل ولا يقولوا امحل وربما جاء في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم
الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية على اهلها ومن احيا ارضا ميتة فهي له
هذا لفظ الحديث اتركيف اقتبسه المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه هذا الكتاب
تكون رباع الحديث منسوبة اليه ويؤجر يوم الحساب عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طرقي
اذا مضى للظرفية والعامل فيها علاني وعززت بالعين المهملة والزاي المعجمتين اي غلبت
على المصاحبة اليها ترقيني علاه هنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها
اي من فتح طلب الحديث معاد الثوابت العادية وهي فاعلات من العدوان وصاحبها جمع صحيح بالصاد
والحايين المهملات وهو المكان المستوي اماكن جمع مكان معادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة
امكنة وهي امكن لعطف اراد باستواء رباع الحديث استواء من مكان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق
واليقين ويتعادى اماكنها بتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لتقدم
الاستبصار لهذا شبههم بالثوابت الجاذبة من غير اعتبار بتجاذب اي يتجاوزهم وهي صفة ثانية لاماكن او
حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوت من البيال وغيرها في ارجائها جمع الرجاء
بالقصر وهي الناحية انما شبه اقوال موطن الرباع بالاصداء لصدورها بالمعرفة وتتاوب من التوبة
اي تتعاقب العرافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى اهلها اي ماء رباع الحديث ويخطبن على منابرها
الابوم جمع بوم وهو طاير يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق
جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها البل من شدقه صفوخا فيها الاقوام
جمع قشم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد لكمت وهي صفة ثالثة
للاماكن او حال عنها يقال لكم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنايب جمع جنوب وهي الريح

التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما ينال
الجنوب ضمير بها راجع الى الرباع والباء فيه زايدة والوصول مفعوله لمحت قال الشارح ما بعدها من الجهة
اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن وعنا مجمل الجنايب ذات لمحة تلك الاماكن التي جعلها الشمايل
ذات سدى فيه يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قبل فيه اشارة
الى ان اماكن الرباع ما انيرت بالكلية لان الترجيف اذا اختلفا عاد بهما كشف احدهما ملتفت الاخرى
بسفي التراب عليه بخلاف ما اذا هبت بريح واحدة فاستمرت اليها اي جمع يد استعار جمع التحرير بتحيين
والاصايل جمع اصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب واعتاد اي يتردد الاعصار والاسايل اليها عبارة عن كثرة
مرور الازمان والاجال عليها علاني ابكا اي غلبني وهيجكا اي هيجني اي غشيني الخيسوم بالخاء المهملة
رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها طابع فالمجيب يعني ليس في تلك الاماكن من يجيبني الى اشتغال الحديث ولا
من يجيبه اعلم انك اذا فتح اورد هذين البيتين من القصيدة العرفة لامرء القيس من جملة القصايد التي جمع
على وفق مقصوده ويسمى هذا بالبديع استعانة وهو ان ياتي القايل ببيت من يستعين به على تمام مراده
كان حقه ان يبكيه على ليلاه ليتم به امر قاكن تركه هنا لانه ذكرها وما قبلها شعرا فقابلهما بذكر حبيب ومنزل
السقط الوي بين الرحل فحومل وذكر مضاف بمعنى الذكر وسقط الوي بكسر
السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالحاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الاماكن والفاء في
فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا حال من المضاف اليه اي في سقط الوي الباقي فيها بعضي في صحبي
وهم فاعل وقوفا بمعنى قياما مثل وقوف صحبي في ذلك المكان عليها طيهم جمع مطية وهي الناقة التي يمتطى
في السير قيل انه منصوب بفعل مقدر اي اذكروا وقوفا اذكروا وجه انه منصوب بترجع الى ما قبله اذ قولها لا تزم يشهد عليه ما
ذكر في صحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقفا ووقفتها انا ووقفت قليل الرد في اللزوم فجعلها قاصرة كقعد
جمع قاعد وانتصابه على الحال اي قاعدين على ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم
بالنزع الخافض يقولون حال من صحبي او استيناف لانها كاشفة وهو الوجه ونصب على التمييز او حال من الضمير
او مفعول له وتجمل اي اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير مستمرا يعني على ابي البكار منشدا وقتا
وان شقايي عطف على يقولون بتقدير فقالوا او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال انه شقايي
عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقه اي مصبوبة فعل عنى دم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام
للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والمشاعر الاكن كون شفاء به العبرة
المهراقة علة بانه لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والعويل
العويل وهو البكاء وتكرير اللام فيه للابتداء او العرر بفتح العين وهي الحال محذوف اي ابكي في حال عرري نفسي لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المضاف اي ولو اصبح جريحا وقوله فاقسم بيمين الله منصوب بنزع الخافض اي تكسبوا من تبني ان هذه وهو جواب القسم اي
اذ الاشياء المذكورة واحوال رباع الحديث فالخايل اي المضان جمع مخيلة وهي المظنة انقاض اي سقوط
جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض
يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط بعلى هذا يكون
وكلامه تسامح لانه يضايف الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان
والخطاب اي انه ليس هذا الاثر وهو هدم رباع الحديث الا على العين اي على ذات الرباع وابنائها
اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة
جمع سخنة وهي المعصعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن الماء الدموع الحارة للعين
الباخرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة
ولهذا يقولون للمحزون اقر الله عينه اي برد دمعته والمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق
ان من شاهده المصنف في رباع الحديث كان الحزن غير لايقه بها وقد بقي في بعضها من هو جدير بها
وهم المتبوعون برسم الملك والدلوك على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجمر ان القريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف احوالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصلهم الموت صار
كانه اثر الرسم الدال على الذات وكان وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب
الناحة وهي بروك الابل بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث الرصة قطعة واسعة بين الدور وليس
فيها بناء والمنيخ اسم فاعل من اناخ وخبرها محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بمعنوتها اي في
ساحة الرباح وماحولها والاصيح بالحاء المعجمة اي الاسمع عفت الديار اي اندرست محل بها بالمد
منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فقابلها بضم الميم مصدره
اقام بمعنى اد ام اراد به الذين طال مكثهم فيها هل مصراع من بيت من مطلع قصيدة لبيد بن
ربيعة من القصائد السبع صنعة الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه كونه مقروءا عند الاحياء ويسمى
هذا في البديع ابداعا ومراعاة الثاني بحر تابد عوفا فرجامها وهي هذه من بحر كامل شرفها الله تعالى
التابد الوحشي الفعل بالغين المعجمة والجام الراء المهملة والجسيم من ضعاف اللحم كما مر ابها جمع ربع
بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طير الليل هذا من كلام المؤلف
استثناء من قوله عفت الديار وكان الواجب فيه النصب الا ان جاء هنا على لغة اجراء غير اللغة الفصيحة
وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق هنه وان وجد كان نادرا فغناه اللهم لا تؤاخذني
في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف
فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عفا

هو اسم الاشارة صفة عصر وقوله المستعاذ هو المشتكى من حاله اليه اي هو امر الله
تعالى بخيرهم في الحديث اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ باب القضاء وهو
كتاب الشهاب موقوفه كان منسوبا الى قضاعه وهي اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقلهم بكسر النون و
تخفيف القاف اي علمائهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او نجبه اي اخرجه منه ما اختار فقاه
بجمعهم الهم الخطب الاربعون التي رتبها اي بنيتها الى الضعف وسببه ضعف الحديث ان لا يكون
ان لا يكون رواته عدلا وليس فيها ما يحتج به او هي غير مروية او يضطرب اسناده بان يروى به من وجه
غير مروية عن وجه وهذا كله عن وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد التي يقف عليها
ويميز بين الاحاديث الصحيح فيها كما اشارة الى بعض الخطب الاربعون اشتهاره اي اشتهر به
طريقة تبين اي مذهبا واعلم فهم الحقيقة فان اثبات حجته اي اعتمد من اشاب الرجل اذا
مد عنقه ليتنظر الخطبة الوداع وهو بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدره ولدع وهو
الخطبة التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب الحج
من اكتب للموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي عليه الصلاة والسلام تسمى بفتح الناء الواسطة
الناصح وتلقيه بفتح الناء بالمناع الواقع اصله الواعي اي الحافظ فخطبها اليه حملها من غير تلقيب
الراجح الامة اما اذا ورد الغير فيه نقل الى لفظ من وضع في خطبا نظرا الى معناها او استناق جاء من
قال الشاعر محمد قوا عصركم خيط عشر وهي الناقة التي لا يتبعها اما مها فتخبط اذا استتبعت
في خبط النبت منعها مطلق كف الميس وهو في الاصل منبت الجميز يريد الارض والمدبه شرعم
في الحال اي تعبيه وحمل الناس على ما يشتهيه بكسر السين وهو منتظم وقار النظام اصله
على السناء اي الباب كخاتم جرد قطيفة واما شبههم بركبي الفلك التي يتخذ من ركبه لا يستقر
في مكان ولا يستريح فكذلك لا يثبتون في كلام لصدوه عنهم من حيث روية ولو اتحد في الغاب
جمع غابة وهي هنا كناية عن الوطن ويستقر بها شجرا من اسامة وهو علم جنس الاسد اي الشبايين
الشبان الا سد طاعم به اي صوت في الغاب وهي الغيضة المملاة تثالد وهو علم جنس الثعلب اي الحصية
وهو كناية التغلب حتى به الذي يحصن نفسه بحيلة اذ تعي برداء الروى اي ليس رداء الردا بفتح الراء
وهو الهلاك هذا استيناف جواب عن قال ما حالة امل المصر فقال لتراعها هذه الصفة من كان يتفجع
بالضاد المعجمة والجاء المهملة اي يدفع من حمى الحديث الذي هو موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد
به ههنا وضع الحديث الذي يحفظ عن الا يليق به قال الخليل جمن في مفعول ينفع لان النفع يعاني
كقولك فلان يعطي ولم يبين ما اعطاه فكون مفعوله بيان كونه معطيا لا بيان مفعوله اي الخطاب
انما الغرض بيان حال المفعول وهو انه من شانه النفع في بعضه من متون ربع الحديث كما ان السلف ينفعون

لا بيان وجود الدفع كائنا ما كان فالأولى انه يجعل الحق قائما اختصار وذكر الحر قرينة على ان المدفوع
غير المسمى الربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي
الثوب من كان يبلى بالفتح من غاب الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اصل الحديث او يفيث بالضم
من الاغاثة وهي الاغاثة يعني رمت عظام من كان يتفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد بحرت
الريح على كان زيادة هنا كما كانوا على ميعاد وهذه من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا
رضي الله عنه لما قيه الدنان ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رم هلا قلت كم
تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات
السابقة بثة وهي هموم من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس ويفشيه مضرة
هو الذي اصابه الغرز ونفثة وهي اقل من النفث قال صاحب الصحاح اول الرقية ثم الاقل منه النفل
ثم النفث ثم النفخ مصدر قيد هو الذي يشتكي صدره ولما توجني لله تعالى بتشديد الواو اي البسني التاج
ودوجي وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفقيه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح
حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمر المنيرة وهو ايضا الشيخ من
الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانتمال اللام
اي مل الى الاشتغال بها جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انتمالا
جدا بمعنى اجدا او حال يعني حالكونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل وكافتوه
تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منها واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة واجر احصان
وهو الجيد من فحول الخيل الخير سنة منصوب بالاجراء يقال اجريت فلانا سنة اذا تركته يفعل ما يشاء
يعني به اطالة اجل احصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه في العمر الذي سنة وهو واحد السنين منه
سنه بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه اعنة
جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهي الخايضة العوالي جمع العالية من العلق واحسن
ما احرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه الصمم جمع الصمة بكسر الصاد وهي
الصلب من القناح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالي جمع
العالية وهي راس الرمح فرجت اي خلطت الجزين اراد بهما الكتابين المذكورين بلتقيات وعضضت
على فيها من الدر جمع الدرة وهو اللولو الكبير يقال غاص في البحر على اللولو والتقيات وهو صفات
اللولو وضممت الى ما فيها ما صح من كتابي الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان
قلت لم لم يجعل اللام منها علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين
فلم يجتمع الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرضاة

معضة بالضم اذا بثت والاتقان اي الاحكام والتقان اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاملا
لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو اني مدة سبعي في المنيا
وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى وكفى بالله الباء زائدة الذي هو عاضد
اي معين من وضع لتعالي جده اي لاجل علو عظمة الله تعالى صفحة خده اي بثرة وجدري
وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك بجدع بالفتح اي بحت
وعظمه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حدا اي في تجاوزه قدره وتعديه راجع الى من ويجوز ان
يرجع الى الله اسرع في تعدي حدود الله تعالى واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية
عالما تمييز اي كفى من حيث العالمية او حلاوته كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا باعتبار اي ثبت
وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عالجت في تصفيته وتهذيبه وسميته
مشارق الانوار النبوية في صحاح الاخبار المصطفوية كذا مرقوم في النسخ المصححة التي بيعها المصطفى
وهذا هو الصواب لان اللف اذا وقعت خامسة بعد حرفين فهي في النسبة فقول العامة مصطفري
خطاء والصواب مصطفى كذا في شرح الشافية فعلامة الباء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري
برد الله مضجعه وهو موضع للجنب بالمرض وتبريد جارة عن تروحه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين
مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مضجعه وضع الجيم وهو الجمر وعلامة القاف لما اتفقا عليه
واستبقا في التصحيح اليه وكان عرف ان ائمة الحديث الشاهير الذين جمعوه في الكتب والرفاق ستة
اقدمهم مالك بن انس صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان
بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي
لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية والتنقيح والانتقاد حتى قيل ما
من البين عا تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان
ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر فنقل ابن صبيح مسلم اصح وعليه الاكثرون وان صحيح البخاري
اصح اعلم اني التزمت ان ابين في حديث انهما انفرد به احد الشخصين او اتفقا عليه لا بين حديث
نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة عامي الا ما شاء الله وانبه على ما وقع من الصنف في بعض
المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بان ينسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او
اخرجه غيرهما او لم يكن يوافق اسم الراوي لما فيها واذكر من احوال الراوي الحديث واقتصر على ذكره مرة
متتبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفايقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته
الاذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من
العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والصلاة الزاكية اي الظاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته النقاة جمع التقي
وهو الامين واسرة الانبات جمع ثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب والحجة يقال حكمت
بثبت اي بحجة الطاهرين رتبا الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب دليق واريد ان اذكر
كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا لطالبيه وصونا عن الاعتساب الباب الاول مرتب على
فصلين الفصل الاول ابتداوه من الوصولية الى الشرطية والثاني ابتداوه من الاستفهامية الباب الثاني
رتبه على عشر فصول الاول فيما جاء اوله بكلمة ان ٢ بكلمة اذا ٣ انا ٤ بكلمة انه ٥ بكلمة اهم ٦
بكلمة لعل ٧ بكلمة انك ٨ بكلمة انكم ٩ بكلمة انك ١٠ بكلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله
حرف الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما اوله كلمة اذ ٢ كلمة اذ الباب الخامس
رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية
٣ ما النكرة ٤ ما الشرطية ٥ ما بين النوعين الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا
والمنادى كن المذكور واما فهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى نفسه ٣ اجاس ضمي ٤ حرف يا والمنادى
كن الاناث واما ايتي الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ بئس
٣ بينا وبينما ٤ قوله لولا ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩
افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول
فيما جاء اوله مبتدا معرف بالام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ كلمة همزة الاستفهام
٦ كلمة ام ٧ كلمة ال ٨ كلمة افلا ٩ كلمة اليس واو بفتح الواو ١ كلمة اما المخففة ٢ كلمة مثل
بفتح الثاء ٣ كلمة اياك ٤ كلمة انا المخففة للمتكلم ٥ اسم الفعل ٦ كلمة تك ٧ كلمة لم الجازمة ٨ كلمة
اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها
الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع
رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي كلمة هل
فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب عشر في
الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديث الذي
اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون اولا حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني ما يجي بعدها في حروف
التهجي من اول حرف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب واذا اشتركا في الحرف والكلمة
يجي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعاذ وقوله من توضى وان اشتركا في الحرف في ثلاثة
كقوله من توضى وقوله من ترك وعلى هذا من جهة غاية واذا اشتركا في الكلمات كقوله من راني في المنام
فسيراني وقوله من راني في المنام فقد راني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن وفور سعيه في تيسير

السنة وخليق له ان يحيى بانامه وفي جنان [illegible] بنانه وكرمه امين امين الباب الاول ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه
قيل كان اسمه في الجاهلية عبد شمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لان عليه الصلاة والسلام
راى في كمه شيا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة قال عليه الصلاة والسلام انت ابو هريرة
فاشتهر بهذه الكنية وكان يجب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتركيبه بلفظ النبي عليه الصلاة والسلام
روي عن النبي عليه الصلاة والسلام خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين
ثمانية وتسعة احاديث انفرد البخاري رحمه الله منها بثلاثة وتسعين ومسلم رحمه بعلة وتسعين
والباقي متفق عليه من امن بالله وهو في اللغة تصديق وجزمه الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله
والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به من عند الله في تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الاخر
والقدر خيره وشره لانها مما جاء به واما ذكر الايمان بالقدر مع دخوله في الايمان بالرسول لانه من اصول الشرع
الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على
المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لان ظواهر النصوص
عليه الا ان الاقرار لما كان جزئيته الفرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الفرضية
حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة التبعية
فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زايد اذ المعنى ان يعمل السقوط عند الاكراه على كلمة
الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل الحاجة جزءا من الايمان ولم يعتد به عمل اللسان دون عمل باقي الاعضاء
قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنا جعل عمل ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال الاتصاف
به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان ثم يحكم على اسلام كافر بصلاته بجماعة وان لم يشاهد اقراره
لان الصلاة المستهزء لا تخارعنه واقام الصلاة اي ادائها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلاة عماد
الدين والاقامة تجيء بمعنى الدوام وفيه اشارة الى المواظبة لما ورد قوله تعالى حتى جيء الصلاة كما قاله
المحققون او الكف بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها واداءها ملاحظة من اقام العود اذا قومه
وهذا الوجه اقوى لانه عليه الصلاة والسلام قال اعدلوا في الصف فان تسوية الصف من اقامة تمام الصلاة
وامر بتحسينه رعاية باطن المصلي كظاهره ولان الشروع في الصلاة من ادابها وصام رمضان انتصابه
على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي رحمه الله ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان
واذا كان هناك قرينة كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحابنا كافة الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث اجماع
عليهم خص الصلاة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانها الموجب لمزيد اهتمام
والفقراء محرضا عليها لصعوبة موقعها على الطباع اما الصلاة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم

فلثبوت فطام فرخ الناقة عن الماء وقوام البدن ومن راعاها مع كونها اشق
لا يترك فيها غالبا ونظير ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر
وما قاله الشارح خصها بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف
السند رواية ابي هريرة رضي الله عنه لكونه متاخرا عن الاسلام لان اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة
بالاتفاق وكانت الزكوة اكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست
وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي رحمه الله كان حقا على الله ترغيبي يعني الثواب
وبمعنى الجزم والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيا خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا
بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده او يدخله الجنة للآيح لي
ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول
في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري رحمه الله جاهد كان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد
الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وتركها والى الثانية اوجلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل
على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة كما مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه
الصلاة والسلام وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها وهذا خبر بين الهجرة والجهاد
فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال لهذا الثواب خاص في حق من هاجر ف زيد بن خالد الجهني رضي
وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه الصلاة والسلام ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة
وباقيها لمسلم من اوى - بالهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجي لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم
وشذ والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن قال الله تعالى الم يجدك يتيما فاوى الى الصخرة وقال تعالى واوينا
الى ربوة ذات قرار ومعين والضالة من البهيمة واللقطة تعم لكن كثر استعمال الضالة في غير الحيوان فهو ضالك هذا بيان لحكم
الآخرة اي اثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا
يخفى ان الوجه هو الاول لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه الصلاة والسلام في
حديث اخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال الشمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ و
يقول اخذتها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد ذلك قال الشارح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم اقول ليت شعري ما دعاه الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم
ورق رسول الله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فلا بد
ان لا توخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان توخذ ليلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف
في الغنم والا يأثم بتركه قلت ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

فهل كان خبر هذه الامة دعاله النبي صلى الله عليه وسلم بالتقدم والكثرة ظاهرا من الشمس صلى الله عليه
وسلم الف وستماية وستون حديثا له في الصحيحين مايتان واربعة وثلثون متفق عليها اخرج البخاري
بماية وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو مايقوم كل ما يطعم حتى
يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقول كان او عقارا عند الشافعي
ومحمد رحمهما الله ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة رحمه الله وابي يوسف وقال احمد رحمه الله يكره
فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز عما سواه وعن مسلم عن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى لقب
الفقيه بن عبيد ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الفان وستماية وثلاثون حديثا في الصحيحين مايتان
وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلاثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر اي تلقح
ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه عين طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار ملقحا للثمرها دون ثمر
غيرها الذي باعها الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول او اشترت النخلة بثمرها او ذكر او قيد
بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذكر القيد وبيني هذا على مفهوم المخالفة عند الاصوليين ومذاهبهم
عند الشافعي ومالك رحمهما الله مفهوم من قوله بعد ان وتؤبر النخلة اذا بيعت قبل ان توبر فثمرها للبائع
الا ان يشترطها المبتاع لنفسه وليتنا لما انكرنا حجية المفهوم الحقنا غير المؤبر الذي لا ظهر تشقق كمامه
فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض التفيل مؤبرا دون بعض في بستان واحد جعل كله
كله ومن ابتاع عبدا فماله اي ما ذكر للعبد الذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول او اشتريت العبد او ماله
وكذا الحكم في الجارية استدل به مالك رحمه الله على ان العبد يملك المال لاضافة المال الى العبد والاصل في الاضافة
التمليك لكنها اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة رحمه الله العبد لا يملك لقوله عليه الصلاة والسلام العبد لا يملك
الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في فرس زيد عليه قوله فماله الذي باعه لانه اضاف
المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لشخصين فيكون للعبد الثلثان
مجازا ومن هذا قال العبد اذا بيع لا يدخل فيه الا بان يشترط المبتاع وقال بعض اصحابنا يدخل
سائر عروضه والاصح انه لا يدخل ظاهر الحديث في عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية فيما مر ومن
النبي عليه الصلاة والسلام الفان ومايتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مايتان وسبعة وثلثون
حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان لها
فلم تجد عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال من ابتلي من الابتلاء هو الامتحان كثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات ما يعد منها لان ذلك في
الخلق في الاكثر من هذه البنات بشيء من بناتي من جور ورحما حال من تحن فاسن اليهن فسر الشارح هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشاهد في قبول شهادتهم لانه سبحانه وتعالى بقوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا للتكوين شهداء على الناس والوسط العدل كذا قال الشيخ الكلاباذي وفي سر من اسمه الفتنا بالرواية عنه من احب ان يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء عن هذا الشيء محمول على احوال الآخرة وروي انه عليه الصلاة والسلام قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر بين يديها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر قط فاكثر الناس البكاء واكثر النبي عليه الصلاة والسلام ان يقول لهم سلوني وجهد ان يكون احد اكثر والتبيان الجهد عليها مستثناة منه الا احببتكم ما دمت في مجلسي هذا كذا ثابتا في مقاييس اراد به المقام الحسي وهو المنبر لحصول مزيد الكرامات له عليه الصلاة والسلام فيه وما قاله الشارح يحتمل ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة وهو ضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه منهم كما مر وزوال النبوة عنه وهو ممنوع ع سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه قيلها وراه عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري منفردا ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا تفسير لقوله سبحانه وتعالى وما هو من كلام الراوي او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر فسئله قاله في غزوة خيبر وكان ذكر الرجل في الاسلام فزعم النبي عليه الصلاة والسلام بعد النبوة يلتبس فيه من الشقاوة والعقوبة فاخبرانه من اهل النار قبل ظهور ذلك منه كما قبل ظهور معجزة له عليه الصلاة والسلام ابو موسى وعائشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما ثم رأيت كلا منهما هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة واربعون حديثا لهما في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة وسبعين ومسلم بخمسة عشر ما احب لقاء الله اي الصير الى الدار الآخرة كذا ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب لقاء الله اي اقامته عليه فضله وكثر العطايا له وانما فسرناها به لان المحبة على ما قرر وما يميل اليه القلب لا يليق اسنادها الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته بعيد عن رحمته ورأفته فقد الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي رح ليس معنى الحديث ان جميعهم لقاء الله سبب احب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب كراهيته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب لقاءهم الى هنا كلامه ونوضحه ان المحبة صفة الله تعالى قائمة بذاته تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الشمس في الماء على الجدار وروي انه عليه الصلاة والسلام قال اذا احب الله العبد عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القرآن اشارة الى هذا من احب لقاء الله فمن سبب الاخبار بان الله يحب لقاءه اذا فقد انه حسنة وذا ثبت عن ابي هريرة رض

الاحسان اليهن بالتزويج بهن كفاء لكن الاوجه ان معنى احسان كن له ستر من النار لان احتياجه اليه كان اكثر لحال الصغر والكبر فمن ستر من باب احسان يجازى بالستر من النيران مر ابو هريرة رضي عنه روى مسلم عنه من ابطاء به عمله يعني من اخره في الآخرة عمله الذي او تفريطه في العمل الصالح وفي رواية يقال بطئ بحبيك وبطأ بك حتى واحد لم يشرع به نسبة اي لم يسرع به شرف نسبه ولم تجر نفيسته به اقول لاح لي هنا شبهة ثم اني فيها اما الاولى فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء ان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير نقص من مراتبهم شيء والشكر انها مستفادة فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اذا فاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا ويقال المنكد في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الشرائط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه ويؤيده ما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال يكون رجل من آخر من يدخل الجنة فالذي يراه احدا فيقول يا رب ابطات بي فينادي يا عبدي عملك ابطاء بك مر انس بن مالك رضي الله عنه روى مسلم عنه قيلها وراه عن النبي عليه الصلاة والسلام الفان وماتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثمانية وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بتسع وتسعين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه الصلوة والسلام مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خير فقال عليه الصلاة والسلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فاثنوا على شر فقال عليه الصلاة والسلام ايضا وجبت فاستفسر فيما قاله عليه الصلاة والسلام من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا فقد وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والظالمين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من امرائهم والتعاون باخلافهم قال الشيخ الظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناء كم مطابقا لفعله وليس معناه ان ثناء كم مطلقا موجب لانه مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على ظاهره وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته وله الامر يكن للثناء فائدة وقد اثنيتم انتم عليه وسلم يؤيد ما روي انه عليه الصلاة والسلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون ان كان يقول انا كذا وسيركذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه الصلاة والسلام وجبت في ثناء الشر فمحمول على التهديد كان الله تعالى يحتمل له يتجاوز عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذه الكلمات ثلاث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف وشعرة بانهم عند الله منزلة

عنه روى البخاري فيه من الحبس فهما الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف
الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه ولكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل
الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي انه جلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر
النبي عليه الصلاة والسلام ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات
فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يروي من
الماء ورقوحه وبوله في ميزان يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء
معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلم
خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت
زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية هو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار
استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال الشافعي رح الاحتكار
محرم في الاقوات خاصة وحمل الحديث عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على
احتكار القوت عند الفقراء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عليه الصلاة والسلام كنا قالوا
ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكما قوله هذا العام خاص بذلك لا يكون حجة
عند المحققين حتى ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يقوله باجتهاده قد قلت روي ابو
امامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحتكروا طعامكم الا قرات الحديث مذكور في جامع
الاصول لعل ايمتنا حملوا المطلق على المقيد كونهما في حادثة واحدة قلت ذكر مسلم اذا كانا في حكم واحد
كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رض فصيام
ثلاثة ايام متتابعات وهما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما
لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه الصلاة والسلام ادوا عن
كل عبد وبقوله عليه الصلاة والسلام ادوا عن كل مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كما
في حديث غير محصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار
دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام متحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على
بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر
جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به
ما ليس منه اي شيء لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه
مردود باطل ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة
وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمان مائة وثمانية واربعون

حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون اتفق البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين
من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يواخذ بما عمل
في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من جنايته على نفس او في نفس
مال او اتلافه قاله من سأله انؤاخذ بها عملنا في الجاهلية ومن اسلم في دار الحرب فيما لم يخالف ولم يرتد
بعد اسلامه والعياذ بالله اخذ بالاول والاخر فاقد قلت الحديث بخلافه لقوله تعالى فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق به الثواب والعقوبة ومعنى حسن في اسلامه يغفر
له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله
ظلما يريد اداءها الجملة حال من الضمير المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى
اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان تخرج مخرج الدعاء له وشرط ان
قصد به الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى تحتاج الى تاويلها بقوله فيستحق ان يقال في حقه
ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما استحسن مريد الدعاء
هذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على عزمه ومن اخذها اي اموال الناس
يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف اموال وانما قال اتلفه لان اتلاف الاموال كاتلاف النفس او زيادة
وجوه والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد
العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام اربعة احاديث له في
الصحيحين ثلاثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من احيا ارضا من الموات ظلما وهو ضد الذي في غير ظلم
نصبه على انه مفعول له او حال او تعيين طرفه المضمر المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والباء
الى الشر وهو اشاء في معنى دعا عليه ان اجاب وعن التفويض بتكليف الظالم على جعله ذكر طوقا يوم القيمة
رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيزي للايذاء لا تكليف امتثال
للجزاء ومثله واقع كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث اخزان المصورين يكلفون عند نفخ الارواح فيما صوروه
يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم
القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك وبازائه كلزوم الطوق الى سبع ارضين وعن قال اراد بهن سبعة اقاليم
فقد اخطاء اذ لا وجه لتحميل شر شيء لما اختص ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشر كما وغصبا
استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض غصبا وظلما
حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد
المبطلة وان النبي المالك انما تكون بالنقل فلا يتصور ذلك في العقار واجاب عن الحديث ان الظلم اعم من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنه روى البخاري منه من احتبس فرسا لاحباس ضد التخليه يجي متعديا ولازما ويجي بمعنى الوقف
الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل رُطِّبَ فيه رضاه وكثر عند الاطلاق يحمل على سبيل
الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر
النبي عليه الصلاة والسلام ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اتمام الطاعات
فان شِقَّة بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريّه بكسر الراء وتشديد الياء ما يروي من
الماء ورُوثِه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء
معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلم
خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلا ليبيعه وقت
زيادة الغلا ضن خاطئ بالهمزه وفي رواية هو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار
استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ابو حنيفة والشافعي رح الاحتكار
محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على
احتكار القوت عند الغلا وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عليه الصلاة والسلام كنا قالوا
ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكنا قوله هذا العام خاص بذلك لا يكون حجة
عند المحققين حتى ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يقوله باجتهاده فان قلت روي ابو
امامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع
الاصول لفظ ايمتنا حملوا المطلق على المقيد كما نهنا في حادثة واحدة قلت ذكر مسلم اذكانا في حكم واحد
كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رض فصيام
ثلاثة ايام متتابعات وهنا نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما
لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملنا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه الصلاة والسلام ادوا عن
كل عبد وبقوله عليه الصلاة والسلام ادوا عن كل مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل لما ذكرت كان
في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار
دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام متحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على
بيعه دفعا للضرر عنهم ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر
جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به
ما ليس منه اي شيا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه
مردود باطل ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة
وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمان مايه وثمانية واربعون

حديثا له في الصحيحين مايه وعشرون اخرج البخاري منها احدا وعشرين ومسلم خمسة وثلاثين
من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يواخذ بما عمل
في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من جنايته على نفس او مال
او اتلافه قاله لمن سأله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي يعاقب ويؤاخذ
بعد اسلامه والعياذ بالله اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى من يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معمول بالشر للعقوبة ومحمول على من مات في اسلامه فيه
له مكافاة يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس ومن الاخذ
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله
ظلما يريد اداءها اي حال من الضمير المستكن في اخذ اداها الله عنه ومنه جملة خبرية لفظا انشائية معنى
اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويحتمل ان يكون انشاء معنى بان تخرج هذه الجملة مخرج الدعاء اي شان
قصد به الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فيستحق ان لا يقال في حقه
ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا هنا لفظا انشاء معنى وانما استحق هذا الدعاء
هذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموال الناس
يريد اتلافها اتلفه الله يعني يتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف الشيء اكثر كاتلاف النفس او لزيادة
زجره والكلام فيه كالكلام في اذاها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد
العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر لما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام اربعة احاديث له في
الصحيحين ثلاثة احدها للبخاري وللباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو ضبطناه في فتح الباء
نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز على طريقة الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل عائد الى من والباء
الى الشبر وهو ايضا في معنى دعا عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم يوم القيمة ذلك طوق يوم القيمة
رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعيين للايداء لا تكليف ابتلا
للجزاء ومثله واقع كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث خزان الصور يحلفون على نفخ الارواح في صورة
يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم
القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك وبارضكم لزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد بمن سبعة اقاليم
فقد اخطاء اذ لا وجه لتحميل شبر شيء لم ياخذ ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا
استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما من ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض غصب وقال ابو
حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة وهذا في
البطلة وان التزيا بالملك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم لما

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

النصب إلا أن الظلم قد يكون بجر إثبات اليد ولا يلزم من تحقق الأعم تحقق الأخص ابن عمر رضي الله
عنه روى البخاري عنه مرفوعا من أخذ من الأرض شيئا بغير حقه خسف به الباء في التعديه الجملة أخبار وكرر
لتكون نشأة مضى والخسف غور ظاهر الأرض يوما القيمة الى سبع أرضين وهي اشعار بان الأرض في الأرض
ايضا سبع طباق ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من أدرك ركعة من الصلاة
فقد أدرك الصلاة هذا يحتاج الى التأويل بان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلاة اجماعا ففيه
اضمار تقديره فقد أدرك وجوب الصلاة يعني من لم يكن أهلا للصلاة ثم صار أهلا وقد بقي من وقت
الصلاة قدر ركعة لزمته تلك الصلاة وكذا لو أدرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب
لان ما دونها لا يدرك قدره وقيل تقديره فقد أدرك فضيلة الثواب الصلاة يعني من كان مسبوقا
وأدرك ركعة مع الامام فقد أدرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة تكون الخراج ما دونها
وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلاة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من أدرك الركوع
مع الامام فقد أدرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من أدرك ماله
بعينه اي بذاته بان يكون عينها كحسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف و
غيرها عند رجل فلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والتقدير أعم منه او انسانا قد
أفلس هذا شك من الراوي وهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البائع اذا وجد
ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقترض ماله عند
المستقرض المفلس وقال أبو حنيفة ليس له الفسخ ولا أخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد
بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالأنسب لهذا ان يختار الفسخ وهذا
ارشاد البائع على الأرفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الأصل في الاضافة التمليك والمبيع قد
يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافة اليد حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة
تكون باعتبار كون المال ملكا في الأصل وجاب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رضي
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رضي عنهما وكان اول
من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه الصلاة والسلام ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلاثون اتفرد
البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر وهو يعلم انه غير آبيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني
فاعله ممنوع من دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير
وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على التأبيد وقد ثبت بالدليل ان المؤمن
لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تأويله فقال بعضهم هو محمول على المستحل وقال

النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين الجنة أولا فانه يعذب بعد وقد لا يجازى ويعفى عنه
ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من أراد أهل المدينة بسوء اذابه الله اي أهلكه
الله بكيفية عبر عنه بالذوب تمويلا في ايلامه لان الهلاك بالماء يحس أشد مما يكون بغيره كما
يذوب الملح في الماء فيه اشارة الى ان أهل المدينة لو فوه عليهم وصفاء قريب تهم مشتهون بالماء فان
يريد كيدهم يرجع بكيده اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم من مختص عمدة
حيوته عليه الصلاة والسلام وقال آخرون هو عام وهذا أصح الا ترى ان مسلم بن عقبة لما حارب
المدينة ايام بني أمية هلك قصف عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الجمع وغيرهما ممن سمع
صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته تكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر كون في
مسلم لا يريد أحد أهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلت في الدارين فعلى هذا المصدر
اي كذوب الرصاص في النار وقيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من أتاها جهارا كما مر استطرادا
فان قيل كان الأنسب ان يواخذ بما في قلبه فلم أوخذ في هذه السورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة
القارنة بالفعل او بالامر فان من قصد سيئة فامر عليها يأخذ به ويبقى بيانه في شرح حديث ان الله
تعالى يتجاوز عن امتي وفي رواية عن كاد مكان من أراد فعلى هذا الاشكال ق عبد بن حاطب رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وستون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلاثة والانفراد لمسلم من استطاع منكم ان يستقر من النار ان يجعل
جابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبا يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل ستره له حجزة في
اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر أو ليتصدق كذلك عم ولا بد الأخير قرينة ما قبله رجاء
رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم وقد كنت مع النبي عليه
الصلاة والسلام في تسع غزوة غير بدر وأحد مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال سمعته
واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين حديثا ومسلم
بماية وستة وعشرين حديثا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم
اول كان ينبغي المصنف ان يقول جابر بن عمرو ليميز عن جابر بن سمرة رضي الله عنه من الرواة ايضا ولعله
ترك كونه من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم وعرف عنه الاطلاق عمرو عبيد بن عمير رضي الله عنه وهو
بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلم عشرة احاديث
ولم يخرج له في الصحيحين سواه رد مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكر خطاب للمسلمين
وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه مسلم
على تخييط اي شيأ يكون فوق الإبرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مقدر كما تقدم غلولا هو الخيانة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

* بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة من تباع
* في اكثر النسخ الصحيحة عدد بدل عمرو وهو سهو

مسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار
وان كان اخاه اي الشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هذا لازما لا يقصد مزيد تاكيد لان الاخ الشفيق
لا يقصد قتل اخيه غالبا ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اشترى طعاما فلا
يبعه حتى يكتاله وكان الكيل في الموزونات دون المذروعات ان النوع كالوصف فالزائد للمشتري كما
المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رض وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل فيما
يباع مكايلة من تمام قبضه اذ به يتعين به فكان بيع المبيع قبل التبعض كان منهيا عنه صار مثل
اتمامه منهيا ايضا نعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم ان يفهم من قيد الاشتراء اشتراط الكيل
هبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو كذلك
رح وانما قيدنا الشراء بالكيلية لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل ببعض هذا الحديث على ان البائع
لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري ان يكيل حتى يتعين به ان الكيل البائع بحضرة
المشتري كلا كيل فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام من بيع الطعام حتى يجري
فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو اما ان المشتري
المسلم اليه من يكن كيلا وامر رب السلم بقبضه فاما لا يبيع الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بيع كيل
احدهما بشراء المسلم اليه وثانيهما بقبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ثم ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب ايام حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
انها لبون فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها والمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا من
تمر يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا من تمر عوضا عن لبنها لان بمثل اللبن حصل في ملك المشتري
وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه واشتباه رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا تقطعا للخصومة من غير
نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المرفق يكون من ثمر
كما روي ان النبي عليه الصلاة والسلام قال صاعا من تمر وقال اخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد
وتخصيص التمر بالذكر كونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يراد لبني ما لا يؤكل شيئا
لنجاسته وكذا لبن الجارية لان لبن الادمي لا يتوضأ عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام على الشافعي رح
بالحديث واثبت الخيار في الخلابة وقال ابن حنيفة رح لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف لاصل
المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وعرا يجاب المثل او القيمة عند فوات العين
او يقال انه كان قبل تحريم الربا فان جوزنا بالمعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في التيسير ام ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عليه السلام ما ينطق
ولا ينهى الا بامر الله ونهيه ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امير من نصبه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو عبيدة من الخيانة في الغنيمة خاصة فالملاق الطول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة
في المغنم في الاثم فقال ومن الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يا تي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له
وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن
عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى
الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه
او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب
الكشاف في قوله تع وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي
الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف ويفرون من شكل الروي صب في اذنيه لانك
وهو الاصب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بالضم الصين من انبية الجمع ولم يجئ عليه الواحد
الا الانك يوم القيمة الجملة اخبارا او دعاء عليه لعل هذا الوعيد فيمن استمع لاجل النميمة واما من استمع حديث
قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا حب المواطن ق عايشة رضي
الله عنها اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا
وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالتاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالنون من فوق فليسلم
في كيل معلوم الكيل المراد به هنا ما يكال به تعلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم
لواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء حتى السلم المؤجل جايز با
اجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه عليه السلام رخص في السلم وهو اطلاق يشمل كليهما ومنعه
ابو حنيفة رض مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره
شرطيته لزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد نعم في
الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن
الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون
بالذرع والعد فلهذا احتيج فيها الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه
في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال
ويقدر على الاكتساب للبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يفجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة في شرعية السلم
في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح ام ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اشار الى
اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكم بحديد اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة
فان الملايكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارة اليد وهو حرام
لقوله عليه الصلاة والسلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه حد السلاح فيقتله كما صرح به في رواية

سورة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من
شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقئوا عينه عمل بالحديث الشافعي رح واسقط
عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجر فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق
الحديث وقال ابو حنيفة رض عليه الضمان لان النظر ليس وقت الدخول المبالغة في الزجر ابو هريرة رضي
عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة من مسلمة الرقبة موخر اصل العتق وهي مما يعتبر به عن كل الذات
اعتق الله اي انجى الله واسا ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل اعضو منها اعضا من النار الاعضو بكسر الميم
وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض
ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس لهذه
الثابة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا
بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فصيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان
يكون تاما او ناقصا عليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر
من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رض حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب
الاخر متعسرة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان
يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا رفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من
يقول يبقى نصيب الاخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه
فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال اطلق رقبة في اطلق المالك
كان المراد منه نفي شائبة اي قيمة نصيب الاخر سوى حاجته الاصلية فوق المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة
الوسط ولا يزاد عليها ثم استسقى على بناء المجهول اي طلب العبد بسعاية قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه
حتى لا كون العبد لا يشق عليه بالزيادة على ما قوم عليه وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه
في صورة يسار المعتق كونه منفيا في صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت
في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين
آخر اي عبدا مشتركا بينه وبين غيره عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل اي وكمل وقوم اي لا
ينقص ولا يزاد من قيمة الثابتة له اجملت صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العايد
اليها مقدر وهو فيها ثم حق القيمة هو لا يتوقف عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عايد
الى من فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت
معنى عتق عليه حكم بعتق العبد مع ان المالك على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر
عن التقويم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مصدر لمطلق

الاعمار معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكون الباء وهو ولده وولد ولده الضمير ان المجرور ان
لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي والي ورثتي فقد قطع قوله حقه هذا الضمير ان
لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي تكون ملكا لمن وهب له لعقبه وقال مالك المعمر
في جميع العمور تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عباس رضي الله عنه بفتح العين
المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبير وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري
عنه قيل هذا روى عن النبي عليه السلام سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذات غبار اراد به
المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيها رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلاة الجماعة
وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رضي الله عنه وفي رواية عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى
ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ الخطيب وهو من كلامه بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من
خطبته ثم يصلي معه الجمعة غفر له ما بينه اي الذنوب الكاينة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة
وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني غفر
ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير ان وجدت وان لم توجد كان الصلاة التي بعدها
الى رمضان مكفرات لما بينهن ورجونا ان يغفر من الكباير لعموم قوله ع ان الحسنات يذهبن السيات ولقوله ع
ان الله يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون معنى الجمعة كما ذكر في الحديث من
يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب
على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انتقض منها شيء على ان الغسل مسنون للصلاة لمطلق ايتان الجمعة
عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي
كغسل الجنابة وقيل اراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته
ليلة الجمعة لتكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة من خلفا كانما قرب
بتشديد الراء اي تصدق ببدنة اراد بها الابل لوفورها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان
قرنه منتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهو بفتح الدال وكسرها معروفة
ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك رحمه الله الرواح هو المشي بعد الزوال
فتكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي رح التبكير افضل فيحمل الرواح في الحديث على السير قبل الزوال وما قاله الشارح رحمه الله فعلى هذا يكون المراد
من الساعات في الحديث الساعات التي فيه فرد وذلك لانه لو كان كذلك كما ذهب الخطبة بعد الساعة
لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يحتمل ان يقع

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمي كل قسم ساعة على وجه التقريب
فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل
ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان تكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من
جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من
يحضر الجمعة وهم غير الحفظة والامام فيه للمهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في
ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رضي الله عنه
روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم قدم النبي عليه السلام المدينة فاشتراه فاعتقه
ما رواه عن النبي عليه السلم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلاثة من اغتسل يوم الجمعة
وتطهر ما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الوسخ عنه ثم ادهن او مس من طيب ليلا يتاذى جاره
برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب شرا حتى فلم يفرق بين اثنين اي لم
يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين
او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق
كالتقدم في تلك المواضع الصعوف المتقدمة للخالية او احراز زيادة الثواب او لزجر من تقدم في المجيء
ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي ما قدر له من النوافل والكتابة تجيء في التقدير
كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ
مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في مسقط المروسة انصت اراد به سكوته استماعا
للخطبة لما مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غير له ما قد بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقيده
في صدر الحديث وفضل ثلاثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة رضي الله عنه السابق قريبا الا ان حديث
ابي هريرة رض مطلق وهذا الحديث مسكت والمسكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث
ابي هريرة رض متاخر عن حديث سلمان رض اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا
منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة رض بالنسبة الى من بكر وابرد
حجر رضي الله عنه الوابل بالباء الموحدة فالشناه تحت حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة
روى مسلم عنه قيل لها يرواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة
من اقتطع اي اخذ ارضا ظلما يلقى الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا
غضب الله بذلك لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فحمل على ما يلزمها وكذا كل ما اطلق
على الله تعالى من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والفرة وغيرها وقد يقال يلزمها ما لا يجوز اتصافه
به خص الغضب بالذكر بهذا الوعيد مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله

ونصيبه حتى طمع في قسمة غيره فجعل ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه بضم
العين وايلس بكسرها ثم ياء مثناه من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل اسم ابيه
عن النبي عليه الصلاة والسلام حديثا روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ
وهذا يعمه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرها مسلم قال القاضي عياض رح تقييده
به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون والاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب
رعاية لانه يمكن ان يرضي الله تعالى المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه وكافرا لا يصلح ان يكون
فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا يمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له
النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرتكبها وان كان مرتكب اولا تاويله خرق
فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان عذ
قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهو بفتح ثجرة السواك ق سفيان بن ابي زهير رضي الله عنه وهو
الزاء المعجمة على صيغة الترخيم قيل لما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث اخرج في الصحيحين
حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي اسكن كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والغنى ذهب عنه عايد
الى من زرعا تميز اي من جملة محفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسته ذات ضرعه ونابه
تقص وهو يجي لازما ومتعديا وهينا لازم من هلع اي من اجزعه المساني يكون الحديث صحيحا على
التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب اهل السنة بل هو من مذهب المعتزلة وقيل من اجزعه المستقبل
حين يوجد وهذا اقرب ان الله تعالى اذا نقص من يزيد فضله في ثواب عمله وكيف كما لا يكون حبطا
كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى قيل يجيء في يوم القيامة
هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار
نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في الدينة ومكة افضلها والقيراط
في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن الكلاب ينقص قيراط لكل واحد منهم
بها حتى كيلم كانوا يكاد يكون معها غلط عليهم بنقص قيراطين رجابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربه
بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن
حضور المسجد انا نهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه الاضافة
وقال الجمهور انه عام لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر فلا يقربن المساجد فتكون الاضافة
للملابسة او التعيين مسجد اهل المسجد وان العلة وهي قول الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم
عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحافظون مواضع العبادات من المسلمين دون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للانسان في جميع الاوقات ومنع تاذي بهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام بكل الروائح الخبيثة
مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه
محل الملائكة لكن المفهوم من قوله ومن اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا
ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين
العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذي الملائكة يكون لتاذي الناس منها وفي
معنى تاذي بني آدم دون ان يقول كل منهما مع كونه افضل اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالذي الموصوف يكون
وصفه مع اله كما اذا قيل صحح الحكام واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا
لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس قاله القاري قوله على المساجد اي سائر مجامع الناس وعلى كل ثوم من
معده رائحة كريهة كالبخر وغيره وجابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا
او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة وسعيد
ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من تمار المدينة ان اللابة
ارض ذات حجارة سوداء والمدينة بينها وقعت بين لابتين حيث يصح لريضه سم حتى يسلم لدعاء النبي
عليه الصلاة والسلام الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم مما يفوض علمه الى الشارع قال انس
وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في العرف ما له ساق
والقصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتاء على كلا
القولين اطلاق الشجرة على الثوم مجاز فلا يقرب مسجدنا قال ابو بشر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فانه ينقص اجره امساكها
وكذا كلب صيد لنجاء في رواية اخرى الا كلب صيد واما امساك لحفظ الدور فلم يجوزه بعضهم لانه
ليس مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلاثة لعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الكلب وتربيته
للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي وابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل
معسرا مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله عبده لرجع
الى الله تع او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله تعالى اضافة ملك والاقوى منه ان يقال
المراد به الكرامة والحماية من حر محشره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا
المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش واضافته الى العرش لانه كالعمود ويشمل ان اهل المحشر من
يريد الله حمايته وهذا المعنى مما تغمده الله برحمته كذا سمعت من بعض اساتذتي تغمده الله بغفرانه قال ابو
هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من انفق اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما
فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة قال ابن عرفه الزوج يطلق على الاثنين وعلى كل واحد منهما

قوله زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان
قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرت الانفاق والتردد به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين ينقلب
في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كلا خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين
باب للتكثير فمعناه من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون
منه الى الجنة وكذا كل صنف من اصحاب الاعمال باب اي قال اي حرف نداء وقيل الام ترخيم وقال بعضهم بخلاف
القياس على احد المذهبين فيه وقيل قال لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هم اسم فعل بمعنى تعجبا
كما في قوله هلم شهداءكم ولا زمان في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ذاك وهو اشارة
الى من الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله عليه السلام اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعي من ابواب الجنة
هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى رجاء ابي بكر رضي الله عنه كان ممن اتفق وجبين قلت
اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يتمزق بل يرجى ان يوصل اليه لفظا مقبولية تاخ ابن عباس
رضي الله عنه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه واحتج به الشافعي على ان الردة تقتل بها ان انضم الى
اذا تهود والهودي اذا انتصر يقتل اذا الدين على ما كان عليه وقالا ان تنصر المرتد لا تقتل لان النبي
عليه الصلاة والسلام نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجب على
العود وانما يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بجري على عمومه كان كلهم اذا اسلم
يقتل بالاجماع ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بخمسة
من بنى لله مسجدا اي معبدا فيشمل مسجد الكفرة كما قال عليه الصلاة والسلام لعن الله اليهود
اتخذوا قبور انبياءهم مساجد فعلم منه ان يكون لله اخراج ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله
وهذا يخرج ما بني رياء وسمعة ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله اخراج
الرياء وقوله يبتغي وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به
ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات الزلفى فان قوله بنى لله لا يفتح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او
النجاة من النار واما ابتغاء وجهه فاعظم من كل شيء واقرب الى الله تعالى كيف تكون مطلوبة للباني وهي
غير معقولة الحصول والغاية الطلوبة رضاؤه ثم قال الشيخ رحمه الله فيتجلى الله تعالى لعبده بتجلي اليه
عما سواه وفي عن جميع ما سواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا
من الحديث صحيح لا سيما صدر في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله تعالى يجيء بمعنى
طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور في الشارق ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لسعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله له مثله في الجنة اي بيتا مثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان تكون جهة الشرف محددة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من جار البيوت فكذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التي تفضل عن بقية المسجد قيل ذكر البيت مرة عشرة امثال مقدار المسجد ثم فيما بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت في الجنة كل منها مثله رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وروى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فمفهوم مخرج منه كان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حيث آخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله تعالى عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن ان تعالى يقبلها كرما وفضلا قال القونوي رحمه الله تصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما وقال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا ابدا الحديث محمول على المستحل وعلى بيان ان فاعله مستحق لهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالتخليد والتأبيد تكون للتشديد ومن تحسى اي تزيد في مهلة يتجرع غما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه والمعنى واحد اي يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا ابدا فيها اكتفاء بما سبق وروى ابن الحصين رضي الله عنه وهو بضم الحاء وفتح العادة المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتي وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلاة العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد وروى سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر يضر ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي صلى الله عليه وسلم او لدعائه بان يكون شفاء كذلك الراوي ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من تصدق بعدل وهو بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله تعالى يقبلها بيمينه وهذه كناية عن حسن قبول تلك الصدقة لان الشيء الرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال الشاعر الم اك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمائلك

ثم يربيها لصاحبها يعني ينمي اجرها وقيل يعظم ذاتها ويزيدها حتى تكون مثل الجبل او كما ورد في احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو مهملة الصغير خص بالذكر لسرعة ضرب المثل فيه بزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل اذ المراد النبي صلى الله عليه وسلم الترغيب في الصدقة وان كان غيرها من العبادات تزيد ايضا بقرينة اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احب الاعمال الى الله تعالى لثواب لتعوده نفعه فيها بسبب حب الطبع في المعلوم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الطاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي الفرائض بجماعة لا لغاية صلى الله عليه وسلم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فريضة من فرائض الله تعالى وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في بيته كانت خطاياه بضم الخاء ما بين قرني الماشي وبفتحها فعل ذلك وهما مفتوحة الخاء ان المراد منها فعل الماشي احداهما وهي رجله حين خطاه وبتحمله خبره تحط الجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للرسول صلى الله عليه وسلم وجمعه عمر رضي الله عنه في الشام تاشيا مما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واحدة وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في المصباح وهو اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا او ما في معناهما ثم دعا اي بعد ذلك الا من استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله سبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعون الله تعالى كذا حكي عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او قال دعا استجيب له فان توضأ وصلى قبلت صلاته فريضة كانت او نافلة وهذه المتواليات اليقينيه مترتبة على الصلاة المتعقبة لما قبلها ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة لاحسان الوضوء اكماله بمراعاة ما يعتبر وسننه واداب ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه من قرب منه وبينه وبين الجمعة الا ثلاثة ايام وزيادة ثلاثة ايام هذا معطوف على بعد مقدر للصاق اي غفر له ذنوب ثلاثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلاثة ايام من قبيل اضافة الصفة

الألوكة
www.alukah.net
شبكة

الى موصوفا لانه في تقدير ثلاثة ايام زائدة على ان يكون للصدر بمعنى الفاعل ومن من الخصاصة
بمعنى ما من الصاب وفيه دلالة على ان خير السر من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب
والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة تمام عثمان رضي الله عنه رواه مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت
خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج
من تحت اظفاره وهذا تاكيد لئلا يتوهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يعصيه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه
صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع اول
قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخره الحديث يدل على ان المغفور ذنوب
اعضاء الوضوء فلم لم يحمل التاكيد على ان طوى قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند
التوضي بالتسمية في قوله صلى الله عليه وسلم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء
الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه عليه الصلاة والسلام قال من ذكر اسم الله في اول وضوءه طهر
جسده كله ومن لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء ع ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه من
توضأ فليستثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله الشارح انما يقل مثل وضوئي
لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير
وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والغير هنا واحد لما روي ان عثمان رضي الله تعالى عنه توضأ فقال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا
اذ هما كلتا ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي يترك الحديث في عمله كذا قاله الطيبي
او معناه لا يطلب بهما التشفي والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلاة وفي لفظ
يحدث اشارة الى ان ذكر الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح
الحكام لا يمكن ان يجعل حديث النفس عفوا لان العسر مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك
لانه لا يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا يلزم ترك
التحدث بالكلية حاصل اني اعرض عن شواغل الدنيا واتوجه الى الحضرة العليا عفر لي ما تقدم من ذنبه
اي من الصغاير قال الحنفية توضأ ثلاثا ثلاثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم
مترتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلاة فيكون اقتران الصلاة به كعدمه فالجواب
ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون
وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رضي الله عنه توضأ وقال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ومن قال توضأ هكذا غفر له ما تقدم من

ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا في الصدور عن النبي
صلى الله عليه وسلم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا على الوضوء مع الصلاة فرجعله
الله مترتبا على مجرد الوضوء الذي قد فضله سهل بن سعد رضي الله عنه رواه البخاري عنه من توكل
ليا اي تكفل محافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح
الكلام الليي بفتح اللام وشد التحتية اعلم ان كون رسول الله صلى الله عليه وسلم ضامنا له بهذا مما اثاب الله هذا الحالف
وقضاها عليه لانه صلى الله عليه وسلم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له فتكفل له بالجنة اي ضمنت له بها
وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي الشر اللقلق اللسان
والقبقب البطن والذبذب بالذال المعجم ذكر ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة
فليغتسل ذهب مالك رحمه الله الى وجوب الغسل يوم الجمعة لاداء الفرض وجوب وذهب الجمهور الى استحبابه
وحمل الامر على الندب لقوله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل
ع عثمان رضي الله عنه رواه البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش تبوك سمي به لانه كان
في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان رضي الله
عنه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها وهو يقول غفر الله لك يا عثمان بن عفان ما اسررت وما اعلنت فرزين
بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر
الغزاة وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في بيته من يصلح للجهاد فمن غزا بنفسه
ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقائما بامره برعاية اهله في غيبته بخير وهذا بعيد قليل جامع لمعنى
جيد فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين والا لم
يكن في معناه حصل له ثواب الغزو ق ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه من حج فلم يرفث
اي لم يفحش من القول فلم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس رضي الله عنهما انشد
وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما
يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا
عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان كان اريد به المخالفة في الرتبة
كما ان قريشا كانت تقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان معتادا بين النبي صلى الله
عليه وسلم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحج الى ذكره رجع بكوم وانه امه يوم ميني على الغيبة
مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره وبمعناه اي ولد من الصغر على الحضور له
ويكون كيوم حالا اي شبيها بحج الى وطنه مشابها يوم ولدته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج

المكي من ماذكر في الحديث فيسقط الاطلاقة فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال الشارح
حقوق العباد لا يغفرهم فيكون التشبيه في الخلق عما سوى ما ذكر من ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعائشة عرفة ان يغفر ظالم الحجاج وجنيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا فيدل على ان التشبيه
في الخلق عن كل الذنوب سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما عمرة بفتح
السين المهملة وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان والي البصرة ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث
وسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر واتفقا من
حديث عنه حديث وهو يروي الراوي فيه للحال يروي بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم
وكلا الروايتين معمول بها ان كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف
المضاف او الصدر بمعنى الفاعل فواحد الكاذبين روي بصيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل
عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث يظن ان كان صحيحا عنده فله
ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا
عنه كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين انه
موضوع فقد درج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا
لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا اثم عليه في روايته وان علم
بذلك او ظن ان كاذب عثمان رضي الله عنه روى البزار عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون
الواو بئر في المدينة واضاف البئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها لما روي
روي ان عثمان اشتراها ووقفها ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها
حكيما عالما مات بدمشق رضي الله عنه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واربعة وسبعون حديثا
له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري منها بثلاثة وسلم بتسعة من حفظ عشر ايات من اول
سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان تكون للجنس لان
الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وتدجاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم عصمنا منهم و
ثم لهم رواية بن الضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة وما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين احدها هذا وسلم انفرد بالاخر من حلف بملة غير الاسلام
بالوصف المذكور حال عن ضمير حلف الحالف بالشيء معتقد هو القسم بما يدخل بعض حروفه عليه وقد
يطلق على التعليق لاجل الشيء مجازا لكونه داعيا الى الفعل والترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني لقرينة
قوله عليه الصلاة والسلام فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر به

قال الشافعي رحمه الله وقال الحنفية رحمهم الله لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد بان علقه بما هو كائن لا محالة
كنت فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلفت الحنفية فيه قال البعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث
عند الاكثر ان مسعودا رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال اخيه ليقتطعه ظلما اي لاجل ان ياخذه
او ليدفعه عن نفسه تقية بالمسلم اتقائي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرا علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه اي ما يدل على صحة الحديث من كتاب الله تعالى ان الذين يشترون
اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التوراة والانجيل من اظهار نعت الرسول صلى
الله عليه وسلم وايمانهم بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا صلى الله عليه وسلم حين بعث واستبدال شيء بشيء ان
يكون بترك احدهما واتيان الاخر في الاستعمال تدخل على المتروك وفي الآية كان تمنا قليلا كالتوسع والارشاد الى ان الآية
وهو قوله اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم مما عند الله من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة
ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاء والي كعب
بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال فما منعكم ان
اميركم وكسوكم فخرهكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانظر لنا فكتبوا صفته ثم رجعوا
اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو النعت الذي نعت لنا فغرهم اعطاهم ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين ومن مجموع القسم به والمقسم عليه يمكن الرد به هنا من المقسم عليه بجاز
ذكر الكل وارادة البعض فراعى خبرها خبر من اذا حلف ان يهودي او النه فليكفر عن يمينه فرجع الذي هو خبر
اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها بعد الحنث وبعد اليمين ففيه
خلاف جوزها الشافعي رحمه الله كما يظهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليات الذي
هو خير ثم ليكفر فالتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير بعد الحنث بالاجماع ان التكفير بالصوم
لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى فليكفر ليقصد الكفارة ١٢ منه
توفيقا بين الروايتين مع ان ترك به خلاف الاصل وهو اولى من ارتكاب ما يوهم تعيين ابي هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسمان
صنمين فليقل لا اله الا الله لا امر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا والمندب
ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة
ان الله تعالى اوجب على الظاهر الكفارة لكونه اظهار شركا مع الله ورورا والحلف بالاصنام كمن كفر قال
الشافعي وما لك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر كفارة ولو كانت واجبة
لذكرها قال ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من حمل علينا السلاح منسوب بتزع للنافذ

بسلاح اي بالسلاح وهو ما أعد للضرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من اهل سنتنا ام جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن به للتبعيض او بمعنى في وتر اي صلاة وتر اي ليصل الوتر في اول الليل لما امره بالايتار عند خوف فوته يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة اي تحضرها ملائكة الرحمة وذلك الايتار آخر الليل افضل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة الصلاة بمعنى ترك الصلاة بجماعة المسلمين كالروافض فمات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وفي نسخة صفة ميتة بمعنى صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعتمدون على سفاهة رأيهم كان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اي الطائفتين وعمية وقال النووي هي العمية بضم العين وتشديد الميم وجهها بتعصب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصبا وفي بعض النسخ لعصبية وهي المنسوبة الى العصبة او يعزو الى عصبة اي ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي اي اراد بهم امة الدعوة والخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها اي ينقض عهد اهل الذمة باخذ اموالهم وقتلهم وصانات للجمعانين كالبيان لما سبق فليس مني وليست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تشديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح عليه السلام في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اياه بايسه قال ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو امن قيل انما اكرمه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فتح دار ابي سفيان كان امنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قال يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في الفتح لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسترق اهلها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه من دعا الى حزبي اي الى ما يشتد به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشاعة الى مصدره كان اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر التابع انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر المتبوع فاجر الداعي يكون من دعا ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم

واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعى واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لتلك واحدة وهو الدعوة واثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دعوة واحدة في كل من احادهم ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثان لهما في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري باحد وعشرين ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله هذا ظاهر وان عباس رضي الله عنهما انتفاع الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على كل من الامير سواء كان منه ما يخالف الشرع او يخالفه كان ينا الا اذا قتل بغيا حتى وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من رأى من امي

انه لا يلحق معصية كما ليزيد المهتدي ايضا في منكرات تعتّت الانكار ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه
هو ثمر لا يجيب وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب
اليه الشافعي فما تاويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان
كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان باتفاقه وليس كذلك اجاب في بعض الروايات وليس وراء ذلك الايمان حبة خردل
قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ع ابو سعيد وابو قتادة الحارث
بن ربعي رضي الله عنهما مر وى البخاري عنهما قيل لما رواه ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم اية وسبعون
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية وبفي بكسر الراء وسكون
الباء الموحدة وبالعين المهملة واليا المثنّاة من تحت اي في المنام فقد راه لان اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي
يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤيا بالمنام بقرينة انه صلى الله عليه وسلم قاله في جواب من قص عليه رؤيا النبي
صلى الله عليه وسلم في المنام وبعض احتجاب للفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ص
هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل
المراد به اهل عصره ومعناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقضة وقيل المراد باليقظة
دخول القبر بالبعث يقظة دار الاخرة كما قال عليه الصلاة والسلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا ورؤيته
صلى الله عليه وسلم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او فكانما راني في اليقضة هذا شك من الراوي وهو
تشبيه خيالي لا يقتضي الشيطان بي هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اجاب ان هذا الحكم خص
خص به نبينا صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورتهم في النوم و
اليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يرها الا كثرون وعند من يكون هاهنا بمعنى
في اي صورة كانت لان ذكر الرب غير ذات الله تع اذ ليس لها صورة ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اي قد رأى مثالي بدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان الشيطان
لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفة في جميعه وذكر الماوردي الصحيح ان رؤية النبي صلى
الله عليه وسلم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان الرب في ظن الرائي انه
النبي صلى الله عليه وسلم ويروى لا يتمثل في صورتي يعني اتفق مسلم والبخاري من حديث ابي هريرة
على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي - ابو هريرة رضي
الله عنه روى مسلم عنه من سال الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به
واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثير ماله لا لاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب للعقاب
بالنار فاجعلها اجل المبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة انه ماله
يكون صفائح من نار فيعذب بها وانما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ ما لم يكن له حلالا او لكنه

نعمة الله تعالى وصرفها في وجوه الخير والمحاسن فكان اليأس اذن باسم لانه اعانه على الاثم وكان كمن
يحمل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء رحمهم الله تعالى
من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رضي الله عنها لم يخرج لها في صحيحه من حديث
صفية بنت ابي عبيدة الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنها ادركت النبي صلى الله عليه وسلم
وسمعت منه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر رضي الله عنهم من سال عن اعراف هذا الحديث
مرسل وقد روي من غير ابن عمر رضي الله عنهما الاعراف من يخبر عما اخفي من السرق وكان السائل عنه
اكمه من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح الاعراف كما من استقبل صلاة اربعين ليلة وبينها اذا ذكر
ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول
صلاته انه لا ثواب له فيها كالصلاة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها
للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاخص على ان
صلاة السائل عن الاعراف لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلاة اربعين يوما ولم يقل به احد بالاجماع لان هذا مما
اقبل هذا شكل عندي لان الله اجل من ان يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة تضاعفها ولا يضيع اجر المحسنين
فكيف لا يثيب الله تعالى مؤدي صلاة بفرائضها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال ان المراد من عدم
قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره وانما تخصيص الصلاة من بين الاعمال لان يحتمل ان يكون كل واحد من
فيكون صيامه وغيره كذلك وعلى هذا التاويل يقال ذكر الصلاة هنا كذكر الحج في قوله من استطاع اليه سبيلا
اولا لهن وانما من سال لحرمة استيناء بهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث اخر من سال وله ما يغنيه
فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قلت الاولى في التوفيق ان يقال معصية من الهاهن يكون كافرا
اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه علمه من الله تع او ان الذي يلقى اليه يستمعه من الملائكة
فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله بدبر
كل صلاة اي عقيب فراغه من المكتوبة قيدنا بها لان الورد هو الذي في حديث اخر ثلاثا وثلاثين وحمد الله اي
قال الحمد لله ثلاثا وثلاثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلاثا وثلاثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات
والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم بدل من جمع تمام المائة بالنصب
ظرف اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى
جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل منه صح لو مفعول القول قيل يجوز رفع تمام المائة على ان يكون مبتدا وما
بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام المائة مع جزء منها من
والملك بكسر الميم يختص بغير المخلوق وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام المائة مع جزء منها من
تسبيح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا لفظ قال يكون للراوي وغيره عليه في الوجوه على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله عليه وسلم بكل الوجه الاول وعلى التوجيه في الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام
المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلوها وجمعه عند هيجانه
اقول لاح لي هنا شيء لا اشار ان اراد من قوله كل صلاة اكمل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا
التسبيح في دبر صلاة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه اكمل المجموعي
فكذلك لان دبر جميع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء
مترتب لمن يقول في دبر كل صلاة مكتوبة هذا التسبيح لان ترتبه يكون في صلاة واحدة قال انس
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه ويسأل له بالمد
وضم الياء اي يوسع في أثره وهو التحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد هنا الاجل عبر به عنه لانه تابع
للحياة فليصل رحمه الرحم بكسر الراء وهو في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال
النووي رحمه الله تعالى للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه
وصلته بالكلام ولو كالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها
قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال
والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد
تكتب في اللوح المحفوظ موقتة على الشرط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون سنة
والعمل الدعاء والكسب من جملته وهو المعني من قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يعلمه الملائكة
في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه والزيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه
وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة
بمعنى لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة ثم ابو قتادة
الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم
الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو
بمعنى الكربة كما قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليوخر مطالبة الدين عن مديون ذو عسرة
او يضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم
وعن ابي هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال الرجل
قال دلني على عمل اذا عملته ذكر اذا دون ان لزم السائل العمل بما يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم دخلت
الجنة قال اي الرسول صلى الله عليه وسلم تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكرر الافعال الثلثة
بعد او هي في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي خير من ان تراه فيكون خبر محذوف وفي اذ ذكر العمل ان توجد الله
تعالى في الدنيا ذكر شهادة كونه ربا لك مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتد بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل

اعلم ان السائل كان مقرا برسالته صلى الله عليه وسلم فذكر التوحيد يكون لاشتراكهما في كونهما اصلا لكل منهما تأكيد لما
قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تنفيذا لامر ربه
وقوله لا تشرك به شيئا عين الرياء وتقيم الصلاة المكتوبة اي المفروضة وما بعدها يكون تفصيلا
للعبادة على الوجه الاخص وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة تنبيها
عليها لان المال محبوب والطبيعة تسخ به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال متبرعا والتقرب بالفرايض
اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال ابي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من
الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم
قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وقتا فمعناه لا ازيد على ما سمع من تبليغه وكما انقص
منه اصلا لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل ما سمعته وجه عدم ذكر لبيع هنا ما مر في حديث
الحديث الاول في الكتاب ولم يلجزمه صلى الله عليه وسلم بانه من اهل الجنة مع انه اخبر بالمغيبات
صلى الله عليه وسلم بانه كذا لان الرجل يموت على الصلاح وبه فلاح ابو ذر وابو هريرة رضي الله عنهما رواه
البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب وكان من اعلم الصحابة وخاصا في الاسلام مما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم مايتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري باحد عشر
وسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس فيه علما اي ذكرا كان او انثى او كل علم من العلوم الشرعية
لانها الموصلة الى الجنة واعلى العلوم الشرعية تكون في حكمها لانه كان منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله
له الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس اول الطريق طريقا الى الجنة تقديرا به على الطريق الاهتمام
او للتخيير على معنى ان تسهيل الله تعالى طريق الجنة له خاص ببعض الاسباب مخير من اسباب التسهيل
كاسعد ام سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عن يتيم كان في حجري ماكل من طعامي اي اجعل
الناس رجالا ونساء عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون حديثا انفرد البخاري
بخمسة وسلم بتسعة من سل علينا السيف اي اخرج من غمده لامرنا فليس منا اي ليس على سنتنا من ابي
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد ضالة بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالته في المسجد
فليقل لا ادها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لانشاد الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد
تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل لما عرف سنة كراهة كل امر
لم يبن المساجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس
لان المسجد بجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في المسجد الجامع لان القضاء يجري من فروض العبادات
ثم جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما ما
رواه عنه صلى الله عليه وسلم مايتا حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري باحدى عشر

شبكة الألوكة www.alukah.net

بسنة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من
بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة
من بعده اي من بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له مادام حيا من غير
ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها اي وزر عمله ووزر من
عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء مر عايشة رضي الله
عنها روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر
من المحرم وليس في كلامهم عاوراء بالمد غيره وقد حكوه تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني
تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في يصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فرض رمضان قلت صلى
الله عليه وسلم الحديث وامتنع به فريضته فصار كسائر الايام في حق الجواز ابن عمر رضي الله عنهما روى
البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم تاب منها حرمت منها حرمات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة
لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء بتخفيف الراء في الاخرة جعل محرما ومامن خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم
دخولها الان من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل محرما في الواقع بان ينسى شهوتها
او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعيم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى لكم فيها ما تشتهي
انفسكم وهذا نقص عظيم لها ما من اشربهم الجنة ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من شرب
النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوهما ثم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا
منفردا غير مخلوط اقمرا فرد او تمرا فرد او في لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من النبيذ غير جائز
وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
شرب الخليط وقال لا ينتبذ واكل واحد على حدة وقال اخرى بأسا بشربه اذا لم يشتد كان ما حل منفردا حل
مخلوطا وما حرم من النبي عن شرب الخليط فمحمول على الشدة ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ما يتلى
ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مائة حديث وثمانية وستون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون
انفرد البخاري بستة عشر حديثا وانفرد مسلم بثلاثة عشر حديثا من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه
في جرجرة والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة
في نار بالنصب وروي بالرفع على ان لفظ يجرجر مبني كاذا وتعديا وانما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه
سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة
استعمال اناءها واما التحلي بها فجائز للنساء دون الرجال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من تمة الجنازة بالفتح والكسر البيت او مرمى قبرها وانتقالها من جنزت الشيء اذا ستره وقيل بالكسر
الشرب وبالفتح الميت ومر معنى قولهم الاعلى الاعلى والاسفل الاسفل حتى يصلي عليها على بناء المعلوم فله قيراط

ومن شهدها يعني حفر البئر بعدما صلي عليها اما قيدت بما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة
وصلى عليها ثم يتبعها حتى تدفن فان بناء الجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
هذا تشبيه للمعنى بالجسم ابتغي للتفخيم وفي رواية مسلم اصغرهما مثل احد وفي ان من الذنوب
ذكرا بنت عمر رضي الله عنهما فارسل الى عايشة رضي الله عنها يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر
لقد فرطنا في قراريط كثيرة ام عبادة بن الصامت رضي الله عنه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله حرم عليه النار اي لا يعذب بها لما ورد ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على
ان بعض عصاة الموحدين يعذبون طبقا للتوفيق بينها قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فقط وقال
اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري سمناه من قال هذه الكلمة ورأى حقها وفرائضها
ما يجب عليه بالتحريم تحريم المأثور عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه على ما
ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما في المذكور في صحيح مسلم وغيره من قال اشهد ان لا اله
الا الله يحق ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان نسخا عليها عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وابن امته
تعريض للنصارى وبه يرد جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وكلمته تمام كلمة بشارته للمؤمنين في غير
آية وانه روح منه اضيف الى نفسه تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي ايصالها اليها وروح منه تمام
روحا الله تعالى احيا به الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من
روحنا قيل النافخ هو جبرئيل عليه السلام اضافه الله تعالى الى نفسه لانه كان باذنه والجنة والنار حق
افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل
كان سيئا او حسنا وهو حال من ادخل اي كائنا على ما كان فيه لا يجوز ان يقنط عاصيا لان
العمل غير حاصل وقت الدخول فيقنط بما يناسب عمله من الثواب والعقاب بقي من مات على الايمان
لا تخرجه الكبائر عن الايمان فيدخل الجنة اما كونه قبل العقاب او بعده فموكول الى مشيئة الله تعالى
قال الامام الطيبي في شرح المشكاة لا يتصور هذا في حق المعاصي التي ماتت قبل التوبة الا اذا دخل قبل
استيفاء العقوبة قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة الموحدين النار قلت الامر
عفو العفو وهو كما يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب يجب
بحثا عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة قبل الواجب العفو عن الجميع بوجب وغوره تعالى حيث قال
ان الله يغفر الذنوب جميعا ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنها قيل ابو ايوب متى كان هذا عليه
كنيته اسمه خالد بن زيد مار واه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيح
ثلاث عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكرها
دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لتسعة ذكر الايام غيبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقال صمنا ستة ايام ولا يقال ستة أيام فاذا حذف الأيام جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة كان سر
عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا أخذا من تشبيه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له
قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا يتم الحديث دليلا
له والاتصال متنف بفصل يوم الفطر قيل للافضل ان يكون صيام الستة متواليا عقيب يوم الفطر فان
فرقها أو أخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشارح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة
بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين اقول يفهم من كلامهم ما اردوا من الدهر السنة
ولا ادري وجه فهمهم وفي صحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر
المعرف باللام يكون العمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فايدة على تقدير هم لانه من صام ستة
ايام من شهر كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والله يحب من
تعالى اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خص شهر شوال لانه زمان يستدعي الرغبة فيه اي لاطعامه لوقوعه
عقيب شهر الصيام والصوم فيه كوم للنفس اكسر ويكون ثوابه اجزل واكثر وتخصيص هذا العدد منزع علمه
الى الشارع قال ابو سعيد رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار اي نجاه الله تعالى عنها بعد عن نجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا من عدو فهو
القريب لا يصل اليه البته سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول
لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش كذا قال ابو موسى رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه من صلى البردين
دخل الجنة والبردان الغداة والعشي يعني من صلى صلاتهما وهي صلاة الفجر والعصر ولازم اداهما في الوقت المختار دخل
الجنة وانما خص عليهما كونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسال الله تعالى عونا
على طاعته وصونا عن تكاسل عبادته عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة
يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني
منضمة الى صلاة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلاة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل
نصف ليلة ذكره في شرح المشكاة يجوز ان يصل صلاة الصبح بجماعة منفردة بجماعة قيام الليل كله اقول ما ذكر في الصابيح
من انه صلى الله عليه وسلم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان
كقيام ليلة يحتمل الوجه الاول ثم جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه بضم الميم وفتح الدال
المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر اتفق
عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلاة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله تعالى اي في امانه في الدنيا
والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلاة الصبح لان فيها كلفة لا يواظب عليها
الا اخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بعض لاجل المضاف حذف

اي لاجل ترك ذمته او بيانية للجار والمجرور حال عن شيء ظاهره يعني من طالبه الله تعالى لكن المراد به النهي
عما يوجب مطالبة الله تعالى وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلاة الصبح هذا على تقدير
ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلاة من حيث انها موجبة الذمة شيء ما لا نفس صلاة
الصبح فانه الصريح في الشان من يطلبه الضرار المستكن فيه والباء في بشيء من ذمته بيانية يعني من يطلبه
الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده بيهكه الله تعالى اذ لا يفوت من هرب شريكته يعلم وجهه
في ناصيته من يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه للازم
مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت
بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما طولها من القرى في الكينونة او لان
جميع السور تضاف الى هذه السورة في الصلاة والاقتداء هي اي شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها
على مقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله تعالى والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي
فلان قل هو الله في اول السورة وفي الاخر التي تنهى عن ضده واما القصة والوعد في قوله انعمت عليهم والوعيد
في قوله غير المغضوب عليهم في خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلاث مرات للتاكيد والخداج بكسر
الخاء والمهملة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال خدجت
الناقة اذا ولدت ناقصا وان كان ولدها تاما كذا قال الجوهري معناه نصلاته ذات نقصان على حذف
المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة ذكره ابن حجة قال ابو
حنيفة ان الصلاة تجوز بدون الفاتحة مع الاقتصار عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها خ انس رضي
الله عنه روى البخاري عنه من صلى صلاتنا اي كصلاتنا خص الصلاة بالذكر احترازا عن صلاة
اليهود وغيرهم فانها في الجملة ليست كصلاتنا اولان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات
منكر فالصلاة تنهى من اتاها لحديث صح عنه صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان
الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلاتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدوره في
وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او انما عرفه واشتهر به التعيين لا
يرى ان صلاتنا تشابه صلاتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والاول
هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عاد الى بيان ما يميز عباده بعقباه وكل ذبيحتنا اي مذبوحنا
لان اليهود لا ياكلون منها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه تؤتى تاتيه بالتاء وهنا الثابت
غير مراد انما جاء التذكير بتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما قائما
المسلم اراد به من دخل في الاسلام وهو الامان بان لا يستباح دمه وماله فيتناول المخلص والمنافق الذي لم
الله اي امانه ذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف التفسير للاولى فذكرها اولا انما

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى الله تعالى يكون للتعظيم اولات في ذكر الرسمين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفر
الله في ذمته الضمير فيه لله او للسلم الاخفار ان الت الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنقضوا عهد
الله في حق من كان في امانه عمل الحديث ابو حنيفة وحكم به سلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به
الثاني حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله قلنا الصلاة المفروضة لاخلوا عن الشهادتين وفي قوله صلاتنا اشارة اليه ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من صلى علي واحدة صلاة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه
عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلاة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن
اعطاء الدرجات يعني كفر الله عنه عشر خطيئات او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال
بعضهم الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما يقتضيه
من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولهذا حرض امته عليه
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من صلى في ثوب واسع غير محيط فيخالف بين طرفيه ليلا وكل
طرف منها على عاتقه الايمن او الايسر من عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع
اليد الامر فيه مستحب عندنا والوجوب عنه احمد حتى لو لم يخالف لم تفسد صلاته عنده وان كان الثوب
ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف ولا تنكشف عورته ام حبيبة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما رواته عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وثلاثون
حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم
اثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر وكمل مسلم زادني
صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر ركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
وركعتين قبل الفجر وكذا اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة مسجودة في الليل
ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه تطوعا بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رضي الله عنه
عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء
سكن البصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد
وعشرون حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قادع مع قدرته
على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قادع مع العجز عن القيام يكون كتوابه قائما قال النووي هذا
في حق غير النبي صلى الله عليه وسلم لانه ثبت انا فلته صلى الله عليه وسلم قادع مع قدرته على القيام يكون
كتوابه قائما وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض العاجز بمرض الذي جاز

له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر اذا كلف وصلى قائما يكون ابر من صلى قاعدا
قلت كيف يتم هذا وصلاة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تتم ومع العجز لا ينقص الثواب
قلت هذا العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لانه حرفه اذ يدل الفرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه
نظر لان هذا لا يرجع الى العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على التفصيل من اجر الاخذ بالعزيمة
واقول بثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله تبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف
خ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة
قوله صلى الله عليه وسلم فانه معذب حتى ينفخ فيها الروح وليس بناف فيها ابدا يدل على ان تصوير هذا هو
بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل جزاء وهو جهنم خالدا فيها والخلود دائما وذلك بطريق الاستحقاق
عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه غير معذب بما يكتسب وهو نفخ الروح فيها فيكون على الاصل
المستحيل او على استحقاق العذاب المؤبد وانما تعويل على الروح لانه فرق فيه وان كان مكروها
من حيث انه اشتغال بما لا يعني ويقال لا باس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الراس م ابن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه من ذهب غلاما له حدا مفعول له اي اياك ايات بجعب ذكر الحد يعني من ذهب مملوكه
جزاء على جنايته ام يعتقها او لطما اي ذهب وجهه بيا من الكف فان كفارته ان يعتقه يعني ان ذلك
القدر يصير اعتاقه قال النووي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك واعلم ان مذهب الشافعي
لا يبلغ اجر الاعتاق بتمامه وفي الحديث دفن بالمدينة ولما ان الى المدينة ولما اتى انا نوشا فعد رخص النبي صلى
الله عليه وسلم في تاديبهم بمقدار ذنبهم ومتى زاد عليه يلحق بعقوبة الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضي الله
عنهما روى مسلم عنهما عاذ بالضم قيل اسمه من النبي صلى الله عليه وسلم مائة وبضعة وخمسون حديثا
انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلاثة احاديث من طلب الشهادة صدقا اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صدقا
اعطيها على بناء المجهول الغير المسمى فيه عائد الى من والباء في الشهادة يعني اعطى الطالب ثواب الشهادة
واولم نصيبه اي الشهادة قتادة سعيد بن دعامة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من علم قيد بكسر
الجهر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل اسما احدى ظلما كالطوق عليه يوم القيامة
تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها
مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من
الثمر يعني عيادة المريض سبب الجنة ومحارفها بحيث كانه يخترف فيها خ انس رضي الله عنه روى البخاري
عنه من عال جاريتين يعني بنتين صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا
اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدا وهو معطوف عليه وجمع هكذا والجملة بيان

شبكة الألوكة www.alukah.net

مراد اي بها وسلمها اي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاهل وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من
وكلمة هي تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه ولكونه اصلا في تلك الخصلة وهم اما بعد هذا
هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه منبئا الى قرب ذلك الرجل منه مرابو
من رضي الله عنه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو بفتح طيب الريح معروف قال القاضي
يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول
الريحان خاص والطيب عام فكل من الحديثين محمول بما وقع فيه لا منافات بينهما فاية داعية الى هذه الارادة
على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده فلا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ كما يقال
جاء انسان مراد منه فرد من افراد الحيوان اي زيد كان فلا بد قرينة برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي
المشايخ انما فتحها لان الواو التي تجب ضمة ما قبلها الخفاء الهاء وكذا في كل ضمير
مجزوم نحو له حاء المذكر فانه خفيف الحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية مصدر ميمي يعني خفيف وقيل
معناه قليل المنه طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل يقتضي منها لان العنا يرده الايدة
قليلة نافعة يتاذى الفدي برد حامر عتبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه قليل مما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم
بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم تركه كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني رتبة الترك متراخية
عن رتبة العلم فلا يؤثم عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للمستدبر فليس
منا اي من عاملي سنتنا خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
له فهو احق بتلك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي واحمد
محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله صلى الله عليه وسلم ليس لعرق ظالم الا ما اصابت به نفسه امام به يدل على
على اشتراط الاذن فيحمل المطلق على المقيد وفي قوله عرق اشارة الى التحجير وهو ضرب الحجارة في الارض الباح
للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة خ عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه
امرنا يعني احدث فعلا في الدين ليس منه فهو رد اي مردود خ ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من غدا
الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله تعالى له اي هيا له في الجنة
نزلا بضم النون وسكونها ما يهيا للضيف حين عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم لانه
اكرام الزائر وما يصنع اجر الحسنين كما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح
اخباره على ذلك خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما من عشنا فليس منا اي ليس خيرنا قال في
ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا
فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام

حتى يراه الناس م ابن عمر رضي الله تعالى عنهما روى مسلم من فاتته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله
به فوتها مطلقا لكن الظاهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك عمدا من
فاتته قال النووي معنى فوتها عند ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها الى وقت غروب
الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في
اهله او تمييز ورد بي برفعه فح يكون النقص صفة الاهل شبه النبي صلى الله عليه وسلم خسران من فاتته العصر
بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فاين الثواب في الهالك من اهله وماله وقيل معناه
ليكن هذا منه في فواتها كالحذير من ذهاب اهله وماله ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اي
كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتخيير وهذا اعم من ان يكون بماله او كساعية وكان يراه
او اشاره من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على وجه لطف الله العظيم بهما
ق ابو موسى عن الاشعري رضي الله عنه ان الله على الرجل صدقة من كرب يوم القيمة فيه لا ذكر لكربة الدنيا
فوجب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حقيقة ذكر مسلم ابو موسى الاشعري رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا هو تاييد لما على قبله تقديم هو يفيد الاختصاص نفي
منه ان من قاتل للدنيا في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير
خطور بباله اعلاء كلمة الله فهو مختلف في حكم المقاتل والاعلاء ان المرجع فيهما واحد وهو رضى الله تعالى ولكن
لاجل الجنة محلا للاعلاء لما رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد روي انه صلى الله عليه وسلم
قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كانا
ياكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل فبقي انا
ح بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفي عند التحام الحرب
فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله فواب مقدار ما
تا يشرب ويا كل ويستن ذكر الفرس لتغليب الغزو في وقت يطعم ويرسله ويتحرك معروف ومنكر وهو ان
اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عن قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء الثناة
فرق منتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظا انا اكرم الخلائق علي يعني من تحقق نفسه في الفضيلة
على يونس عليه السلام لاجل ما حكى الله تع من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اي فقد كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مستلزم له
ويحتمل ان يكون لفظا انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول صلى الله عليه وسلم يعني من تفضل على
يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة حتى ما هي كذا قاله بعض شراحنا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم
درجات حتى يوسف عليه السلام بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف قومهم الخطاط رتبته كقوله تعالى
فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ آبق الى الفلك المشحون هم سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم
عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هنا معطوف على مقدر يعني انا
نشهد وانا اشهد تقديم اما يفيد التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت ومحمد نبيا ورسولا وبالاسلام دينا
فقوله ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء لخ جابر رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة وصلاة
القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الزهري وقيل انه من الحلول
بمعنى النزول من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق شفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة
فان قلت شفاعته صلى الله عليه وسلم عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعة
صلى الله عليه وسلم تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته الجنة
بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته
لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والفهم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا المقام
يكون ترقيا للدعاء واما من اي وجه تكون شفاعته تكون فعله مفوضا اليه صلى الله عليه وسلم ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح ويمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره
اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو عاطفة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال
هي غير زائدة تقديره وابتدئ بحمده مائة مرة ثم مات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب

التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل
عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد
من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم هذا الاستثناء والقائل مثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء
به قلت التقديم لمرات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في
قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجلا قال مثل
ما قال فاتى بما زاد او زاد عليه فاتى بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه اتفقا على
عنه اتفقا على رواية حديثه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو مفرد يقال للواحد والجمع كما في الصحاح اسمعيل
وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خصه وابه بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو بضم رتبته
فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المنكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة
عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال
النووي في شرح صحيح مسلم هذا اجر المائة ولو اداوم عليها لزاد الثواب وليس هذا من امثلة من الورد
التي لا تحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون المائة متوالية او متفرقة ولكن الافضل
ان تكون متوالية وتكون في اول النهار لتكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه
مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد افضل مما جاء به الا
رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح محيا للسيئة مقدار زبد البحر والتهليل
ماحيا لها مقدارا معلوما فلزم ان يكون التسبيح افضل وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم افضل
الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر بعتق جميع خطاياه
لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه
في حرز من الشيطان وعيها ما طارق بن اشيم رضي الله عنه رمز مسلم عنه طارق بكسر الراء
بالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء الشناء تحت قيل ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من
دون الله حرم ماله ودمه واي الرجل على بنا المجهول من دون الله اما صرح به مع افهامه ما قبله اهما ما بشارة حرم ماله ودمه اي
لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي

وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب
على قوله وكفر بعضهم من انكر في قلبه ما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه
كذا اولوية التوجيه الاول لغير خفية لان قوله الا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث
في حق غير الموحدين لانهم يدعون او لا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون
بالشهادة الاخرى فان اتوا بها فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم ليس هناك كلام اسكت خير سديد لنا يحكم
باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يحمل الحديث عاما ويقيد
فيه الشهادة الاخرى وانما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع اخر ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من قام رمضان اي احيا ليالية بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه اي التراويح فيها ايمانا اي
تصديقا للثواب واحتسابا اي اخلاصا لصاحبها على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه
فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد منه الترغيب على احياء ليالي رمضان
بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احياء بعضها وان لم احياء سائر ليالية ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء الشناه
من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه من قتل دون ماله اي مات في مكان قريب منه الدرق هو القرب فقدموا او مكان النون
نعم شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز
ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا مر ابو
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات في البحر رحال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله صلى الله عليه وسلم
دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهب في الباطن والاصابع
وفي سائر البدن تسود ما تحتها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فيشمل هو الطاعون والصحيح الذي
قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن
كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلاثة انواع
شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب
بقتله دية او ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب وان لم يماثل ثواب القسم الاول
كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قتيل انما يثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد
في حكم الدنيا من سقوط الغسل وكان لا يحمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قتل في الغنيمة او قتاده

رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا فله سلبه قاله يوم حنين شهادة قتيلا باعتبار ما آل
اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل معه ثيابه وسلاحه وركبه وجنيبه
يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث
على ان السلب للقاتل وان كان من كان له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون
لقاتل الا ما يفعل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب
قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنه قيل انه كان
عالما حافظا مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعا حديثا له في الصحيحين خمس وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا
كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام ليفتح روي بفتح ياء المضارعة وضمها وفتح الراء
وكسرها يقال ساح يسيح وراح يراح وارح يريح رائحة اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وانثيمها الواو
فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيتأول له بالمستحل
ويجوز ان يقال لم يدخل الجنة بعد دخولها في الوقت حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من
ملك الرائحة م ابو هريرة من قشارة وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين ودويبة وسامها وصوكبيرها
في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى فيه
زيادة اي حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في قتل الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة
لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كما ذكر بنبي الكنية فلم يكن وكذا عنها ولان يكون لفظ
النبي صلى الله عليه وسلم وقد بين للكن عنه في حديث جابر من قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة
وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاول اكثر لانه اشد تأثيرا في اخراجها عن عادتها مطلوب فلان
ان يضربها مرات ربما ضربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه السلام
امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار لعل هذا الحديث صدقه بيانا
ان جبلتها على الاساءة ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي
رماه بالزنا وهو بريء مما قال او فيه الحال وضمير قاله راجع الى من جلد يوم القيمة اي مزيد حده
في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن
وكذا لو قذف مملوكه غيره الا ان يعزره فيه دون مولاه الا ان يكون مملوكه كما قال
القاذف فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده اي الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لكن اعتقاده فلا يجلد
يكون صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه في اعتقاده انه بريء

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

جاز ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى عنظرا الى الغالب لان المولى يعتقد برآءة مملوكه غالبا ولا يسكه اذا علم

مفيد

انه نزل ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة البقرة زائدة والآيتان منها آمن الرسول بما أنزل الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يكفي اغناه او يعني دفع من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات او من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق مزبية بضم الزاي المعجمة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بثنتين معقود بتشديد الواو وبالدال المعجمة على صيغة اسم الفاعل من عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ممعوذ وكذا ورد بها قيل كانت الربيع الانصارية من الباياعات تحت الشجرة ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلاثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب كما صلى الله عليه وسلم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب بان امسك بقية اليوم للتأديب وهنا قسم آخر وهو من اصبح لا صائما يقينا ولا مفطرا فانه مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد ية او ان صدر في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيعتنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخر فانسيتها فالتمسوها فيه ورايتني اسجد اي حتى اني اسجد قال الشارح معناه ابصرت في حال كوني ساجدا لكن ضعيف ان رايت على هذا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط الفعل من خصائصها فما وطئني قال ابو سعيد رضي ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا القول وهذا يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانا اخفى لسعاي ليلة القدر كانهم لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضي الله عنه م وابو داود والبخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ الظالم كذا في فتح الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تعلقه بتنقيص عرضه اي بعرض يتعلق به ذكر في الفائق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان يثلم وثني من التعريض بعد التخصيص اي من شيء اخر كالمال والمنع من الانتفاع به والدين والسائر من ملحقان بالمسلم في غير العرض كان نقص عرض الفاسق بغيبته جاز فنقص

عرض الكافر لو ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب منه حله اليوم اراد به حث الناس من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يجريان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله اكرم من ان يحكم احكمين في عبد فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاما اذا بلغ فعليه ان يرضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ من سيئات صاحبه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلامه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقاديرها مفوض الى الله تعالى وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنعم اطلاق المسبب على السبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظلم في الحقيقة جزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا للعدل فعنى الآية ان واحدا لو قال لآخر احمل عنك وزرك لا يجيبه في الآخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه ليشتغل بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض عن الزراعة والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تع وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تع وحقيقة ما يحلف به غيره واما قسم الله تع ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس وغيرها فعلى الاضمار اي ورب الفجر ونحوه والتعليل اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تع صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على عجرى عادة عباده تنبيها لنا على ما ثناء من خلقاته في اسمى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فليعد اي ضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلاة في اليوم الاول قال الشافعي انما سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال في شرح الشارح فان قلت لم اخرت الصلاة لاجل ذبح الامام قلت لعل الحكمة فيه ان لا يقع الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك كما يكون لاجل العذر كذلك يكون لاجل الضرورات لها احكام ولم اطلع بعد على جواب ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط ان الامام اذا اخر الصلاة يوم العيد ينبغي ان يؤخر والتضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلاة الامام سهوا او عمدا جازت التضحية في هذا اليوم لو خرج الامام الى الصلاة في الغد او بعد الغد فمن ضحى قبل ان يصلي الامام اجزاه لان الوقت وقت الصلاة على وجه الاستتمام سبرة رضي الله عنه بفتح المهملة وسكون الباء الموحدة ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جل ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد برآءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم

معيد

انه براء قال ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين
من آخر سورة البقرة اجزأتاه والآيتان منها آمن الرسول بما انزل الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف
الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء
والايمان بالكتب والرسل قال مرثد بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت
وبالغين المعجمة بعدها ابن معود بتشديد الواو وبالدال المعجمة على صيغة اسم الفاعل من عفراء وهي
بفتح العين المهملة وسكون الفاء امرأة معود وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلاثة احاديث احدها
متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى
قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب كان صلى الله عليه وسلم
قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان
امساك بقية اليوم للتأديب وهناقسم آخر وهو من اصبح لا صائما ولا مفطرا امنهما مور بنفل الصوم
ترك بيانه كونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صوموا اليوم فلفظ كان زائد واوائل صدري
اثنايه فغير زائد قال ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت
هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي
علمتني ساجدا قال الشارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف اذ رايت على هذا لا يكون
من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من حيثيتين قال ابو سعيد
رضي الله عنه ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك
الليلة قد امطرت السماء وكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا القول وحده يدل على ان
تلك الليلة ليلة القدر وانا اخفى استعلى ليلة القدر كانهم لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي
ما في الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام
اسم ما اخذه الظالم كذا في شرح الصباح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لا الحيثية اي في الدين
من عرضه اي من تعييره بتنقيص عرضه اي بحد مخصوص ذكر في القاموس عرض الرجل جانبه الذي يصونه من
من نفسه وحسبه ويتحامى ان يثلم او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله والمنع
من الانتفاع به والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص

عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب منه حلها اليوم اراد به حيث الفيامة وقوله ان
لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان المحلل
قد يكون بدله قال الشيخ الكاباذي واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه
فليستغفر لربه فانه كفارة له فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يستوضيه ان كان له
عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال كيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ من عمله بقدر مظلمته
يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا وعرفه مقدارها استغفر الى الله تعالى
وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تجسد فتصير
كالجواهر وان يكون ما اعدها من النعم والنقم اطلاقا للمسبب على السبب فان قلت هذا ينافي قوله ثم ولا درهم
هناك وزيادة اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تحقيقا
للعدل فنفي الآية ان واحدا لا يقال لآخر احمل عنك وزرك لا ينافي الاخذ به في الآخرة قال ابو هريرة رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها اي ليحرثها اي ليعطها الحراث ليشتغل بها فان ابت
الا ان يمسكها اي ابى اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض عن الزراعة والمنحة فليكن له ارضه
فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضي الله تعالى عنهما روى
البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بابيه
وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تع
وصفة حقيقة فلا يتأتى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس وغيرها فعلى الاضمار
اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه واليمين من الله ليست كذلك لانه
تع صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على جري عادة عباده بتنبيههم لفرض ما شاء من مخلوقاته وانس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فليعد اي ضحيته
استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلاة في العيد قال الشافعي انها سنة ووقتها
بعد ارتفاع الشمس ضحى الامام اولا والعيد حجة عليه قال في شرح الشارح فان قلت اذا ترك الصلاة
لعذر الى اليوم الثاني ايجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا
لعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جواز ولا على عدمه اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط
الامام اذا اخر الصلاة يوم العيد ينبغي ان يؤخر التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلاة الامام
سهوا او عمدا جازت التضحية في هذا اليوم وان خرج الامام الى الصلاة في الغد وبعد العيد فمن ضحى قبل
ان يصلي الامام اجزاه لان وقت الصلاة حل وجبها سنة رضي الله عنه بفتح
المهملة وسكون الباء الموحدة ابن معقد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة البهزي

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

رضي الله عنه نهى الخمر وفتح الماء منسوب لجهينة وهي قبيلة قال ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من كان عنده مني من هذه الشاء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يمتع بها فخذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع كنكاح المرأة الى اجل قال النووي اذا كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو المختار في الروايات المختلفة فيه وقال شارح الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا الآن الروافض متمسكين بقوله تع فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض المحققين المحققين عن مالك من جوازه فخطأ قبح عبد الرحمن بن ابي بكر رض الله تع عنهما قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة سماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر رواه ابن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلث احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي صلى الله عليه وسلم يرجح اصحاب الصفة كونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ اكلا بادي معناه طعام الاثنين يغذي المثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلى الله عليه وسلم اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال صلى الله عليه وسلم ابن آدم اكلات يقمن صلبه ومن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان كما ان يحمله الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم ثلثة بثلاثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي عياض هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت وفي النسخ في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلاثة كما يقال في قوله تع وقدره فيها اقواتها في اربعة ايام في تمام اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المضاف هنا الحديث ما اتفقا عليه اشتباها فمن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لكان طعام الاثنين كافيا للثلاثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني اراد النبي صلى الله عليه وسلم السابق بقوله آخرا غير القول الاول المذكور ما ان قلت قد جاء في رواية صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يمكن ان يقال له هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التغذي اخ ابن عمر رضي الله عنهما رواه البخاري حديث من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما ان كان الله عليما حكيما او منقطعا ان كان زيد قائما او ابي بمعنى صار فكان من الكافرين وتأييد تامة وههنا الاصح لما ذكره والذي يظهر ان كان الاولى تحتاج الى معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون من ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للاشارة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اولا لاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن كما مر كان وههنا القرض بيان

فان قلت فائدة قوله في حق الرجل فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فائدة قوله على وجه الاستمتاع بهن مطلقا اجيب بان الحكم الوارد في الجزئيات لبيان حكم الكلي كما تقرر في اصول الفقه كما صرح به ابو الكرم حسين الحسيني

كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما يعمل من تضمن اخبارا بان قاضي الحاجة انما هو الله وليس من قبل العبد الا المباشرة له ولا يكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون كون اشارة الى انه ما ينبغي الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كما قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب المراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في بئر بفتح الراء وسكون الهاء الواحدة اي بمنزل او نخل فارادا احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم ارادة بيعها شريكه انه يريد البيع فان رضي احدهما اي ان شاء شراه وان كره ترك اي ان لم يشأه لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه لان تبجه باعتبار بعض الشركة وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان للمباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك مرادف سعيد رضي الله عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زايد عن حاجة فليعد به الى اهاء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الرجل ويعينه بايكابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود ولكن اعتبر بالمعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه حتى عد بالعود لما ذكرنا والشاكلة هم انثيا ابي بكر رضي الله عنهما قيل هي اكبر من عائشة اسلمت قديما بمكة مات عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه الصلاة والسلام بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليقم على احرامه بضم الهاء اي ليتم نفسه على احرامه ولا يحل الا في محل حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه من موالي النبي صلى الله عليه وسلم ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة وسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم من كان مسلما مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير

شبكة الألوكة www.alukah.net

من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح بغير سكين ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير
او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عليه الصلاة والسلام طريقا اوفق للمادح والممدوح بقوله فليقل
احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي محازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله وكالزكية
على الله احدا يعني كما قطع بتقوى احد وابرئه عند الله تع فان ذلك غيب عنا مما يعلم بعض قرائنه معنى الغلبة
لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب وهو تاكيد لقوله احسب كذا وكذا
ومن لم يحسب للتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاء وهو محذوف بقرينة قوله فليقل
قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في الجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم
ههنا بمعنى الظن دفعا للتاني الى ان كلامه واقع لا مناقات بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق
في خصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح ليقوله في مدحه على وجه اليقين
ليدل على قوة القول له وان لم يكن جازما لا يمدحه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان منكم
مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون في تفسيرها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال
ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل
بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل ابو هريرة رض تعالى عنه
روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يؤمن القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانها اخر
اليها للحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة و
التدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك كل كلام المباح خوفا من
من الجر الى المكروه او الحرام ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره كالاحسان اليه بالهدية
مرفضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن عبيد رضي الله عنه وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة
بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية
مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا ان كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يخطب بتشديد الواو اي في مبايعته ما فيه الربا الا مثلا بمثل يدا بيد
عن الفاضلة اعسر من ان تكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله صلى الله عليه وسلم
جيدها ورديها سواء ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كما لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة
المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه ببشاشة الوجه وتحميل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في
الرواية ان الله تع اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله اليه اكرم فعله

فورا فاوحى الله اليه اكرم فجعله جملا فاوحى الله اكرم فتخير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة
الطعام فحذفهم بنفسه فاوحى اليه الان اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم
جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبها وذهب الفقهاء الى انها للندب وحمل الحديث على
على الابتداء الاسلام وقت كون المساواة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لبعض اصحابه
حاسب فقال اي عشرة اولادا قلت واحدا منهم فقال صلى الله عليه وسلم من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم
على بناء المفعول روي الفعلان مرفوعين على ان يكون شرطا وموصولة وبجزومين على ان يكون نكرة موصوفة يجوز ان
يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمعنى هنا
منزل منزلة اللازم اي من يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمحصوص بقرينة رواية
جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه موقوفا بانه لا يكون مع الفائزين السابقين برحمة الله
ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر رضي الله عنه سنة خمس من النبوة بعد اربعين
رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وتسعة
وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري منها باربعة وثلاثين ومسلم باحد وعشرين من
ليس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة بتقدير تاويله مثله في حديث من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها
روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير وهو اسم لعب معروف بالعجمي معرب وقيل اسم بنت شير معناه على
لغتهم حلو فمن غمس يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة
الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه صلى الله عليه وسلم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجب ان يحمل الغمس
بحقيقته غير منظور في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه مع وما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيء
والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على
احد الوجوه وذلك لفوة اختصاص المؤمنين بذكر الله اكرمه الله بكرامه ذكره معه مرفوعا هنا لفوة اللزوم بالحكم
ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه سابور بن ارد شير اول ملوك ساسان فيه رقصه بوجه الارض
والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والتخصيص الثلاثين بثلثين يوما والسماء والبياض بالليل والنهار والبيت
الاثنى عشرية بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيها للانسان وعليه والخصال الاغراض
التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكعب فمن لعب به يكون مجتهدا في احياء سنة البؤس المستكبد على الله تع
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ولم يقل مسه النار
بالنون مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من
يجد نعلين فليلبس خفين جابر احمد وقال الجار للمجرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز والمعتمد

شبكة الألوكة www.alukah.net

مالم يقطعها اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله صلى الله عليه وسلم في رواية
فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا دخل من هنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل
وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا انه شقه ويتزر به عند الضرورة لقوله
صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمامة ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالحرم اولى
للاحتياط خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم
والعرابة اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كني بنفي الحاجة
عن عدم قبول الصوم لان الغرض من الامور كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض من لم يبال الله
بصومه لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو هريرة رضي الله
عنه عرف البخاري عنه مرفوعات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين
وهم امة الاجابة والثانية هي المراد هنا لا يشرك بالله شيئا من الجملة الحال دخل الجنة وان زنى وان سرق
وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة من يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلي في قولهم
انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار خ عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه انه
لا ينافيه ما يأتي حديث عمرو الشافعي في قوله القديم والباقون منزلون مستدلين بقوله صلى الله عليه وسلم لا
يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد وبالحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم عن
ذمته فصار كما اذا ولي صام عنه لان الاطعام عنه انما يكون عندنا اذا اوصى به وعندهما يجب مطلقا والمراد
بالاطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الكفارة مطلقا القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا اشبه
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو في تنوينه للآحاد
اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى تحدث النفس به ارادة الزوج له وعلامتها في الظاهر اعداد
آلته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق اي
من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين في عدم الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمانه صلى
الله عليه والظاهر انه عام قال ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو مدين اداوفيه
للحال من دون الله بنا بكسر الدال اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف الند المثل المخالف وكما
يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها
الهة شبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز
استعمال في مطلق المثل حيث كان المراد من فانه موضوع لمالف الرسول تجوزا استعمالا في كل كافر دخل النار قيل
جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانها مقارنان فهم مر عثمان رضي الله عنه روى مسلم

عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل الجنة وان لم يعتقدها وفيه رد على
يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدها قال القاضي وفيه
دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله ناج بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام في الدنيا
وهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي رحمهما الله وهو اصح الروايتين
عن الامام الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكر الشيخ الشارح ورد الله رسولنا عليه الصلاة والسلام
مذكورة حكما داخلة تحت العلم ام ابو هريرة رضي الله عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي
تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها لغيرك
تحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير المجرور له محذوف تقديره غدت تلك المنحة
له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صفتها وغدوها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واوله
الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل صفة منحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا واجرا
الاول اولهم عمر رضي الله عنه روى مسلم من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظف المرء
على نفسه من قراءة او صلاة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة
الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت كان يفعله في وقت آخر
كتب له من الاجر مثل ما لو فعله لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء عند
وانما كان باعتبار فعل فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لانه وجه
الفعل هي العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال الشارح
لانه كان من جملة الليل فهذا يصح نية الصوم فيه اذ لك صحة النية فيه على الاطلاق هو عند بلال
تصح اذا ورجت قبل نصف اليوم وعند ابي حنيفة رحمه الله قبل الزوال فان قلت هذا يقتضي ان يكون
نصف اليوم وهو الضحى الكبرى لصادفة اكثر اليوم النية لانه كان من جملة الليل فان قلت كان اشبه
في كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب الت شابه لا التشبيه كان تعيين ذلك
الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر كان
تشبيها خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله
فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة لان النذر مهوم الشرع ايجاب المباح فلا ينعقد
في الواجب ولا في المعصية لانها غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهو ليس كذلك خ زينب بنت
حكيم رضي الله عنها قيل هي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله وكانت امرأة صالحة فانه
ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال
اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعراها عن النقص والانفصام
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداد
الزمان الارتحال بما بين قول الشارح ت ابو هريرة رضي الله عنه انفقا لفظ الرواية عنه من نسي وهو صائم
فعمل نسي محذوف يعرف بوجوده بقرينة قوله ومن صام وما بعده قال الشيخ الشارح تنزل نسي منزلة
اللازم لان المقصود نفس الفعل اذ المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي
غيبة فاكل يكون مفطرا فاكل وضرب تنزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه
وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه
مزيد تقييد لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب
مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته فهما عمل الكثير الفقهاء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعلى القضاء
وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله وسقاه على رفع الاثم وعدم
المؤاخذة ه وقال احمد عليه الكفارة ايضا وعائشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب
بالفتح بترع الناقش من نوقش عليه في الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا الا سئل عنه عذب القاضي له
معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا
هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي عرف عليه حلله وابى تقصي في حسابه وهو المراد من قوله ثم فوض
يحاسب حسابا يسيرا اخ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة على البكاء على الميت بصوت
مع قول القبائح يعذب روي مجزوما ومرفوعا بما نيح عليه روي باثبات الباء للبادرة فما موصولة او مصدرية
وهي بصدفها فاعل على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب
بفعل غيره وقد قالت ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان
يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد
فيعذب بفعل نفسه لا بفعل غيره قال الشارح والمراد بمن نيح المتوفى على الموت ويتعذب به ما يصل اليه من المشقة
بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف الانجاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه اي يجب
ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا
يقولون يا مخرب البلدان ويا معاقر مع الشنوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله عنه روى
مسلم عنه من يحرم من الخير ان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد
الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صاب
حرم من الخير هكذا اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله عنه من يدخل الجنة ينعم
بفتح الياء والعين اي يصيب نعيما ولا يبأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة

روى مسلم عنه

قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يؤمرون لا تبئس بفتح حرف المضارعة واللام يئاب ولا يفنى شباب ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا تنويه للشروع الجار والمجرور محل عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه
روي مجهولا اي يصبه مصيبة وهي اسم لكل مكروه اي يجعله الله تعالى ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير
منه على التعذيب عائد الى الذنب ومن في منه بعضية قال الطيبي الرواية الاولى احسن لان الادب كما قال الله تع
حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول
وضمير يهود الى من وضمير منه الى الله تعالى والمعنى الاول اظهر ق ابن هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه من يرد الله به خيرا تنكير للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها
بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تصبر على تعذيب
هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين
بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد والاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره
الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما صدق بمعنى
المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه
ويكون كان زائدة والظرف هو العبد وضع موضع الضمير استعطافا وايذانا بان العبد مع محبوبه فزد احسانا
اخاه فانك اولى ان يظاهر لطفه ورعايته القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضي الله عنه روى مسلم
عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان للمرابد وهي
بالكسرات الثلاث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فامتحط عنه ما حط اي مثل الذي
حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كانت مصعدا شاقا على الناس اما لوعرها او لصعوبة
طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذكر المشاهد والمغفلية
المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم المغفلة حين خالفوا امر موسى وعدوا للعجل ومن الاستفهامية مبتدا
مبتدا خبره محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما
حال عن ضمير قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال ابي
النبي صلى الله عليه وسلم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن عاد منكم
اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال ابي النبي صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة في الصيام وفيه
على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل الجنة بالمحاسبة ولا فلا يجد بها
بكسر الخاء لطلق الدخول جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه من رجل يتعقبنا من بعدنا وضم رجل

مطلب باب ما جاء في الحث على الصدقة وبيان فضلها وهي ثمانية احاديث

من مبتداء وخبره رجل ويقدم ما صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه
زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامر اذ فيه تذمير الحر من اي يصلحه بالمدر ليلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب
على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدره ويسقينا قد شرب على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه
ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قاله حين دنا اي قرب من ماء من مياه العرب حملة بن الاكوع رضي الله عنه
فيه دليل على ان الحربي اذا دخل الينا بغير امان حل قتله فان كان سأل العين معاهدا قال بعض الشافعية
عهد فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما بجزيه الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع
قال له صلب اجمع وقال احمد لا يكون السلب للقاتل الا اذا بارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ← صلى الله عليه وسلم ج
ان سلمة قد فجأه اعلم ان الصنفا خرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع
بين الصحيحين وقد جابر رضي الله عنه انتقاما على الروايته عنه من كعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياء الله
ورسوله قيل كان ذكا العين يهوديا شاعرا وكان ممن حاصره رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نقض العهد وفر
مكة وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت
رضي الله عنه نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم فنزل عند باب المسجد فقال هو لها الله صلى الله عليه وسلم افلحت الوجه فحمد الله على قدومه انس رضي
الله عنه روى مسلم عنه من ياخذني ياخذ بعضدي هذا فيضع عند سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه
عليه الصلاة والسلام من ياخذني هذا بعضدي كل من المسلمين بيده يقول انا فلما قال صلى الله عليه وسلم فمن ياخذ
حتفه تاخر فاخذه ابو دجانة رضي الله عنه لعله ان حقه كان للقاتله في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله
عنه دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قال يوم احد لم انس رضي الله عنه روى مسلم عنه من يشتري مني
هذا فله الجنة قال سبع مرات يوم احد قال فلما انهزم المسلمون ذكر الله يوم احد تقدما حتى بقي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم سبعة من الانصار ورجلان من قريش كلما قصد الكفار النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحديث حتى قتل السبعة رضي الله تعالى عنهم وبقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ طلحة رضي الله عنه
وقد اصيبت اصبعاه وصار طلحة يحمي النبي صلى الله عليه وسلم في اربع وعشرين ضربة قال اكرر ارباعية رسول الله صلى
الله عليه وسلم فغلبه الغشي فاحمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويقاتله حتى وصل الى الصخرة وكان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة ح عثمان
رضي الله عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان رجل من بني غفار غير يقال له رومة
وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه الصلاة والسلام لم هل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولعيالي

عيال غيرها فلما استطيع ذلك فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري بيت رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين
بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذا اولى للاستعارة هلا بالسببية لان الشرى سبب لجعل
دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لغيره في الاستقاء والانتفاع منها بالملكية
يعني يقتضي ان عثمان رضي الله عنه اشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم فوقفها لذا الحديث على جواز وقف
السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مشتركا فيه اعلم ان المصنف رقم بعلامة خ لكن هذا
ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب
التحفة قال انس رضي الله تعالى عنه انتقاما على الروايته عنه من يظلنا ما منع ابو جهل يعني هل سقط مجرحا
او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
من العسكر في ذلك اليوم ثلاثمائة وثلاثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف
مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله عنه روي انه وجد بين الالبان الساقطة فاخذ
بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله تعالى فضربه بسيف حتى مات وفيه دليل على شرعية الاستطلاع
على امر العدو الباب الثاني في خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه ان ابراهيم لما اراد ان يذهب الى
ابراهيم وانا كان جد الانساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات تامات تقدم معنى كل
كونها تامة في حديث خولة قبل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بهما او خبر من قوله اعوذ بكلمات الله التي لا يجاوزهن
قبل الذكر على معنى ان ابا كما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يبتدأ من يعوذ بهما
مفسر بقوله اشاء الذي كان الناسب بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تع فان تكن نساء فوق اثنتين كان
تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقوله كان الناسب لتذكير له يعوذ ان يقول اعوذ كما تشتد بين
الواو على معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله الكن الرواية جاءت بسكونها ولعل توجيهه بان يراد من
قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم عليه السلام كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه
الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة
اي جامعة للشر على المعروف من لممته يلممه اذا جمعه ويجوز ان يكون لا بمعنى يلمهم اي هو نزلة وانما
جيئ على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان النافر اذا نظر الى شيء واستحسنه
ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه فيحدث الله في المنظور علة بخيانة نظره على غفلة ابتلاء لعباد الله
ثم ليقول الحق انه من الله تعالى وخلقه من غير فيوا خذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العين
ينبعث من عينه قوة سميه عنده بتصل بالعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان
يقوله اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما
ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان البر الابن على وجهه والاحسان جعل البر بالبنات افضل التفضيل

الباب الثاني فيه عشرة فصول في الاول حديث واحد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منه واضافة اليه مجاز والمراد منه افضل البر وافضل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل ودّ
ابيه بضم الواو بمعنى المودّة بعد ان تولّى الأبُ بفتح التاء اي غاب والغيبة اعمّ من ان يكون بموت او سفر
وانما كان الوصلة بالوالد بعد موته ابرّ لان ذلك يؤدي الى كثرة الدعاء له وبقاء المودّة وفيه اشارة الى تاكيد
حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته يخرج من وصف اللسان ٣ انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه انّ ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر صلى
الله عليه وسلم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لأصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة
كانت لمجاهدتهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولغيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص
وكونها اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له
ظئران ليكمل رضاعه في الجنة ميلا لما يكون في الشاة البرية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر
بضع وثلاثين سنة يكون قوله في الجنة باعتبار ان للعبد متعلقا بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها فيجوز
ان يكون بنت ابراهيم لا يخل كمال روحه واستمداده بروح من مشى الروح الامين عليه السلام في خدمته ويصير
له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير اذ يكونون في الجنة متصلا موته
وما ذكره من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك فالاسلم ان يقال انه من المتشابهات
ح ٣ انس رضي الله تعالى عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم القيمة عليه
الغبرة وهي ما يعلو من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونها عليه سواد الوجه وسوء هيئة
وفيه ان شرف الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر فيه خاتمة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها ان بغض
الرجال الى الله تعالى الألدّ بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد
الخصومة كذا قاله الهروي فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الألدّ الخصم مع الله تعالى وهو
وخصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين
وان جعل اللام للجنس يجعل الحديث على الترقي وروي باضافة الألدّ الى الخصم فيكون الخصم بكسر الصاد
مصدرا تقديره الذي لدّ خصومته اي اشتدت م ٣ رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه
على الماء اي سريره ووضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله تعالى عليه استدراجا ويكون تمثيلا لشدة
عزته ونفاذ امره بين سراياه على كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة التعليم وهي كون
عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة
ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذي يرجونه بالحرلقة ثم يبعث سراياه
جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجي احدهم هذا الى آخر
الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا توبيخا

للتعظيم وما للنفي ثم يجي احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه
وبين امرأته فيدنيه منه اي يقربه اليه من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت
مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم
العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير كرة تفسير خلاف القياس وانما
رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا والوقوع في امثالها
وفيهما قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني
كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حق كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف
سيوف المجاهدين من كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ
الشارح رحمه الله فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة رضي الله عنه من انفق زوجين في سبيل الله
دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم من محل الجهاد فيه
فيكون المراد بالزوجين الراكب والمركوب وانفاقهما اعلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار اتفقا
في المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطي من شاء من عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقد لا
في اي حاجة الى هذه التكلفات والله اعلم ٣ انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان احدهم
قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي لما سأل قال عليه السلام في النار فلما ولى السائل دعاه فقال له
لفظ الكتاب يتيم اي انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اباه مع آب السائل في المرة
الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق ٣ ابن عمر رضي الله عنهما
روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله تعالى
من بين اسمائه المحبوبة لله المنبئة عن ذل العبد وكونه عبدا له لان احدهما اضافة الى اعلى اسمائه
تعالى الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة
بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبدها فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف
مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما انعم والدي الحنيف اسمائي
بعبد اللطيف يا مولاي تفضل عليّ بالعفو فانك اللطيف وقوّني برضاك فاني ضعيف وانتظر الي
صدر عني واح ذنبي القبيح بحسن ظني م ٣ رضي الله عنه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله
تعالى سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله تعالى
وتحميده قرأت مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يجمع
مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا
يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا في بطن امه اي رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما ترى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنه ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا تشرب في البشرة
المرأة تحت كل ظفر وشعر فمكثت اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم فذاك جمعها يدل على انه من الجمع والشك
انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل
الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ماثبت في صحيح
مسلم من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
يدل على التصوير في الاربعين الثاني قلنا المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة
لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا
معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين
الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك
على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين يوما فيقول اي رب اشقي ام سعيد وهذا يدل على ان الكتابة
تكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله على
ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهما يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها وهو
قوله تعالى فاذا جاء اجلهم فلا وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم
ذكر الشقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كانه من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله
تعالى سابق على ذلك فالذي لا الدخيره هذا فروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه
واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع
غيرها فسبق عليه الكتاب كذا قاله الطيبي كان نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه
هنا انها عاطفة ويكون الرفع معطوفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة
فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة حتى يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد فيعمل عمل
اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فانه مصير الامر
في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية وعن ابي عامر رضي الله عنه رواه البخاري عنه قال الراوي ان نفرا
من الصحابة رضي الله عنهم مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان في الماء رجلا
لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بشاة على
اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله عليه الصلاة والسلام ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ

الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد تمسكا بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا
القرآن فاهدى الي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار
فرددتها اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وقد يجعل
اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا فلذلك القوم سألوا الراقي
ان الراقي قالهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براقٍ لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذه لهم
بسببه او يقال الرقية بالقرآن ليست لقرءة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف
تقديره رقية كتاب الله وتعليم قربة فلم يجز اخذ الاجرة وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم
جائز اذا لم يكن للمعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع معلم اخر وغير جائز اذا تعين ثم عمر
بن حمزة بن عبد الله بن عمر وجابر رضي الله عنهما روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه كان الذكوة بعد في
رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران بعض النجاشي وهو كان ملك الحبشة فكان يكتم ايمانه فيما
بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى
مع اصحابه صلاة الغائب بتابوت في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه صلى الله عليه وسلم وفيه
دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعي
فمحمول على ما يكون فيه مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت اجتج به من جوز الصلاة على الميت الغائب
ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رضي الله عنه رفعت للنبي صلى الله عليه وسلم فكان كالحاضر له
الامام دوت القوم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان خثعم اي اقبيلة فكثر من ذلك عنه الحديث
اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم حاكما للاسلاك وكراعها في انس رضي الله عنه اتفقا على الراقي
عنه قال ان ناسا جاء والى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن فبعث معهم
رجالا من الانصار يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون
فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاصل الصفة والقراء فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوا لهم فقتلوهم
حتى ان بلغوا المكان فاتى الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فقال عليه الصلاة والسلام ان
اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنا وارضيتنا فكنا نحن الذكوة بعد في
انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنهم جابر رضي الله عنه ان اخوف ما اخاف
على امتي اعوف افعل التفضيل للمعروف وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عليه الصلاة والسلام
بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوطية يعني اتيان الذكور ولما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم
الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا ينكرون الا
القرآء قال ابن سيرين ليس شيء من الذنوب يعمل هذا العمل الا الذين ولحمام وفي السنن لابي داود عن ابن عباس

شبكة الألوكة www.alukah.net

رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول
وبه عمل الشافعي في أحد قوليه وفي رواية احمد انه يلقى من اشرف موضع في القرية ويرجم وان كان غير محصن وعن ابو سعيد رضي
الله عنه روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يميز ادنى بمعنى اقل ينتعل اي رجل يتنعل بنعلين
من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله تعالى منها لطفه للتين وابقانا
في مقامه الامين امين وعن ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود
والمراد مسكنه وصيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى فقايل هو الله او الملك قال النووي
ان يقول له خبرا ان لكنه ليس بظاهر انه لا يصح ان يحمل على اطلاقه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بلى له
بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد
ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني ان تقدر
ان قايله هو الملك ولعل ان قوله الله تعالى فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس
الاستفهام على نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي اتم او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه
فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا يتمنى فكيف يقال
له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله تعالى قلبه عن ذلك ليلا تخلو ابيات اهل الجنة
عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه وعن ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان ارواح الموميين طير خضر وهو جمع طائر على الواحد خضرجمع اخضر وعلق بضم اللام اي تسكن في شجر
الجنة هكذا ذكره القاضي وهو رواية وفي رواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث
وفي جوف طير خضر قال القاضي المراد بالموميين على رواية الاكثرين الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها
الآن قال ابن حجر ويمكن ان يراد بالموميين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاكثرين يعني جعل الله
تلك الارواح حين كونها في اجواف الطير بها ما يشتهون من الملاذ اينعم به والاشارة بقوله بلا حساب عند
ثم يرتزقون قال الشارح وهذا يؤيد مذهب اهل التناسخ وقال الخرقي يحمل على هذا التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا
كتمثل الملك بشرا والاول ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا لما قد يل معلقة بالعرش الى اجسادها اذا كان يوم
القيامة تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت وتأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربكم تقدست
باللام نفسه من غير واسطة احقه ان يعدى بعلى اطلعه عليه دليل على ان ذلك الاطلاع نوع اخر ليس من
جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن
نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون ثم بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان
يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم
حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا امرا خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كانت

اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق
بها فضرفاه الله تعالى عن طلب ذلك لعدم حصوله لعدم الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد
ان كان لطلب ما هم فيه فلا فايدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بهذا الكلام اتيانا
بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم من ثوبان رضي الله عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم
عنه قال الراوي جاء حبر من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعت دفعة كاد يصرع منها
فقلت هلا تقول يا رسول الله فقال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال صلى الله عليه وسلم
ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي او صوله صفة اضم اي او بدل منه او منصوب بالاختصاص قال بعضهم
عند رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل
التصوير ليعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فمن كان كذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة تصويره
واما من لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاول ان يحمل اهل التشديد
لانه ورد عند مسلم ما يدل على ان ذلك معصية كبيرة وعن عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعني
صورتم منبه بهذا على ان من قصد به مضاهاة خلق الله تعالى فهو كافر وعن رفاعة بن ابي رفاعة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجاني في جريمة حال عن جرمها معناه ان اعظم المجرمين جرما
كائنا في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما
ما كان على وجه التعنيت فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جاء كسؤال القرن وغيره من الصحابة رضي الله عنهم
في امر الحج حتى حرمت بعد ما كانت حلا الا لمن استطاع اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت عن امر لم يقع
مما لم يدع اليه حاجة فسكوت النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا من جملة رفع المسايل وقد جاء
عنه تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع بن حابس حين وجب الحج بقوله اكل عام يا
يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اعاد مسألته ثلاث مرات فقال صلى الله عليه وسلم
ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والله اعلم بباقي الحديث هذا النوع
واما كان هذا اعظم الكباير لتعديه جنايته الى جميع المسلمين وكذلك غيره وعن عمران بن حصين
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة بمعنى ان تكون باعتبار وقوعها في الوجود
من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن في النار كذلك
سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان الساكن في الجنة غير مستاجر ولا
يوصف بالقلة والكثرة وعن انس رضي الله عنه روى البخاري في عنه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بالمدينة ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا حبسهم العذر

الألوكة
www.alukah.net

شبابكم الثيبان العجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركونا في استحقاق الثواب لكونهم
معانية جسمهم العتة استياف يعني انما تخلفوا عنا لعذر ولولاه لكانوا معنا ذوانا والانطن
منه الشاوي في الثواب الا الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه ان الاشريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر
بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف رحمه الله صوابه ان الاشعريين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون
واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارمالوا اي نفنى زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان
في الغزو وقل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء
واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد منه المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه
على الاقتداء بهم خ ن ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه اتبا الاكثرين هم المقلون يعني الذين كثر
مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال
من في جانبه بالافقر والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ت ب هريرة رضي الله عنه اتفقا
على ان الايمان اي اصل الايمان ليمان بزاء مهملة بعد همزة ثم نون ساكنة ثم زاي معجمة روي في عينه الحركات معناه نيم
الى المدينة كما ان زمانية الحجر هاجر الحروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام
الحية ان حركتها اتفق من جهة مشيها على بطنها والحجر قبل الفتح كانت تحصل مشقة حتى هاجر بعض
الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يمان الذي هو فعله شديدة نيم اشارة اليه الا يرى ان
الزئير يستعمل في صوت الاسد والتغنيق في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان
وفي التشبيه اشارة الى انهم يضمون اليها بالادراج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بالادراج والمراد بالمدينة
جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة الصديق رضي الله عنه من انضمام المومنين الى المدينة صيانة لانفسهم
حين ارتد بعض القبائل من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ت ب جابر وعائشة رضي الله
عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملايكة المراد بيت
يزاولون بالبركة لا الحفظة لعدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض
الصور تعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام التصاوير كما
قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل صور الانبياء عليهم السلام والصلحاء رحمهم الله وكانت تعمل في المساجد
من نحاس وزجاج ليراها الناس فيعبدوا واجيب عنه بان هذا ما يجوز ان يختلف فيه الشرايع
لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معللة بالتشبيه بعبادة الاوثان
فقبحه عقلي الوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ت ب عمر وعائشة

رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها ان التلبينة مصدر لبن تلبينا والقوم بتشديد الباء اذا سقاهم
اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة يسمى بذلك تشبيها باللبن بضم التاء وتشديد
الباء اي تريح فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية ان الحلال
بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالادلة الظاهرة وبينهما
مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليليها لا يعلمهن كثير من الناس يعني كما يقع بينهما
العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ
لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانة عرضه من ان يتعلق به المحارم وعرضه من ان يتهم
بترك الورع السيد فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان منكم مريضا فليست عفة استعفف الى ان
من عف كما نطالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتمرد ذكره وقع في الحرام يعني
يشك ان يقع في الحرام لانه حول الحمى يرعى ما قال هنا وقع دون يشك ان يقع كما قال في المشتبه بين شكات
يرتع اذ من تعاطى الشبهات صادف الحرام واذ لم يتعمد لانه يكون اثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه
يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة تجر على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام ومعنى فهو العاصي
تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمدارات الوقوع كما يقال من ارتع حول الحمى فقد هتك اعلم ان الشرف فيه ان حمى الملوك
محمية يحترز عنها كل شيء بصير وحمى الله تعالى معقول لا يدركه الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء
ضرب المثل بالمحسوس بقوله صلى الله عليه وسلم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه شبه الخفي
بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ترك النبي صلى الله عليه وسلم التحذير صريحا للمنهي
بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى
الله احق ان يحترز عنه لان عقابه سبحانه وتعالى اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وهو سبب نيله
الى الفوز بنية النبي صلى الله عليه وسلم عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا اصلحت بفتح اللام اي اشرت
بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة
لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي اشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلات في المكروهات الا وهي
القلب سمي بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي الله عنهما روى
مسلم عنه الحمد لله نحمده اي على تخليصي عما ينسبونه الي من الشرور فصلها قبله لان مراده به تجديد
الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لمناسبة البلاغة ونستعينه على الصبر على ابتلاء الشبهات من
يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه
صلى الله عليه وسلم مهديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه صلى الله
عليه وسلم يرى اخبره الا ما يراه لنفسه وهو اقوى على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه بيانا من وقوع الشهادة لنفسه بدء الامكان قدم العبودية
على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله تعالى ومهدي انقيادا لما سمع هذه الكلمات التي يقطر
منها ماء الحيوة حي قلبه وقال الاعدي كلما بك فقد بلغت قاموس الجريني وسقط العلم والحكمة بيدك
أما بقيك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي صلى الله عليه وسلم كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجاهلية
أما بعد هنا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم نظفر هاذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد لعله
صلى الله عليه وسلم لما رأى وفوده في الاسلام استغنى بعد عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدي ضاد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي
صلى الله عليه وسلم قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة بسبب مجيئه ما روي ان شنوءة
مكة كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان
فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قال اله اتيت هذا
الرجل فلعل الله ان يشفيه على يدي فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر اي اعالج من داء بفتح راء
ونفث فيه من نحو الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموها
لانهم لا يرون كالريح وان اسبغ على بي من شفاء فهل لك اي حل لك حاجة الى دواء بي منه رضي الله
عنه روى مسلم عنه ان الريا حارة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناضر خضرا
أو لتشبيها بالخضروات في سرعة زوالها فيه بيان كون ناغوارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله تعالى
مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى
جعلكم في التصرف فيها فانظروا كيف تعملون اي تتصرفون وقيل معناه جعلكم خلفا ممن كان قبلكم
وفعلي ما قال ابن عباس فناظر حال تعتبرون بحالهم وتتبرؤن في الحالهم ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه ان الايمان بدأ بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب
في الزمان الاول ولم يكن يعتد الا القليل او المراد ان اهل الايمان في العصر الاول كانوا غرباء في بلدهم الناس
ولا يساعدهم الطبع وكان تعيشهم بين اقاربهم فسيكون كذا في الآخر وانه قال كما بدأ وانه يأرز بضم الزاي
عزيزا اي في الوصول من ملاحظة التهول فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء بضم ما قبلها
أو هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اصل الدين غربا ليس منقصة عليهم بل هو سبب لقربهم في الاخرة
وعايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكثر ما تعهد
من المغرم فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث اي تكلم لاحدا ان في تقصيه
عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كاذبا للصادقان وعلامة صدق

ويكذب للاستمرار والمراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اثباته في الملاء الاعلى او القائه وفي السنة الثانية والاكتابة كل شيء سابق ابو هريرة رضي الله عنه رفعه مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة فيختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار فيختم له عمله بعمل اهل الجنة وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم رضي الله عنهم ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلاث في الشين المعجمة عروق متداخلة من الرحم يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونها من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله تعالى من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي برحمة ومن قطعك قطعته اي اعرضت عنه عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي امتصاص الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من النكاح والجمع بين الاختين وغيرها وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال صلى الله عليه وسلم ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض الروح والى يده اليه طرفه فينبغي على تلك الحيثية فينبغي ان يغمض زاد في رواية الانفتاح بدل البصر اوليلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف في البدن وان للمعاني حوا لجسما الروح ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد بها هذه السنة قد استدار هيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يحققون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له امتثالا في ذلك لملة ابراهيم عليه السلام لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم التي حرمها الله بغيرها لاستحلالها بالكلية وامروا منادي ينادي في القبائل انا قد استحللنا المحرم الصفر اي اخرناه عنا فنحارب فيه كما نحارب في المحرم ونترك لرجب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلوا المحرم من صفر الى شهر ربيع الاول وكانوا يوفون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه والله اوتر اشهر بشهر كما هو الجاهلية السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لامر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاول من كل سنتين ثلاثة عشر شهرا ايضا اربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيها فتح القاف والهاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلاثة متواليات واضافته الى مضر وهو بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصفه بهذا على حساب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور هم حديث ابن عباس رضي الله عنه

الله تعالى عنه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل مارواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت تقوم فيه
القيمة سميت بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات
تكون في الوضعين تامة حتى توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته
فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي عامة حيث عن مالك رحمه الله مكة والمدينة واليمامة واليمن
والدخان قال ابن مسعود رضي الله عنه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهوى كهيئة الدخان
وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه الصلاة والسلام سئل عنه فقال بملاء ما بين المشرق والمغرب
يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصيبه كالزكام وكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في قوم
والدجال ماخوذ من التجل وهو التمويه والتغير فانه سياتي يطوي الارض في زمان قليل سياتي بيان
وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان
لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم ويجتمع
منها اهل المجلس كلهم وتسم المؤمن بين عينيه مؤمن والكافر بين عينيه كافر وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من
قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها تحشر الناس اي تجمعهم على امر يريد تحلوا وسياتي الكلام
فيه ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم اول الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في عيده اي تلك الآية العاشرة في غير
هذا الحديث نزول عيسى بن مريم قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انتقاها على راويته عنه قال انكسفت يوم مات
ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انكسفت لموته فقال صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان
من آيات الله يخوف الله بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر انهما لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي
فائدة في قوله ولا لحيوته وكان حقهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان يتوهم منهم ان
الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي ايها رايتم انكسافها على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا
حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان التفوس عند مشاهدة ما هو خارق
للعادة تكون متعرضة من الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في اجتماع
الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلاة الكسوف اذا المراد تجلي الشمس
بالصلاة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلاة ويجوز ان يراد بها صلاة الكسوف
ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلاة مرة الى غاية الانجلاء ثم جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال الى النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا معتزلا وفي ايراد لفظة الايلاء في هذا
المقام نظر لان الايلاء لا يتحقق فيما دون اربعة اشهر على ما عرف في موضعه اقول اخطاء هذا الناظر بتوهم
ان الايلاء مختص استعماله فيما عرف في الفقه ويشكل ذلك بما في صحاحه الى يؤلي ايلاء اي حلف

ودخل عليهن صباح تسع وعشرين يوما فقيل يا رسول الله انما اصبحنا تسعا وعشرين ليلة فقال صلى
الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلاثين ومن هذا قيل
من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه
اكمال ثلاثين ثم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى
يكون مكان الروحاء وهي بالمدينة قرية من المدينة بينها ستة وثلاثون ميلا كذا فسره الراوي انما
يذهب الشيطان ليلا يسمع صوت المؤذن ثم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الشيطان قد
يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون حقهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الايمان والكفر
اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام
يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فسميت بجزيرة
مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة ونهر ابان
وعدن البركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل والدجلة والفرات واوسعت في العرب انها تسكنهم
فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من اهل الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي صلى
الله عليه وسلم لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان وامتداد اياسه منها انما هو لانه اذا رآها علم انها
مجدت غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتعظيمها في تلك الجماعة غير معلوم مراد
المراد بالمصلين الله يعود على الصلاة باخلاص او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر
لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التعريض بنهم يعني كفر الشيطان عليه اللعنة في اعراء المهتدين وعلمهم
على الفتن بالمعظم في ذهنك قال الامام الطيبي في شرح المشكاة وانما ذكر الشيطان ايماء الى ان
عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه مطاعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التعريض وعلى هذا
بين الكلاب تحقيقا للصرف انس رضي الله عنه على ما روايته عنه قال جاءت صفية رضي الله عنها
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام
معها النبي صلى الله عليه وسلم قلما بلغا الى باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى
الله عليه وسلم واسرعا فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما فانها صفية فقالا سبحان الله
فقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فتنته ان خشيت ان يقذف
الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به
كان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوس ما دام حيا كما لا ينفك
عنه جريان الدم وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان
اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخللا الاجزاء كالهواء النافذ في البدن هذا لفظه في شرح السنة وفي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي صلى الله عليه وسلم لم نتناول منه قبله واذا حضرنا
مرة معه فبدأت جارية ان تاكله بالتسمية الله تعالى قبل النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدها
ثم بدا اعرابي ثم اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين
للانسان لانه جاء في رواية انه عليه الصلاة والسلم قال بعد ما اخذ بيد الجارية احبس شيطانها يستحل
الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم
عليه وقيل المراد به تطهير البركة عنه بحيث لا يتبع من اكله كذا قاله الكلاباذي وقال النووي الصواب
ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكل حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يحيله لانه
جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجارية محذوف اي ان لا يذكر اسم الله عليه
بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد
من الاكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي وانما جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية
التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده
اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى
بتذكير يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية
ليسمع غيره ينتبه عليها وان فاتت في اول الطعام تسمى في اثنائه لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يذكر
ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي وقد يستعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل
صاحبه الى البر وهو كتاب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر ليهدي الى الجنة وان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال المبالغة وان الكذب ليهدي الى الفجور وان
الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارع ان وهما يصدق ويكذب
للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم
بالكلمة الله اعلم فيه الجنة رضوان الله اي حال كونه لا يظن بها بالكلمة اي يحقرها لما
قلبه ولا يلتفت الى عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها
رفع المال فالمال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه بأس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا
استيناف جواب عمن قال ما داعي المتكلم لها وان العبد ليتكلم بالكلمة يهجم بها في سخط الله لا يلقي
لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة
وهي عند الله جليلة فيرضى الله عنه بها ويرفع بها درجاته وان العبد ليتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث
على التدبر والتفكر عند التكلم ابو سعيد رضي الله عنه رفعه ان العبد ليتكلم بالكلمة يتزل

بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان تكون
اللام فيها زايدة ما بين الشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الحكيم خلق الله تعالى اذنين و
لسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب وسببه وروده ما روي
علي رضي الله عنه ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فرآه مغتما فقال ما هذا الغم
الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين رضي الله عنهما اصابتهما العين قال يا محمد صدقت العين
ان العين حق المراد من العين لمة القدم اي في صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر
فما هذا الحزن فلا يمنعك امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين داء تعرفه العرب
فقالوا العين تدخل الرجل المقبر والجمل القدر ان هذا الداء يقتلهما والوجه هو الاول ابي بن كعب
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر عليه السلام بفتح الغين وكسر الضاد طبع
كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة
استعداد قبوله الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او ولد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى
الست بربكم قال النووي رحمه الله لكان اباه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه
واعلم ان ذبح الغلام لو بلغ لكان كما فيل واوحاش لارهقا ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي عليهما
وكونا النعتها بعقوقه وسوء صنيعه ومعناه حملها محبته على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت حق الغلام
في المآل لا يسبح قتله في الحال فكيف قتله الخضر عليه السلام فانكر ابوه قلت يجوز ان يجيء ذلك
في شرعهم او نقول هذا علم الخضر كما قالوا وعلمناه من لدنا علما وله سبب آخر غيبي لم نعرفه في الظاهر
فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في بعض الامور كما نعرفه في بعض الاحاديث بعده
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحرب والاختلاف بين الناس
المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل
المراد به الشمس ذكر لمحل ارادة المحال كما جاء في حديث اخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان
وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام قاله ويشير الى الشرق م انس رضي الله عنه انا كما فاذا عمل حسنة اطلع بها
على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطاء الاكلة المرة المراد به ههنا لفظ اذاه
فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عنده وهو قال
آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه يكفر الله له
بكل حسنة له كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على

ما معنى قوله والطرف صلته بعض
ابعد فقر امن البعد الذي حصل
بان المشرق والمغرب هو
وان عباس رضي الله عنهما هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لما عنه ح من شر ومن شر هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم
من اكرم الناس فقال ان اكرمهم ابن اكرمهم ابن اكرمهم ابن اكرمهم. اكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في
الثالثة بدون الالف وصوابه ان كتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم
عليهم السلام اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلاثة انبياء مرسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا
وسياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا ومن شرف
بالسين المهملة والفاء قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو هذا ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر
الكاف عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان قريش تضربت
كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نظر هذا واصطفاني من بني
هاشم ان محمدا صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفا
في هذه القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انه رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الله امرني ان اقرأ عليكم لم يكن الذين كفروا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث لابي بن كعب
قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي مع علمه بها قراءة النبي صلى الله عليه وسلم كبرا هوان الله تعالى
كان علم بان الناس سياخذون القران منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه صلى الله عليه وسلم بالقراءة عليه ليتعلم
اداب القراءة واداء التعلم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه ممن جمع القران على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم روي ان عمر رض كان يقول اقرانا ابي واقضانا علي رض فقال ابي وصاني هذا معطوف على فعل مقدر
مع حرف الاستفهام يعني هل ذكر لي انه مر بي وسماني فقال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية
الله اياه باسم القراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر الله تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة
لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي
الاختصار وقال المظهر انه نبههم قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب
انه مر بي ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم
فاقبل ابو بكر رضي الله عنه مستشرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر رض شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم
ندمت فسالت ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر رض ندم على
فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام ان الله بعثني اليكم فقلتم
كذبت فقال ابو بكر صدقت وواساني باي شاركني واوه معلوبة عن الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا
لغة ضعيفة في اساء وقد جاء في حديث آخر اساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله يبذله في نصرة
دينه فهل انتم تاركوا لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا توذوه وان براه منه ما يوجب ذكره وبيان

بكر رض ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركوا لي ادل على طلب الترك من صاحبي فهل انتم تاركوه
كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما
حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني ابو احدهم بما وقع في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث
النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد
به في الحديث النوع الثاني لا ان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يرد عليه لاستناع التكليف بما لا يطاق
لامتي فائدة ولا عاصي النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها صلى الله عليه وسلم ما لم تكلم به او تعمل
به وما هذه شرطية وجزاءها محذوف يدل عليه ما سبق وقدر بعض شراح المصابيح المجتبى بامر عظيم
وجعلها في عالم تكلم به المدة وستسمع ما هو الوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام
حتى لو حدثت نفسه في الصلاة لا تبطل ولو طلق امرته لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرته فيجوز
ان يكون ذلك طلاقا لانه صلى الله عليه وسلم قال ما لم يتكلم به او تعمل به وكتابته نوع من العمل وهذا هو قول
محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به قلت روي عن ابن عباس وغيره من الصحابة رضي الله عنهم هذه الاية لما نزلت اشتد
على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن
المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان الشعر دالة على المؤاخذة بعزم القلب بنهاية قوله تعالى
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على
تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى
اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة
وان عملها عشرا انما هو كان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن
نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله تعالى يكتب هذا العزم سيئة وان
عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تكتبت حسنة كذا قاله النووي رحمه الله في شرح
صحيح مسلم فان قلت قد نقل الصحابة رضي الله عنهم بلسنتها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول
في ان قول الصحابي نسخ كذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله
عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله
تعالى جزء القران وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا
من اجزاء القران وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قارئ هذا
ثواب قراءة ثلث القران من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القران على ثلاثة انحاء قصص
واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله احد هذه الثلثة قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان الله تعالى حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الأنتصاف لما روي
ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها فكان معه
الف فيل وفيهم فيل عظيم كان يقدم الكل فكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم
كذلك ارسل الله عليهم طيرا كل طير في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم احجارهم فهلكوا فمن اراد
بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل وانما لم تحل لاحد كان قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار
قيل ما احل لاحد صلى الله عليه وسلم كان اراقة الدماء فقط لانها في الحاج لليوم الفتح وقيل كان جميع المحرمات
فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله تعالى حرمها ابراهيم عليه السلام لما صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فالمراد بكتابته في اللوح المحفوظ
المدينة وما في زعم انه قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فالمراد بكتابته في اللوح المحفوظ
ان ابراهيم سيحرمه وانما لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يعرض
له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز
قطعه مع كونه مؤذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي والاذخر بالشين
ما هو رطب منه لان جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلا ولا تحل ساقطتها اي لقطتها
الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصائص المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة
كل حرم كذا فما وجه ايراده هنا قلت وجه من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرتها
ومن قتل له قتيل اي مقتول سواء قتيلا باعتبار ما يؤل كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا او لا فانما
يقتل الي كالمقتول فهو مخير بين امرين اما ان يفدي عن بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيده بضم
حرف الضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلت به يعني ولي المقتول عمدا مخيرا فان شاء قتل القاتل وان
شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اي لولي القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة
ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله صلى الله عليه وسلم فهو بخير النظرين يعني موجبه وحمل الحديث على رضاء
القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يقيد الولي عند رضاء نفسه البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد
يكون خيرا له فقال العباس رضي الله عنه الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وهو استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان لكل نبات الحرم
يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى كل نابت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته
الادميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فانعلت ما وجه استثناء النبي صلى الله عليه
وسلم الاذخر من الحظر عند مسألة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك
الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثناه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي

صلى الله عليه وسلم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم صلى الله عليه وسلم بعده ومن الجوز
انفصال الاستثناء ان الحكم يفيد الحكم هنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال
الزوزني رحمه الله ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل
من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني من بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي
صلى الله عليه وسلم مجاز لشهرته انه صلى الله عليه وسلم كان اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما فقال صلى
الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة السنن وكان نهى عنها
في الاول قبل اشتهار القرآن حتى فان اشتباهه فلما اشتهر اذن فيه منهم ابو سعيد رضي الله عنه روى
مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنيء من ماء العنب اذا اشتد وقذف بالزبد عند ابي حنيفة
وقال جمهور هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه وهو خلاف مشهور فمن ادركته هذه الآية ومن قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لعلكم تفلحون وعنه منها شيء فلا يشربه ولا يبيع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها
على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا رجس في الحكم فيكون محرما كالدم والثاني الاخبار بانها
من عمل الشيطان والثالث امره بالاجتناب عنها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها وعن عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها قالت توفي رجل من الانصار فدعي النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور
من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق
لهذه اهلا ولهذه اهلا لهذه فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتشتقين
ما قلت والحق في هذا الجزم به قال النووي رحمه الله اجمع العلماء على انه اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله
تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة
تشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان آباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان
حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم
باباءهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه
بانه صلى الله عليه وسلم نهاها عن الحكم على معينين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معينين من الكبار
ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين
فما اكثروا على انهم في النار تبعا لاباءهم وقالا اخرون انهم في الجنة لانه صلى الله عليه وسلم اخبر
انه رأى في رؤياه ابراهيم عليه السلام في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله وأولاد المشركين قال واولاد
المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولان الكافر لم يتوجه اليه التكليف

الألوكة
www.alukah.net

وبعثة الرسل فلا يكونون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام في الدنيا
البرزخية فلا يلزم ان يكونوا في الدنيا البرزخية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية
عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من
اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر قال ابو هريرة رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما
هم عليه في وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءه منهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل
وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ
على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قائما بالدوام
فقالت الرحم اي بقيامها بقيام ملك يتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل
شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعة فيقوم فيقول اي ثمة حقيقة قيام
وصوره كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ
بمعنى القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قالوا نعم ضير قال عايذ
الى الله تعالى وتعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الصورة
فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي
الله تعالى فذاك لك اي الحكم الثابت حاصل لكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم بعني
ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم بعني
هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان تفسدوا
في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون
قلت معناه انكم احقاء بان يقال لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لشاهدة منكم
تخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام منهم الذين لعنهم الله فاصمهم
واعمى ابصارهم من ابنته رضي الله عنها رواه مسلم عنها ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم في
اصلاب اباءهم بعني عبر في الازل عن اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانه اقرب
الى فهم الناس وخلق النار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب اباءهم وجه تعميم رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال مر العباس رضي الله عنه بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه بحاشية برد
وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا ارادة

نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم ليئلا يحزنوا بسبب اختياره صلى الله عليه وسلم ما في الآخرة
والانتقال عن الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر وسائر الدنيا وبين ما عنده اي بين ما
عند الله في الآخرة من الدرجات العلياء فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من الكلام الا
المخبر هو الرسول صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر رضي الله عنه فبكى فقال فديناك يا ابانا وامهاتنا
اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم لما روت عايشة رضي الله عنها انه
صلى الله عليه وسلم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم
انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فما فائدة التخيير والله
اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة
كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يفديه رضي الله عنها وروي مسلم عنها ان الله رفيق
يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق
بعباده لكنه قوله صلى الله عليه وسلم ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يتوقف
المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ولم نذكره بعد
قوله ما لا يعطي على العنف يدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق
على الله تعالى ولا يقال في الدعاء يا رفيق اذ لم يرد في نقل وما يتوهم من الحديث جوازه اقول ذكر بعضهم
وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلاما حاصل كلامهم كون عدم جواز الاطلاق توقيفيا ما قاله
الامام الماوردي اختلف المتاخرون في ان ما ثبت وصفا لله تعالى باخبار الآحاد هل يجوز تسمية
الله والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم من منعه
لان هذا من باب الاعتقاد بالله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جواز ذلك
ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان زوى لي الارض اي جمعها فرايت مشارقها ومغاربها
باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصها بالذكر اشارة الى ان
هذه الامة فيها اكثر ما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصدقات الله وسلامه على رسوله
الصادق الامين الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض وارائتها للنبي صلى الله عليه وسلم على
سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لها قال الشارح اللام
في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امتي لم يبلغ جميع اجزايها ويمكن
ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوي لا حرف جر واللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا
كان مشاهدا ومن فيها للتبيين والدليل على جمع جميع الارض ما جاء بن سمرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه قتلها رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين سنة وبضعون حديثا في الصحيحين خمسة وعشرون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديثا المتفق عليهما حديثان وباقيها للمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكانت تسمى اولا يثرب فكره
النبي صلى الله عليه وسلم كان يثرب مستعملا في معنى القبح فبين ان الله سماها طابة لطيب سكانها الدين
واما تسميتها بيثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل
التسمية بطابة وانس رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم شيخا
يمشي بين ابنيه متكاء عليهما فقال ما بال هذا قالوا انه نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله تعالى عن تعذيب
هذا نفسه لغني وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل التخصيص
لان محتمل تلك المشقة جبل كانة اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصد قلب والمصير مضافا الى فاعله
ونفسه مفعوله ولم يذكر في الحديث انه عليه الصلاة والسلام الزم دما عليه والشافعي عمل بظاهره وقال الدم عليه
وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وقاعيه كما التزمه خرابو
قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه رواه البخاري عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر مع اصحابه
فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه الصلاة والسلام ان الله قبض ارواحكم
وهو مجاز عن سلب الحس والحركة المرادية عنهم لان الناس كمجتمعين الروح في اغلابها عنه حين شاء
وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلاة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات
الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال صلى الله عليه وسلم تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب
عنه بجوابين احدهما ان قلبه صلى الله عليه وسلم كان يدرك كيفيات اذا لم تبطل الانتباه كالات السمع
والشم وغيرها وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه للطلوع
بيقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له صلى الله عليه وسلم حالتان احدهما ينام فيه قلبه والاخرى
لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي رحمه الله الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول
الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد انه صلى الله عليه وسلم
قال انما الصفوف فان اراكم من خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال
ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله تعالى فيه اعلام هذا الحكم بارادة نظر رسول الله صلى
وسلم عبد الله رضي الله عنهما رواه مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه انه دخل على ذوجته
اسماء فرات نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قد برا ها بتشديد
الراء اي جعلها بريئة من ذلك ايما خطر على قلب ابي بكر رضي الله عنه يعني اسماء هذا تفسير لضمير الثانية
في براها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر ابن ابي
طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر على بعد ابي بكر رضي الله عنهم وفيه جواز خلق
الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين قلت زيد بن ارقم رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن

النبي صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بستة اتاه رجل فقال اني رايت في المنام كان راسي قطع فتبعته اقوله اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر الراوي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله
حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطفا على مجرور الباء في بقوله اني رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز
منها الاذل ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي فلما سمعت ذلك قلت او الله
ومحمد صلى الله عليه وسلم في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والذي انزل عليك الكتاب ما قلت
فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله ومشى الملامة
في الانصار فكذبني ولما انزل الله تعالى في سورة المنافقين اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذني
الحديث م شداد بن اوس رضي الله عنه روى له البخاري حديثا رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حسن حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما البخاري والآخر لمسلم ومعنى ان الله كتب الاحسان على كل شيء
امر كم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا القتل تعليما لكم
حتى لا يقتل تارك الصلاة عمدا عند الشافعي رحمه الله وامر هم بها اذ لا قتل في شيء غير ذلك والاحسان
فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والرمي بالسهم فالمستثنى
من هذا الحديث لان التعذيب فيها ورد الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته
التكين العظيم اي ليحمل حدة ويتعهدها بالتكين كما حث عليه في الحديث الاخر ويريح ذبيحته اي ليكن
الشفرة كالسيف للاحسان في الذبح لا يشكل على حاصر ما لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان
حرفحرفناه لانه محمول على السياسة وابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية ان الله كتب على ابن ادم
حظه من الزنى فيه للبيان وموضع مجرور حال من حظه مبينا ان الله تعالى خلق لابن ادم ما
قدر له ايجاده من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادركه
ذلك لا محالة بفتح اللام اي اصابه ذلك النصيب البته وهو استئناف جواب سمن قال هو فيما ان ادم
فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمني اي تتمنى بحذف احدى التاءين والتمني
والتمنى اعم من الاشتهاء لانه يكون في المستحيلات دون والفرج يصدق ذلك اي ما يتبناه النفس
اليه الحواس وهو الجماع او يكنى به عن ترك والكف عنه واسنادها الى الآلة مجازا لان العمل
ليس الى عمود فان التي اصل مفصوص عن الزنى ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب
الله تعالى على كل فرد من بني ادم صدور نفس الزنى ومعظم ماهيته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا فاصله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء
من مقدماته الباطنة وهي التي تسمى النفس واشتهاءها ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة
يعني حظه المكتوب عليه من عباءة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم
ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وسلم عليكم فعلمت فقلت بل عليكم السام
فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يحب الفحش وهو امر كل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها
السام هو الموت وعن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون منصوبا مطلقا لما يقبض من غير لفظه
وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم
ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى القدر بعد قوله قل هو الله احد
للاذعان بعلم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى ان كيان الاحالات با
لتدريج انخذا الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس وراس القوم كبيرهم وردى رؤساء بالله
جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فضلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى رؤسا فتوا بغير علم فضلوا
واضلوا ام ابو موسى روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع
النوم عنه لان مجرد ان تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض تارة
ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها ان يشاء ويكثرها لمن يشاء ممكن بيد الميزان يخفض تارة
ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق يخفضه تقليله ويرفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني
ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض
بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض العاصين والله تعالى
في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور
وما يقبل العاملين اليه في يرفعه الصك يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي الاخرة
بالياس الشديد والعقاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب له
اليه على صيغة المجهول اي الى مخبره عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني ترفع
الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخر منه حتى ينضم اليه عمل الاخر او معناه يقبل الله اعمال
المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن
قبوله لمن توسل اليه بحجابه النور رأيتا في جواب عمن قال لم لا تشاهد الله تعالى يعني هو محجوب بنور عظمته
فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل لم يزل الله ولا يراه المؤمنون
وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اهل

ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فما يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء الرواية
الصحيحة بحجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن التشفل بما يوجب الخلق عنه بشغلهم
بذواتهم وحاجاتهم لو اكشف من الحجاب بحالهم هيبة وسلطانه لفنوا لو اكشف عن استبداد بعض
عمن قال لم لا يكشف هذا الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وبهجته اي نوره
ما انتهى اليه بصره من خلقه الغير في بصداي علم الله تعالى والمراد ما ينتهي اليه جميع المخلوقات لان
بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته لاحرق جميع مخلوقاته من هيبته وقوله ابو
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الناس لا ينظرون يوم القيامة من الشمس الرضية والمراد اكثر الناس بدليل
ينظر الى قلوبكم التي هي مواضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى وقال ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على التقليل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر
اللطف والعناية الى حد يجر اذا دة المراد به انه هو الكعبين للمدري حكم ان مس الله عليه وسلم قال ما اسفل
من الكعبين في النار بطلانه اي الكعب فهم منه ان حزة ازاره لم يكن الكعب لكونه حراما مكروها تنزيها قال
العلماء كان كما زاد كان الحاجة الساترة في الملابس الطول والسعة فما كره كان الحرمة في حق الخيلاء
واما النساء فقد رخص من النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذلك لما روح ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله ما نظر الى من جر ازاره بطرا اي طر الخلوقات كبرا عظمة اي يثبت في عليه
الازلي فوق عرشه معكوسا والعرش والله اعلم كسنة مستديرة عن جميع الخلق مرتفعا عن جميعهم كالقبة
لا ان فوقه كما ان عرشه سبقت غضبي غلبت عليه بكثرة آثارها الاترى ان قسط الخلق من الرحمة
اكثر من قسطهم من الغضب لبقائهم ابدا بلا استحقاق ولا يتأتى غضبه ابدا بلا استحقاق وان تم التكليف
مرفوع عنهم الى البلوغ فلا يحمل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهمنا ذلك منا
مجانا ورزقنا مجانا فاذا رحمنا قبل رحمته سابقة على الغضب حقيقة لانها اولى الصفات اذ لم تكن
لم يوجد شيء من الاشياء وفضلا من الغضب لعلمنا القائل اراد بالسبق في الكلام سبق ايجاده وهذه بينه
وبين سبق كل صفة تقديم وعلما لان الثبوت لكل صفة قديمة وعن عائشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم
جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب
كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه صلى الله عليه وسلم تشديد
في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم من كونه منكرا الجواز ان يكون
حلالا واما هتكه صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه عما يشغله
رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تع يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الهوة الدنيا الآية برأي النبي صلى الله عليه وسلم فتلى علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت يا مالك
ان لا تجبر امرة من نسائك بالذي قلت فقال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لم يبعثني معنتا بتشديد النون
اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا لم ينفرد رضي الله عنه روى مسلم
عنه قال سأل رجل من النبي صلى الله عليه وسلم ان القردة والخنازير من نسل المسخ ام لا فقال صلى الله عليه
وسلم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري
قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان الهالكين غير المعذبين فان اريد بالهلاك الاعدام بالكلية
كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه آخر للتعليل بالمسخ حتى
يقع جوابا واول جوابه صلى الله عليه وسلم على تجويزه مع كونه مبنيا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على
ارادة الاول لان النفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي
وكذا على ارادة الثانية لان التعذيب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش
عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب
المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قعدت امة من بني اسرائيل لا ندري ما فعلت ولا ارى الا الفارة
الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها الشاة شربته وهذا يدل على ان الفارة من نسل المسخ
فما التوفيق قلنا هذا الحديث يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قال لاحتمال ان يعلم ان المسخ لم يتناسل ولهذا لم
يجز بيعها كما مر وقال الراها اي اظنها والراء في الحديث الذي نحن فيه مفتوحة وضم الفاء وتشديد الراء
والنعمان بن مقرن رضي الله عنهما وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قد مر وروى النعمان عن النبي صلى
ستة احاديث انفرد منها مسلم باحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر
قال رجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي
صلى الله عليه وسلم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال صلى
الله عليه وسلم ليؤيد هذا الدين برجل الفاجر اي الكافر فان ذكر الرجل كان منافقا وكان قتل نفسه
روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة اي لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من
الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى بتاء المرة اشعارا
بان الاكل والشرب وان كان قليلا يحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالجهر عند الفراغ اذا لم يفرغ جلساؤه
كيلا يكون منغصا لهم ق او عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين الراد من ضحكه
عز وجل رضاه بمعنى لا يحاله الضحك المعروف في حقه تعالى واستبشاره فرح رضاء قال النووي يجوز ان

يراد ضحك الملائكة المتوجين بقبض روحها ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى
رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة ثم توبة الثاني
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيدخل الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام
ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الحلبابي يجوز ان يكون معنى الضحك اذ بالرحمة على
عبده يقال ضحك السحاب اذا صبت ماءه وقد تقدم عن ابي موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله
تعالى يملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم
يأخذه اخذ اشديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الباء اي لم يتركه ولم يخلص بفتح الله تعالى ثم قرأ وكذلك
اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اصل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية المظلوم
ووعيد الظالم ليثلا يغتر بامهاله فان قيل روى مسلم عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع
الخمر والميتة والخنزير والاصنام قالوا يعلم الشحم وهو بمكة اي الزيت صلى الله عليه وسلم كان فيها
معناه ظاهر قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم عام
فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فهو اخذته رأفة
بعشيرته ورغبة في قريبه عطف به النبي صلى الله عليه وسلم فنزل عليه الوحي بما هم فقال يا معشر
الانصار فلم قلتم كذا وكذا قالوا انا محمد ابن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله والى رسوله
الى مرادات الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم بيد ان لا فارقكم ونثاوا لا حيوا نحيا
واموت في بلدكم كالمحبوب وتوثوب فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا
في الله ورسوله غيرنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ليصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلا
اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قاله الانصار فيه دلالة على جواز الفعل بالسلام والسلام
وحلم الرقي بعناقهم ع ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء
النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الحلبابي يبسط اي بكناية عن اليد يعني
نعم لمسيء الليل ولمسيء النهار بالاهمال ليتوب كما ورد ان الله صلى الله عليه وسلم قال ما احب
اليتيم اميت على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتبت له عشرة امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب
اليمين امهل عليه صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتبت له عشرة امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب
اليمين امهل عليه يمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم تكتب عليه وان لم يستغفر
كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه الليل
فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء
الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل
هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده في العادة بمعنى ان الله تعالى يدعو المذنبين الى التوبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فعلى هذا القول لا مناسبة ليتوب سمي النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف
اشارة الى الرفق بالمومنين في قبض ارواحهم فلا تنزع احدا في قلبه مثقال حبة اي ونخاوة للثقال
ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة من النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال
الجنة والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرايض
لا يقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيا منها لا يكون مومنا تاما عند الشافعي رحمه الله تع لان انتفاء
الجزء يستلزم انتفاء الكل لا انه يكون مومنا ناقصا الا قبضته اي قبضة روحه فان قلت جا في رواية
اخرى من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون
واحدة مبداها من احد الاقليمين ثم تتصل بالاخرى وتنشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم
الا على الكفار وهذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة
قلت المراد من قوله عليه الصلاة والسلام الى يوم القيمة الوقت قريب منه وعند ذلك تقبض الريح اللينة
وعايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبت عايشة
رطانا من اليهود قال السام عليك بعد ردة صلى الله عليه وسلم عليكم سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو قليل من الرواية تاوه مقلوبة
من الواي وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال صلى الله عليه وسلم لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى
يدع ما لا به باس حذرا مما به باس الغني المراد منه غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال
الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي الخفا العجمة والمراد به صانع يترك عن الناس العباده وروي
بالحاء المهملة ومن يرم الضعفاخ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه وهو انفتاح الشام وخفة الرماع اذ به تندفع الابخرة المنحقنة فيه فيعين صاحبه
على الطاعة ولهذا عدة الشارع نعمة فمن عقيبه الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن
وكثرة الغذاء ومثله الكسل فيمنع صاحبه من الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل التثاوب
نبي قط التثاب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس يفتح فيه الفم من غير قصد
وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله حق على كل مسلم سمعه
اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت
ان يشمت بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله حق على كل مسلم اشعار
بان التشميت فرض عين وليه ذهب بعض الكرامية على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه
سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام

وانما

وانما استحق العاطس التشميت لشكره نعمة الله تعالى واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة
تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحد العاطس في مجلس واحد قال الباجي ان يشمته السامع في
كل مرة قال ابن عمر رضي الله عنهما انتقل عن الرواية عنه ان الله تع يدني المومن اي يقربه قرب
كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمومن في المعنى كالمكرة اذ الهمزة في الماخذ تفيد
عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله تع كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وستره من الخلق
بين اهل الموقف كان يضع كنفه تع على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل وتبيينه ان الذنب
كذا اعترف بذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله يقر ويعترف بها رأى في نفسه اي علم
في ذاته انه هلك اي المومن ويجوز ان يكون الضمير فيه راى المومن والاولى انه قال ستر تها عليك هذا استيناف
جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا واما اغفرها لك اليوم تقديم انا بعيد اي تقديم انا بعيد اي
يومئذ الا اقول انا ثم يقول انا ستر تها عليك لان الستر في الدنيا كان بالكتاب من العبد اينبغي ان يحمل
على بناء المجهول اي المومن كتاب حسناته بالنصب مفعول الثاني واما الكافر ففي شانهم ما قرن بهم الاشهاد
بهم شهد وهو جمع شاهد كما صاحب بصحب وهم جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملايكة والمومنين
هولاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين ابو هريرة رضي
الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا وان
تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال صلى الله عليه وسلم القرآن حبل الله والاعتصام هو التمسك بايانه والاقتداء
بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وبالاعتصام الوفاء جميعا اي ان يفي بعهده في ذلك وهو ما امر به من
حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التاءين والتفرق هنا نفي عطف على تشركوا اي بان لا تختلفوا
اعتصاما كما اختلف اليهود والنصارى ويقال انه نهي وعلى ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني
اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي
امركم من الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اوامرهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وان لم يوكد ههنا بتوله
ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جايزة اذا امروا بمعصية وكره لكم قيل وقال
يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين
ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقول قال العلماء كذا واصل السنة كذا من غير بيان ما هو الحق
وتقلها من سمعه وانا جعلا مفعولي يكره على تاويل اللفظ وقال ابو موسى يقال قال في الاخبار وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداءً وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا ومن أما
قال الطيبي رحمه الله لابد من أن يقيد هذا بالكرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله صلى الله عليه وسلم
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى القيد بالكثرة
لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز أن يراد به سؤال اموال الناس وأن يراد سؤال الانسان عما لا يعنيه
واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها من رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين
بفتح الخاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على فعل والانثى أخرى الا ان فيه معنى الصفة
لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة أي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه
مرصد بن حكيم بن حزام رضي الله عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قتل من قضاء الصحابة
رضي الله عنهم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله
يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعيك
قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله بيديك
اي في قدرتك وانما لم ينكر الشر لانه لا يتقرب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون
وما لنا لا نرضى اي اي شيء لنا لا نرضى وهو حال من الضمير في الظرف والاستفهام يكون لتقرير رضاهم
يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي
شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا لمناسبة كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك
قول كل واحد منهم تكلموا لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل
على حصول الرضى فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما
قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والتوامي والتكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة
على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله واياكم من اوليائه السعداء الذين نالوا اشرف
الرضوان والبقاء ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
راوية خمر فقال صلى الله عليه وسلم له اما علمت ان الله حرمها قال فسار الرجل انسانا بجنبه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه وصورة
لزيادة التقرير كما في قوله وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث
يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رضي الله عنه بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث

مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكمال وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا
لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيجوز بيع الذمي قال
سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذي يثب في اناء من ذهب ويضتم انما يجرجر
الله عنه روى مسلم عنه ان اللعانين لعن في اللغة الفرد والمراد به هنا الدعاء للمسلمين بالبعد عن
رحمة الله يكونون شهداء اي على الامم السابقة بانهم بلغوا الرسالة اليهم نيرة من هذه الرتبة
الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب كثار لغتهم وكاشفعاء اي يكونون
ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلوقلوبهم عن الرذائل يوم القيمة قال التوربشتي في كل العالمين بهذه
التكثير اشارة الى ان هذا النوع انما هو لمن كثر منه اللعن الى صدر منه مرة افترين اما ما ورد في الشرع
من انه صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة ومشارب الخمر وكل الربا وغيرهم فانما هو
للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه قصد الدعاء لكنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم انما انا بشر فايما
المؤمنين لعنته جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن جنة ليس كذلك اما الرد من الحديث
ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه وانس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا
لذكر الله فلا يعرض بين يديه اي لا يلتفت يمينا الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم
تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزق على ما في يمينه ومن يحاذي بعيني عن كاد فانما يبزق تجاه ربه
لان فيها ملائكة الرحمة ولهم منزلة على ملائكة المغرب ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كما يتجافى السبات
امير على كابات السيئات قال النووي وهذا النهي عام في المسجد وغيره وكون عن يساره تحت قدمه
وهذا الحكم مختص بغير المسجد ان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله صلى الله عليه وسلم البزاق
في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي رحمه الله البزاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا لم يكن
البزاق عن يساره واما اذا لم يكن بان كان مصلي عن يساره ملائق له فحله البزاق عن يمينه ولي
الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلاة وابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال التفت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت
يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك
وانا على غير طهارة فقال صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة
فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة رضي الله عنه وانا على غير طهارة ونزعمه ان عينه صارت نجسة وهذا
غير جائز وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روي عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن رضي الله عنه من صافحهم فليتوضأ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فمحمولة على المبالغة فان قلت ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب
يدل على نجاستهما قلنا ان دل عليها دل بالفهم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اذا رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فاعجبته فأتى
امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه رضي الله عنهم فقال ان المرأة تقبل في صورة الشيطان
يعني في صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال وانما ذكر اقبالها
مع ان رد بصرها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته
او جاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه قال بسر بن عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه انفقا على
في الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له
صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا تكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال
والتفقه على العيال من اعمال الابرار لعبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان المقسطين
اي العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسطوا للسلب ضد الله جار اي يعني مقربون وهذه الغدية
عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال ان نور صفة قال القاضي يحتمل ان
يكونوا على منابر من نور حقيقة وان تكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول
اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على
التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان المجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده
وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين
المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المشابه وهم اكثر
المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تأويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقطعين
او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي فيما
يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فسر الاهل من زوج واولاد او عبيد واما ذوو قرابة
او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط
وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له
والاية في جميع الاحياء من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصلا وليوفا على ما روي
وتوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والبضع عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها
ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي صلى الله عليه

وسلم او من الراوي قال الطيبي السحاب مما دعي السماء فتذكر المرفق في صفة الامر وهي في المعنى
كالنكرة كالجمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتستمع قال الشياطين يعني يستمعون
بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما يكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه
اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب استراقا من
الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم يلقيه
الى الاخر حتى الى الكهان فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه
وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه راجع الى السمع
باعتبار المعنى او جمع الكلمات المسموعة من الملائكة ما يكذبون بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما
من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه من عند انفسهم
الله عنه روى البخاري قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا
رسول الله انها يهودية فقال صلى الله عليه وسلم ان للموت فزع اي خوف فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا
يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي انه عليه
الله عنه انه قال كان النبي عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي في المختار انه غير
منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز فلا يصح دعوى النسخ في مثل
ذلك لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهنا ممكن م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه انا اليه اذا
في قبره انه يسمع قرع نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حياة الميت في القبر انه يسمع
بدون الحياة ممتنع عادة وهل ذلك بإعادة الروح او لا فيه اختلاف العلماء فمنهم من قال بذلك قال
ابو حنيفة رحمه الله في ذلك وعلى جواز النبش والتعذيب بالنار وما مار وي ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما محمول على انه ضم ذلك الى غيره من خ ابن عمر رضي الله
عنهما روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيله بالبكاء على الناحة وهل هذا الميت
به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الذي ذهب
الى البخاري وهو منكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجده بعينه في كتاب مسلم رواية ابن
عمر رضي الله عنهما قال الطيبي في شرح المشكاة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت وهو يزداد في شانكم ايها المؤمنون واقل الجمع الواحد لا يختص عموم الكتاب وما روته عائشة رضي الله عنها
ففيه اشتباه لم لخالفته عموم الآية نح ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه ان الناس يفتنون
في قبورهم وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخر النبي صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم صلاة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد
صلوا وناموا اما عرفه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ولن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة هذا بيان
لفضيلة التأخير وانهم في احراز ثواب الصلاة ما داموا ينتظرونها قال جابر بن مسعود رضي الله عنه
بضم الميم وكسر الثانين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث
لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث فقال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع اخي مجالد بعد فتح مكة
فقلنا بايعنا على الهجرة فقال صلى الله عليه وسلم ان الهجرة اي الهجرة الكاملة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت
لمن وفقه الله تعالى لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير بايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير
فاه تلك متاعنا ان تكون الى يوم القيمة ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى
لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا الحكم بالحناء ونحوه
مما ليس بسواد وانما قيدنا بذلك لما روي ان صلى الله عليه وسلم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد وقال
النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب الرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام
قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في اعين العدو فالاولى
فغير حرام لما روي ان عثمان والحسن والحسين رضي الله عنهم خضبوا لحاهم بالسواد كان للهابة لا للزينة
ثم ثمر رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنه ان اماكم يعني في المحشر هو ضاحيان جربا بجيم
مفتوحة فراء ساكنة فموحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح المهملة وسكون الذال المعجمة
وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض
كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره وعند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان
به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث ابن
عمر رضي الله عنهما هو مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب
بحسب اختلاف معرفة السامعين بعد الامكنة المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف
احوال الناس في السير د انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما مد وتيم به اي افضله
وانفقه والخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي صلى الله عليه وسلم متقضى امزجتهم
فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط
البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تتبخر
به النفساء د ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغوي
فاعلت واما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار
يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به او طاف اذا دار حوله قد دلع بالدال والعين المهملتين

اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت منها فاوثقته
اي اوكيته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة بغير توبة وهو
مذهب اهل السنة وعلى من اطعم محتاجا الى العذاب يستحق التوبة والعذاب فاطمة بنت قيس رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا للشيخين
اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلاثا وكان بيتي في مكان
خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي صلى الله عليه وسلم في التحلة الى موضع آخر فاستريثت
اعتد في بيت ام شريك ثم رجع صلى الله عليه وسلم فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون
هم اهل بيعة الحديبية وقيلهم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى
فانكذا وضعي خمارك لم يرك قلت اي لفاطمة حيث اراد ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو
بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة ما سوى بيتها عن
الانكشاف وملازمتها السلاح والعفاف د ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امة بني
اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لتعلم مسخت قالت احسبه نسل اعرابي
صلى الله عليه وسلم عن اكل الضب قال صاحب التحفة ثم اشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه عليه كذا
في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود النسائي من رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم
عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دوابا يدبون في الارض فلا ادري
لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه
والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الاكمل موضع الفقه ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت مرض النبي صلى الله عليه وسلم وكانت بعض نسائه ذكرته عند كنيسة رأيتها
بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرت من حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه
فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة
في اولئك وتلك خطاب للونث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة
بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها ان لفظ مسجدا
لا يصلح ان يفسرها لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره
بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في
سياق الحديث لفظ آخر صالح ان يفسرها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة في قول عائشة رضي الله عنها
بعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان الكنيسة ذكرت في قول عائشة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مُبَيِّنَةً فلا حاجة الى تفسيرهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات
الساعة خروجا اي ظهورا تميز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها وقيل
يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى
ضحا بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا الآيات
اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم او امارات متتالية دالة على
وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين
في الصحة كذا في جامع الاصول وايما ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تنكيري باعتبار معنى كل
منها وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين
لعل الواو هنا بمعنى او يؤيده ما جاء في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة
اي عاقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه تمييز على ان النسبة في الاضافة انما ذكره
على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تاء بنت الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح فان
الاسناد الرضي فالفرق اذا بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى تحتاج الى التمييز او
كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه الاول ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله
يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اول
زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي يليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء
كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددة ثنيت مضوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء
لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقها وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكاة
التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روى انه صلى الله عليه
وسلم قال لادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واول تاكيد الشيء باثنين
وارجاع ضمير التثنيه اليه ليدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول لا بعد
في ان يكون لكل منهم زوجتان هو صوفتان بان يرى مخ سوقها من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما
وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة هكذا في
جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عرب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي في جميع
الرواة رووا وما في الجنة عرب بغير الف الا العذري فانه رواه بالالف فليس بشيء وابو سعيد
رضي الله عنه اتفقت الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها
اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوساطها للمقتصدين واسافلها

للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى المتباعد بين اهل الغرف ويتراءى
اصحاب الجنة كما يتباعد المرئي بين الكواكب ومن في الارض وانهم بضيئون اهل الجنة اضاءت الكوكب
الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال الماضي والباقي غابر والمراد به ههنا
الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وحتى يرى الكوكب اضوء ويروى بالمعجمة من النبور وهو
السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يرى اللهم بعد واجيب
واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهي الصحيح
ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي في هذا ابتداء الغاية وقال القرطبي انتهاء
الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب الثاني بالعكس والافق في الحديث
متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بمحذوف اي ترتيا من الافق او يكون بيانا للوجه الذي
يبدي فيه الكواكب من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على
من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني
يبلغها رجال قال الشارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب
المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى التعسف اذ الوجه الاول اولى لانه بلى تضمنه يجاب بعد النفي فنفاه
بل يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكملا في الرجولية فتنوين التعظيم وانما قدر القسم
ليبلغ غيرهم لما في وصول المؤمنين منازل الانبياء من استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين
وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدق
المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لامن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله
قال الله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله يجزون الغرفة بما صبروا الى الثمان
بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اموت اهل النار في ايديهم عذابا من ثلاثة نعلين
وشراكان النار كثير الغلي على اظهر القدم من نار يغلي منها دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح
الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يعني بضم الياء وما نافية اي لا يظن ذلك لشدة
ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار
اعاذنا الله منها وجمعنا مع الابرار ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان بنا فتى حدث
عهد بعرس اتى منزله فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت اتبرها في بيتك
فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا فلم يدر ايتهما كان اسرع موتا فذكر ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائت بالمدينة جنا فاسلم فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية فحرجوا منهم حال
عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كون من بلى على وجه الاحتمال ان تكون جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاذن بعد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلاثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث
آخر ان يقول ناكث بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فاذنوا بعد لكم ايها
ذكر فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل ممرد من الجن والانس والدابة
يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال القوم الابتر وذو
الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه صلى الله عليه وسلم استثناهما من هذا
الحكم اعلم ان تخصيص كل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر
الحيات ووجه ايذانها ضرر هن بالايذان وتخصيصه بثلاث مرات مما يفوض علمه الى الشارع صلى الله
عليه وسلم قوله عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤذن له
وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل فان ابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق
ويقال لما اصبحت فبين صلى الله عليه وسلم ما يضبط باذانهما فقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخول
وقالهم ابو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلاة بقوله صلى
الله عليه وسلم لم يمنعكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم وينتبه نائمكم
قال ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل ويرفع
به الوانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء وفتحه
القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث
على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الرديئة وفي جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان بين يدي الساعة كذابين كن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم من كانوا
كما ليس في الكذب وفي التلبيس فاحذروهم هذا غير منكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض الروايات بلفظ
وقيل انه قول جابر رضي الله عنه قوله ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلاثة من بني اسرائيل
ابرص بدل من ام ان وهو الذي في بدنه وضع بياض والاقرع وهو الذي ذهب شعر راسه والاعمى واراد الله
ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن ام يجوز دخولها
في خبرها بقية الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث
اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالذي قد
ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله الشارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم
فمسحه فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي المال احب اليك

اي الابل قال

قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احدى راوية هذا الحديث يعني شك ان الابرص طلب
الابل او طلب البقر الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الاخر
البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب كل منهما
فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد هي التي اتى عليها من حين
حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة بعضله عاجله ويحتمل ان يكون دعاء مجابا
النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي
قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي المال احب اليك قال البقر
فاعطي بقرة حاملا اي حبلى وانما يقال حاملة اذا هاجت لان هاجت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل
بفتح الحاء ما كان في بطن او على ظهر او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او على رأس كذا في الصحاح قال بارك الله لك
فيها قال النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر
بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي
شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني توالى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتقا
بتحصيل تناجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد
نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وورد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة
بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من
البقر ولهذا واد من الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم وتذكر انه اتى الابرص في صورته ومهيئته يعني اتى
في صورته التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها وذكر انه اتى الاقرع
يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرشاء والمراد به ما يتسبب به
عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري بالجيم وهو جمع جيل بمعناه فلا اجد شيئا
وتعذر علي بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن
شيء الا بالله تذكرك ايها المسترشد استعين بك وثم منه المرتبة في التنزل ولم يرد هذا الاخبار لان قائل هذا الكلام
يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانه اضاف خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي وما قالت الملائكة
للاعمى اني اذهذا اخذ له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسالك بالذي اعطاك الباه فيه القسم والاستعطاف
اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسالك ابلغ عليه سفري فقال الحقوق كثيرة يعني
الديانات والحوائج كثيرة فقال له انه الغير الشاني كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا
صفة ابرص او تقذيرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر
بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للتوطئة

إن دون إذا مع أن كذبه كان مقطوعا به عند المكلم قصد التوبيخ وتصوير أن الكذب في مثل هذا المقام يجب
ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء
وإن جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وأتى الاقرع في صورته
فقال له اي السائل للأقرع مثلما قال لهذا اي الأبرص ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد هذا
اي رد الأبرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم وأتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال
في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسئلك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري فقال قد
كنت اعمى فرد الله بصري فخذ ما شئت فوالله لا أجهدك اليوم شيئا تأخذه لله فقال امسك عليك
بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالي أتحمدني على تيسيرها بحملة صفة شيئا ويروى لا أحمدك اليوم شيئا اي
بترك شيء ما تحتاج اليه أتحمده لله قال النووي الأشهر في صحيح مسلم رواية لا أجهدك وفي البخاري لا
أحمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث
يشير الى أن من ترك التحدث بالنعم استحق النقم ومن شكر ولي الأنعام استحق المزيد الاكرام ميمونة
رضي الله عنها روى مسلم عنها ميمونة نام المومنين بنت الحارث قبل ان يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما
مارقته عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وستون حديثا في الصحيحين ثلاثة عشر انفرد مسلم عنها
بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي صلى الله عليه وسلم يوما حزينا مغتما في ذلك اليوم فسألته عن
سببه فقال صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله ما اخلفني
والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه
كلب تحت فسطاط فأمر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال عليه
السلام ما كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة رضي الله عنها روى
مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها
اجمل بنات قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايله بفتح الهمزة وسكون الياء الشاة تحت بلدة في
الشام ما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن ما يلي بحر الهند قال الشارح من عدن بر امن ايلة
بتكرير العامل ذكر في شرح المشكاة ان من الاولى متعلقة بالبعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني
ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ان يذاد من بعد ايلة من عدن والذي
نفسي بيده اني لاذود عنه اي ادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه
الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوض الابل لاواحدها من لفظها وهي ثمانية

ان اسماء للجموع التي لا واحد لها من لفظها اذ كانت لغير الآدميين فانث لها الا انه كان في الصحاح
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي صلى الله عليه وسلم مني ما ولدت الخرقة من
المسجد فقلت اني حايض فقال عليه الصلاة ان حيضتك ليست في يدك رواه الا الترمذي بفتح الحاء وهي الدفعة من
الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض ليست في يدك قالها وجه الحديث ان حيضها
الحديث توجيهين بناء على الروايتين احدهما انها حايضة حقيقة فنهاها ان تكون في يدها والخرقة
ايضا فيها والرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد فلما طلب منها الخرقة وهي النجاسة المغلظة
مع ضعف النجاسة فهمت منه انه يريد ان يصلي في المسجد فقالت حينئذ على ما في المسجد فقال عليه وسلم انها
حيضتك فيعرفك انها ليست بيدك بحجة لانها
يحتمل ان يكون كلاهما في اليد والخرقة في المسجد فلما طلب النبي صلى الله عليه وسلم منها الخرقة قالت اني حايض فقال
صلى الله عليه وسلم الى ليست حيضتك في يدك ومحي حيضتك ليست بيدك وأخبرتك فادخلي المسجد وناوليني
الخرقة منه فاذ قيل يلزم على هذا جواز دخول الحايض في المسجد فلما حرمت ثبت بدليل آخر ويجمع الخرقة
خ المشور بن مخرمة رضي الله عنه وهو بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو وفتح الخاء المعجمة
المخاد المعجمة وفتح الراء المهملة وبعد الالف دال مهملة واسم ابيه نوفل اخرجه البخاري عن المسور مرسلا
وعن روان مرسلا لانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم لانه ما في اباه الى الطايف مع علم بن ليلى حتى ولي عثمان
فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد جاء يريد بالتصغير بالفتح المعجمة ثم موحدة بين ساكنة
المدينة فيغير اي في جماعة ذات خيل لتربص طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهي حال
من ضمير خالد في بالغيم فخذ ذات اليمين يعني اذهب في السمت اليمين فاحذر والسرق بالسين
من المدينة وهو بضم الياء موضع قريب من مكة وفي المسند تنبيه على الاشتهار في الصفاء بن ابي هريرة
رضي الله عنه روى البخاري في عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا يأكل الا من عمل يده وفي رواية انه سئل
في خلافته كان يتجسس الناس في امره وفي الثاني من لا يعرف كيف سيرة داود فجمعكم فبحث الله كما على سورة اذا
تقدم اليه داود فسأله فقال انعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال فسأله داود ربه ان يغنيه عن
بيت المال فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند
عامة العلماء وما زاد عليه فمن مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله
عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي تأتي الكسب ولان الكسب كانت
على حقيقتها فالمراد بها الفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة بطن الوادي قال ان دماءكم
واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام عليكم على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يومكم هذا وهو يوم عرفه في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي صلى الله عليه وسلم
التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم
فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه ليتزجروا عنها الغوا الاكل حتى من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد
الياء موضع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المهني كل شيء فعلها احدكم قبل الاسلام من
الجنايات فقد عفت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة
اقصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في الجاهلية وانا اول دم اضع
من دمائنا اي دم الرباط المستحق لدم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا فقتلته بنو هذيل في بني سعد
يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد
المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله
هذيل بدأ النبي صلى الله عليه وسلم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون اسكن في قلوب المسلمين
وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا والعائد اليه محذوف وربانا ربا العباس
وهو بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على رأس المال لان رأسه
غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا الله بالواو
عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الابضاع واتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان
الله اي بعهد الله وهو ما عهد الى الازواج من الرفق والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله
اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يعني ان نقضتم عهد الله بينتم منكم لهن
وكم عليهن اي من حقوقكم عليهن الا يوطئن بهمزة بعد الالف من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه
يعني ان لا يأذن لاحد من مكروهون اولوا الامر كان المراد كل من كان عفة ثم الرجم دون الضرب
مع انه صلى الله عليه وسلم قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد
الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف ولا تقتير على حسب
حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا علمتم بما فيه من العمل
به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل من ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم
لشأن القرآن وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم
يعني يسألكم ربكم يوم القيامة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا
نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها رافعا الى السماء اي يشير بها
وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بهما كذا في بالتاء المثناة
فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قبل هذا الصواب اللهم اشهد

* دخلن عليهن وليس وطء الفراش كناية عن الزنا لان ذلك حرام مع كل احد كما هو معلوم

* معناه لن تضلوا بعده ان تمسكتم به

اللهم اشهد قاله ثلاث مرات ح خولة بنت ثامر رضي الله عنها خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء
المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب مات عنها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم ثم بانت اما حديث
انزوع البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الخيانة وان كثرة وبيت المال
التخوض فيه بغير حق التلبس في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة ح ابن هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه انه جلد اي كما يأكل الثري وهو التراب الذي فيه بلل من العطن قال
الرجل خفه فجعل يغرف بيديه الكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له بغفر له وانا به فيه فادخله الجنة
وفيه اشارة الى ان البر عند الله سواء قل لا يضيع ولو منح الى شريف وضيع ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى بعيدة اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة
او مجازا فارصد الله تعالى على مدرجته اي مقتطعها ومطريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد
اخا لي في هذه القرية فاذ قلت السؤال عن المقصود ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل
كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة بضم ففتح اي هل لك عليه من حق واجب عليه من انعم الدنيوية تربها
بفتح الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكاة وقال الطيبي فتربها بتاء ونون من التربية
والكاف عليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة راجعة عليه حال كونها متعلقة به وهي تربيتها فتسارع
بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته الا حبي
اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك بان الله يحبك بالجر عطف على ضمير به متعلق برسول
كما احببته فيه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع
فقال له اي الرب الم تكن الرجل وانت فيما اشتهيت بفتح الواو والميم من فيه لتربيعها ليس وما
عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع
اي الرجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر بهات واستواءه اي قيام
الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الاذن على قدر الفضائل فيحمل وان هذه الامنة عنه
ابدا ترجم ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني
اسرائيل ان يسلفه يعني يقرضه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا
اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فاتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى
فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ
خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال
اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني
شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وانى جهدت ان اجد مركبا اركب اليه ماله الذي له فلم اقدر
وانى استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده
فخرجت الخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان
اسلفه فاتى بالالف دينار فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل
الذي اتيت فيه قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا
وهذا الحديث بظاهره مشكل لان فيه ان المقرض تعدى بركوب البحر وهو ممنوع منه فيضمن المال بالهلاك
والجواب ان هذا كان شرعا لهم او ان المقرض لم يعلم بالنهي او انه كان مضطرا الى ركوب البحر
بحيث صار في حكم المأذون فيه او ان هذا كان قبل تحريم ركوب البحر او ان المراد بالبحر هنا النهر
وهو بر كما جاء في الحديث بانه محمول على ما كان من تأجيل القرض جائزا في

شبكة الألوكة www.alukah.net

في ثريتهم ثم نسخ فرح في البحر يعني ظهر عليه وذهب وفي نجيح بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم
في جذوع النخل فنضى حاجته ثم ارتكبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي
يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما
في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى هو اي هي
بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني عطاءه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ
خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها
بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير ليلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم
انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا
فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت حتى ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني قد
استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي ادخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك شاخصا
الى مصدره انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف
او صفة فرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للفاجاة وللبازاية
التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعوله اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت
وحطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه
الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتا بالالف
دينار حتى اكون وفيت تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم
وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بفتح الياء بتقدير ان بعد حتى اي ما زلت جاهدا
اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه
فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلنا لان ظنه ان الخشبة
لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة
فانصرف بالف دينارك استدل الحديث بنبي ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غير حنفه كفاه تسأل
الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المآل وعائشة رضي الله عنها اتفقا كل الرابعة عنها
قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بمكي قريش حين بعثوا فارسل الي ابن رواحة فجاءه فلم يرض فارسل
الى كعب بن مالك فجاءهم فلم يرض ايضا فارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه ويقول
والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال صلى
الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان
ثم رجع فقال يا رسول الله قد بينت نسبك ابو بكر رض والذي بعثك بالحق نبيا لاخلصن نسبك منهم كما تسل

الشعرة من العجين يعني تنزع فقال صلى الله عليه وسلم ان روح القدس يعني جبريل عليه السلام
سمي لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله عز وجل واضافته الى
اليه للتشريف والقدس صفة الروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة
ان يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص كاني اليوسف بمعنى يدك بالجراب ويلهمكها بتجويز
ان يكون ههنا دعاء واخبار روي ان جبريل قال اعان حسانا عند مرحه النبي صلى الله عليه وسلم سبعين بيتا
ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين وتحقيرهم على المشركين روي عن عايشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو او قال يهاجي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي سلمة حين نافح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام هجوت محمدا فاجبت عنه
وعند الله في ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض
محمد منكم وقاء وما عداها مذكور في صحيح مسلم قال حسان بن ثابت رضي الله عنه قال النبي
عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الاسلام وعاش اباه وجده كل واحد منهم
ماية وعشرين سنة قوله ابو درة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال النواوي
خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحضروها واذا اشتد
الحر فابردوا عن الصلاة اي جاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى اثناء شدة الحر
الا ان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا على ما اراد للجمعة فقيل انه شرع لان
لفظ الصلاة في الحديث يتناولها تؤدى في وقت الظهر فتعم سنته وقال المحبوبي ليس بمشروع لان
الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلاة للعهد وموافقة
الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للمخالفة في عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
استاذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له بئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا
ليينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال
صلى الله عليه وسلم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس
اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا ومنه قول
ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشران ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال شرا اني اعتوره به
كذا في الصحاح وهذا المضاف اليه محذوف تقديره شر اشرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك
الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس
ويروى من تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم
ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا ان في قوله من فرقه عاما يتناول المسلم

والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتمنى فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم
ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا الكافر في كونهم شر الناس
غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الالهي
احسن من بعضها فان قيل لم يكن غيبة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في غيبة ذلك الرجل قلنا الا ان
ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما انه عليه الصلاة والسلام
عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله عليه
وسلم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة
للفاسق حكيت رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله تعالى يوم القيمة عبد
اذهب آخرته بدنيا غيره وفي لحظ عبد دون رجل او امرأة توبيخ له حيث ترك رضاه مولاه لرضى
من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان
شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فالتوفيق قلنا بين هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره
يكون ذا فحش اشد فمن اقدم على اي شيء شاء فيترك الناس اتقاء فحشه وعن عمار رضي الله عنه
رواه مسلم عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة
حرقت وكان عليه الصلاة والسلام يقول يا نار كوني بردا على عمار مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان
وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم باحد عشر
قوله صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة فقهه اما صار
علامة لفقهه لان الفقيه يعلم ان الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فتقصر العناية الى
ما هو الاهم فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يقول
الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس وقد روي عن عمر رضي الله عنه ما اتفقا
على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قال لما فرض رمضان ونسخ ترك عاشوراء
م عثمان وعايشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو كان معي مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء
عمر فقضى اليه حاجة وهو في تلك الحالة ثم استاذن عثمان فجلس النبي صلى الله عليه وسلم فسوى
عليه ثيابه فقال اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال صلى الله
عليه وسلم ان عثمان رجل حيي وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحالة ان لا يبلغ الي اي منك لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجتي اي في قضاء
الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي منك لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجتي اي في قضاء

حاجته ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
معناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلاثا فبسط يده كانه يتناول
شيئا فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقول قبل
ذلك ورايناك بسطت يدك فقال صلى الله عليه وسلم ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له
او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلاث مرات
ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلاث مرات العاصل فيه لم يستاخر او قلت على التنازع
بين العاملين وما قاله الشراح العاصل فيه العنك بعيد لان اللعنة عنه مقيدة بالمرات ثم اردت اعيد
والله لو لا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس واجعلته يمشي دنيا بالناس وهو
يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يراكم
هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام الرازي الجن اجسام لطيفة يحتمل ان
تتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى الضرب به وفي قوله العنك
دلالة على ان خطاب الغير في الصلاة جايز فان قلت هذا لعنه لعنه صلى الله عليه وسلم انا الصلاة لا
يصلح فيها شيء من كلام الناس وهذا قال الجمهور يبطل الصلاة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل
تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تخريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة
في الحديث المفهوم اللغوي اي مدينة النبي صلى الله عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة ايضا
دليل الجواز عمل النبي صلى الله عليه وسلم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض
بالعكس كما هو مبين في الاصول قوله وعن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا من
الجن الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض لي البارحة ليقطع علي صلاتي فامكنني
المفعول الغير الصريح وهو علي على العريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز
العمل القليل في الصلاة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة فلا تبطل الصلاة بمسه فاردت ان
اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلاة لا تبطل بحضور ما لا يمنع من
انعقادها بان المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلهم فذكرت
دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف
اي هو رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا الا لتخيير التام مختص به
فان قلت يفهم منه انه صلى الله عليه وسلم تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر
قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديث يحتمل صورا في وقتين واما دعوة سليمان عم بها يخصه به

شبكة الألوكة www.alukah.net

فمن تكن للبخل كانت همة لجهالة بل الان التقدير في الأزل كان كذا فالهمه الله ان يسال مطابقا لما وقع
لان مقصوده منه عظم الملك المنفي عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه
قوله صلى الله عليه وسلم لولا دعوة اخينا سليمان ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت
يا رسول الله متى قبلان توتر فنفخت بفمك فقال صلى الله عليه وسلم ان عينيّ تنامان ولا ينام قلبي
وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه انتقاعا على الرواية عنه
قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي صلى الله عليه وسلم ان فاطمة جويرية مني واني
اخشى ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لغرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها
في زوجها او لعداوة ابيها للنبي صلى الله عليه وسلم وان كانت تحبني في نفسها مسلمة وانا بنت احب مؤمنة
بنت عدو الله كانا واحدا بمعنى الرهصة كونهما وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما
ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا والمراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح
انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه صلى الله عليه وسلم بسبب
ايذاء فاطمة وايذاء النبي صلى الله عليه وسلم حرام وان كان باصله مباح وهذا من خصائصه صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد به النهي
عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع
وقال الفوري يحتمل ان يراد تحريم جمعها ويكون معنى لست احرم حلالا اقول شيئا بخلاف حكم
الله فاذا حرمت شيئا فلم احكم بتحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضي
الله عنه روى مسلم عنه قيل ان فتح مصر لعمر رضي الله عنه سار وامر النبي صلى الله عليه وسلم تسعة
وثلاثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فضل
بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي المرة
وهو التعشي يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لا يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله تعالى لنا والاكل بعد
النوم يقع موقع شكر تلك النعمة م عبد الله رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون
الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر ان الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يعرف الله مشيئة كل القابل عقيب الوضوء عن وجهه باب
الريان ان لم يكن ممكثي الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد صلى الله عليه وسلم سموا صائمين
لصيامهم شهر رمضان فعنده لا يدخل من الريان الا هم لكن الاقرب الوجه الاول يقال ابن الصفيرت
فيقولون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد وتشعبن رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب بالجواد الجيد مضمر الراكب يقال جاد الفرس يجود
جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة من الركوب
الذي يقلل علفه عند التدريج ليشتد جريه التدريج مائة عام لا يقطعها الجلة حال من فاعل يسير يعني لا
يقطع الراكب المذكر المواضع التي سترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع
الجنة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهم معروف بذكر مؤنثه والتانيث
اشهر والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة مبالاعين رات ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا فرع من التزاور يأتونها كل جمعة يعني مقدار كل اسبوع
فتهب ريح الشمال بفتح الشين تقابل المقبل قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا
يستبشرون به السحاب السابق فتحثو اي تنشر تلك الريح في وجوههم وثيابهم شيئا من انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون
المحبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم انتم والله لقد ازددتم بعدنا بعدكم مفارقتنا حسنا وجمالا
قيل زيادة حسنهم بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا
على الصراط المستقيم ووفقنا للوصول الى ذلك النعيم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان
في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقات اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم

ان تعرف السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالنبي اشرف ممن تقدم
عليهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه سال رجل
قال ابتنا من فقراء المهاجرين فقال اكان امرءة تاوي اليها قال نعم فقال اكسوة تكسنه قال نعم قال انت
من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه انتقاعا على الرواية
عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة ثبت بها لهم ان وهم
الذين يكثرون الصوم لتنكسر انفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا نصب العطش في صيامهم خصوا
بباب فيه الري والامان من العطش قبل تكلمهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فاذا قيل
جاء في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة
يدخل من ايها شاء فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يعرف الله مشيئة كل القابل عقيب الوضوء عن وجهه باب
الريان ان لم يكن ممكثي الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد صلى الله عليه وسلم سموا صائمين
لصيامهم شهر رمضان فعنده لا يدخل من الريان الا هم لكن الاقرب الوجه الاول يقال ابن الصفيرت
فيقولون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد وتشعبن رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب بالجواد الجيد مضمر الراكب يقال جاد الفرس يجود
جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة من الركوب
الذي يقلل علفه عند التدريج ليشتد جريه التدريج مائة عام لا يقطعها الجلة حال من فاعل يسير يعني لا
يقطع الراكب المذكر المواضع التي سترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع
الجنة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهم معروف بذكر مؤنثه والتانيث
اشهر والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة مبالاعين رات ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا فرع من التزاور يأتونها كل جمعة يعني مقدار كل اسبوع
فتهب ريح الشمال بفتح الشين تقابل المقبل قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا
يستبشرون به السحاب السابق فتحثو اي تنشر تلك الريح في وجوههم وثيابهم شيئا من انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون
المحبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم انتم والله لقد ازددتم بعدنا بعدكم مفارقتنا حسنا وجمالا
قيل زيادة حسنهم بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا
على الصراط المستقيم ووفقنا للوصول الى ذلك النعيم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان
في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقات اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الغزاة والحجاج والذين جاهدوا انفسهم لمرضات ربهم كما بين السماء والارض
وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة الرتبة فالاقرب الى الله
تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سالتم الله فاسالوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف
الثمر فانه اوسط الجنة يضاف اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان الثمرات كرية فان الاوسط لا يكون
اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السماء تحت العرش قال الامام الطيبي المنكتة في الجمع بين الاوسط
والاعلى ان اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن واذين
مما يحترب به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على ان فوق جميع الجنان ومنه تتفجر اصله تنفجر فحذف احد
التاءين انهار الجنة وهي اربعة منكورة في قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه
وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى الاد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه
اربع طبع الماء في الجماد الميوعة وطبع اللبن في التربيه وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط
فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيتين ف ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة
الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلاة فلم يرد علي السلام فقال ان في الصلاة لشغلا
اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز
ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلاة شيا يشغل المصلي اليها او ان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلاة
شيا يشغل المصلي به عما سواه او حذيفة رضي الله عنهما شك شعبة عنه جملة معترضة من قول الراوي
شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني ان شكه في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى
الله عليه وسلم او حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم روى مسلم عنه ان في لجة امتي اثني عشر منافقا وهم
الذين تصدوا لقتل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة رجعه من غزوة تبوك حين اخذ
النبي صلى الله عليه وسلم مع عماره حذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطع اثنا عشر رجلا
في المكر به فابتعوه سائرين وجوههم خيرا عينهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خشفة القوم من وراءه
امر حذيفة ان يردهم فرجع حذيفة فرجعوا يضربون على اعقابهم حتى خالطوا الناس فاد رك
حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم متلثمين ولكن اعرف رواحلهم
فقال صلى الله عليه وسلم ان اخبرني الله باسمائهم واسماء ابائهم فاخبرك بهم ان شاء ثم عند الصباح فمن ثم كان الناس
يا جمون حذيفة في امر المنافقين فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم امر هذه الفئة المشومة ليلا بتهيج الفتنة
فشلهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل
في ثقب الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية تكفيكهم يعني يمنع عنكم شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي

تكفتهم بتاء مثناه فوقانية من الكفت وهو الجمع والستر يعني يجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة مهملة
مهملة فموحدة على صيغة التصغير مراجع منا ثانيا تفسير من النبي صلى الله عليه وسلم الدبيلة بفتح
عينها بالسراج وهو شعلة المصباح لغة بظهر في اكتافهم حتى تهجم بضم التاء اي تظهر من صدورهم يعني
خبث في اكتافهم خراج القرحة التي تشتد في ظاهر البدن وتنفتح في الجوف يظهر حالها من صدورهم
فتقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة حيا كذا في سبكها
بتنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في العلماء احد مثله روي انه قتل مائة الف وعشرين الفا فيروى
من قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبريل عليه السلام ياتيه
بالوحي وفي الحديث اخبار عن الغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عليه الصلاة والسلام في اكثر مواضع عديدة
اتفقا على الرواية عنه ان في حي من الاباريق اسم اقبيلة وفي البيان وقعت مجرورها صفة لحي
ظرفا كائنة بين جنس الاباريق بعد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله
صلى الله عليه وسلم لا يضع من عاقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثمانية لتلك الاولى بل اكثر عددا
من نجوم السماء كما روي انه صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا بينه اكثر من نجوم السماء لانه
اخبر به الصادق موكدا في كلامه ولا مانع من ذلك عقلا ولا شرعا فاصل الكل نجم وهو الجمع على قدر تشتد
وقد رأته م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في الجمرة العالية شفاء وانها تاتي يوم بكسر
التاء وضمها وبالدال وبالطاء مهملات التاد وعاء السوء اول الكبرة منصوب على الظرفية يعني وقت الشيخ
الجمرة فوق من التمر في المدينة يذهب الى السواد من غربها النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي العالية ما كان
من الاراضي والقرى والعمارات من جهة العلياء المدينة ما يلي نجد والسافلة هي جهة الاخرى مما يلي
تهامة قاله القاضي وادنى العالية ثلاثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص الجمرة العالية
بالذكر مما يتفرد به وجهه لي النبي صلى الله عليه وسلم ت ابن سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عند رقم الخاص صناعلامة القاف والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد
في النسخة المقابلة بنسخة الخاص كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادر والى لقاء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبادر الشيخ واقام عند حالهم فجمعها وشد
ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلى الله عليه وسلم قربه واجلسه الى
جانبه فقال صلى الله عليه وسلم بما يعرف عرفي على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الشيخ يا رسول الله انك
لم تزل الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال صلى الله عليه وسلم لقد صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما
الله الحلم والاناءة روي بالرفع على وجهين والنصب والجر اما الحاء تاخير كافاة الظالم والمراد ههنا
عدم استعجاله وتراخيه حقيقة نظر في مصالحه والاناءة عدم التثبت والوقار والمراد به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جودة نظره في العواقب فانما شارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس
بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وفي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون عبد
القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه
وسماه النبي صلى الله عليه وسلم المنذر قال ابن السرد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال النبي صلى الله
عليه وسلم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجلا من قريش مائة ابل فحدث ناس من
الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجلا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها
اجلاء وهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية
واتالفهم اما تر ضون الهمزة فيه للاستفهام وما النافية فصلة مما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية
ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي برضاية الى رحالكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار
شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب
كما يقال فلان في واد ونحن في واد والمراد به اظهار النبي صلى الله عليه وسلم كمال محبته لتلك القبيلة لا الاقتداء
به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما شاء من الغنيمة م عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع لله متشابه كاطلاق اليد
ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان
والكفر وكما يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية اوارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك
الداعيتين حيث شاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما
يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين وفي اضافة الاصابع
الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد
من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية ان ان القلوب بين اصبعين من اصابع
الله ثم فلا يتم ما ذكره وفي نظر لان عدم اشعار احد الروايتين لغاية زائدة لا ينافي اشعار تها
الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله
قلب عن قلب او معناه كتصرفه احدكم في قلب احد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم
اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر على التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف
الصياد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد
تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء مقرة بن شعبة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم

اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله تع لان الكذب عليه يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد
الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضي الله عنهم اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان
وخاف بعض التابعين من رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فوقفه على الصحابي وقال الكذب
عليه اعرف من الكذب على غيره فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ من النار منزلا يقال تبوأ فلان
امر كذا ومعناه خبر يعني فاذا يتبوأ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهتمام قيل ورد هذا الحديث مائتين
من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يروى بهذه العشرة المبشرة فيما علمت عائشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم دين على رجل فتقاضاه فاغلظ عليه
فقصد اصحابه الى زجره فقال صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان
له على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرفعه الى الحاكم ويطالبه عليه وهو المراد بالمقال عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما روى له البخاري عنه ان رجلا من ثقيف يقال له نبيشا اي بفتح نون وكسر موحدة وسكون
حين خلفه ولم يستعمله بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضة
فاعطاه سهمه من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فلكونه
هذا من خواصه ان لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عليه الصلاة والسلام اعطى
ثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخر طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد
كان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحسسان خبر عير قريش انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال قدم وفد من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا فقال لاعين
يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال هذا امين هذه الامة اي الثقة
ومعتمد عليه وان امينا ايها الامة قال القاضي هو بالرفع على الرواية وقيل بالنصب على الاغراء
والاصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح
جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه صلى الله عليه وسلم بتوصيفه
بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته
لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة وهم يطلقون جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من ياتني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال
صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة
اسلم ابن ثمان سنين وهو اول احد من السابقين الاولين اصطفاه عليه الصلاة والسلام ونسبال الاختصاص
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد
صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عليه السلام سال الملك ونوح عليه السلام سال هلاك اهل الدنيا وغيرهما واني

اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان امرها هم من جهة الشفاعة في الاخرة
فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز
ان يخبأ الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يدعو اتلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة
فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك اختيارا اختبأه مرتب على رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان
رجلا بعد من المسجد وكان لا يخطئ عنه صلاة فيه فقيل له او اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال
فقال اني اريد بكيت ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عليه الصلاة والسلام قد كما احتسبت
اي ما جعلت في حسابك من الثواب قالم لرجل كان يمشي الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يركب
ويجوز في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الاجر فيه دلالة على ان كل
طاعة كان التعب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر مم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لكم بكل
خطوة وهي بفتح الخاء مصدر او بالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قالم لرهط
جابر وقد اراد وان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عن
ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفات
السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والكلها توقيفية عند
بعض العلماء اية الاواحد بدل الكل من اسمائي او بيان او تأكيد او نصب بتقديري اعني او اناذكره ليلا يلتبس
في الخط بتسعة وتسعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تع ثلاثة
ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تع تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان
يكون الواو بمعنى ثم من احصاها يعني من اطاق القيام بحقوق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها يأتي وثوابه
اذا قال الرازي وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة
وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من تعقل معانيها وصدقها وقيل معناها من عدها كلمة كلمة بتركا
واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها كما في
احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا العدد لان قوله من حفظها يمكن
من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي التي اوجد في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم
الغيب عندك قال اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي صلى
الله عليه وسلم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة
عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين قال اجاء من احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم تدعوه
وتخبره ان ابنها قد مات فقال صلى الله عليه وسلم ان لله ما اخذ وله ما اعطى وما منها يحتمل ان تكون مصدرية

وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه بأن لا يعيد احد
لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما انقرض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء
باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله تع مقدر من جل كذا قاله الشارح ويجوز ان يراد بكل شيء
كل ما يأخذه الله تعالى يعني ليس قبضه متصرفا عاد ا والتقدير الحيوانية بل يتبعه هلاك موجود اذ الدنيا
ما قدر له من الاجل مر مسلم رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم الخلق بينهم
الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله فيه تناهية بالنسبة بها بحيث يعجز ويتجزئ المراد
منه تمثيل مضروب للامة ليفهما التفاوت بين الفضلين من الرحمة الاهلين الذين لهما من الرحمة في حق
الله تعالى غير مقدرة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم
من جعلها من صفات الفعل رحمة الله هي ايقاع المسرة بهم ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال
الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل فيه من الدنيا فاظنك بباقيها في دار
القرار ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليذكروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي هيا من الذكر وهو ان
ذكر بالقلب وهو الفكر في جلال الله وصفاته ليأتي في امره ونهيه وسائر شؤونه وفي معاني الكتب والاحاديث وايقاعها
وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر في الحديث وليس الملائكة التهليل وما اشبهه
فقط بل الملائكة كلام فيه رضاء الله تع كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتفاهم علوم الدين واعتقاد
في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب اجمع من تجرد القلب
بان عمل السر افضل واجيب عنه بان الثاني ان العمل فيه اكثر فاذا اراد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة
اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح صحيح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض
الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى رياضة اهل الذكر واستماع ذكرهم فاذا وجدوا جماعة
من اهل الذكر قال صلى الله عليه وسلم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة اي يقفون هم ملائكة
باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم على جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا اي يقف بعضهم
فوق بعض فاذا تفرقوا عجا الى السماء قال النبي صلى الله عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم من اين
جئتم فيقولون جينا من عند عباد لك في الارض قال فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قال
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويمجدونك قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
فيقول اي الله تع هل رأوني قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون لا والله ما رأوك قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم فيقول اي الله تع كيف لو رأوني قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا ولكثر تسبيحا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتحمل فيقول اي الله تعالى فما يسألونني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول اي الله تعالى وهل رأوها
قال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول لو كيف لو رأوها قال لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي عا
الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى فيم يتعوذون قال يتعوذون من النار
قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم
رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول واشهدكم اني قد غفرت
لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم مما هم فيه من الذكر وباحوالهم وعلمه بهم نهاية
تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة الذين ذكروا في عالم
مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله بلا مانع قال فيقول هكذا من الملائكة حرب فيهم فلان ليس
يريد بها انه لا يحرم الغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعم القوم اللام للجنس
فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم اجتناب للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة
القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال
السيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة قال ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي مشهور وفيه اربعة اوجه بمن بين وبحذفها
باثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة
لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا بطريق الاستعارة يعني تكون تلك في النفاسة والصفا كاللؤلؤة وقيل
قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من فضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها
كالفضة وهذا من خواص الجنة واحرة بجوفه طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان
قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلاثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع
الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا
يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها انس رضي الله عنه رواه مسلم قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم عينا لينظر ما صنع فافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ما حدثه فهال الصبا
الله عليه وسلم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما لطلبته من شيء فمن كان ظلم اي مركبه حاضرا
فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واخفاءه الخروج اليها قاله عند خروجه
الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق صلى الله عليه وسلم
واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فجاء المشركون وابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اله
دعا حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل مالد سومة وكذا عن كل ما
يبقى في الفم منه بقية كالسويق رفع بخ خ بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المهملة اتفقا على

الرواية

الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وسبعون حديثا في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعير ند فرماه رجل بسهم
فقتله فقال عليه الصلاة والسلام ان لهذه البهائم البهيمة حيوانات فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا
والمراد منها هنا الاهلية او ما يجمع ابن وهي التي توحشت ونفرت مما نفرت من الحيوانات الاهلية تصير
كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا ما لا يقدر على ذبحه
الاختياري كالبعير الواقع في البئر متوسا قال مالك الابل ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما تذكى
بما يذكى به الصيد اعتبارا بالحالة السابقة والحديث حجة عليهم انس رضي الله عنه قال سألت ام
سليم النبي صلى الله عليه وسلم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة
وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال صلى الله عليه وسلم ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء
المرأة رقيق اصفر اعلم ان الوصف بالغلبة حالة السلامة ان في الرجل قوة يعسر بها ثبات سبب
مرض ومحل البكرة للجماع وتبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما على وبق يكون منه الشبه قال النووي
فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة اي ضبطه كذا ليلا يصحف ويقال في ايهما بفتح الميم وكسر الواو
وياء مشددة بعدها وفي قوله من ايهما اي في اي الماءين علا وانما قال ذلك لان مني زيادة
من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي التوجيهين باعتبار تقدمي الصدور في العلو او التبين والمراد بالعلو
الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه واعلم انه يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس
وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم تبعني الاخر اشبه الولد ايضا قال النووي معنى الينابيع المنبع المتولد
من الزعفران يرد من جميع البدن عاطريق العرق والذفاري ملتقى اللحيين وتحت الاذن وتيعسعث به ايضا وفي
كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبيهة بها وتمامه بغلبة احدهما اشبه به فاذا اجتمع
المنيان فاما ان يختلف كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او يسبق فيه ذكر وفي بعضها
على فيه منكوس وفي بعضها اذا علا ماؤها وهما اشبه الولد واذا علا ماؤه وهو اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق ماؤها
علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكر اذا علا ماؤها انثى باذن الله تعالى فيه واعلم بان يحتمل
ان يبقى شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد منه
نسبة الذكور واشباه اخواله يراد به نسبة الانوثة وفيه من التحكم ما ترى قال ابو موسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان مثلها بعثني الله تعالى به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين
ثم استعمل في كل صفة او حال فيها عن اية وهي المراد ههنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في القرآن
الهدى وجدان القلب وبهجة العلم من الله تعالى ويجوز ان يكون المراد منها شيئا واحدا اعلم ان الغرض من
هذا الفصل نهاية التوضيح لانه يكون بمنزلة الخفي بالجلي ولان اكثر الله تع الامثال في كتابه كشف فيها الحجب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع بالقيعان
في تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف أوله على آخره الا ترى ان وصف الغيث
بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث
النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء
الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهو ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند قلة
المياه ولقد كان الناس قبل البعث محتاجين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم بعد العلم
والهدى ببعثة نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت منها طائفة اي قطعة الماء والجدد ما حل عنها طيبة
اي غير خبيثة بسباخ وغيره قبلت الماء وانبتت الكلا والعشب الكثير قال الهروي العشب والكلأ الخبيز
وقد أعشبت الارض فهي مختص باليابس والعشب والكلأ مختصان بالرطب والكلا بهمزة مقصورة يقع
على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلا مختص ايضا بالرطب لانه
ما يتاخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي الجمع
والاجالد جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخادات جمع اخادة وهي بالخاء والدال المعجمتين
الضرب ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي
فقال القاضي لم يرد في سلم والذي في غيره الا اجادب وعليه شرح النواوي امسكت الماء ينتفع به الناس فشربوا منها
وسقوا ورعوا واصاب منها طائفة اخر بي انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا كلا
بعض القيعان قد تنبت كلا ففائدة قوله ولا تنبت كلا الاشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة والشروع في بيان
مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلا مثل من فقه بالضم اي صار فقيها ورعى
بالكسر عناه فهم والمراد الفهم في دين الله وتفقه بالتشديد يستعمل بمعنى فعل وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع
بذلك راسا هو مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكت فنفع الله بها الناس يعني انها مثل علم العلم
ولم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى
الله الذي ارسلت به هو مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلا يعني مثل هذه الطائفة
رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديرا ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم
النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله وقد اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع
وقوله ومثل من لم يرفع بذلك الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف وابو هريرة
رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع وكذب به قومك وهو الحق وكنت رسول الله وخاتم النبيين استغرب بذلك
كون باب النبوة صعبا ورغب النبي صلى الله عليه وسلم لهذا مثل ليتقرر في نفوسهم وقال انا مثلي ومثل
الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط الذي

على وزنه الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زواياه فجعل الناس يطوفون
به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة
في الكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم ومعناه انه
انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه
آخر الانبياء انه لا يكون احد بعده تعالى بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد
صلى الله عليه وسلم مصليا على قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه
عقلي منتزع من هيئة امور فيكون اسم النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان غاية بعثة الانبياء
تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة فكانت حاصلة بالنقصان وبالنبي صلى الله
عليه وسلم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ابو موسى رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه ان مثلي
ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قومه الخ المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمعنى حقق وفات قيد
منه لم يتم التشبيه والظن ان ههنا تمثيلين تمثيل البعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد
من قبيل ان زيدا عمرو قائم لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان فتامل يا قوم اني رايت الجيش بعيني بثوبي
اي هل سقوط ثوب التشبيه بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل انما هو للنبي صلى الله عليه وسلم لا
ما انذر به من الاهوال التي راها بعيني سيه ولما سار الانبياء فلم يكن في صراح ظاهر حتى يباين ذلك الامر الى
واني انا النذير وهو الذي يعرفه بعلامات وهو الذي ليتي الصدق قبل ما عليه من الثياب فانه قومه
مرارا يتهمونه حتى صدقه بعضهم لما عليه من اثار الصدق فنجوا وهذا التوسل بمثل ضرب لشدة الامر وقرب الخروج
وبراءة المخوف من التهمة وكل موجود في النبي صلى الله عليه وسلم فانجا بالله على الاعداء اي اطلبوا النجاة اي على
المصدر اي انجى النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فاطاعه اي سلم
وهي بفتح الميم بعقب العجلة وكذبت طائفة منهم اي مكذبة ولم تطلع طليعة مع اشكان في نسخة بالتذكير فاطاعه اشارة
الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فانهم لو صدقوه لاصبحوا اي ادركهم الصبح صباحا ليغيرنا عليهم فاهلكهم
واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه
المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى
ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق وفي حديث حذيفة رضي الله عنه انتفاعا على الرواية
عنه ان معه اي مع الدجال ماء وفارا وماء ونارا وهي التي يراه الناس نارا فماؤه بارد والذي
يراه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رجح واخذ من مكانه يلقيه في ناره جعل الله ناره ماء باردا كما جعل
نار نمرود بردا وسلاما لخليله ثم واذا رضي عن صدقه فاعطاه من ماء يجعله الله نارا محرقة استحقاقا له
لما بدا منه بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل يشير ابو شريح الخزاعي رضي الله عنه شريح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاي
المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عشرون حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله تعالى ولم
يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم واقدامهم
على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلنا معناه
ان ابراهيم اظهر حرمتها الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما
نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها وصفة الامر بالايمان
لتحريضه على اجتناب ذلك الحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله تعالى وانهم منذ ان الكفار غير
مخاطبين بالشرائع لان تخصيص النهي بالذكر يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي يقطع
وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب على يسفك ولا زايدة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان ترخص احد سند لابان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفى ذلك وعرض لعلى الجواز فقولوا له
ان الله قد اذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء
المجهول وفي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار اي التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك الاذن
الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب يعني سمع مني هذا الحديث فليبلغه
الى من لم يسمعه ليلا يغفل عن حرمتها قال انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط الساعة
بالتحريك وهو العلامة الساعة انه يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق تحقيقه
الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد من ذكور
قايما بمصالحهن لا لان يكون زوجا قال القاضي هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث
مذكورة في بلدة اتفقت فيها هذه الطوام من غلو الزناة وفشو الخمور وترفع القينات بشرب الخمور وقود
الميالي الخرابات والمقورات مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانقاء ماشاء وابن غيذ تحاش
كاخي في امورهم نعوذ بالله من شر ما رأينا رضي الله عنه روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى
وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة من عمد ان ينمي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالنفي منه معنى الانتماء
وانما صار اعظم لانه افتراء على الله تعالى لان المدعي الكاذب يقول يعرفني خلقي الله تعالى من ماء فلان وانما اخذه
من صلب غيره او يرى هيئته من الاراءة مالم ترياي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما
صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على الله ورسوله مالم يقل
وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قيل ما رواه عنه صلى الله عليه وسلم
وستون وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة وست

عشر ان من البيان لسحرا قال الحسن فقام رجل من المشرق فخطب بليغة فصفق الناس من
بيانها يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح
اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب المفهم قد اخرج الشيخان هذا الحديث بصيغة تدل
البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما
روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قال احدثنا يا رسول الله اي هي فذهب في الخلة وانها
مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل
الصفات كثير الحسنات قيل كان من حق ان يشبه المسلم بالنخلة كون وجه الشبه فيها اظهر كون قلب الشبه
ايها ما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كمثل الشاعر وكان النجيبي يدعي فحواها سنن لاح بينهن
ابتداع مر جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النهية وان يراد
جزء منها وانما نكر الساعة حتى يعم جميعها بالحياء الليالي لا اي انفقها عبد مسلم سيال الله خيرا الا اعطاه اياه وروى
حال الا اعطاه اياه وروى خيرا من الدنيا والاخرة الا اعطاه اياها وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة
لا يختص ببعض الليالي كما كان في جميعها قيل الحكمة في اخفاء الساعة في الثمانية الاخيرة ان يجتهد كل من
يرجو ليلة القدر في احياء الليالي كلها فيحصل له ثواب احياء ليلة القدر وقيل هي وقت السحر وقد روي انه جبريل
ناسيت له وقيل هي وقت الغروب وقد روي انه جبريل ايضا وقيل هي ليلة النصف من شعبان وقيل ليلة
ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افضل من المن الذي هو من الاعطاء
لامن المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي هنا بمعنى الجمل بعيش اكثر الناس بذلك لنفسه
وماله الجملي ابو بكر رضي الله عنه حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح
البخاري وهو الظاهر لان اسم ان الواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لصحة وجهه ان تكون من هنا
الاختشل ويكون خبر مبتدا محذوف كانه صلى الله عليه وسلم قال اقرب من اسى الناس علي في ذلك قبل من هو قال
ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا لا يكون الحديث مما اتفقا عليه استبشاه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا لاجمع اليه في حاجاتي
واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة امور ربي الجاه الى الله تعالى كما اسكنت غير بعيد والاولى
ان يقال ان من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب العبد الراعية الاطلاع المحبوب على سره ومعنى لو جاز
لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ورد جده
تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب بسرا من سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما روي انه عليه الصلاة والسلام
قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلاة ولكن بشيء كبته في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته الا
في الاسلام العهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين وارادة بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا
راجع من جملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انكاد افضل

اما كان افضل الا اذا اتخاذه خليلا كما بفضله وحق الاسلام كانت بفعل الله تعالى فاختاره الله النبي صلى
الله عليه وسلم يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف
اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه
الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكرمة له وصيانة للمسجد عن طرق
الناس قال الامام القرشي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة
مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق المنازعة فيه بالأبواب وقرينة ذكر
المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلى الله عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن فيه بيت ابي بكر متصلا به
قيل قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روي من انه صلى
الله عليه وسلم ان قال في حق علي رضي الله عنه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على
حقيقة لانه ثبت ان بيت علي رضي الله عنه كان في جنب المسجد عايذ بن ثمر رضي الله عنه وهو
بياء مثناة تحت وذال معجمة مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا له في
الصحيحين ثلثة احاديث وانفرد البخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة
على وزن اللزمة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة
للماشية وهو امثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للولاة الظلمة ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان من اشر الناس عند الله وفي بعض نسخ الصحة ان من الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل
والا يؤنث ايثنى والجمع والا يقال اشر الا في لغة رديه وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته
منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي لاعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل
المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأة تفاعل ان يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه
فينشر سرها اي يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه
فائدة فاما اذا ترتب بان تدعى عليه المجامعة عند الحاكم او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال صلى الله عليه
وسلم لي لا فعل ذلك انا وهذا قال ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان صح هذا بكسر الضاد
المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤون القرآن يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل
الذي هو الرجل اي ذو الخويصرة منه النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتوارثون اذ لم يكن في الخوارج قوم
من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح وصاحب التحفة لا يتجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة بالسنة
ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويتركون بفتح الدال اي يتركون اهل
الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام
طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء من الدابة المرمية ليث ادركتهم لاقتلنهم قتل

عاد اي اهلكهم بالكلية ان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل او قد ما ظهرت لك القوم في زمن علي رضي
الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي رضي الله عنه وقتل كثيرا منهم قاله القاري
الذويصرة وهو بضم الذال المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير
التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في قصيعا الوسيط حين
قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصفيه ذهبه وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني
ذهيبة كاينة في تربتها خبر مبتدأ محذوف عنه كان بعث بها علي رضي الله عنه من اليمن وهي بالجر صفة ثانية لعلي بن
يمين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة هو الظاهر وهذا
رواية في جميع نسخ مسلم بالرأء وكلاهما صحيحان كما يقال له في الجاهلية زيد الخيل سماه النبي صلى الله عليه وسلم
زيد الخير كذا قاله النووي ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه عن انس بن مالك ان عمه الربيع كسرت
ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص
فقال انس بن النضر عما انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال صلى الله عليه
وسلم كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا الارش فقال صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم
على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه
ان يفعله باقا قال بعزتك يا رب امثل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله انه
اراد به المعنى واراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه لشكلة المعنية
واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والواقع لما سبق من التقرير ولما لفظ على ايضا يجوز
ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله انه سيفعل ما يريد وغايته ما
ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان يبقى للمصنف ان يترك كان لان لفظ الحديث يستغني
عليه وجئته بعينه في كتاب واما الخلاف في ان اكاسرة جاءت الربيع والصاف هو ام الربيع في
رواية مسلم وانها الربيع والخالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي
صلى الله عليه وسلم بالقصاص كيف صدر من الصحابي العفو على حكمه قلت ليس مراده رد ذلك
الحكم بل مراده ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لشفقته عليه انه لا يحنثه او اثنتم
بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامات الاولياء ابو مسعود عقبة بن
عمرو الانصاري رضي الله عنه روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح
فيقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام
من نتايج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذ لم يسخ فاصبح ما ثبت هذا
الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع يتولد من اجل الذي يستحي منه فمن اتصف به عف عن

عن المساءة ومن لا فلا يقبل قوله فاصنع وعيد بمعنى افعل ما شئت فلا حرج في عرفك لان من لم يعظم ربه
فليس معه من اوصاف الايمان شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه
توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان تستحي منه فاصنع ما شئت فالامر للتهديد
رد انتهاء على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا وعلم اهل التوراة ان موسى هذا هو موسى بن ميشا بن
يوسف النبي عليه السلام وانما كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزة
الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يحصل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التوراة
واطلاق هذا الاسم يدل عليه كما لو اراد فيه لتقدمه في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا
فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله تعريضا لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا
بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما
يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول اصح هو اعلم منك فقال موسى يا رب
وكيف لي به اي كيف تيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح
التاء المثناة من فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت هو ثمة بفتح الثاء المثلثة
اي هناك فاخذ حوتا فجعل في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والفتى في
معه يوشع لموسى ويجوز ان تكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت
موسى قيل سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعد موسى حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة
بالموضع الموعود كانت سكة مالحة وسبب حيوته ان هناك عينا تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك
الماء ميت الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر
سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالدرب وهو بيت في الارض
يقدره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل
الطاق وهو ما عقدت اعلاه البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي
يوشع ان يخبره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وفي انسبه
اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي
تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار به فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة
ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما
وجد موسى عليه السلام نصبا لانه كان عبئا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع
ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجد موسى النصب حتى

جاوز المكان الذي امره الله به قال لفتاه اريد وهو يحتمل بعض الخبر اي وهو هنا بمعنى التعجب
ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني حين وصلنا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الا ان اذكره
اي بان لا اذكره واتخذ سبيله عجبا او من قول موسى يعني عجب عجبا مما اخبرني فالذي النبي صلى الله
عليه وسلم فان الحوت سربا وموسى وفتاه عجبا فارتدا على اثارهما قصصا مصدر محذوف اي يقصان
ما وقع فيه قصصا قال النبي صلى الله عليه وسلم ترجعا يقصان اي يتتبعان اثارهما حتى
انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى بثوب اي مستور بثوب وهو صفة لرجل فسلم عليه
موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه
بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة بعدها تحتية وهو من نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من
الملوك والتقى به لانه جلس على الارض بيضاء فصارت خضراء لما اختلفوا فيه قال بعضهم انه من الملائكة
وبعضهم انه ولي وللاكثرون على انه كان نبيا قيل لانه لا يموت الا في اخر الزمان حين يرتفع القرآن
وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان كرامات الاولياء راجعة في المواضع الشريفة وكذلك في
اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام انى بمعنى كيف اتوهم من اين استفهام على سبيل الاستبعاد
لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من جواب السلوب فكيف يعرفه اجبت على
الاتي بك وهو ان سئلتهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى نبي اسرائيل اي خاصة دون غيرهم
انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما او صوابا
قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله
علمك الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ان الخضر كان موسى كما على انه كان نبيا قلت يحتمل ان
يكون موسى قبل ان يعبد مجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر توانسا وليظهر حلمه وحيائه
مع كليم الله اولا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا
ولا اعصي لك امرا قال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا
يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرف الخضر في
على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع
لوحا والوفيه للحال يعني لم يجيء حال مجيء الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال الة التي يجعت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم
فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي
صبرا قال لا تواخذني بما نسيت ما مصدرية او موصولة وكانت هفوته اي لا تعاملني من امري عسرا يعني عاملني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالبسر فاني اريد صحبتك والاسيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا
الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي صلى الله عليه وسلم لقول موسى عليه السلام
بما نسيت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر
نقرا اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما مثل علمي وعلمك من علم الله تعالى الا مثل ما نقص هذا
العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته متناهية الى متناه
ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه فاين احد النسبتين من الاخرى
لكن الخضر انما شبه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصور المنكورة ان
ماء البحر نقص ثم رجا من السفينة فيقفا هما متسايران على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان
فاخذ الخضر برأسه فاقتلع بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا
يدل على تقدير كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه السلام منزه بانه
نفسا اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الراقد لم ار لن تستطيع صبرا قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم وجزة اي المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى اي المسئلة الاولى لانه قال لعله
خبيت شيئا نكرا بسبب تشديدين ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا
زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيل انكرا اقل من الامرلان قتل نفس واحدة امون
من تصدع اهل السفينة انما زاد في جوابه لك كانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اي بعد هذه
المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني انت عذرك عندي في مفارقتي اياي لم احفظ وصيتك فانطلقا
حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا
فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا او امتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي
يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم ما رايت في الصورة وانما فسره عليه الصلاة والسلام اشارة الى ان لا ارادة ليست في معناها
الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت
عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق
بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان
صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما اي يبين لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان تعبر امته
بها وفي الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال اسمع وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة
في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها ان خير الاعتراض على العلماء قد يثمر
الله عنها اتفقا على الرواية عنه ان اناسا منكم قد اوتوا فضل ما على بناء المجهول من الرؤيا اي جنسا لهم في المنام

ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى بناء من منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهي
بمعنى الباقي في هذا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي الخامس او التي تلي العشرين بعد قال الطيبي هذا
مثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان فيها ليلة واحدة فكيف ذكر صيغة جمع قلت جمعها باعتبار
ليالي ليلة القدر في جميعها فاقلت قد جاء فيها روايات مختلفة انها في العشر الاخير
ومنها انها في اشفاعها ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كلها فالتوفيق بانها تنتقل
تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب ما تانا كذا قال الطيبي
وهو في الشافعي جواب اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسأل عنه فاذا قيل
له التمسوها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه تيسيرا في طلبها ليلة القيامة عبد بن حميد
وهذا اتفاقا على الرواية عنه لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال ان وسادتك لعريض وهو كناية عن كون قفاه مستديرا كذا
عن كونه ابلها مو الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قال الطحاوي وكان هذا الفعل
منه قبل نزول قوله ثم من الفجر فلما نزل علم ان المراد بياض النهار وفيه ضعف لانه تاخير البيان عن وقت
غير جائز ولانه لم يكن التكليف بالمبين في الوضوح ولانه لو كان كما قاله لما تاب النبي صلى الله عليه وسلم الراوي
الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لضعف عن البيان وابن مسعود روى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقتها
باذان واقامة وصلى بغلس في اول وقته فقال صلى الله عليه وسلم ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في
هذا المكان يعني فنسي من الصبح للصلوتين والمكان صلاة المغرب وصلاة الفجر عنه اتفقا وابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضي اتفقا على الرواية عنه ان هذا ابتعثنا فانشيت ان تافت له جواب الشرط محذوف
وهو فاذن وان شئت رجع منصوب بشئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل انطلق يا رسول الله قال فانطلق
الانصاري لمدعاه اي النبي صلى الله عليه وسلم لمعرفته اثر الجوع في وجهه صلى الله عليه وسلم خامسي خمسة
حال من ضمير دعاه يكون الطعام مضموما الخمسة نفر فانت رجل فما بقي الباب قال صلى الله عليه وسلم
الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يمنع اليها لا يحل له ويتعارفيه
الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي صلى الله عليه وسلم واقره عليه كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير
ممنوع لاحتمال الرجوع وانا المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاوزت الحد
بل امر صاحب الطعام واستاذن منه ف جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه
وسلم في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وبينا انا استظل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فاذا عنده اعرابيا فقال صلى الله عليه وسلم ان هذا اخترط علي سيفي اي سل سيفي من غمده فجعل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير اخذ قال الراوي قاله النبي صلى الله عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى صلى الله عليه وسلم سبيله وفي الحديث كمال تحمل النبي صلى الله عليه وسلم وتصدق قوله تعالى وادفع بالتي هي احسن السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان رضي

روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ماية وثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا اكبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الطول لما جاء في رواية ما اقاموا الصلاة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان من لم يقم الصلاة ولم يصرف عنه الامر كما قاله النووي وفيه دلالة على انعقاد الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعموم ذلك لعامة صلى الله عليه وسلم بوجدانهم من هو جامع امر الملك والدين صالح لامر المسلمين فمن عمر رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأتها فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال صلى الله عليه وسلم ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر شرعا اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير مرجح لانه لم تكن جميع الاحرف اتيا من بعض احرف في القراءة وقال اخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن بحيث تيسر وطبق وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة كل منهم ان يقرأ بما وافق لغته شرط الشياع من النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها في القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله عليه وسلم ضبطتها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة منهم الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء التبعة وعائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلى الله عليه وسلم كوفي على حجتك دعسي ان تزفيها فاقضي ما يقضي الحاج اي

غير ما يصنع الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي وروي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قالت المحاحين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة ولها النبي صلى الله عليه وسلم بتكي فقال لها ما لك اعصفي قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه قال ابو موسى رضي الله عنه تقتضي على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قدرة البشر قاتلا انما قاله لابي موسى وبلال لحيين قال الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم اكثرت علي من امرأة طلب من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال لا تجحرها وعدتني فقال عليه الصلاة والسلام انه فيه استحباب قبول البشارة والتبرك باثار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله عنه وقد مر انه كان من فقهاء الصحابة ومن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبه في خلافة ابي بكر رضي الله عنه ونقله الى المصحف في خلافة عثمان رضي الله عنه مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تختبر والمراد به امتحان الملكين الميت بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فاما المؤمن المخلص فيثبته الله تعالى فيجيب بالصواب واما المنافق فيتلجلج فيخذل احرى التاليين وفي الكلام حذف اي فلا تحاشوا ان لا تدفنوا وفي بعض النسخ فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر الذي سمعت منه وهو قول الله تعالى وما انت بمسمع من في القبور اي لا يتعدى الى مقصودي بقولي دعوت فلانا اي سمعت به من عذاب القبر ما سمعت منه اليهودية التي مرت به وهو قولها انك لتفتن في قبورك وهو بالبناء للمفعول اي يقال دعوت فلانا اي سمعت به من عذاب القبر ما سمعت منه ليس المعنى انهم لو حضروا لك تركوا الدفن ليلا لجواز سماع العذاب كما توهمه بعضهم لان الخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب القبر يكون سرا ودفن الميت انما هو لستر بدنه او لئلا تتاذى رائحته وفي بعض الروايات بل معناه انهم لو حضروا عذاب القبر لتركوا دفن الميت اي تتابعوا بدفنه او لتركوا قبر بعضهم لقرب بعض القبور منه او يقال معناه لو جعلوا الدفن والقبلية اقاربه في الصحاري البعيدة لرغبتهم وحبهم

سليم قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال
بينما نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت
ماشانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتوني سكت فلما صلى قال صلى الله عليه وسلم
ان هذه الصلاة اشارة الى جنس الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم
ولا يكون من جنس ما شرع في الصلاة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال الشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم
المصلي ناسيا ان السلام من جنس مشروع في التشهد كذا في شرح اثار القدوري استدل به مالك واحمد والشافعي
على ان كلام الجاهل لا يبطل الصلاة لانه صلى الله عليه وسلم يامر بالاعادة بها وكذا كلام الناسي خالفهم
ابو حنيفة وصاحباه ان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل
به الشافعي على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلاة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير مر ابو هريرة رضي
الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وسال عنه
فقالوا مات فقال افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره وصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالمهوة
الشار اليها القبور التي يمكن ان يصلى النبي عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم
استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلاة على الميت فلنا صلاته عليه الصلاة والسلام كانت لتنوير القبور وذا
لا يوجد في غيره فلا يكون تكرارا مشروعا فيها ان الفرض قد ادى عمر رضي الله عنه انتفاء الرائحة
عنه ان هذا المسجد لا يصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يستقذر فيه الطبع كالنجاسات
والاشياء المستنكرة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير لما في
ذكره والصلاة وقراءة القرآن قال بعد ما راى اعرابيا يبول في المسجد ابو موسى رضي الله عنه انتفاء الرائحة
عنه قال احرق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فذكر شانهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار
المشار اليها النار التي تخاف من انتشارها اتاهم ذكر عدو فان قلت ما معنى ذكرها على العداوة وكثير من المنافع
لحوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا امتم فاطفؤها عنكم والمراد اسكانها
بحيث لا يخاف من اضرارها البار والبور متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم وقد نهى عمر رضي الله
عنهما رضي الله عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف مارآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قال لا تلبسوا
ما راى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال امك امرتك بهذا اي بلبسها احرق
الاستفهام فيه محذوف فاراد به انه من لباس النساء قلت افعلها اي قال الراوي قلت للنبي صلى الله عليه
افعلهما قال بل احرقهما انما امر النبي صلى الله عليه وسلم باحراقهما اضرابا عن عملها لان المعصفر وان كان مكروها
للرجال فيغتفر مكروه للنساء وفيه تضييع للمال لانقصان قيمته به والامر باحراقهما افناءهما ببيع او هبة
او فيها عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل على ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف

ابن يزيد في التنور قال له اي النبي صلى الله عليه وسلم افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس للنساء قال الخطابي المعصفر
وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير مهينا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة
فليس بمنهي واقول هنا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت نسبته الى جنس النساء او لكونها كما
هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل ابو هريرة رضي الله عنه وسلم عنه اي اخر الانبياء
الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد
النبي صلى الله عليه وسلم تشد رحاله صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والزائد منه
الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الواجبات وهذا هام الفرض والنفل فرضه الفضل مختصة انس مسجد
الله عليه وسلم الذي كان في ماشوهة مازن عليه م حبذ بن عبد الله رضي الله عنه اي ابراهيم
التي اليه ان يكون لي منكم خليلا هذا بعض المقصود فان الله اتخذني خليلا هذا بعض فضلها كما اتخذ ابراهيم
خليلا تقدم بعضه القليل في حديث ان من امن الناس علي في صحبته ابو بكر رضي الله عنه وروى مسلم عنه اي
اخر ما بقي للدينة اللابة ارض ذات حجارة سود المدينة لابتان شرقية وغربية وهي بانها انه
يقطع بدا اشتمال من الوصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجر ان ينبت سيدها
ظاهر بان المدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى انه روي من غاية رضي الله عنها
انما قالت كانت لال محمد صلى الله عليه وسلم بالمدينة يحوز ان يكونها ولا بعهد الصحابة هاجر الا اسطبله
في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد هذا العضي فلا ينتقل صيدها بكلابة اما ان الحق
لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة احدهما وهذا ينقل عن ابي يوسف رضي الله عنه
شجرها قال انس رضي الله عنه انتفاء الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج ام سليم كثيرا
وكان يقبل منها فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استشهد معي اخاه
القيه في الحق مارى انه صلى الله عليه وسلم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الى قوم
يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفسير من الصنف لضمير رحمها ام انس بن مالك قال
الذي روى كانت ام سليم واختها ام حرام خالتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل عليهما خاصة
وفيه استحباب الرعاية لمنكسر القلب قال ابو سعيد رضي الله عنه انتفاء الرواية عنه اني اعتكفت العشر
الاول التمس هذا ثم اعتكفت العشر الاوسط فرايت فجعل
من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انا وصف العشر الاخير بالجمع
دون الاوليين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف
فليعتكف يعني عزم على ان اعتكف العشر الاواخر فمنا راد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر
عائشة رضي الله عنها انتفاء الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زيادة وثباته

زينة فنزلت يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال إني ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تستعجلي بي حتى تستأمري أبويك قالت وقد علم أن
أبوي لم يكونا يأمرانني بفراقه قالت ثم قال إن الله قال يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن
الحيوة الدنيا وزينتها إلى قوله أجرا عظيما قالت فقلت له ففي أي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله
ورسوله والدار الآخرة ثم خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة
فشكر الله تعالى لها ذلك رواه مسلم عنها وفي رواية له عنها أني على الحوض أي على حوضي الموقف
الماء علي منكم والله ليقطعن علي بناء المجهول وتشديد الفوقية يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان وقطاي
فلان أي فرقت بينه وبين غنمه أي أذب عني من أتى من الأولى تعليلية والثانية بيانية بصيغة المفرد
ويقول إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على أعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم أعم من أن يكون من
الإسلام إلى الكفر أو من الاستقامة إلى المعصية أو من الإسلام إلى الكفر كذا قاله النووي وعقبة بن عامر رضي الله عنه أتقنا
على الرواية عنه أني فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لإصلاح الحوض يعني أنا سابق على أمتي
إلى الحوض وأنا كالمهيئ لهم لأجلهم وأنا شهيد عليكم بعض رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى
حكاية عن عيسى صلى الله عليه وسلم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وأني والله لأنظر إلى حوضي الآن
وأني أعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الأرض هذا إشارة إلى ما فتح الله لأمته من الممالك وأنشأ
خزائن ملوكها أو مفاتيح الأرض شك الراوي وأني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن
تنافسوا فيها أصله تتنافسون فحذف إحدى التاءين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزائن وفي الحديث
معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما أخبر في المستقبل كما أخبر به وعن ابن عمر رضي الله عنهما أتقنا
على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما توفي رئيس
المنافقين عبد الله بن أبي بعث النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سأله أن يكفنه في قميصه
الذي يلي جلده صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنازته
فلما قام للصلاة عليه قال عمر رضي الله عنه أتصلي يا رسول الله على ابن أبي وقد قال كذا وكذا يقال أخر عني
يا عمر فلما بالغ عليه في المنع قال صلى الله عليه وسلم قال إني قد خيرت فاخترت لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له
لزدت عليها هذا بيان اهتمامه صلى الله عليه وسلم للاستغفار وإن السبعين المذكور في الآية للتكثير
للتهديد فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزل قوله ولا تصل على
أحد منهم مات أبدا فإن قيل كيف جاز لعمر رضي الله عنه منع النبي صلى الله عليه وسلم عما باشره بلا

مشورة

مسكوت وكيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأى عمر رضي الله
عنه في ذلك التعصب في الدين وكان تكفينه وصلوته عليه كرامة لابنه الصالح وإظهارا لمشقته على بنيه
الإيمان وإن كان على خلاف باطنه ولمصلحة كانت فيها فيه بدليل ما روي أنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم
كيف صليت عليه فقال الله تعالى نهاني عنه فيعصي ولا يعلق وإنما أبكت أعين أبنائه أن يسلم به
من قومه فلما رأوا أن رئيسهم يترك في آخر عمره بتهيئ النبي صلى الله عليه وسلم وأنه صلى الله عليه وسلم أظهر لطفه
وشفقته عليه أسلم من قومه كذا روي ثم أبو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خرجت من
قومي غفار ونزلت بمكة وأسلمت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر إلكم هذا الأمر وما يصير إلى أمركم
فأذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو ذر فما برحت لي ضوء ذات
نخل يعني أربعت في النام جمعتها الأرباعا بناء المجهول أي لا أظنها إلا يثرب وهي المدينة هل أنت مبلغ
عني قومك أي ما سمعت مني عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرك فيهم ثم انفتح علي الحديث بما ذكر مسلم
لكن متفق عليه من مسند أبي هريرة ذكره لقيده صاحب اللمع بالصحيحين قال له عن أبي هريرة قال
قال الراوي فأتيت أبي أنيسا فقال ما صنعت قلت أسلمت وصدقت ما سمعت منه فأسلم فأتيناها فأسلمت
فأتينا قومنا فأسلم بعضهم وقال بعضهم نقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فأسلم
ح أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فقال إن
لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فأحرقوهما بالنار ثم أتيناه نودعه حين أردنا الخروج فقال إني كنت
أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني سرقت هذا الكتاب أحد اليهوديين بمكة وباعه من
الوحدة من الأسود بن المطلب والأغر ابن عبد العيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل الفعل
وهو مذهب أهل السنة فإن قلت إذا لم يجز الإحراق لغير الله فكيف أحرق علي رضي الله عنه من ارتد من القتلة
قلنا يجوز أن يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر والإمام يفعل ذلك إذا رأى عليه المصلحة أو أنهم كانوا
ممن يفرون عن القتل سوى الإحراق لهلاك سوى الإحراق جاز بعد رضي الله عنه قال ارتد رجلا
أتى بابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني غلاما كان لي فأشهد علي النبي صلى الله عليه
فقال له أكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال صلى الله عليه وسلم أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء
أجمع وبعض التابعين على أن تفضيل بعض الأولاد في الهبة حرام والجمهور على أنه مكروه وليس بحرام في بعض
الروايات فأشهد على هذا غيري ولو كان ذكر هذا مما أمر عليه الصلاة والسلام بأشهاد غيره والجواب
عن الحديث أن الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين وعن أبي طلحة وعائشة رضي الله
عنها قيل عمر هذا هو ترتيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بمكة من الحبشة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وله تسع سنين مارواه من النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث
واثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة
ليست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان اكون
اتقاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده
اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق والباطل
قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا
في نسخ اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاوجز بكاء
الصبي فاتجوز في صلاتي اي اخففها من غير اخلال واجبا مما اعلم من وجد بعض اجل من شدة وجده
ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بضم الحزن من بكاء يعني من هذه بعض اجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين
والتيسير عليهم عن ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء اباءهم والوان خيولهم
هم خير فارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني شدة
فارس هذا تفسير لضمير اسماءهم يعتورون على بناء المجهول طبيعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو ذي
نفيلة بمعنى فاعل يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح تسطنطينية قال النووي وهو بضم القاف واسكان الياء
وضم الطاء الاولى وبعدها واو ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور
ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن
الروم قال الترمذي تحت تسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وتفتح عند خروج
الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمهم الكفار واشتغالوا
بجمع الغنائم ان الدجال قد خلفكم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية قال ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الزاعرف اصوات رفقه بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقه في السفر الاعرفين هم
قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله
لاعرف حين يخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في نسخ مسلم والبخاري ووقع بعضها يرحلون بالراء

بكسر الهاء من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد بها نزولهم اذا تهجدوا
للتنفل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنازلهم حين نزولها بالنهار وهم مكفوفون
وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الكفة اذ القي الفيل اي العوادس او قال اسمه شكل من الاربعة الذي ذكر
صلى الله عليه وسلم لفظ العرف مكان لفظ الفيل وقال لهم اي قال الحكيم للعرف ان اصحابي يأمرونكم ان
تنتظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لاجتماع الشمل بينهم وفي لفظ حكيم
يشعر بذلك لان بينهم اباعوى وهو كان حكما في امر على معوية وامر صلاح بينهما وقيل انهم كانوا مستثنين بالطاعة
فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرية ما سبق في الحديث من ذكر قراهم وفي الرواية الاخرى من قبيلة
الجبر بالقراءة اذا لم يكن فيه بينة لنا يتم او صلى واحدها كاري بالتاء لان نابته تعالى ايضا بغير القاري والخير
المعزي اولى من الازم والنابط دون القاري بضم فكره هم جابر بن سمرة في الله عنه ان لا يزال هذا الدين قائما
انه بجر الاسود وقيل غير ذلك من سلم علي قبل اذ ابعث قيد به لان كل الانجاء تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضي الله عنه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض
فلم نمر بشجر ولا جبل الا قال السلام عليك يا رسول الله قبل تسليم الحجارة عما اذا سمعه كنا نتحاوز بن تسمع الصلاة
والسلام بحيث لو كان للجماد ات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل يحتمل بان يخلق الله تعالى فيها حياة
وخلقا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم كما في احياء الموتى بمعجزة عيسى عليه الصلاة والسلام والاحياء الجمادات اذ
اني اعرفه الان هذا استئناف فيه بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم عرف الوان في سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم يغنم الغيمة بين وهط فذكرهم رجلا فقلت يا رسول الله ما
اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال صلى الله عليه وسلم اني لا اعطي الرجل وغيره اولى في نفسه هذا الا حب الي منه اي
اولى بالاعطاء من ذاك الرجل خشية متعلق بقوله ان يكب في النار على وجهه بيان لها اعطي بعضا لضعف في ايمانه
ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في قسمة الغنيمة لما في ايمانه
واثق بجميع ما فعلته وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة عن
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة
دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله تعالى له اذهب فادخل
الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقى الله في خياله فيذكر انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى
فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشر امثال الدنيا الراوي شك
عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي او تضحك بي انت الملك فلقد كانت النبي صلى الله عليه وسلم
من الراوي وانت الملك فلقد كانت النبي صلى الله عليه وسلم في حياته ثم مستطيلة حتى ان انيابها ومراتبها الهوان يعني انتهى

www.alukah.net

بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره وحيث ضحك
مالم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وتركه في الخطاب مع الله تع الادب كما زل لسان من وجدانه فقده
بعد فقدها وقال بعضهم الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال دار الآخرة ليست كليف فلا
يؤاخذ بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه ينبغي للمسخرية التي تجوز
مع الله تع واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجابه بقوله اني لا استهزئ منك لكني على ما اشاء
قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله عنه فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى
بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد
منها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي صلى الله عليه وسلم كان تبسما فكان يقال هذا من لفظ الراوي
وكما شارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة
لاهل الايمان باحسان انزلنا في هذا كما كان بغير وهو ان عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي صلى الله عليه وسلم كان
من جهة الغيرة وهي صفة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها
الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من
اسفله قال فقلت من اين عرف ذلك قال اذا كنت عني راضية قلت تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي
غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احبنا
كثر ذكره قلت اجل وعرف تصديق والله اجل الاسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه
اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اصل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمي
وهي غير المسمى بالاتفاق ف سلمان بن صرد رضي الله عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا لد في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري وانفرد
متفق عليه وهو هذا قال راى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يخاصم اخاه وقد احمر وجهه وانتفخت
اوداجه من الغضب فقال صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من
الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب من نفثات
الشيطان وانه بالاستعاذة يكف مصداقا لقوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله عم عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم رجل عن يجامع
اهله ثم يتوضأ هل يجب عليها الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك
اشارة الى الجماع المذكور في كلام السائل انا وهذا اشارة الى عائشة رضي الله عنها ثم نغتسل قال النووي
وانما قال هذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكد بأني وانا الى انها

حيث اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون بعض لتقرير ذلك في
نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا فالمحصل يوجب
السائل قال الشيخ الشارح وفي ذلك بعد لانه صلى الله عليه وسلم ابين لامته من ان يفاد هذا التاكيد الا
بعد صدوره عن البليغ الا في امر موكد وهو الواجب واقول هذا التوكيد انما يدل على تحقق الحكم
وتعيين المحكوم عليه وبمجرد تحقق الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم لا يدل على وجوبه لهذا الوجه
ان يقال ثم تغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والضابط فيه ان الاستمرار والفعل المرتب على الكمال
اذا استمر النبي صلى الله عليه وسلم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لا افعل الاستمرار فيلزم
ان يكون الاكمال واجبا قلنا افعل النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره
لا يلزم علينا اتباعه وان استمر في الحديث دلالة على ان فعله عليه الصلاة والسلام يفيد الوجوب وعلى هذا
ذكر استماع المرة اذا ترتب عليه مصلحة ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اي اكتسب
الاهل في اجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها وفي الحديث
بيان ان التكبر مستقبح من ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاظم من رفع شيء حقير لاكل وان كان متحرجا
حرمة الصدقة عليه سواء كانت نطوعا او فرضا وتنبيه الامة ان يجتنبوا عما فيه شبهة فيما يشتبه ما فيه
في الحرام واما صدقة التطوع وكانت مباحة النبي صلى الله عليه وسلم فما روي عن جعفر بن ابي
عنه انه كان يشرب من سقايات بمكة والمدينة فيقال له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا
الصدقة المفروضة وفيه بيان ان التمرة وغيرها من محقرات الاموال يجب قربها الى النبي صلى الله عليه وسلم
وفيها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضي الله عنه وعن البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فقال
المسلم بوجه محمد واليهودي بوجه موسى فغضب المسلم فلطم اليهودي ذكره موسى في مقابلة محمد صلى الله عليه وسلم
فلطمه فاخبر اليهودي النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى بينهما فقال صلى الله عليه وسلم اينا ولست برفع راسه
بسبب النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اول من ينشق عنه
القبر فكيف يرى عليه الصلاة والسلام موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون سبق بعث
صعقه فرع لسقط الكل والاسقط موسى الا بقاء بصعقته في الطور فحين رفع صلى الله عليه وسلم
راسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا من جانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة
كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى صلى الله عليه وسلم ف حفصة رضي الله عنها انفرد عنها
الرواية عنها ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فضليها المرضية ان كان طلقها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة
قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال
عليه السلام اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا
قال ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم محتاج الى اخلاء ما يتخلل
وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخلافي فاني مناجى ومرزوق
التحلل الخاص بمخاطبة الى جناب القدس قاله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن صوم الوصال فقال انك
تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب
فيه على ظاهره فانه صلى الله عليه وسلم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ
ظل لا يكون الا في النهار وقال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولم كان النبي صلى
الله عليه وسلم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والفرض خلافه قال ابو سعيد رضي الله عنه
قال صاحب التحفة ورقم الشيخ علامة ان زعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم او مراح من آخر الحديث متفق عليه
المقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضيضي هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لا قتلتهم قتل عاد وزاد في روايته
مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله ان يكون يصلي فقال خالد كم من مصل
يقول بلسانه ما ليس بقلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم او مر ان انقب بتشديد القاف بمعنى انقب البيطار
سرة الدابة ليخرج ما فيها من صفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم او مر ان استكشف ما في الضمائر
ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه قال قلت
يا رسول الله ادع على المشركين فقال صلى الله عليه وسلم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا
عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت الا رحمة اي للعالمين اما المؤمنين
فواضح واما الكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه صلى الله عليه وسلم انس رضي الله عنه
روى مسلم قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى عمر رضي الله عنه حبة سندس وهو مارق من الديباج
ويقال هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر رضي الله عنه بعثت بها
الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت ما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة فقال صلى الله عليه وسلم اني
لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها او قد لو قال الشيخ قال لما بعثت حبة سندس
الى عمر رضي الله عنه كان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا قال ابو
حميد على ما في التقرير الساعدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه عبد الرحمن بن سعد وهو ممن
غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاد

انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله معتذرا
من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب
له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رضي الله عنه روى البخاري عنه اني والله
ما امن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود كما قال ان
يزيد واعلى ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال الحاكم ابو احمد مضى لي نصف شهر
او اقل او اكثر حتى حذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب واعلمهم لحاجة المسلمين
وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل من الشريف
بسر بن ابي ارطاة رضي الله عنه شرين بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسريد بضم السين
المهملة وفتح الراء وقيل قتل رجلا من قومه فرلحق بمكة فاسلم فشفاه النبي صلى الله عليه وسلم الشريد
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما مرثد اني
قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم هو الوعد بالثواب ومن جهة المؤمن
الطاعة قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان تخفيف وهي قبيلة عليه
عليك الزم مما يجتنب عنه وهو موافق لحديث آخر فر من المجذوم فراك عن الاسد والعلة ضمان الزم
من الامراض المعدية كالجرب والجذام والبرص والوبا وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وتقرير في الفن
الله تعالى يجعل عنده ضررا ما قاله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان في الجاهلية يعتقدونه
من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كما قاله الزهري في الجمع بينهما واستصوبه قلت روى مسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم اكل مع مجذوم ثقة وجهه فلعل هذا النبي صلى الله عليه وسلم اقوى من سائر الامة
فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه مسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما قالا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال صلى الله عليه وسلم اختاروا احدى
الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا اخترنا سبينا فقام صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو
اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين واني ارى ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب
ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا ندري
من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا
للمجاهدين قال الخطيبي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت تعلم ان الشيخ رقمه بعلامة متفق
عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة بدر فلما كان برجل

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال جئت لإفيك فقال صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله قال لا فقال صلى الله عليه وسلم أنا لا
نستعين ويروى لن نستعين بمشرك وما روي انه صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان قبل اسلامه
نحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى انه اكراه فاذا استعين به للقتال لا يسهم له
من الغنيمة بل يرضخ له ليلا يساوي المجاهد بغير واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة
لانه يقع اجره في المشورة بين مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما انا نخرج لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين
قاله لما منع قريش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من البيت فنزل الحديبية وهي ام عين على مرحلة وان ٢ من مكة ح
قريشا قد نكثهم الحرب اي جهدتم ونقصتم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو في قوله والحال ويجوز
معاني واضعف بهم فانا وامادة ثم اي امدادهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل
الشرط فان يخلوا بيني وبين البيت مادتهم يجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على منصوب شاء والمحذوف
يعني فان شاء والمصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاء ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه ٣ فيه ح
جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بغداد شاء والمصالحة ينظروا
فان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الذي اردت ان شاء وان يسلموا اسلموا والا فقد جمعوا بالجيم وتشديد
الميم ان اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاءوا والمصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي
بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت وليفردن
بفتح اللام وضم الياء وسكون النون اي ليهلكن امره اي امر الله وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز
مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال الحرم بمن منعه من البيت قال الصعب بن جثامة ٤ ذي
اسعنة وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بضم الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل اسم ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه
وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي فلما رد فقال
صلى الله عليه وسلم انا لم نرده عليك الا انا حرم بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منا يعني الا لانا حرم
بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله له قال ابو حنيفة وجه اسماء ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه
او للمحرم فجائز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان الصعب سألوا النبي صلى الله عليه وسلم
عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه فقالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به ٥
الاختلاف في رواياته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكلها صاده حلال اذا صيد له وحمل النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث الصعب على انه علم بان الحمار صيد له فصل مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انه
اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي جميع
السنة وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول اعماله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي اهل علم

فصل فيما جاء
اول كلمة انه

بيسير النظر بمحو العين لزعمهم ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح
مطلوب وانه لا يزيد المرء عن عمره الا حرام عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها انه خلق الشهيد
في اثناء الشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله تعالى اي كون معانيها وكيفية خلق على بناء العالم
كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر
الله وحمد الله وهلل الله وسبح واستغفر وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس
او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام
هو الاصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب واذا رتبه فكان استغفر
الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالترتيب اي يكون
متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس متعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد وليس كذلك
مع بقية الاذكار وليس متعلق بقوله مر بالمعروف لان عزل الحجر من الطريق ثلثمائة وستين مرة مستحبة
جدا وكذا الامر بمعروف والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذ لم يكن ظرفا للترتيب على ما بعده
من الافعال يكون ترتيب الكلام سجيقا وهو ظاهر وعزل الحجر من الطريق بعد السلامى لما ان يرى بقية
من نفسه والاجتناب به بل ربما شخصا حرك اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالترتيب لان
حينئذ يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى عشرة اذكار وليس كذلك بل في مقابلة كل ذكر منها
او فعل خير اي وجه ليكون شكرا على نعمة المفصل ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم كل سلامى عليه
صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث
في هذا الكتاب في فصل كل المؤمن يعتاد عدد مستغرق بالاذكار وما يشبهها منصوب بنزع الخافض يعني
من يفعل الفضائل المذكورة وغيرها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من المعصيات فانه يمسي يعني اليه من
الامساء ضد الاصباح ويروى يمسي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يعني وقد خرج اي ابعد
نفسه عن النار مر عرجه بن شريك عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين وافتاء المثناة الفوقية الجيم
وشريح بالشين المعجمة وبالمهملة والجيم ياقوت الصعيب قيل ما رواه من النبي صلى الله عليه وسلم
سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات يا هذا زجر الفتنة جمع هنة وهي
الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحالة انهم مجتمعون على امام واحد
يعني من تصدى ليفرق امامهم الذي اتفقوا على امامته او تصدى بعيب اما ان يرى ناحية اخرى
وقيل اراد به تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من تصدى لتفريق امر صحيح بنبي عليه
ذلك اولا فانهوه فقوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان
من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعل ذق وهو بموحدة قايم مقام العلامة الذي الحاد وكان تامة وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نقال جيت لأبايعك نقال صلى الله عليه وسلم آتؤمن بالله ورسوله قال لا نقال صلى الله عليه وسلم انا لا
نستعين ويروى لن نستعين بمشرك وما روي انه صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان قبل اسلامه
نحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى انا كما فراذا استعين به للقتال لا يسهم له
من الغنيمة بل يرضخ له ليلا يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة
لانه يقع اجرة قال المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما انام يجئ لقتال احد ولكنا جينا معتمرين
قاله لما منع قريش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من البيت فنزل الحديبية وهي ام عين على مرحلة وان ٢ من مكة ص
قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحديث
سماه واضافت بهم نباتا واما دمتم اي امهلتم وصالحتم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل
الشرط فان يخلوا بيني وبين البيت ما دمتم يجوز ان يكون منصوبا بتقدير انه معطوف على مصدول شاء والمحذوف
يعني فان شاء الصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاء ان يخلوا هذا الشرط مع جزائه ٢ فيه ص
جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ما شاء والمصالحة لينظروا
فان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الذي احبوا ان شاء وان يسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد
الميم أن لم اظهر استراحوا وادوه ابوا اي ان لم يشاء والصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي
بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت ولينفذن
بفتح اللام وضم الياء وسكون النون انفذ امره اي امضى امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز
مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم من منعه من البيت قال الصعب بن جثامة دفي
اسرعة وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بضم الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل اسم ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه
وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي فلما رد ذلك
صلى الله عليه وسلم انا لم نرده عليك الا انا حرم بضم الحاء المهملة على حذف لام التعليل منا يعني الا لانا حرم
او للحرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله له قال ابو حنيفة وجه اسماله اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه
او للمحرم بجائز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم
عن لحم الصيد فقال اهل اشرتم هل دللتم عليه فقالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب يعمل به ٥
للاختلاف في رواياته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي صلى الله عليه وسلم فصل فيما جاء
في حديث الصعب على انه ظن بان الحمار صيد له فصل مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انه اوله كلمة انه
اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي
السنة وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول اعمله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي اهل هذا

حسن النظر يرجح العين لزعمهم ان الاعمال مذمومة كلها لكن ليس كذلك بعضه وهو اعمال العمل الصالح
مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خير ما عاينه رضي الله عنها روى مسلم عنها ان خلق الفيء
في انه للشمال وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله تعالى فيكون معلوما ويكون خلق على بناء الفاعل
كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في اليد فمن كبر
الله وحمد الله وهلل الله وسبح واستغفر وعزل حجرا من طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس
او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام
هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو للجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب والاولى ترتيب هكذا يستفتح
الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب فان يكون
متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس متعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد وشوكة واحدة
من هذه الاذكار وليس متعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل الحجر من الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد
جدا وكذا الامر بمعروف والنهي عن منكر واحد واقل عدد الذي يكون ظرفا لقوله عزل وما بعده
من الافعال يكون ترتيب الكلام سهلا وعزل الحجر من الطريق بعد السلامى لانا نرى بعض الناس
من نفسه والاعتناء به بل لينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه ٢ يوجد عن بانه تم ص
ح يكون الجزاء متعلقات يقع في مقابلة كل سلامى حسنة اذكار وليس كذلك بل في مقابلة كل واحد منها
افضل خير اي وجه ليكون شكرا على نعمة المفصل ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم كل سلامى عليه
صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث
في هذا الكتاب في فصل الكسب بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بنزع الخافض يعني
من يفعل الفعلات المذكورة وهي هذه عددها سلاميات يكون بعيدا من الحسنات فان يمسي هنا اي
الامساء ضد الاصباح ويروى يمسي بفتح الياء وبالشين المعجمة من النمو يعني بعد ما كبر وقد خرج اي ابعد
نفسه عن النار مر عرجه بن شريح عرفجه بفتح العين وسكون الراء المهملتين وبالفاء والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة وبالجيم يأتي ذكر التصغير قيل ما رواه من النبي صلى الله عليه وسلم
سبعة احاديث اتفقا منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات يأتي ذكر الفتنة جمع هنة وهي
الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحالة انهم مجتمعون على امام واحد
يعني من تصدى ليفرق امامهم الذي اتفقوا على امامته او يتصدى ليعين اماما آخر في ناحية اخرى
وقيل الراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امر المسلمين
ذلك او كانوا فان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان
من اقاربي او غيرهم وهي حال ومن فاعله وهو بعوجه قايم مقام العامل الذي هو الحال وكذا تامر وتقل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما نبأ خبر كان ومن بدل من الغيبة الغائب في ناضرة ولكن الأولى ما ذكر أو لا وعائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضي الله عنه انها خرجت لحاجتها فنهاها عمر
لشدة غيرته فقال صلى الله عليه وسلم اخرجن لحاجتكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن الراد
من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى موضع المعتاد من غير استيذان الزوج
علي رضي الله عنه قال علم النبي صلى الله عليه وسلم بالوحي ان خاطبا بعث كتابا الى المشركين بمكة بامرأة
وكان فيه بيان بعض امر النبي صلى الله عليه وسلم ولعل المومئ بعث رجالا على اثرها فاخذوا منها
الكتاب في الطريق فقال صلى الله عليه وسلم ما هذا يا خاطب قال يا رسول الله ان لي بمكة بنين
اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي فيها قاربت ان اتخذ عندهم يدا يحمون
بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال صلى
الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه سيحق
للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر رضي الله عنه لان وقوع هذا الامر محقق عند
رسول الله لما جاء في رواية ابي صيرة اطلع الله بدرا لعل ما تول الا قرب عندي ان ذكر لعل ليتلكل
من شهد بدرا بحيث لا يقطع عن العمل فاطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال
للمحبوب اصنع ما شئت وانا سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها باعمال المنافقين ولهذا لم يزجره
النبي صلى الله عليه وسلم في هذا التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف
المسود هذا المشطور وحده بعينه في صحيح مسلم رواية علي رضي الله عنه يعني خاطب بالتاء وبكسر الطاء
المهملتين هذا تقرير من المصنف لصيرة ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة
تحت وقوله الشافعي الجاسوس المسلم يعزر كما يقتل وقال مالك الامام يقتل ان رآه مستحلا صلح ابو
هريرة رضي الله عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي
يلقي في نفسه شيء فيخبر به فراسة ويكون كما قال وكان حدسه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل
الاولياء فان كان في امتي هذا فان عمر لهو الخطاب لم ير النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه كان في امتي
الترديد في ذلك لان امته افضل الامم فلا اوجد في غيرها محدثون فهي اولى بل المراد به التاكيد لفضل
عمر رضي الله عنه كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يريد به كمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء
وقد قيل في فضيلة عمر رضي الله عنه فضائل لا تخفى على احد الا على احمق لا يعرف القمر قال صاحب التحفة
ورفع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه ش عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بضم الميم
وفتح العين المهملة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون

في الرواية عنهما للحديث

حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بمثلها واتفقا عليه في هذا
الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا يشكاء بضم الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي
في شرح مسلم الانفي هي الرواية المشهورة لكن الثانية توجيهه ان المعنى انها من شانها ان تفقا العين اذا
نزعتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من الكناية يقال نكيت العدو اذا قتلت منه
العدد ولكنه كسر النون وبقي الياء اي يقلع بها العدو وهو بالخاء والنون المعجمتين وفي الحماة
بين السبابتين والابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه وينشأ من مفاسد
ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى وقد عاب الله رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض بيده
حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في
الدنيا والرحلة الى الاخرة هم عبد الله رضي الله عنهما وفي مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه
ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل ست وما يعلمهم وانا شكم اي امتي
بيتكم هذا جعلها فتنة لهم في ارزاقهم وسيصيب اخرها بلاء واموركم هذا وفي نسخة فيه فتنة فيه بتاء من
الترتيب يعني تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها دقيقة في الاعتبار وروي فيه فتق بالتاء
المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الرتق يعني تصير الفتن متتالية سوارة بعضها بين بعض وروي فرق
بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاول بعضها بعضا وفي الفتنة فيقتل المومن
هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك حتى تنكشف بفتح الفتنة فيقول المومن هذه فمن اجاب انه يخرج
على بناء المجهول ان يبعد عن اتباعه ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فاطلت ثم منيته اي موته وهو يومن
بالله واليوم الآخر وليات الذي فيه هاء يعود الى من الناس الذي يجب الوصول منه ليات اتيه في الجيم
اليه يعني ليفعل الناس ما يجب ان يفعل بنفسه قيل هذا العرق من جوامع الكلم ومن بايع اماما فاعطاه
فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان المتبايعين يضرب ليد بيد وعادة المتباعين
ان ياخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه بفتح خلوص محبته الى المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته من ولاه
فليطع ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي اذا لم يندفع الا بالقتال ابو هريرة رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قيل له انك تكثر رواية الحديث وفيك كلا بروي شكت ان الهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم واقنع بقوتي
وقال لي يوما من الايام ان لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول في
حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا اقضا مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته صلى الله
عليه وسلم شيئا بعد فيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه انه لي اي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال الثمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعضه اي لا يكون له قدر عند الله لخلق قليه من الايمان اثر واغلا تقيم يوم القيمة وزنا الآية واردة
في حق الكفار قال عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه ليبكي عليها الضمير في انه للشان وانها
لتعذب الواو في الحال في قبرها بمعنى يهودية بتقدير الضمير في عليها وائل بن حجر رضي الله عنه روى مسلم عنه انه
ليس بداء ولكنه داء بمعنى الخمر فانه لا ينبغي دواء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على انهم الاطباء ام سلمة رضي
الله عنها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فاقام عندي ثلاثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه — روى مسلم عنها
فقال انه ليس بكرامتي بسببك على اهلك هوان بل يدل عليهم لاجل انتصاري على التثليث فان ذلك ليس
لعدم الرغبة في معاجبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي صلى الله عليه وسلم
نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك لانه لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخترتهن متى ان شئت
سبعت لك وان سبعت لنسائي دل على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين
الثلاث بلا قضاء وفي السبع مزية بتوليها وفي الثلاث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث كونها اتقى في
سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث ودي
انه صلى الله عليه وسلم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة
بل يجب التسوية لعمومات النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان للثيب كان من حقها صلى
الله عليه وسلم ان يوفيها ثلاث زجاجات اربعا استبقاء لقديمي اختيارا ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها
اجاب القاضي عن هذا بان طلبها لها هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بها هو حقها الاخر المزيني رضي
الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا والاخر
للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزيني بالزاي المعجمة المفتوحة بعدها نون
انه ليغان القلب فيه للشان مشتق من الغين وهو الغطاء على القلب والمجرور مناب عن فاعل يغان
اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعضهم هو همة لا تليق
باطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المكرمات فيستغفر الله لهم وقيل هو النظر في مصالح امته وعماة
اعدائه وتاليف المؤلفة قلوبهم ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنها بالنسبة
الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة
والانبياء وان كانوا امنين من العذاب لكن هم في خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه السلام اظهارا لافتقاره
وعبوديته وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله تع لان الله تع قال ان الله يحب
التوابين فكان صلى الله عليه وسلم يحدث في كل حال توبة ليستوجب مرتبة محبة وقيل انه صلى الله عليه وسلم
كان على دوام ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا اغفل عنه بسبب الاشتغال بالبشرية عد ذلك ذنبا
فاستغفر له وقال بعضهم التحقيق ان الصقال لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصحح وكان

النبي صلى الله عليه وسلم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى كمالة
واحظ مما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابو بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تاديبا لانه لا اطلاع
لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى يسئل الامي عن معناه فقال لو كان غير قلبي صلى الله
كلتا فترة لقد احسن ذكر الفاضل لسلوكه منهج الادب ح ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها
انه سيستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه فتعرفون بمعنى تنكرون
بعض افعالهم وافعالهم كونه منكرا وتنكرون اي وتنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ من
انكر فقد سلم ذكره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه بيانا ان الانكار انما يكون بالقلب
يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه سلم من العقوبة واعترض على الشيخ
للظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب بما يدل الرواية غير
مختص باللسان بل هي تفرقة القلب والمنع باللسان او بساير الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير
مفيد اذا لم يصاحبه فهما علان قوله صلى الله عليه وسلم فمن كره ومن انكر تفصيل اجمال استنكر فيه بشهادة
الفاء في فمن كره فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام فيه تقيم
لا سيما في تفسير كلام النبوي المحمدي صلى الله عليه وسلم واما الرواية التي نقلها فغير ثابتة ولكن من
رضي وتابع من فيه مبتدا خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبعد من
النفاق نعم روى مسلم عن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انهم خيرون في ايمانهم اذ يسالون في انفسهم ان
يخالفوني ولست بداخل الواو فيه للحال يعني انهم الذين اعطيتهم لا يخالفوني حالة من احوالهم من احوال الامرين اما
ان يسالوني بالفحش والتعدي في الطلب او يبخلون في الاعمل فما اعطيتهم انا هو ايضا من الامرين لا يزيد
القلب شبه صلى الله عليه وسلم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيرني ربي على وجه الاستعارة
قاله حين قسم قسما على وفد الغرب مسلم قسم فقال عمر يا رسول الله لتخبرني والا لم فيه الا بتدا
تلا بتدا والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على ان مذاهب اهل الهيئل
ودفع المال اليهم لمصلحة فضل عائشة رضي الله عنها انتقاها على الرواية هنها انها انت ابن بكر
رضي الله عنهما هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند استصاد عايشة اي انتقاها من
زينب بنت جحش بسبب استصادها ما روي ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن فارسلن فاطمة
اليه يطلبن منه ان يجعلن كعايشة فدخلت عليه وهو صلى الله عليه وسلم مع عايشة في مرطها فقالت فاطمة
ما قلن فقال صلى الله عليه وسلم اتحبينني فقالت نعم قال فاحبي هذه فخرجت اليهن فاخبرتهن بما قالت فقلن
الله عليه وسلم فما قلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في
ازواجه صلى الله عليه وسلم ازعد حتى قالت عايشة في حقها لم ار قط امرة خيرا في الدين من زينب وكانت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لما منزلة عنده صلى الله عليه وسلم تضاهي منزلة عايشة فقالت انّ ضائك يا لنك العذل في
بنت ابي قحافة يعني سألتك التسوية بينهن وبيني عايشة رضي الله عنهن في المحبة ثم اقبلت على
عايشة فقبّلتها فلما استطالت عليها استقبلتها وعارضتها بالدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي
الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى من عفى واصلح فاجره على الله وان صدر
رضي الله عنه انتقاعا الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني
سيفضل امراء وكم عليكم من ليس له فضل وسماه ستكون ولانكم اصحاب اثرة وتؤثرون احكامكم بالحق
ويصرفونه الى غيره عند التحقق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا حاجز بد من اثرة او بيان له والرواية
الاولى هي المعتمدة قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسالون
الله الذي لكم وهو الثواب قوله زيد بن ثابت رضي الله عنه انتقاعا الرواية عنه قال بايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعرابي فاصابه حمى في المدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى صلى الله عليه وسلم عنه فخرج الاعرابي
فقال صلى الله عليه وسلم انها طيبة تنفي خبثها وتسمى بطيبة قال النووي انما ابقل صلى الله عليه وسلم بيعة
الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام
بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانما تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي
والظاهر ان هذا كان في زمانه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي
وهذا ليس بظاهر انه قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في صبت الدجال انه يقصد المدينة فتخرج اليه كل
فيخرج الله منها كل منافق وكافر والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم وام عطية واسمها نسيبة
بنت كعب رضي الله عنها عطيته بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة
قيل كانت تغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فتداوي الجرحا مات روت عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين
حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث وسلم بحديث لها قد بلغت العشرة
انها للشاة وقال الشارح للشان والاول اظهر تحلها بكسر اللام اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قال حين بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عايشة منها بشيء يعني من لحمها
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عايشة فقال اهل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من
الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا فتملكها
وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانها وصلت الى الالفة والوداد ولان كل الصدقة
لانها تذهب اوساخ الناس فصانها الله تعالى عنها لشرفه وهل ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين عايشة رضي
الله عنها روى البخاري عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكر خديجة فبعث الى صديقاتها هدية
وكان غيرتي عليها مع اني ما رايتها اكثر من ساير نسايه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال

ان عليه وسلم انها كانت وكانت هذه اشارة الى بعد مناقبها وصفاتها المرضية وكانت لي منها ولد وهو يطلق
على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده صلى الله عليه وسلم كانوا من خديجة رضي
الله عنها سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية بفتح حرفيه هذا تفسير لضمير انها عائد على خديجة
روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما كنت تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر
عليه وسلم انها قد ابدلك الله خيرا منها قال ما ابدلني الله خيرا منها قد امنت بي اذ كفر بي الناس وصدقتني
اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النساء وفي رواية
قالت ما غرت على احد ما غرت على خديجة لهلكها قبل ان يتزوجني لما كنت اسمعه يذكرها وان كان ليذبح
الشاة فيقطعها اعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة
فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد وفي رواية قالت ما رايت امرأة قط احب ان اكون على خلقها
من خديجة رضي الله عنها لما رايت من حسن خلقها وشدة حبها لزوجها وكانت قد حازت نصف المال
فتصدقت به في يوم واحد فاعتقت اربعين مملوكا وكانت لا تدع صدقة ولا هدية لصديقاتها في حياتها
الا بعثت منها وكانت تحب اكرام اهل ود خديجة وصلتهم وفي رواية قالت ما غرت على امرأة ما غرت على
خديجة وما رايتها ولكن كان يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة فيقطعها ثم يبعث في صدائق خديجة منها
وربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد وفي رواية
قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف استيذان خديجة
فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت فقلت ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين
هلكت في الدهر قد ابدلك الله خيرا منها قال ما ابدلني الله خيرا منها قد امنت بي اذ كفر بي الناس
وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النساء
وفي رواية قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة لكثرة ذكره اياها وما رايتها ولكن اراد ان يطعمها
شيئا الا قال اذهبوا بها الى صدائق خديجة فربما غضبت عليه فقلت له خديجة فقال اني رزقت حبها
وفي رواية قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة وما رايتها ولكن كان يكثر ذكرها وان كانت
الشاة لتذبح فيقطع منها ثم يبعث في خلتها منها وفي رواية قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة
وما رايتها ولكن كان يحب ان يثني عليها ان كان ليذبح الشاة فيقطعها اعضاء ثم يبعثها في صدائقها
فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد وفي رواية
قالت ما غرت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا على خديجة وانه ليعدها ولقد هلكت قبل ان اتزوجه
بثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب وان كان ليذبح
الشاة فيهدي في خلتها منها ما يسعهن وفي رواية قالت ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم
ما غرت على خديجة وذلك لكثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وان كان ليذبح الشاة فيقطعها
ثم يرسلها في صدائق خديجة فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت
وكانت وكان لي منها ولد وفي رواية قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة وما رايتها ولكن كان
يكثر ذكرها وان كان ليذبح الشاة فيقطعها ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا
امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد وفي رواية قالت ما غرت على امرأة ما غرت
على خديجة وما رايتها ولكن كان يكثر ذكرها وان كان ليذبح الشاة فيقطعها ثم يبعثها في صدائق خديجة
فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد وفي رواية
قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة وما رايتها ولكن كان يكثر ذكرها وان كان ليذبح الشاة
فيقطعها ثم يبعث

ايضا كونه معطوفا على الجملة السابقة يعني لا تفعل ذلك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من ثلث
خير لك ستغني بها بوجه الله اي رضاه ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا
بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام فان
لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر
كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون مراده دفع ما لعله يتوهم ان في اداء الواجب المالي الذمة فقط لا الاجر وبيانا
ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في
تحصيل الاجر وابه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن
ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من
مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به
درجة ورفعة يعني ان تقدر كان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب مرض فتعمل فيها عملا صالحا تحصل
لك ما لم تكن تحصل بدونه وهو زيادة درجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون
يعني لعلك تتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون وفي رواية انشد ما اخبره
النبي صلى الله عليه وسلم فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض لاصحابي
الهاجر في بلده هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على
ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم الرضيتا الى
هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال الخزوت اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه ونويه
فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن الباعث اي الغير اي الغير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف
سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن خولة الذي مات بمكة ذكر البخاري ان
هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين
عيادة النبي صلى الله عليه وسلم الراوي في ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي
معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة
اما اذا بلغتهم فيجب لانه صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان
هم اطاعوك بمقابل الطاعة بالام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلك الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوك بذلك اطاعتهم فيما يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها

عن حالتهم؟

والاداء في الاستقبال باداء ايها يرجع الاول الاول باداء المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه
الاقرار بذلك ويرجع الثاني بانهم لو امتثلوا باداء ايها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الاخلال
بالتلفظ بالاقرار فاخبرهم بان الله تعالى فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم
فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز
نقلها الى بلد اخر فانهم اطاعوك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني تق نفسك ان تاخذ خيار المال
واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة
ظلم فانه ليس بينها وبين الله تعالى حجاب اي يكون دعوته مستجابة في حق الظالم وقد قال المصنف
في اخر الحديث فانه لمعاذ حين بعثه الى اليمن كان اولى كما قال في اخوانهم مسلمة بن الاكوع
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ثم
ثم راني مجردا عنه فقال اين جحفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر فراني اخذا فاعطيته
اياها فقال صلى الله عليه وسلم انك كاذب قال اول بل انصب ظرفا اي في الزمان الاول اللهم
ابغني بهمزة الوصل من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابقاء اي اعني على الطلب
حبيبا هو احب الي من نفسي قاله اشار به النبي صلى الله عليه وسلم الى ان سلمة اختاره عمه
في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه وكان يمسح سلمة
لاجله تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وهو بفتح الصاد المهملة والباء الموحدة قيل
مسلم منها بهذا قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليس على شيء فسمعت ان رجلا يخبر
اخبارا بمكة فقعدت عليه فاذا هم النبي صلى الله عليه وسلم وكان مرماة به عمه عبد العزى ابا لهب
وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال انا نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله بصلة الارحام
وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت اي شيء فقال صلى الله عليه وسلم اتاك ان
لا تستطيع ذلك اشارة الى معنى قوله ستبعك بضم الكاف وهذا الذي حالي وحال الناس وكم من الى الاهلك قال
سرعت في قيظهرت اي غلبت فاتني قاله له حين قال له اين ستبعك قال الراوي لما سمعت قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اعرفني قال انت الذي اتيتني بمكة
وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار وهجرة حيث
اخبر عن ظهوره في المستقبل لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم صلة الارحام على التوحيد لان لها
في نظر السامع وقعا عظيما ح ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال

صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد
بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة وفعل
قام سلمت رضي الله عنها اتفقت الروايات انكم تختصمون اليّ ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من
قبيل رجل عدل اي كاين او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن علي ان
افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني ابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون اعجز عن اظهار حجته ٧ بداعلم
بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له القضر
فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الثاني والى البعض الثاني على الوجه الثاني فاقضي سالكين نحوهما
اسمع منه من في مما بمعنى اجل فمن قطعت له من حاجة شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار
فاذ قلت الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون
على انه صلى الله عليه وسلم لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي صلى
الله عليه وسلم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء لمجتهدات غيره بل يلهمه الله تعالى ما هو الصواب فتدبر
واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لانه كما
لغة من مالك مهدوم بعجز احد الخصمين عن تقريره لان قبل الحاكم فان قلت فلا تبين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو الحق بادي
في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلت لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به بقيه الصلاة والسلام
في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والقاء
الخلق الى الحق من غير احتياج الى استدلال الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على
الاموال والاملاك دون اثبات عقود والنكاح وفسخها موضع بيانه مثبتا الفقدم ابو قتادة رضي
الله عنه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم
وتاتون الماء ان شاء الله تعالى غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس وقد السافر آخر الليل قال الزوزني
لكن احد من القوم علم ذلك فلما سمعوا استرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم وفيه
استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
معاذ بن جبل رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب
التحفه هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا وهم الشيخ انما اخرجه مسلم واقول الوهم ابن اخت خالته لا الشيخ
لانه صادف الحديث بعينه في صحيح مسلم باب ايات النبي صلى الله عليه وسلم رواه معاذ بن جبل وانكم لن
تاتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحاه يعني من جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اجيء قال الراوي ٧ اولا اصح
فجيئنا عين تبوك وكان فيها ماء يروي اثنين فقل النبي صلى الله عليه وسلم يديه ووجهه فيها فدعا الله بما
شاء فانبجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وكان هذه الا معجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم

ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهي
الامارة من النبي صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من النافع العاجلة والفاطمة
وهي التي انقطع لبنها لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف وما ذا كانا فاعلين شيئا
جاز الحاق تاء التانيث وتركها وانما لحقت التاء بنعم والحقت بئس اشارة الى ان ما بالامير في الاصل
من الباساء داهية بالنسبة الى ما بالذي يليه من النعماء قد جبر بئس برفع اسمه انتقالا عن الرداءة عن
قال كنا نطوف مع النبي صلى الله عليه وسلم متعلق الترجمة كما بين فاقبل صلى الله عليه وسلم انكم ستردون ٧ بداوله
ربكم كما ترون هذا تشبيه للرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لانتفاء ثوني في رؤيته وهو بضم
الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يترك اذا يتوك بل كل يفرد برؤيته ورؤي بتخفيف الياء اي
الغير وهو الظلم يعني لا يناكر ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم برؤيته تم وهذا
حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
اي لا تقهروا مغلوبين من صلاة الفجر والعصر والمواظبة عليها وعلى تحري مسنون فاضلي وفيه كراهية
كراهة التنزيه الدال على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليها مع انها اكرم شيء حرم من حرمها
فالمرجي ان يحفظ غيرها ثم قرا وسبح بحمد ربك اي صل واذكر حامدا قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ام ابن
ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله القراط بتشديد الراء
فابدلت احدهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وربما يستعمل في مقدر من الارض فيها
القراط يعني اهلها يكثرون استعمالها لخفة مؤنتهم قال الامام فوريشتي كنية اي هذا الحديث
مشكلا ان تسمية القيراط لم يكن معتبرا باهل مصر بل يشاركهم فيها البصرة والكوفة على باد الترتيب حتى يجيء
في كتاب الطحاوي المرسوم بمشكل الآثار ما نصه قلنا ما الاشارة بها الى كلمة تستعملها اهل مصر في السابق والمتاخر
المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اعطيته الكرة والسباب فاستوصوا بها خيرا اي اعاملوا الوصية
من القسم باحسان اهلها خيرا فانهم اخذوا ابتداء وصيتي بقبطي بقبطي وصيتي بقبطي فاستوصوا اي بقبل الوصية لعل المناسبة
بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم ذمامة وغش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسن اليهم
بالعفو والا تعاملتم سوء اتعاملهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واما من جهة ابراهيم عليه السلام
وسلم فان امة مارية القبطية كانت منهم وصهرا اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل ام كانت منهم وفي رواية
فان لهم قرابة وصهرا وفيه بشرة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهي بالفتحات اسم من الاستيثار بالامر والاستبداد به حتى تلقوني على
الحوض يعني اعمالكم لا وكم تفضل عليكم من هو دونكم منكم فاصبروا على هذه الخصلة الشديدة ولا تعاملوهم بمثلها

قال للأنصار كما أولى لانهم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد ايوم ابو سعيد رضي
الله عنه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني في قتال العدو قال الحيدي
من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فمنا من لا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم فيقال صحت فلانا
بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فيه لان
الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز
لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر هذا يدل على
ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو قد اتفقت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قالا كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ كلمة الاسلام فقلنا يا رسول
الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال صلى الله عليه وسلم انكم لا تدرون اي لا تعلمون
في الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا حتى يبتلى بعضكم بعضا حتى يصير
الرجل منا لا يبالي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان
بعضهم يتقي بعضا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره صلى الله عليه وسلم
باحصاء المسلمين وتعريفه اعدادهم وذكره الحتى يخبرنا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون
لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلطة بينهم لان البلية لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي
المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم باحصائهم وفي
الحديث دلالة على ان للامام ان يتعهد امور رعيته ولا ينافيه نهي الله عن التجسس عليهم وتتبع عوراتهم وفي
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم صومه في اواخر شهر رمضان
فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال صلى الله عليه وسلم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه بديع المعنوي
لفظه خبر معناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون التجاوز وزعم عن الحد تقدم اي بتاء وثم
قال الخطابي صوم الوصال من خصائصه صلى الله عليه وسلم ومحرم على امته وفي الحديث دلالة
عليه وقال القاضي فيه صلى الله عليه وسلم للتخفيف عليهم ليئلا يعجزوا بهم ضعف بعضهم عن مضايف
الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل بالسحور
فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل
فليواصل الى السحر عن ابن عباس رضي الله عنه رواه مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة
جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة
جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا
تركنوا اليها فعسل في عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه

وسلم في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلالا الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت
يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال صلى الله عليه
وسلم مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر لا يستطيع فقالت شر ما قلت فقال
صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف يعني في جنسهن وعلى صفتهن من مكرهن الالحاح فيما يردن
مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه هذا بناء المبدل تبعث فلما دخل ابو بكر في الصلاة
وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فقام يهادي بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر
حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اتم مكانك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويقتدي الناس بصلاة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر يمنعه
من صلاة فضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده صلى الله عليه وسلم وقد نقل بعض الصحابة ذلك
حتى قال علي رضي الله عنه قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد
وعكسه وبالعكس اقتداء القائم بالقاعد على ما ذكرت ولا يجوز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لعل الصلاة واحدة حتى تتم القائم
ولما كانت صلوتين متغايرتين فتصل الخ ابن عمر رضي الله عنه مر في البخاري عند قوله الجمعة
اجل من خلا من الامم الماضية بالاجل هنا جملة المدى يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم السالفة كما بين
صلاة العصر الى غروب الشمس يعني كالمدة التي بين صلاة العصر والغروب فجنب اذا اضافة المصدر الى المفعول
وقال اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود
قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفتين قيراط فعملت اليهود الى نصف
النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى
من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا وهو في تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلاة العصر الى غروب الشمس
على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا بنبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت
اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال الله هل ظلمتكم من اجركم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه
من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع اقل اعمالهم كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا ما تحيل لنا ان ثمة مقاولة تحقيقة
وجوابا ذكر على حصرها هنا خراج الذرية من صلب آدم صلى الله عليه وسلم قال الله هو اعلم بكم اذ انتم
من حتكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع اقل اعمالهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكثرة اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق قال العبد لا يستحق على مولاه بخدمته
اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما شاء قوله سمرة بن سعد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر
يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة فنسأل كريما اذا
الكرم في الافضال ان يمنحنا حسن خاتمة الاعمال ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم انما الامام جنة
يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني
ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن العلي
ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه والمبين تفسير لقوله ان الامام جنة فان امر بتقوى الله عز وجل كان
له بذلك اي بالامر بالتقوى مع عدله اجر وان امر بغيره عليه مثله يعني كان على الامام وزر من امر بغير
تقوى الله تع خ البراء بن عازب رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثماية وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بخمسة عشر ومسلم بستة
قال فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي
يا عم يا عم فتناولها علي رضي الله عنه وقال انا اخذتها وهي ابنة عمي فاختصم فيه جعفر وزيد وهو اخو علي
فقال جعفر هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما
الخالة ام كذا في المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في
المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه
انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا وانما قاله لهم هذه الكلمات
تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر اده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها اخالتها
فهي الحقيقة غير متعين لها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول وهو زيد بن حارثة اخي النبي صلى الله
عليه وسلم بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه صلى الله
عليه وسلم كان يحبه ويحبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى عليها السلام فاستوهبه صلى الله عليه وسلم
منها من حبته فاعتقه فان قيل كيف اعتقت بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يرد الى الكفار
من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن
ردهن بقوله تع يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية قوله اسامة بن زيد رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها
فلم يسمع اوله كما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال صلى الله عليه وسلم الحديث يعني اذا

اختلف

اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يحظرها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين
من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام فافيد بشبهة التفاضل
وهو البيع بالنسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل علي
الله صلى الله عليه وسلم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا فقلت اخي من الرضاعة فقال صلى الله عليه وسلم
انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرضع لبن ام اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا
كان الرضع طفلا لا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة
المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه وابو سعيد رضي الله عنه انما الماء من الماء يعني
لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ فلا بن عباس رضي الله عنهما معول في الانتفاء
والاجماع فسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل قوله جابر رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه اتقوا الدنيا كاليه وهو زقاق الحمار ينقى بتخفيف الثاء وروي بتشديد
القاف من التنقية خبثها وهي بالنجاسات وروي بمعنى تنقاء ساكنة الباء ممدودا الطيب والمراد به هنا من
لا يليق بالمدينة وينقى بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال هنا تخلص وتتميز طيبتها بشدة
الباء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينقع من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها بكسر الباء
ومن الباء وذكر الزمخشري ينقع بالباء الموحدة والصاد المهملة من انقعه اذا دفنه اليه يعني ان المدينة
تطيب طيبها ساكنها كما في الرواية المشهورة هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت
اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن فنيت المدينة بموتهم رافع بن خديج رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اهلها يؤبرون النخل فقال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا لكم فتركوه
فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا
به واذا امرتكم بشيء من رأي فانما انا بشر يعني احتمال الخطأ والصيب فيما لا يتعلق بالدين لانا نشهد ان
النسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ما يعم الظن لان ما صدر عنه صلى الله عليه وسلم برأيه واجتهاده واقره عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي
انه صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن فاني مسهو وروي انه قال
على الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين
للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وفي الحديث ما يدل على جواز السهو على الانبياء
عليهم السلام وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار
عن الله تع من الاحكام وغيرها لانه الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز نسهو نبينا
صلى الله عليه وسلم في الصلاة كان لمقام يشغله عن الصلاة وفي هذا المعنى قيل شعر انا الذي عرف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله كيف شاء والسهو عن كل قلب غافل الا هي ف فغاب عن كل شيء سره فيتصرف بما سوى الله في التعظيم
لله ف ومما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن أم سلمة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها انما انا بشر وانسى يأتي الخصم ومن يخاصم يطلق على الواحد والجمع كما لمصنف فلعل بعضهم
ان يكون ابلغ من بعض راى في تقرير حجته فاحب ان صادق فاقتضى له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي
لا للاحتراز عن الكافر فانه مر قطعة على تعلقه من النار فليمنعها او يدعها اراد به التهديد كما في قوله
تع فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم في عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت سرقت امرأة محزومية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع
اسامة بن زيد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله
فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا ينبخ الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم
الضعيف اقاموا عليه الحد امام ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير العقوبات
في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته
همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لان فاطمة بنت محمد سرقت يدها وفي الحديث نهى عن الشفاعة
في الحدود بعد بلوغ الامام وهذا رد بسبب رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة حسنة من الذي
عليه جناية والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر وأذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء
الحكم على السوية خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه انما بقاؤكم في اي زمان بقاء كم فيما سلف قبلكم من
الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس فناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم
رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا لم في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم لما كان
يقسم من خمس خيبر فقلت يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني عبد المطلب من سهم ذوي القربى ونحن
ونحن في منزلة واحدة منك في القرابة فقال صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس آباء عبد مناف هم الجد الرابع لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي صلى الله عليه وسلم من
بني هاشم اذا عرفت هذا فنوفل له بني واحد انما في الجاهلية كانا متحدتين في الحلف على ان لا يحالفوا ولا
ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة حلفاء على بني هاشم وبني عبد المطلب ان لا يسلموهم
ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فبقيتا في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق
القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل وهذا لم يعلم قوله شيء بالمد ف وروي بكسر السين المهملة وتشديد
الياء اي مثل الرواية الاولى المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق لهم ذوي القربى النصرة

القرابة وتلك النصرة منقطعة الان فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال اطلع رجل من ثقب في باب النبي صلى الله عليه وسلم وكان في يده صلى الله عليه وسلم
مدرى يحك به رأسه فقال صلى الله عليه وسلم لو علمت انك تنظر طعنت به عينك انما جعل الاذن من قبل
البصر اجل جعلت يمينا اما هيج الى الاستيذان في الدخول ليلا يتسع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكره
النظر بلا استيذان نهيا كما تدخل مدري بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على ان الامام يجوز
للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي رحمهم الله الى الجواز
وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه مرتين قاعدا وابو بكر الى جنبه
قياما وامرهم بالقعود في حديث عباد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم بشاة
ميتة لميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها وفيه دلالة على ان جلد الميتة
وسلم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما لا يؤكل من اجزاء الميتة كالقرن والسن وغيرهما
غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والوزر من هذا القبيل يجوز
اهابها غير محرم فيجوز اخذه ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري انا اولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا
ومفعوله الثاني محذوف اي خطر الانه جلس على فرجه بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني فيها الميتة عن
النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حالة الصغير الصائد للفروة وساكره الشملي سندا اصليا
بياء موحدة مفتوحة وبياء مثناه تحتية بعد الام واسم ابيه مكان بفتح الميم وسكون الكاف والنون
لقبه فلانا في الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر على الاستدراج في
الذات وجوه التسميات عمار بن ياسر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي صلى الله
عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله
وسلم فذكرت ذلك فقال صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه
الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكفيه ووجهه وروى ثم
ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قالوا ف وفي الحديث دلالة على ان الحدث والجنب
في التيمم سواء على ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون ليلا يتبع وجهه
اراد به النفض اليسير ليسقط التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب عنها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايسار
التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه مرتبان لقوله صلى الله عليه
وسلم التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين لجواب عن حديث عمار انما المراد بيان صورة الضرب
للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم مر ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه انما مثل الذي يسيل من مكتاف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويشد والدين الكتف يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي والصنف تفسير للفظ هذا وراسه
مصروف اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعتاد راسه في الكراهة بخلاف المصلي المكتوف ان
شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في حكم الساجد بجميع اجزاءه كما ان يدي المكتوف لا
يتحان على الارض في السجود ـ وعن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا صلى الله عليه وسلم انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد
نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بفتح الحاء
المهملة وسكون الجيم والزاي المعجمة وهي معقد الازار وخصه بالذكر لان احتباط اقوى في المنع يعني
انا احتجزكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقتحمون فيه اي في النار على تاويل المذكور واصله تتقحمون فحذفت
احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي صلى الله عليه وسلم في منعهم عن المعاصي والشهوات الرديئة
الى الله وكونهم مقتحمين متكلفين في وقوعهم فيه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه
وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وتعظيم عن العذاب ولا شك فيه لان الام في حجر الانبياء
كالصبيان الاغبياء في اكنان الاباء صلوات الله عليهم اجمعين وسلامه ـ وعن ابن مسعود رضي الله عنه
قال اذا امر اثنين من ضئيل همدان احدهما بالاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر
النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكليتهما عاصبة القاتلة
فقال لمن معهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال صلى الله عليه وسلم
انما هذا من اخوان الكهان قال لكاع بفتح الكاف المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال
الخطابي انما قال النبي صلى الله عليه وسلم لاجل معارضة الحكم الشرعي وتزيين القتل فيه باستجماع على مذاهب
الكهان في ترجيح اباطيلهم بالاسجاع بطل اي يبطل مر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه
قال مع النبي صلى الله عليه وسلم امراتان رجلين اختلفا في ابنة فحزة والغضب يبرز في وجهه فقال صلى
الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر
بعضهم بكتاب بعض فهلكوا كلا فانتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي
بالقطع الى نوع من الاختلاف وجمعه المعاني ـ وعن زينب بنت جحش رضي الله عنها قيل يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهلك حين نخرج اخرجه البخاري في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في
المتن ليس بمذكور فيهما ولا متفقا عليه ما مرت زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم
وزينب بنت ابي سلمة مربوبة عن امها ام سلمة يجب من المصنف انه اغفله عليه زينبان وذكر احدهما
مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلث مرات فقال صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر

وعشرا

وعشر فيه هي راجع الى العدة الوفاة وقد كانت احدكن في الجاهلية ترمي بالبعرة هذا اسلوب قيل
وصفها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها استرار وجها في جنب ما يجب عليها في حق الزوج اهون عليها من
رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كما تنفصل هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على
استكثارها على عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها الا ان عدتهن للوفات في الجاهلية كانت سنة ثم
خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره صلى الله عليه وسلم النهي ثلث مرات بعد ما قالت
السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر ينكون حجة على من جوز للعذر
كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم
يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالشاوي ـ وعن حفصة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت كما في ابن عمر
رضي الله عنهما انه لقي ابن الصياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملا السكة فقلت له ما اردت من
ابن الصياد اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يقال بها سلم
يغضبها ضربه مضروبه وفيه اشعار بشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة
من الغضب ويمكن ان يكون مصدرا مطلقا على قول من يجوز ان يكون مصدرا يقع في الرجال وفيه دلالة على ان ابن
الصياد هو الدجال ـ وعن ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر
راسي فانقضه لغسل الجنابة فقال صلى الله عليه وسلم انما يكفيك ان تحثي عليه ثلث حثيات ثم تفيضين على نفسك
ترفيه فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والرد بالحثيات
هنا الغارات الذي ياخذ فيها الآبيد بها ويفيض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل
منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فانه يصل الى ظاهره وباطنه بمرتين فالثلث سنة والاقل
واجبة حتى يصل الماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة عند اراجب
في الغسل اذا بلغ اصول الشعر ـ عن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب
له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به
من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخوله الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها
حرير وهذا في حق الكافر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ والله اعلم الباب الثالث ـ عن ابن موسى رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا
وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي الكلام المؤذي من الله وهو متعلق باصبر الصبر
حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله تعالى حبس العبد عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى
الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم اذ يشترك به هذا
تعليل لما قبله ويجعل الاولان الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يتولى عباد الله واما به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان له شريكا في ملكه ويسبب بعض له ولا ثم الله تع يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرها فهذا
كرمه ومعاملة مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملة مع من يحتمل الاذى منه ويثني عليه وابن مسعود رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد غير بالرفع خبرا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد
والخبر من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة حركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تع
والمراد بها هنا شدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنهم عادة فالمنع من لوازم الغيرة وان كان حرم الفواحش
الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن واحب اليه المدح من الله وان كان مع نفسه اعلم
ان هذه الحجة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به الا ان في مدحه عليك اليا
وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله تع خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لا بأس عليك
طهور يعني الشدة عليك في مرضك الحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قال الاعرابي فظ
عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل هي بأس شديد
ازحمى تغلي كفليان القدر قريب من ان تزير في القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس
بطهرك اذا لم تقبل ما قلت الاظر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان
البادية خاصة وليس هو جمع عرب ان العرب من كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها واما النسبة
اليهم عربي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الشيخ الابي
الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان تفعلوا كفعله ويجوز ان يقال ان شؤم الانسان شؤم بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم عينه للاستجاء وان
كان يعطى كتابه يوم القيمة بشماله فيكون من الشيطان لكنها شمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي صلى الله
عليه وسلم للمؤمن ان يأكل بشماله ليلا تذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان من اسمائه
بغعة الله لان الشيء اذا احفى يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يبادر
الامام اذا كبر فكبروا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض اجمل واذا قال ولا الضالين فقولوا امين يجيبكم الله
وتشديد الميم خطأ معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه على الصلاة
والسلام قسم القسمة ثنائية في الشركة فقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام
فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الله لمن حمده فاجاب بخير كذا روي عن علي رضي الله
عنه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفرائد الجيدة الها في هذه الكلمة والاستراحة
لا للكناية كذا نقل من الثقات في المستصفى الهاء للكناية نقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان
الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي صلى الله عليه وسلم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها ثنائي
القسمة كما في قوله صلى الله عليه وسلم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي على انه يقولها واستدلوا

بما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الذكرين ما لفظ ابا ان يحمل على ما لم
الانفراد قال ابن مسعود رضي الله عنه لا تباشر المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة المرأة بشرة اخرى بدليل ظاهر حديث
الانسان فتنعتها بالنصب يعني تصف ما رأت من حسن بشرة الأخرى لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها
فيقع بذلك فتنة النهي في الظاهر وان كان للمباشرة لكنه في الحقيقة هو الموصوف المنكوح قال صاحب التحفة ترقم
المصنف هذا الحديث بعلامة فلكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح السنة
والحديث م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبتاع الثمرة حتى يبدو صلاحها ومعنى بيع الثمار
عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمرة قبل ظهور صلاحها وجوزه ابو حنيفة لانه مال مستقر منتفع به في الثمار
الثاني فيجوز كما في بيع الجزر ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لان بيع الثمار قبل بدو
النضج وايهم من جهة الجائحة لما طلعت التمر حمرة او صفرة فقد سلم ابو هريرة رضي الله عنه ان بيعها قبل ذلك
لا يجوز والجواب ان النهي للتنزيه وضعف النووي وقال الصواب انه بدليل حديث
لا تبيعوا الذهب الا مثلا بمثل ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل وكما تشفوا بعضها على بعض
لا تبيعوا منها غائبا بناجز والذهب بالورق احدهما نقد والآخر دين والتفاضل جائز بينهما
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن ولا تبيعوا الورق بالورق الا وزنا بوزن ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
الانفراد قال ابن مسعود رضي الله عنه لا تباشر المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة المرأة بشرة اخرى بدليل ظاهر حديث
الانسان فتنعتها بالنصب يعني تصف ما رأت من حسن بشرة الأخرى لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها
فيقع بذلك فتنة النهي في الظاهر وان كان للمباشرة لكنه في الحقيقة هو الموصوف المنكوح قال صاحب التحفة ترقم
المصنف هذا الحديث بعلامة فلكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح السنة
والحديث م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبتاع الثمرة حتى يبدو صلاحها ومعنى بيع الثمار
عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمرة قبل ظهور صلاحها وجوزه ابو حنيفة لانه مال مستقر منتفع به في الثمار
الثاني فيجوز كما في بيع الجزر ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لان بيع الثمار قبل بدو
النضج وايهم من جهة الجائحة لما طلعت التمر حمرة او صفرة فقد سلم ابو هريرة رضي الله عنه ان بيعها قبل ذلك
لا يجوز والجواب ان النهي للتنزيه وضعف النووي وقال الصواب انه بدليل حديث
لا تبيعوا الذهب الا مثلا بمثل ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل وكما تشفوا بعضها على بعض
لا تبيعوا منها غائبا بناجز والذهب بالورق احدهما نقد والآخر دين والتفاضل جائز بينهما
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل وكما تشفوا بعضها على بعض
لا تبيعوا منها غائبا بناجز والذهب بالورق احدهما نقد والآخر دين والتفاضل جائز بينهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه على البيع بقصد اعتبار القضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر من
انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رضي الله عنه لا تتخذوا اشيا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام
قاله عليه السلام لمار اى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه صلى الله عليه وسلم
قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا لان تعذيب الحيوان وتضييع المالية من غير فايدة وابن عمر رضي الله عنهما
على الرواية عنه لا تتركوا الناس في بيوتكم حين تناموا تقدم الكلام عليه في آخر فصل في حديث ان من
هذه الناحية ولكم ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم اي العدو
يستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه
من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا ينافي ما لهم الاحتياط
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة
بل اجعلوا بيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تنفوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله صلى الله عليه وسلم ان
الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي صلى الله عليه وسلم
دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث
دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال بعضهم اولى ان يقال السورة التي فيها البقرة
م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار
الصحابة وما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي
للتنزيه اما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكره بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رضي
الله عنهما كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحمل النهي على الجلوس للبول والتصاوا اليها
لانه فيه مشابهة الكفار ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تحاسدوا التحاسد تمني زوال النعمة
من المحسود الى الحاسد ويروى لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع
خبر مبتدا محذوف وبالجر بدله من الاثنتين ويروى في اثنتين بلا تاء اي في شان اثنين فعلى هذا لا
حاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله اعطاه القرآن فهو يتلوه اناء الليل اي ساعاته وانا النهار
فيراي الحاسد يقول لو اتيت مثل هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه
اي في حق الله تع قيد به لان كل انفاق ليس جائزا كالحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اتيت مثل ما اتى فلانا
او في اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى
كمثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله تع وانما اطلق
عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة النص ان كل
ما هو في معناها من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم

حسوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة لا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب
رفعة على احد وقيل تحريض الغير على شراء ليه ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا ولا تهاجروا لله
اخ قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب ان البدعة في الدين هي
الضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تعتنوا بامره وصفة الاخوة التقابل
قال الله تعالى انا ناعلى سرر متقابلين مرام الفضل رضي الله عنها وهي امراة العباس اخت ميمونة رضي
النبي صلى الله عليه وسلم يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة مات بها عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري باحدها ومسلم بهذا الحديث لا تحرم
الملاجة والمضاجة وهي بالجيم ان تمص المرة العنب من ابنها مرة واحدة م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها لا تحرم المصة والمصتان قال داود لا يثبت الرضاع بما قل من ذلك رضعات لهن ظاهر
الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم وليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى واخواتكم
اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وبخبر الواحد لا يقيد
اطلاق الكتاب م ابو جرى رضي الله عنه بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الجيمي بضم الجيم
الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة اخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما في صفة النبي
الثقفي ما اخرجه ابو داود في سننه وان تري ان المصنف ابي مسلم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
نقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتودد
ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اردت به الثاني فمعناه يتمثل على وجهين احدهما ان تفرغ من دلوك
غيرك فتمتنع عن الاقسام بمكافاته فيفضي ذلك الى التباغض والثاني ان لا تحقر سرورا فتريد ان تتسلله
انت لغيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باغيا وكل حليم اتراه اخاك وعلى مسدد سهمي فتخلف قبل الرامي
يستعمل في الزلات والاثام في النثر عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قبل انه فتح سجستان وكابل ثم غزا البصرة
ومات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد احدها البخاري
وسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد دون الله من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز ان يراد
بها من يطغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفر وكبارهم فان قلت اقسم النبي صلى الله عليه وسلم على الاعرابي
حين قال في حق وفد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه صلى الله عليه وسلم عفوا من غير
ان قصد القسم عبد المطلب بن ربيعة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث
اخرج له في الصحيحين منها حديث هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم ان الصدقة
يراد بها اصل الصدقة وسخا تحقيقا فيه الصدقة لان الهدية جائزة للنبي صلى الله عليه وسلم واهله لانها يراد بها الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لأنقلب الى الهام ابي هريرة رضي الله عنه رواه
مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي
بإثبات التاء في الأول بين الخاء والصاد وحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا
يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم ذكر في شرح المشكاة تقديره الا ان يصوم يوم الجمعة واتفاقا في أيام
صوم يصومها احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما بلقي حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون
يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا قال
الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استأثر يوم الجمعة لعبادة فلم يرد ان يخصه العبد بشيء من الاعمال
صوم ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتكبير الى الصلاة وكذا ذكر يوم عرفة فاستحب
الفطر فيه ليكون اعون على وظائف هذه الايام بلا شائبة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك
لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده أجيب عنه بان يوم الجمعة وان فضيلته وضائعة بسبب صوم يمكن ان
يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يتجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له
فضيلة جدا على الأيام ولكن لما كان الداعي الى صومه قويا فنهى صلى الله عليه وسلم عنه حذرا ان يلحقه
الحرام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب
صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الأقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص
يوم الجمعة دون تخصيص ليلة وقال الشارح المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود
والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام وايضا انما اعتبر ايام
الأسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم جاهل اعتبر الايام وهو يوم الجمعة وقال التوربشتي في
الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة احتج به العلماء على كراهية الصلاة التي تسمى الرغائب
قاتل الله واضعها وقد صنف الأئمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتديها اكثر من ان تحصى وعن ابن مسعود
رضي الله عنه رواه البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع
بين القراء في زمن عثمان رضي الله عنه وبالقراءة حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان
القرآن بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وعد اخر العرضات من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر
بنسخه في الصاحف وتخريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا وقال ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم
او معناه لا تفضلا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منه والأول اوجه وهو كقوله تعالى لا نفرق
في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضايل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل
فضلنا بعضهم على بعض الآية قال ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا في من بين الانبياء

حصل

اي تميدا بودي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لأول من يرفع راسه فاذا ان
الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات منه فقد
استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع تكون بعد البعث بدليل ذكر الافاقة بعده
بلا فترة فانها تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت فمن اين جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي قال
ادري ايوب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا يحمل لفظ البعث مجازا على الافاقة توفيقا بين
الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى متعلق بالعرش فلا ادري افاق قبلي او جوزي
محذوف اي موسى اخذ والجملة الاسمية حالية من موسى من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي او جوزي
الاستفهام قبل ام جزئي على بناء المجهول بهمزة في اخره كتبي بصعقة الطور سخ ابن طاهر رضي الله عنه
قيل انه مقهور بكنيته كانه من الرماة روي انه صلى الله عليه وسلم قال لعتبة ابي صلحتة في البيش
خير من مايتي رجل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا لبني الضحيان يزيد بعضها على بعض
انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب
قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناء هما غير حرام وقال النووي المختار تحريم كل كلب
لاطلاق الحديث غاية ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه معفوا عنه في البيت حثا على استعمال الرحمة
فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت وصورة تماثل تقدم سبب امتناعهم في الرواية
الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور قال ابن عمر نهى ان اسد فاعدا الرواية منه
لا تدخل مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهل الخسف او عذاب ان يصيبكم ما اصابهم
اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من عامل الخاطبين يعني لا تدخلوا في
حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار
الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تخلو من ان يمر بها احد فيها معذبا
بالعذاب وأوطانا كيلا يسكنها بكاء الملوطين ام ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت مر بنا
من اهل ابي سلمة عند موته ودعا على انفسهم فقال صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم الا بخير
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا ام جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه كانوا لا يذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت
ومن الأبل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما كملت
قبل المسنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا
على مسنة واجمع الأئمة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه السلام نعمت الاضحية الضان
الجذع قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لا شتبه على الناظر من بعيد قال ابو هريرة

رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاء بينهما وفي بعض نسخ مسلم جهاه بهاءات وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور قال ابو بكره وجرير ابن عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجموا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد ما ثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ما يدل ان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقيل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه السلام والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه مشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي ملتبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر اذ استحلوا ذلك لضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب من يسأل عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه جواب لئن ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعني ترجعون كما يقال لا تكفر تدخل الجنة على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهو مؤخر اصل العنق قال انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا ترال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم العزة قدمه وفي رواية رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او تقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فمثلي ضمهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الياء المقبوض وضده قولهم وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهم وان كانوا موصوفا بالجماعة كثيرة من الجراد لكن الاستعارة لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدر بعض مخلوقاته اضافها الله تعالى لهم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات لقوله وجهه ان اما كن اهل الجنة تبقى خالية فيخلقهم ولم يقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص برحمته من يشاء كما يورث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اهالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله ثم يسبقت رحمتي غضبي فيخلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فانقلت اذا ايلائهم مزاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلاث مرات في احدى روايات مسلم وفي كزها مرتان للتاكيد وعزتك الواو فيه للقسم وروي

بعضها

وبعضها الى بعض وهو بالزاي المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غايه الامتلاء مرجاجه رضي روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الباقي الحرى خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون ويظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء العاملون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون المقاتلة معنوية التوفيق يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فيهم شجعان مقاتلة ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف موجود فيما زال من زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين تاتي الريح فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى عيسى ابن مريم عم فيقول امير هم قال صاحب القيمة هو المهدي من ذرية النبي عم قال بفتح اللام خطاب لعيسى عم صل بنا بقوله لا اي لست انا بامير كما ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله بهذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تنعلت من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعوله مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر مبتدا محذوف اي هذا التعليل تكرمة قال انس رضي الله عنه قال الراوي جاء اعرابي فقال في المسجد فقام الصحابة رضي الله عنهم فمنعه فقال عليه السلام لا ترد هوه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف ومن افراد مسلم بين الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بذنوب بفتح الذال المعجمة اي دلو فصب على بوله انما بعثتم بفتح المثلثة اي ارسلتم ميسرين للناس لا منفرين عليه بوله لئلا يتضرر وان التنجيس كان حاصلا في جزء من المسجد فلما قاموه في اثناء بوله انتجست ثيابهم ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استجلاب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين نجاسة في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالتيبس لقوله عليه السلام ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان لمنفذ فكان الماء جاريا عليهم زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل كانت افقه من نساء زمانها ماروته عن النبي سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب فقال عليه السلام لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناء قبيحا الله اعلم باهل البر منكم وهو امر للتبيين وكل فعل نهي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه الذمة لما روي انا بنة لعمر رضي الله عنه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة ثم ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن ان يناله العدو فيهتك حرمته بهم من
التعليل لم يخص عن ذلك فلا كراهة في السفر معه بتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب
فيه آية او آيات لان النبي عليه السلام كتب لهم قل يا ايها الكافرون وقد عبد الرحمن بن سمرة
رض اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن بناء المجهول من غير مسئلة اي سوال اعنت
عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة حفظك عن الاثم فيها لان عملك كون لطاعة الامام
وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت بينك وبينها يعينك
الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت معرضا الى تلك الامارة ح ابو هريرة
رض روى البخاري عنه لا تسأل المرءة طلاق اختها اي لتكون انا من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها
الصحفة آنا كالقصعة يعني لتجعل تلك المرءة قصعة اختها خالية عما فيه وهنا كناية عن
ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح
طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كان الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يكون يعود ضميره
الى المطلقة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة
له وروي ولتنكح بصيغة الامر للمعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل المرءة يعني لتثبت تلك المرءة الناكح
على نكاحها الكابن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المرءة الغير المنكوحة زوجا غير
زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها فيه او معناه لتنكح المرءة تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن مزة
عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعني ان الله
يوصل الى تلك المرءة ما قدّر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في مالها مزيد
والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ باتصال ما بان
فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تسألي امرءة طلاق
اختها لتكفأ ما في صحفتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني بافتيار عايشة اياه هنا لتخبر
للخبر بسم او هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد والغاية قبح سبهم
قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع والنصيفة وهو لغة
في النصف كالخمس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال الشارح ضمير نصيفه للاحد وشارح
للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى
النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب
انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية وبزيد

الاخلاص حيث ما كانوا في وقت الضرورة وكثرت الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم من بعدهم وكذا
سائر طاعاتهم فان قلت الخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فغير موجودين
قلت يجوز ان يكون الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عليه السلام ويفهم منه خطاب بعدهم
ع عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا
الى ما عملوا من خير وشر فلا فايدة في سبهم قيل هذا النهي انما يتم في اموات المسلمين اذ لم يتعلق
بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب الناس عن
سلوك طريقهم ويخرج رواه الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب
اموات الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون مستحق
لعن الشارع عليه كفرعون جهنميا كابليس ابي جهل وابي لهب ع سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه لا تسموا
غلامك اي عبدك حفص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يحيى ويزيد والسلام التسمي بهما
اجيبا كما قال استئناف حكاية عن زكريا ربه اني يكون لي غلام اجيب بان تغيير بالترخيم مروي عن العرب
يسار وهو من اليسر وهو ضد العسر وكذا رباحا وهو من الربح وكذا نجيحا من النجح وهو الظفر وافلح من
الفلاح فانك تقول انم هو الهمزة فيه فلاستفهام وثم نبتدئ الثناء المسئلة اشارة الى الكلام فلا يكون
يوجد ذلك المسئول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مستغنى باحد عنه الاسماء
قلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن عنده يقول ذلك الرجل نعم لا يقع خلاف الواقع انا هريرة
فلا تزيدن على بضم الراء هذا مع ما قبله من كلام الراوي سمعناه ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هن اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا اني فيهن الا ربع وليس فيه منع القياس على الاربع
وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رض انه قال اراد النبي عليه السلم ان ينهى عن ان يسمى قبيل
ويركة ويافع ويسار ونافع ونحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم رايته بيض له فالتوفيق بينهما قلت
معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينهه واما النهي في الحديث فلنتنزيه ثم صح رضي الله عنه انتقا
الرواية عنه لا تشتر والتعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا احمق فقد لا تشتره يعني لا تنظر
الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادف في الصحيحين ونسخ الصالح
وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير بالكاف وفي نسخة والذي تحفظه برمز ان المصنف على شيخ وان اعطاكه
هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف ورواية وان فهم
منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا الا ان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه
فان العايد في صدقته كالعايد في قيئه قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غائبا اللاذيه حمل
عليك بقرينة قوله ثم لا تعد في صدقتك والحمل المذكور وان كان في طريق الجهاد نعني في سبيل الله ظاهر

وان لم يكن فيه نقصان باعتبار ان لا يؤل الامر اليه لان عرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادة
فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعايته على فرسه فاراد اي الواهب وهو عمر
رضي الله عنه ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام بظاهر الحديث وكره الاكثرون كراهة التنزيه
كون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما سامح المتصدق في الثمن بسبب تقديم احسانه اليه فيكون
الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكره في شرح السنة انما منع عمر رضي الله عنه شراءه لانه خرج عن
ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته وان يحبط اجره كما منع
المهاجرين عن معاودتهم دورهم وقد مر في باب الهجرة من انتفاء الرواية عنه لاشتد الرحال بصيغة المجهول
خبر معنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد
الرحال الى مسجد للصلاة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة
وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصغر بالاقصى
لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو
البيت المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلاة فيه الا الى ثلثة مساجد الرادة
نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء
لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي
في اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو ما انفرد به مسلم ابو بكر رضي الله عنه وردي
مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي صلعم خراسان ومات بالغازه بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي صلعم ستة
واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنة امرة
ناقتها فقالوا لم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هو بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان المشتقة
والصحيح انها بفتح اللام مصدر بمعنى ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي صلعم لعنة
صاحبها اياها فقال النبي صلعم خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل النبي صلعم ذلك لعلمه انه قد استجيبت
لها الدعاء بالقطع والاوجه ما قاله النووي انما قال عليه السلام زجرا لها وقد كان سبق نهيهم عن لعن الدواب
وغيرها ليلا يعتادوا لسانهم بها وتستعملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بان سلبها نعمة
والمراد بالنهي عن الصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير صاحبته عليه السلام فيجوز
لان النهي ورد عن الصاحبة بالنبي صلعم فبقي الباقي على ما كان مر ابو هريرة رضي الله عنه روي عنه صلعم لا تصحب الملائكة
رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث اقتنى كلبا ولا جرس
بكسرتين الرآء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل لكراهة صوته
يؤيده انه صلعم قال الجرس من مزامير الشيطان وقال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما ان كان

معلمة فلا باس فيه ح ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب
يقرؤون التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه الصلاة والسلام لا تصدقوا اهل الكتاب
ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا
كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون
تكذيبهم تكذيبا لما مر ح ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه لا تعروا الابل بضم التاء المثناة بعدها
عين مهملة من التعرية بعين مهملة ثم راء ثقيل من ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة ح ابو هريرة رضي الله عنه
مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد بمعنى زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع و
الواجب الذي له زمان معين وانما نهيها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل بقي في معنى نهيها
الصوم بغير اذنه فان ارادة الاستمتاع يفسد صومها فلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة
لانه يهاب من الصيام انتهاك حرمة الصوم بالافساد بلا اذن فلا تاذن في بيته وهي شاهد بلا اذنه
يعني لا يحل للمرأة ان تاذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لو علم الزوج رضا الزوج
به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه من غير امره اي بغير اذنه فان قلت مر في حديث
جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وفي حديث اخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا
باذنه فما التوفيق قلنا المراد الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل
تطعمة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نهته كفى من غالب الناس في الصاحبة بذلك
تكون المرأة ماذونة وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث وما اذا علمته في رضاه او كان ظنها
فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذ نهيه اذا لم يصرح فان نصف اجره له اي لزوجها
والنصف الاخر يكون لها والغير في اجره لصدقه انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا
في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه
مائة درهم ليوصلها الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى المالك امرأته او خادمه
مائة درهم رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال
والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف اجره فمعناه قسم من اجر له وان كان احدهما
اكثر كما قال الشاعر اذا مت كاه الناس نصفان زوجتي وصفي وقال القاضي عياض ان ظاهر الحديث
المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال قد مر في اسمه
لا تطروني الخ لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى ابن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه
حتى قالوا ما قالوا وادعوا الالوهية له عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انا عبد الله

ورسوله قال صاحب التحفة ثم الشيخ هنا علامة تدق وهو ما انفرد به البخاري دون عائشة رضي الله عنها
على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي اي يميزه عن
انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لا مزقنهم مزق الادديم
ح ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه لا تقتلوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين
سماهم ع وعورض بما لا ح روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ سبعة وستون حديثا له في الصحيحين
ستة احاديث انفرد البخاري بواحد وباقيها لمسلم لا تقطع يا خالد لا تقطع يا خالد تكرار النبي للتاكيد
هل انتم تاركوا لي اصحابي خطاب للرواي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير
نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقطت النون للتخفيف كما في قوله ﷺ لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى
على بناء المجهول ابلا او غنما اي طلب رجل ان يرعاها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالبناء
مفعول يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشربت فيه فثربت صفوه وتركت كدره
بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور وخالصها وتصل
اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها
وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا
امركم امراء وكم بمعروف فثوابه لكم وان امركم بمنكر فوزره عليهم لكن الصفي الاول اولى بهذا المقام يرشد
بالتامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة
تحتها سم قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح
التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة
وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد ففتح الله على يديه وانقطع
في يده يومئذ اسيافٍ وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله تعالى عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن
رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل صلى الله عليه وسلم يقول وعيناه تذرفان
من العد ومنع بالجر عطفا على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل من سلبه لما استكثر
بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان كونها
مصدرية بعد قوله لخالد ما دعاك اليه يعني قال النبي عليه السلم هذا الحديث بعدما امر لخالد بدفع السلب الى القاتل
فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي غضب خالدا بتوبيخه وجره رداءه وغلبته عليه وقد كان قال
عوف لخالد لا بد ان اشتكي منك الى رسول الله عليه السلم في خلك السلب وسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي

سمع عليه السلم قول عوف لخالد قال الحنفية قال عامر فلذا اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل منه
الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عليه السلام امر خالدا والولاة بالاعطاء فيجب عليهم ذلك ثم
نسخه بقوله لا تعطه ليتاتى جبر الناس على الائمة وحمله عند الشافعية فيتوكل عليهم الحديث
من جهل منع النبي عليه السلام منه بوجهين احدهما انه عليه السلام لعله اعطاه السلب للقاتل ولذا اخره
تقرير الاطاقة لسانه في خالد او هنك حرمة الوالي وثانيهما انه عليه السلام استطاب قلب صاحبه
ففكه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استمالة بهم على ما مر
لكن عند الغضب جاز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لخافة الميل عن الشرع وذا
كان ما نقله النبي عليه السلام شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضائعا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تغضب
يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له اي النبي عليه السلام اوصني فلما
راي النبي عليه السلام طالب الوصية ملحا بالقوة الغضبية اوصاه بكلمة جمع عبد الدين مفتاح
بالفتح المجمة وفتح الفاء المشددة رضي البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي
خاصة والعرب اهل الامصار والتبست الاولى اعرابي والثاني عربي على اسمعيل تكلم العرب بالضم
خبر مبتدا محذوف فاي هي العرب وبالنصب بتقدير اعني ويجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت العرب
بالعرب واعتادوا عادة هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية العرب بالعشاء كما
يغلب اصطلاحهم على اصطلاح الحكم ولا يظن السامع انه لا تجزئ صلاة العرب الا في وقت العشاء قال ابو
النبي عليه السلام او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب
ولا يستعملونه موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر عن اسم صلاتكم الا انها العشاء الا في تنبيه الغبي فانه
للصلاة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة اسم الوقت
الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق وهو في صلاتكم العشاء
فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلاة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل
وكانوا يسمون صلاة العتمة فنهى النبي عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله تعالى عليها في كتابه انها في
وقت العشاء كما في قوله تعالى من بعد صلاة العشاء وان قد بان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى
قوله ﷺ في كتاب الله في حكمة الذي اوحاه الى النبي ﷺ وانها تقع بحلاب الابل وهي معلومة وجهول لا تعلق
الاول الضيران للاعراب وعلى الثانية للصلاة ق ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب جيد فقال له رسول الله عليه السلام اكل تمر خيبر هكذا
قال لا انا لنا خ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عليه السلم لا تفعل بالجمع بفتح الجيم وسكون الميم
خ ط نوعان متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة فوقية ثم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكسورة ثم ياء مثناه تحت ثم باء موحده نوع جيد من التمر فعني لا تفعل لا تشتري الجنيب بتمر آخر
الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع فبعه اولا بالدراهم
فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام كما انه
اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قال ابن بني عدي الانصاري
وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره [illegible] روى مسلم عنه لا تقبل
صلاة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهير وكصدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة ما اخذ من جهة الغلول
وهو الخيانة في [illegible] وقد اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر
في [illegible] وقد اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري وغيرها لا يقتسم
ورثتي دينارا يختص هذا الحكم بالنبوة لما روي انه عليه السلام قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو
صدقة قال الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم
او احتمال ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلم واني
خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من مماته لان بنوته بعده لا يخاف عليها لانها من
الله تعالى يعطيها لمن يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه لكونه شاهد من
جهة تغييرهم احكام شريعته وهم بنوا اخوانه فيخرجه فيطلب ولدا يرث بنوته ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموالي بني الضمير وفدك هو صدقة كان النبي
عليه السلام يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رضي الله عنه يرى ان تلك الحصة من الغنيمة
باقية على ملك رسول الله ﷺ وكان ينفق منها على ازواجه كونها محبوسات عليه صلى الله عليه وسلم
وعامله وهو خليفته كونه خادما له وقاديا امره تكرمة للنبي صلى الله عليه وسلم ولهذا منع ابو بكر
رضي الله عنه فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث
وفي قوله عليه السلام بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر رضي الله عنه متصرفا
في تلك الحصة ثم عمر رضي الله عنه كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها
مروان واقاربه وفي [illegible] بن الاسود رضي قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه يتبناه وهو
به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ماروا عن النبي عليه السلم
مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احدها هذا المتفق عليه وبقيتها لمسلم قال قلت يا رسول
ان كنت قاتل واحدا من الكفار فبينما ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اعاذ عليه فهرب مني ويلوذ اي
يلتجئ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله فان قتلته فانه
بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه محكوم بالدم محرم قتله بعد ذكر الكلمة كما كنت كنيا قبل ان تقتله انك

وانك بمنزلته قبل ان تقول كلمته التي قال يعني انك عندي معصوم الدم والمحرم القتل كما كان
هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله
الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
ومن كفر فان الله غني عن العالمين لان لم يرد ان النبي عليه السلام اوجب على المقداد القصاص مع ان
الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عليه السلام من قتله بعد
ما اتى بما حصل به الشهادتين كان قد تبين اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستجيز في مثله قال الحسين
حين سئل عن المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمسلم ان يتحرى لعين قتل من قال لا اله الا الله
لان اسلامه لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي كما مر يريد المقداد في الحرب والقطع
كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعها بل اخبر عن النبي عليه السلام على وجه الاستفتاء في غايته
وفيها اتفقا على الرواية عنه لا انقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي رحمه الله على
مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او قيمته وقال ابو حنيفة رحمه الله لا تقطع الا في دينار او في عشرة
دراهم لما روي انه عليه السلم قال لا قطع فيما لا يبلغ ثمن المجن واختلف الصحابة في قيمته وكان في زمانهم
عشرة دراهم او دينار ولانا اخذنا بالنصاب الاكثر ولان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب ويقوم
الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة فان اثبت الروايتين يحمل على انها ذكرت ربع
دينار لان قيمته المجن كانت عند ذلك وروى ابو هريرة ثم روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل
الشيطان اي بسبب هذا الزمان عليه بل قل ما تاب الله عليك قاله اي النبي عليه السلام حين قال عمر الله
اسلكن ذئب الجد بالنصب مفعول مطلق اي ذئب السلكن ان هذا النوع من انواع الذئب انما
نهي عن هذا الزمان وامثاله لان العاصي اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصير عليه فيكف الدعاء عليه عونة
على الشيطان وفي اعوانه يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى مكانه روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار
يضربن بالدف ليلة زفافي وينذبن من قتل من ابائي يوم بدر فقالت احديهن وفينا نبي
يعلم ما في غد قال عليه السلام لا تقولي هذا اي هذه الجملة انما نهى النبي عليه السلام عنه كما قوله ان نسبة
علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقوله وفينا نبي يعلم من الغيب ما اخبر الله كما قال
تع عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسوله او لانه ذكر وصفي اثناء ضرب الدف وهو
اثناء مرثيه القتلى لعلوة تنبيه من ذلك وقبلي ما كنت تقولين من اي من مرثية المقتولين قبل
تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مجد بالجلاجل مرام اس مفرد روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر وابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تخرج امتي ما تحذ بالفخذ جمع ما خذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلاثون سنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الناس اهل زمان واحد قال الشامن اذا ذهب القرن الذي انت فيهم : وخلفت في قرن فانت غريب
كذا قال الجوهري يعني تسلك امتي مسلك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر في تبديل الدين
وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله
تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال كون شبر من طرقاتي مقدرا بشبر من
طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل
يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم نسبوا الى فارس بن عامر بن نوح
قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المردة من القرون الا اولئك
وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ت ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اطامه وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا متعدي اعناق الابل يبصرون
قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثمانية مراحل تخصيصها
بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة وقد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة
الشريفة الشرقي وراء الحرة وقرب من المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت
ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى هولها وتواتر العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر
البلاد واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك الايات بالفعلات جمع اليه وهو الجمل المتعدنا
دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو بالشين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفعلات جمع
خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعموا انهم وجدوه وطافوا حوله
فخر خالص وقيل هو بيت صنم سمي بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا تضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى
ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة
فيتركن اكفالهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من الغرب يكون لها ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد بل يكون كسائر
الايام اي يوم القيمة كذا قاله النووي وقد ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبيحتها من المغرب
يكون اطوله فلا عرف طولها المتهجدون علموا انهم سيحدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله تعالى فاذا هم
كذلك طلع الفجر من المغرب ثم طلع الشمس منه ولا تقبل فاذا رآها الناس آمن من عليها يعني من اطلع عليها
تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض
ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى
ان يجعل على الاستئناف ليكلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول وكسبت في ايمانها خيرا لم تكن في

لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري لمطرحه الشيخ فلا على ان ابينه او كسبت عطف على آمنت
فان قلت الآية تقتضي على ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة ان نافع فما توجيهها
قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فكونه للتعظيم حتى ينفع كل نفس ايمانها في تحولها
توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في وقت مخصوص ممن شاهد طلوعها لمن تاب
بعد ايمانه اولم يتب اما من تقبل توبته او ايمانه لاحد كان ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث يشعر به لكن
الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها فاذا
طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري بل هو
وانما هو ايمان الجوف والهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا قال عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى هما اسمان مؤنثان اصل اللات الاناثة كثرة عبادتهم اياها
وفي رواية مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومنابع تيل كانت كثيرة
اولا مروجا وعمارى ذات مياة واشجار فخربت ثم تكون عمرة يا تنقل الناس في اعمارها بالعمارة يعني على قول
حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي فيه الرياض فمعنى الحديث ان ارض العرب بقية مستطابة وافرة
لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتركهم الفتن فكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا اي انهارا لا تنبع الا في
التي لا نهر فيها لا تكون الا باكثري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في الاشعة خ ابو هريرة
رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتل اليهود حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر ورواية مسلم
اليهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هل يكون بعد خروج الرجال حين قتال
المسلمين من تبعه من اليهود ق ابو هريرة رض روى البخاري لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
بضم النون وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منها صفات من الترك شبههم بها لان اصلها
كان منها من العاجم هم الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي يتخفض قصبة
انفه المنوفى جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس
بضم الميم وفتح الراء المخففة وهي الق البست طرائقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطتها
بها وبالطرق لغلظتها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون جلودا شعرة
غير مدبوغة قال النووي وجد قال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهم كلهم عجم
ليس هو الله عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر معناها ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتل فئتان
دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى ينزل

شبكة الألوكة www.alukah.net

الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بابق بفتح الباء والموحدة
موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم
جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق وبابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من
خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يقرب
بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي على بناء المجهول قال القاضي بناء المعلوم وهو الصواب وقال النووي كلاهما
صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله مع يسيرون الكفار
فقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي
من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف
بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا او يقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله
افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال من ثلثهم ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول
اي لا يقع فتنة الخلف ولا غيره ابدا فيفتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بناء على
وهو الصواب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم مازيدة
معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك المبين فيقال فبينما يقتسمون الغنائم قد علقوا
سيوفهم بالزيتون بعني بشجرته اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام
مقامكم في اهليكم يعني ديارهم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة
فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاءوا اي جيش المسلمين الشام
خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال اي بين احوالهم يعدون فيها
آلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلاة يعني اذا جاء وقت اقامة المؤذن للصلاة
فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فاممهم يعني قصد المسلمين باحسن سنة رسولهم والاقتداء
بهم لان عيسى بن مريم عليه السلام من امة محمد ويقتدون به كذا قاله وقيل الضمير المنصوب في امهم الى
الدجال ومتابعيهم يعني تصدهم باصلاكم فاذا راءه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو
تركوا اي لو ترك عيسى عدو الله الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي
بيد عيسى عليه السلام فيريهم اي عيسى المسلمين والكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي
عليه السلام قال في صفة عيسى انه لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي
طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى
من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحمل
ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى عليه السلام عند نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة

بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجه آخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت
به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر فالنفس المعتاد فعدمه موت الرجال
يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المهم ومما نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى من
يموت فجاءة والمفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيموتون بحصول الهم وذلك بدليل قوله
يصيب في دعوى الدجال في حربته تصيبهم على اعتقادهم كونه الهام انس مرفوعا رواه مسلم عنه لا تقوم
الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي انه مروي بالرفع وبالنكرة وقد يغلط فيه من
لا يرفعه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل كراهة عبادة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا والثاني خبره
معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله سبحانه لا يبقى في الارض
مسلم ذكر الشيخ الشارح في ذكرها فايدة وهي ان في الارض خواص الله تع يحفظهم الى ايام الاوان
يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان استحقاق هذا الاسم من
يستحق الوجود التام فيكون استعمال هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من
التكلف غير مخفى مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فلا ينتقل الذهن اليهم بل
الوجه ان يقال انه كناية عن لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا انكره يبقى في الساعة
متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع مع ابي
هريرة رضي روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البحر اذا انقطع
سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء
المجهول من كل مايه تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو فاسمع من قبيل
انا الذي سمتني امي حميدا فنظر الى المبتدا وحمل الجزء عليه ولم ينظر الى الوصول الذي هو الغالب
المعنى يقال كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيلتفت المال كما في ابي هريرة ثم روي البخاري
عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء الملتجئة بالياء عيسى الى
الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسوقهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل اهل ذلك
الزمان كالبهائم في هو الذي يقال له جهجاه قد بهر ثم اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا صب هذا ملاءه يسحق بهم من باب الافعال اي يجزل
رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الوصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اهل
الزمان حتى جعل معنى صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك لانعدام رغبة الناس
الامور الى تعاقب اشراط الساعة وظهور الاحوال وابي هريرة ثم اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكروب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا ادري ما اري من بلوغ البليات مراتو صيد رضي مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير
القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدر
بقوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف وعلى رضي انفقا على الرواية عنه لا تكذبوا
على اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من يكذب
علي يلج النار اي يدخلها جازيه كسر الجيم على ان تكون من شرطيته وحتما على ان تكون من موصولة فقط
يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء بمثله من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز
الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في
رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار قلنا الدلائل القطعية دالة على تحريم
الكذب في حق احاد الناس وان كان نافعا لهم فكيف في حق النبي عليه السلام واجيب عنهم اي عن ما استدلوا
به من الرواية فيه صحيحة وعلى اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة
يعني ان عاقبة كذبه على النبي عليه السلام صايرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا وعمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فان من لبسه في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة سبق نظايره في حديث من شرب الخمر حديث ابن ماجة انفقا على الرواية عنه لا تلبسوا
الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه والسندس ما في اينة
الذهب والفضة والاتاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسايي اعظم القصاع الجفنة
ثم القصعة ثم الصحفة فاطعامهم اي للكفار في الدنيا وكذا في الآخرة معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه
في المسئلة الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالني احد منكم شيئا فيخرج له
مسئلة مني شيئا وانا له كاره الواو في فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول لجواب
النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تاتينا
فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال في الملح
المخرج سبب البركة فيفهم منه ان السؤال الملح سببا لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف
وجعله سببا وسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ويذرهم في طغيانهم يعمهون وعن عمر رضي الله عنه
مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم الواو والجمع للتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم
الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقوا واشتري منه فصاحب السلعة بالخيار اذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق هو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء
منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك وكره عند ابي حنيفة واصحابه رح اذا كان مضرا باهل البلد
ليس فيه السعر في التجار ثم تلقيهم رجل واشتري منهم شيئا بقل احد بغبن فاحش يكون للشافعي

اثبت الخيار للبايع بعد قدومه وسوقه تلبيس الشعر على ظاهر الحديث وقال ابو حنيفة الاخيار للسلامة
لحق الضرر كان التقصير بجهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته تنقيص والقن والماء
المكدر يترك للظاهر ان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي
فلا يعارض حديث جابر رضي الله عنه وروي مسلم عنه لا تمشي في نعل واحدة انا نهي عنه لاستحالة الوقار او لانه
يصير مشبها بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتبي في ازار واحد الاحتباء وهو ان يقعد الانسان على
الييته وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب جامع بينهما ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهي عند اهل
اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يخلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الاوزاعي
اذا قلت اشتمل قلت الصما فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف ولا اشتمال فانهى على هذا
التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع للهوام وغيره فيعسر عليه فيلقى الثوب
ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكلهن للاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير
الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضع على احد منكبيه ان انكشف
به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه والاول ظاهر وعن النبي صلى الله عليه وسلم استلقى في المسجد
واضعا احدى رجليه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او بيان الجواز والخالد عليه السلام في الجامع
كانت على خلاف هذا وعمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لا تمنعوا ماء الله بكسر الميم والدوهم الامة
وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع عن وجهين للعبادة غير فيها بالتوقي مساجد الله اي
وان ذكر عاما لكن خروجهن مختصر بان يكون في الليل او لا تعطل النساء من الخروج الى المساجد بالليل
وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الحرم
الحقت المتطيبة المتزينة والحيلة تكون خروجهن سببا للتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد
مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج للحج وبه يشعر ما روي انه عليه السلام
قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله والاول يحتمل ان يراد من مسجد ابراهيم الخليل عليه السلام المسجد
الحرام فلا يقوى به ما ذكره وعمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل
الكلاء بالقصر هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بير في الفلاة فيها
ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البير اصحاب المواشي عن
الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يكن لهم الرعي خوفا من العطش فيلحق النهي المتنزيه لان الماء ملكه
فبذله من باب المعروف ام ابو قتادة الحارث رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لا تنبذ والنبيذ هو الماء يلقى
فيه تمر ونحوه والاخبثان هو اتخاذه الزهو بفتح الزاي المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي
لم يخرج منه او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولا تنبذوا كل واحد منهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حنة قال بعض المالكية واحد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة
واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط بقوة
تغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ حناء الا متسلم
لكنه مما اتفقا عليه قوله انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذ وا في الدباء بالتشديد والمدجع
دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهي الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي
كالاختلاف في النهي الذي قبله ابو هريرة رضه في مسلم عنه لا تنتبذ وا بضم اوله وكسرها فان النهي
لا يفيد من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه
على ظن ان الناذر يدفع القدر شيئا وليس على اطلاقه حتما اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد
اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به من البخيل اشارة
الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب
عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه انما يكون لتحصيل غرض
او للخلاص مما الزمه طيبة جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت برسول الله
صلعم اثر من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا
بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي صلعم فسارته قلت ثم ثالثة وثقرمك فصاح النبي عليه السلام يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي
طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عليه السلام لا تنزلن بضم اللام من الانزال بر متكم بضم الباء وسكون الراء
البهلة الفقرة التخذة من آجر المعروف بالجار فاستعمل هنا في مطلق العقد ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء
قاله قال الراوي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تقدمه الناس فبصقة في عجيننا وبارك ثم
عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك وكانوا الف الخندق الفا اقسم بالله كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا
وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيننا كما هو قبل ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم تتناول
الباء المكسورة والمفتوحة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد هنا الثيب لورودها
في مقابلة البكر حتى تستامر هذا باطلاقه حجة للشافعي وعدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة
على النكاح وحجة على ابي حنيفة رح في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في ايذانها الايم
لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رح في عدم تجويزه
اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا
يا رسول الله فكيف اذنها قال ان تسكت ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي
كما يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت والابنة الاخ على الخالة اي كما يجوز

جمعهما في النكاح وان علت الخالة او سفلت الابنة للت دلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع
بينهن في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قول بعض اهل
الظاهر وما اراه ذلكم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تشرط المرأة على اختها ما على خالتها معناه والله
اعلم ابو سعيد رضه لا تواصلوا اخ فيكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية
لان اصل الوصال من ابي سعيد وانفرد البخاري عنه بقوله فاياكم الى آخره تتمة الكلام على عموم الوصال
وحديث انكر اسم مشي اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا
رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق فقال عليه السلام ارضخي اي اعطي قليلا قليلا
ما لك في الغاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته
عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قولها لا توعي ارضخي استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا
الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وقد امرها النبي عليه السلام بالرضخ لما عرف من حالها
لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري فيه التسامح في العادة كسرة وغيرها
لا توكي الاسكاء الوغاء بالكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في بيتك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة
الرزق عنك وعن هذا ايضا منكوب بطريق المشاكلة لما تعمى عيني لا تبقي شيئا لادخار الا من الاعمال
الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تحصي ما انفقتيه فتستكثريه فيكون ذلك سببا
لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك فيقل رزقك فيقطع البركة عنه حتى يبقى كالشيء المعدود والمدخر
الذي صار مظنة القلة او قال معناه لا تحصاء من الحساب عليك في الآخرة ثم جبير بن مطعم رضه روى
مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان
يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف
ما فيه زايدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم
وغيرها لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه لا شغار
في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين معجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان
يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن
ذلك باجماع ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلفت فيه مذهب الشافعي رح الى بطلان لظاهر
الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه
ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه كما اذا
سمى خمرا او خنزيرا بخلاف ما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى واما اذا لم
يذكر في العقد بيان بالاجماع كذا في المصفى ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله فقال عليه السلام لا صاعين تمرا بصاع اسم لا يحذوف اي لا
بيع صاعين تمرا بصاع موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين
ابو هريرة رضي الله عنه مسرعة لا صلاة الا بقراءة الحديث يدل على القراءة ركن من اركان الصلاة لان الاصل
في النفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي رح لان كل ركعة صلاة ولهذا من حلف انه لا يصلي
فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلاث ركعات عندنا لان اقامة الاكثر مقام الاكل وفريضة في ركعتين
عند ابي يوسف ومحمد رح لان الصلاة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا
وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلاة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان
تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلاة
على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول
واما في الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقولهم القراءة في الاوليين قراءة في
الاخريين يعني تتوب من تلك عائشة رضي الله عنها لا صلاة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه
نفي جوازها قال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلاة بحضرة الطعام التي يريد المصلي
اكله فانها من اشتغال القلب وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلاة كاملة حاصلة للمصلي
والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي الاداء الوان في وقت
الحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض
اصحاب الشافعي رح لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلاة
اذا فات بالخلف والصلاة خلف لانها تقضى قلت عبادة بن الصامت رضي الله عنه متفق على الرواية عنه لا
صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي رح على ان الفاتحة فريضة في الصلاة حتى في صلاة
الجنازة لان المراد منه نفي الجواز بدليل ما روي انه عليه السلام قال لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب
وقال ابو حنيفة رح فريضة القراءة انما ثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به
الفريضة لثبوت الشبهة في نقله فيثبت بها الوجوب عملا بالدليلين فيكون النفي كما دون الصلاة فان قلت الآية
مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما قال الخلافي اشترى لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا يتعارضان قلت
تعيين المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب مع ان انتفاء الرواية عنه قال لما بعث رسول الله عليه السلام
جيشا فجعل امرهم رجلا من الانصار فبعث عبد الله بن حذافة وقيل علقمة بن مجزز المدلجي وقيل عبد الله
بن حذافة السهمي قال النووي هذا ضعيف لان قوله من الانصار يرده فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال
قالوا وقد الي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض
فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله فبينما هم كذلك اذ خمدت النار فكان كذلك سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عليه السلم

فقال عليه السلام لو دخلتموها ما خرجتم منها ابدا الطاعة في المعروف
وهو ما لم يكره الشارع خ ابو هريرة رضي الله عنه بفارسية عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم
ما يتطير كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير يقال تخيير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه
الزنة غيرهما كانت العرب اذا وصدر احدهم حاجته واتى جانبه الايسر طار فرجع ان مضى تشاءم
به فيرجع هذه الطيرة فابطلها النبي عليه السلام بهذا الحديث وجيزها الفال اي جيزها الطيرة الفال
بسكون الميم وربما يخففها الناس فسره النبي عليه السلام بالكلمة الصالحة السديدة يقصد
الفال الصالح مريض يسأل المرفاده قلت هذا يرجع اثبات بعض الوجوه الطيرة ويقطع الطيرة بوجوه
مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على علمه والامر باثبات الفعل لا يفيد
على الطيرة او هو من باب ترك الصنيف اعني من اشتق له الفال فيما يسر من الطيرة فيما كان في
شرع المشركة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى وسعة الخير منه والطيرة
ليست كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفال ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
في جانب رضي انتفاء الرواية عنه لا عروى رضي الله عنه هو عبد الله بن عروة بن الزبير
اختلفوا في ان المنفي نفس صلاة العالمة او اضافتها الى الاسئلة والاول هو الاظهر كما ان الثاني هو الاول
لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاموال الطيبة عن الضياع فانه
عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا غول
نوع من الجن كانت العرب يعتقدون انه في الصلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة
واشكال شتى ويضلهم عن الطريق فنفاها بقوله عليه السلام هل من احد يقيء فقام رجل فقال
بالاذان اجيب بانه كان فيك قلة ادب ثم مضى ذلك عن بعض اهل العلم انه قال ليس هو على ما
يزعمه العرب من تصرفه في نفسه فان ابا هريرة رضي الله عنه لا يرجع في هذه الرواية عنه الى ما
يعتقده العرب بل نتاج تلك الناقة وكان الجاهلية ينحرونه للاصنام وجاء الاسلام وهي عندهم
بعيران معمل فاولد نتاج تلك الناقة وكان الجاهلية ينحرونه للاصنام وجاء الاسلام وهي عندهم
رجيب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع فنهاهم النبي عليه السلم
فنهاه ابو هريرة رضي الله عنه عن ذلك المقصود ان يكون الذبح لله اي منذ بح كان في اي شهر كان فلا فائدة
في التعيين قال ابن عباس رضي الله عنه انتفاء الرواية عنه ما كنت صدقت عليها اي صدقت في انها
زنت فمن اين استحللت من فرجها يعني اعطيتها من مهرها يكون بقابلة وطئها اياها فلا يرد ذلك
قال رجل من الانصار واخبرني عن امرأته فقال يا رسول الله مثلي يدع اذا اعصلت العرقة فما تذهب
مثلي الا لحاجة اليها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان كنت كتبت عليها فهواى حصول المهر بعد لك فيما اى من تلك المرءة لان المهر اذا لم يصل لك فيما صدقك عليها
فلا ان لا يعود مع كذبك ولي قال لرجل من الانصار لاعن امرءته فقال يا رسول الله مالي ان اعيش اخر
حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج المراءة لا يرجع عليها بالمهر
اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى انها تصف المهر وقال احمد
لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها وابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم اتفقا على الرواية
عنهم فيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام عبد الله ولابويه ولده واولاده
صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة رضي الله عنهم فضائل كثيرة ما رواه عن النبي عليه السلام عاتقا
واثنان واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم باربعة
لا ورثت على بناء المجهول يقال ورثت ابي واورثني ابي وورثني توريثا ما تركنا صدقة هذا استيناف
جرابه من قال لم ترث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث القسم ورثني ح عبد الله بن
هشام رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عليه السلام وهو اخذ بيد عمر رض فقال له عمر رض يا رسول
انت احب الي من كل شئ الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من
نفسك فيكون ايمانكم ما احق توثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك للازم من
رض المحبة محبة الاختيار المحبة الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها قال عمر
رض فقال عمر رض فانه الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان يا عمر يعني الان
صار ايمانك كاملا الخ انس رض روى البخاري عنه قال كان العباس رض عم النبي صلى الله عليه وسلم خ الشركة
يوم بدر فاسر فغرى نفسه ورجع الى مكة ثم انتقل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجلا موسرا
اراد ان يخلو العباس ويتركه افرد وحده حين ما اراد ان يفدي نفسه ويحمل اذكى ما عنده ايهم طلبا
رضاء رسول الله عليه السلام فلما استاذنوا في ترك من النبي عليه السلام قال والله لا تتركن بعد الرجل منه
يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابقى النبي عن ذلك وكده بالقسم قال يا رسول الله
ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شئ لكون العباس عمه وفي الحديث دليل
على الاجتناب من مضان التهمة ومواقع الفتنة ثم بريرة بالتصغير رض روى مسلم عنه انها وجدت
انما دعى عليا السلام زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبادة عبر عنها
بالوصول تعظيم لشانها قاله رجل شد اي طلب ضالة في المسجد فقال له النبي
الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالته فلا يجد الا الجمل الاحمر دعاني اليها وعبد الله بن عباس رض اتفقا على
الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المبني فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجود لها
لان هجرة السلم غير منقطعة ثم ابو قتادة رض روى مسلم عنه لاهلك بضم الهاء وسكون اللام يعني الهلاك

عليك كما اطلق في اي عمري يعني ايتوفى به الغم بضم الغين المعجمة وفتح الميم فتح صفيحة قاله
ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر قالوا الناس يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله ليلة التعريس كانت
مرجعة من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي فغمز
عليه السلام بقية ما عن وضوءه به وقد اوصاني بحفظه فجعل يصيب منه واما استيقظهم
حتى ما ابقى غيري وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب فقال لا اشرب حتى تشرب يا رسول
الله فقال عليه السلام ان ساقي القوم اخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله عليه السلام ثم اتى
رض روى مسلم عنه لا يأكل احدكم من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء مع فتحها وجهها
اضاحي ورق ثلثة ايام قال القاضي ابتداء وهاجوز ان يكون من يوم ذبحها وجوز ان يكون من غيره
التمر وان تاخر ذبحها التي في الحديث لكراهية وقيل للتقريب وايا ما كان هذا احد حديث منسوخ بحديث
الذي رواه ابو سعيد الخدري رض وهو قوله ما في حكمه الاضاحي كلوا واطعموا وادخروا
ذكرنا في الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرناه للتفاؤل او تاليفه الباب الخامس قبل هذا الباب في
انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون اليه احب من والده وولده والناس اجمعين
المراد به نفي كمال الايمان وبالغ الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله عليه السلام موسنا بان يقتل اباه
حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال
امره عليه السلام وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر طبعه عن دواء وكان يسيل اليه ويفعل
نظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عليه السلم اعطف علينا منا ومن اباءنا واولادنا لانه علة السلم
يسعى لنا لا لغرض قال القاضي ومن محبته عليه السلم نصرة سنته والذب عن شريعته وانا كان الاهل
والولد مع انه راجعا في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى الفعل
وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منكر كانه رايته احب ما خوذ من حب الثري ضد العين
اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك ان اصله حبب كظرف بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين
الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب في انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن
عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحات المعتاد في رواية الشيخين
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال وهذا الحديث لانه من عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن
احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء مما يحبون لانفسهم فذكر
بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان تصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عليه السلم
فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد قابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشتري شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله باخص
بيع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضيا
المتعاقدان على ذلك فيأتي آخر فيعرض سلعته بثمن ناقص منه او اجود بمثل ثمنها او اول حتى صورة
السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم في الصورة المذكورة عين فاخر فاذا لم
فلمن يتوجه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه ثم جابر رض روى مسلم عنه لا يبيع
حاضر لباد به من كان من اهل البلد لبادٍ اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل
بالبادية كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتي
البدوي ويقول ضعه عندي لأبيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام عند الشافعي رح ومكروه
عند ابي حنيفة رح وقيل هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشير بهذا قوله
عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا بيع الحاضر للبدوي وايت تري له ايضا لان لفظ البيع
من الاضداد يستعمل في البيع والشراء والمشترك في موضع النفي يعم ابو سعيد رض وابو هريرة رض
يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة كما يغض الانصار رجل
يومن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه السلام في حديث آخر
واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على حبهم رح عائشة رض روي البخاري
عنها قالت لدغ رسول الله عليه السلام في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تداوني
فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عليه السلام لا يبقى في احد في البيت الا لد غير العباس
اللد على بناء المجهول الدود بفتح اللام وصاد الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول
لددته اذا سقيته ذلك وانا اقل الواو فيه الحال الا العباس فانهم شهدوكم بفتح الهاء اي لم يحضركم
وقت السقي انما امر به النبي عليه السلم ان يلد كل من في البيت عقوبة لانهم لدوه بغير اذنه
بل وجد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كنطقه بحكمه وعلى ان التعدي
يفعل به ما هو جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما ام ابو هريرة رض روى مسلم
عنه لا يبولن احدكم في الماء الدايم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة او
تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار القلتين
مخرج عند الشافعي رح والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضح بيانه
مشبعا الفقه قال ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف اي الوقت الكلام عليه
يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطفا على ما قبله وهو
في معنى النهي ايضا فلا يصل ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس وغروبها النهي عنه في هذين
الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة رح واصحابه رح والنوافل فحسب عند مالك والشافعي رح لقوله ﷺ

من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصمه
يعني الا ان يوافق يوما يعتاد بصومه اعلم ان النهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة
رح لقوله عليه السلام ليصام يوم الشك لا تطوعا وعند الشافعي رح هو التقدم مطلقا نظرا
لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع
بمعنى لكن اذا وافق صيامه ما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه
بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه محرم كما عرف في كثير من الاحكام وانما نهى
عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الرئيسة
وقيل ليكون شاهد رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه في النفس انتقلا على الرواية
عنه لا يمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهي عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل به من
الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت للجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء
في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني اليك غير مفتون في عثمان رض اتفقا على الرواية عنه لا
يؤمن رجل فيجلس الموضع الذي يكرم به غيره في بيته وسنده فيصلي صلاته اي من الملكوتيات الا ان
يأذن له او بمعنى ولا يأذن له ويدل عليه رواية ابي داود ولا يقعد على تكرمته الا باذنه او رضاه
الله لما بينه وبين الصلاة التي يليها قيل المحقرة هو الصغاير وفي جواز اسقاط اذ خلاف الكبايري
ايضا لقوله ﷺ ان الحسنات يذهبن السيات قال ابو هريرة رض في الله عنه روى مسلم عنه لا يجتمع
كافر قاتله ابدا به الموت الذي قتله لاعلاء كلمة الله في الدار ابدا اعلم ان جهاده ذلك كان كفرا
لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير خلود النار كالحبس ونحوه اعني
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اول الفعل والزاء المعجمة اي لا يكافي ولد والده
باحسانه الى والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه ان الفاء للتعقيب فيستلزم بعد الشراء الى انشاء
العتق والجمهور على ان يعتق والفاء في فيعتقه للمسببية معناه فيحاسبه ولده عن ارقى سبب
شرائه يؤيده قوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر مفهوم بعض من بعض شيوخي ههنا معنى
لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا عقيب فعلم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا
تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الاباء ويجوز
ان تكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل
ابو برزة بن نيار رض اتفقا على الرواية عنه وبرزة بضم الباء الموحدة وسكون الراء المعجمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والدال المهملتين وياء بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل لما رواه
عن النبي عليه السلام حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في
من حدود الله الحديث ورد في التعزية وبه اخذ احمد رح والجمهور على جواز الزيادة على العشرة ولكن
الى ثلاثين عند الشعبي رح والى مادون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة رح والشافعي
رح لكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشرة بالاسواط لكن
تجوز الزيادة بالايدي والنعال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرة وعمتها
ولا بين المرة وخالتها تقدم شرحه قريبا اخ ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يجمع بين مسترقها
نهي لارباب الاموال حتى الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر كذلك فيجب فيها
شاتان فاذا اجتمعت فيها شاة واحدة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته
ان يكون لثلاثة نفر مائة وعشرون شاة مختلطة فاذا مر عليهم شاة واحدة فاذا افرق يكون عليهم
فيها ثلاث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما
خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة يجعل المالين كمال واحد وكن فيها
شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها ام عائشة رضيها روى مسلم عنها لا يجوز
اهل بيت عندهم الا مهر احمول على بلاد قومهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغير وفي الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانا سكن النفس واحصن عن السؤال
قال البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من
احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كانه رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته
فانما يحبهم لمحبته عليه السلام وذلك علامة صدق في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان ضد ذلك
يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ف ابو بكر اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك الاية
العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر رضي الله عنه امر في تلك الحجة فبعث رجالا لينادوا في
الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله لئن انا الشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لاجل من
ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف
بثياب عصينا الله فيها ف ابو بكرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو
غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق
بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المفرط والنعاس وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه

على النفس ومعونة مقاومته م ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحلبن احد ماشية احد
الا باذنه ايحب احدكم ان توتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها التي يخزن فيها الطعام
وغيره الاستفهام في قوله ايحب للانكار اعلم ان تشبيه الضرع بالخزانة اشارة الى ان حرز المتروع مختلف
في الشرع جدا لانه شبه بالخزانة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يطلع عليها الا بالكسر فيقال
ان لا تحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا يزال يخصه
بمزيد بلاغته عنايته فنكس خوانته فينتشر طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون وبالثاء
المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويخرج فانا نحن نجمع مرعى ماشيهم لنعلفهم فلا يحلبن
مرعى احد ماشية احد الا باذنه اما كراهة التنزيه كما قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد النفي
نظير في الحكم فيستدل به على اثبات القياس ورد النفي الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب
لبنا من ماشية محروسة الغير لا يقطع يده كالوسرق متاعا من الحرز الحلب لبن ماشية محرزة
لغيره يقطع يمين كما كلامه لكن فيه تامل ان القطع مما يندرء بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة
وهو القياس قال ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول
الله هذا تنصيص للمسلم على قوله من جعله مرادفا للمؤمن الباحري قلت اي على قوله الثيب الزاني
من موصوف ثالث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف
الحر الذي اصابه في نكاح صحيح قوله بالنفس بالنفس والتارك لدينه الا بد في هذه الصفات الثلاث
من تقدير المضاف ليصح ان يكون جملة تقدير وهو في الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس يدل على ان التارك
لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فرقهم بالردة عن
الدين وهي سبب الاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان ترك الصلاة لا يقتضي ان ليس من الاسلام لكونه
وعلى ان المرتد لا يقتل لاقتصاره ذكر المرتد قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يرجم المحصن قلت التنصيص
على المحصن تنصيص على ما هو اشدها في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة
لان القتل في المرتد لكون محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحد
ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال وابو هريرة رض روى مسلم عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل
لامرء مسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليلة من بات فوق ثلاث فمات دخل النار ومن هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه
ومن بات ثلاثا لا يحل له ان يبيت ثلاثا مسيرة يوم وليلة وليس مهاجرة اي ذو هجرة وهي من
الهجر ضد الوصل ومن بالله واليوم الاخر لا يحل له ان يسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهي من
لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قوله لا يحل دم امرء مسلم احتراز عن الماء فانه نجس لا يسيل لحرمته بل
للتغليظ وقوله على التابيد احتراز عن اخت الزوجة وبروي الامر ذي رحم محرم عليها اعلم ان
الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر
معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي رواية مسيرة ثلاث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي بها تحديد المدة بل المراد
حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق
عباس رض السافرة وامرأة الامع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقييده المدة بالثلاث
عند الحنفيين مستنبطا بدلائل اخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك حيث قالا انها جواز اسفر المرأة بلا
محرم اذا كانت آمنة على نفسها او مع نسوة ثقات قلت قد صح مسلما رض اتفقا على الراوية منها لا يحل
لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاثة ايام الا حداد ترك الطيب والزينة والدهن
والمطيب وغير المطيب من غير عذر فقولها ان تحد على بناء المعلوم من الحداد ويجوز ان يكون من باب الثلاثي
المجرد يقال احدت المرأة احداد وحدت حداد وعن الاصمعي انه لم يجز الا حدت ربما غلط الاعلى
زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد
على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة رح واصحابه وقال الشافعي رح على الذمية الاحداد الفوات نعمة
النكاح عنها وحمل على التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه داعي الانقياد قال الامام الطيبي قوله
اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام ويكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل
لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها ان جعل مفعولا لتحد مقدرا يكون
منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا وق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على
عنه لا يحل لامرء ان يهجر اخاه فوق ثلاث اي ثلاث ليال اما اباحة الهجرة في الثلاث لان الاذى
مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية
فالزيادة على الثلاث مشروعة كما هجر رسول الله عليه السلام عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة
تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روي ان صفية لما اعتل بعيرها قال النبي عليه السلم
لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب النبي صلى الله عليه
وسلم فهجرها ذي الحجة والمحرم وبعض صفر ابو شريح رض روي البخاري عنه لا يخطب احدكم
بالجزم نهي بالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا
تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك ينبغي خطبتها لما روي ان فاطمة بنت
قيس اتت النبي عليه السلام فقالت ان معوية واباجهم خطباني قال عليه السلام انكحي اسامة مثل هذا
اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا
النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله رفع
قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا
يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم في الاخوة في الاسلام ولفظ

اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم حصل
التقييد ولما احتيج الى التكلف قال النووي نهى ان يخطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح
نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ وعن ابي هريرة رض رواه البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا
اري على بناء المجهول سعده لين زاد شكرا متعلق بقوله من الثناء ولو اسأة كذلك سعده
لين زاد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل الثاني احدا الا اري سعده الجنة لان الحسن لكونه متعلقا
بقوله اري عليه حسنة ثم جابر رض رفيه مسلم عنه لا يدخل احد منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
بالجيم والراء الهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا ايضا الا ان ادخل الجنة بعفو الله ورحمته
يحتمل ان يكون الباء فيها زائدة والاستثناء منقطع لانه رحمته ليس من جنس عمل العبد فنفاه
لكن برحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بالنبي الامر به وبيان انه انما يتم بفضل
الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فنفاه اي لن يدخل احد منكم على الجنة مقدرا
بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان
دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله ع ادخل الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان
الآية تدل على سببية العمل والنفي في الحديث عليه والجمع بينهما ان العمل الذي هو طاعتك وان قصرت
بنيا وكره معصيتك وان كثرتها تستحق على الجنة واما استحقاقها انس رض رفيه مسلم انه لا يدخل
الجنة الا ايمان جاد بوائقه جمع بائقة وهي الداهية يصيب الناس من عظيم فاجيب النهي الوارد به هنا
الشر رفي حبيب بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم بيقرينة تاويل
هذا الحديث وما مثله وما بعده من تاويلات نظائره فيما سبق في حديث اتفقا على الرواية عنه
لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المشاء من رفع هو الذي ينقل الكلام
على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام الذي يحضر فيسمع مع الغير فيسعى والقتات من اتى
من الغير يتسمع على الغير وهم لا يعلمون ثم قال الامام الغزالي رح ليست النميمة مختصة بنقل
حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان
الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفي له فاظهره لغيره فهو نمام ابن
مسعود رض روي مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها التي
واحدة الذر وهو النمل الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة
قال اي النبي عليه السلم ان الله جميل يحب الجمال اي التجمل منكم في قلبه انها
الحاجة الى غير الله تعالى او معناه ان الله مع جميل الفعل لخلقه بقضاء حاجتهم فيحب منكم
هذه الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبالجمال الكرم كذا قاله الشيخ الكلاباذي وكل المعنى الاول اثبت هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تصنيعه من قوله لهم ذهب دم فلان بطرا
اي هدرا ويجيء الكبر بمعنى التجبر من اوامر الله ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين
وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث
وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو
فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله تع ونزعنا ما في صدورهم من غل
ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لا اجازة الله باد في مقدار لكن جزاءه عدم دخول الجنة
وكون تكبره بطرا لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكر رض روى البخاري عنه لا يدخل الجنة
رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لما يومئذ سبعة ابواب كل باب منها ان يدخل
عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريد بل ما
يفعله انما يكون بمشية الله تع واقراره عليه م مسلم رض روى مسلم عنها يقل ما مر ت عن النبي عليه السلام
عشرة احاديث انفرد مسلم منها حديثين انفرد صلم لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى
ان رسول الله عليه السلام بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش لرسالة فحبسوه فلما بلغ
رسول الله ع ان عثمان قتل دعى الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة
فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رض روى
مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا العدد للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا
تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رض زوجة النبي عليه السلام بلى يا رسول الله وهي ايجاب للنفي
اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت
على ما ادعته من الدخول بقول الله تع وان منكم الا واردها فقال النبي عليه السلم قد قال الله تعالى ثم ننجي
الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو قعود اي جاثين على الركب من هول ذلك
الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الآية مضاري والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا
فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود فيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب
لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى
ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي نسوقهم بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين
الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لا يبقى برا ولا فاجر
الا دخل النار فتكون الرؤية برا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد
قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخلا
قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا

فيه مزيد التلذذ هم بنعم الجنة اذا شاهدوا ما وراءها من العذاب ومن بين عظم الكفار حيث يقتضي
عدم الامنين وعن مجاهد ورود المومنين النار هو مسها الحمى جسده في الدنيا لقوله على السلام
وسلم الحمى حظ كل مومن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث
وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو ابعد من الاول لانه قيد النفي
النفي ولا يدخلها كقوله تع وما هم منها بمخرجين قال الشيخ الشارح وهذا اللائق من التصحيح وغيره
لا يناسب قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول في جماع التفسيرات وارد هنا الى
النار فيستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث الصحيح بقي
استدلال حفصة رض بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول
ويرفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم
لعادة وكثير مما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم جوابه لاستدلال حفصة عليها ثم معنى قولها
يدخل احد النار بهذه الآية رفعه عليه السلام كلها يبينا ان كل داخل في النار غير معذب بقوله
ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث المانع فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاستشاده
فان مناظرة حفصة رض ما كانت الا لذلك قالت عليها السلام مر عبد الله بن عمر رض وهو
عمه قال اخبرا ابو بكر رض ان رسول الله عليه السلام اذا دخل بيته فزاي عنه فجئته فقلت له
ذكر ذلك فما اجابه قال عليه السلام لا يضحك رجلا بوبين هذا عينيه بفتح الميم وكسر الضاد
المعجمة وهي التي غاب عنها زوجها الا وسعه رجلا او اثنان شك من الراوي وفي قوله او اثنان دليل
رجلان اقلة ايات الراد بها العدد صيغتين كانا او كبيرتين ام سلمة رض اتخذها الرواية
منها لا يدخل هولاء عليكم بيتي الخ تفسير لقوله عليه السلام سيجيء بعدي اقوام
عنام مسلم وهي تكلم مع اخيها عبد الله الخنث بكسر النون وفتحها وهو الذي يشبه النساء في كلامه
وحركاته تارة يكون هذا الشبه جبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المراد هنا لقوله عليه السلام
في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي
في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال في الدخول عليهن وكذا حكم النهي والحجر بهما انما
نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او الحامل ان يكون الراجل
عليهن من يتكلف بالخنوثة فراعيكم من باب تغليب الذكر على الانات والا كان حقه ان يقول
عليكن خ ابو امامة رض روى البخاري عنه لا يدخل هذا البيت فوهم الا ادخله انك قال لها اي شيئا
من الدنيا حرش قيل هو كناية عن حق من يقرب من الحرث لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لاوجب الذل
بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزرع لا يخلو امن ان يكون مطلوبا بالاصل فالخراج وهذا نوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اثنان يعني من الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي
من الناس اثنان حق يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا
في الدنيا الا سترة الله يوم القيمة يعني سيستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الوقف وقيل اي
ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب السيد او عبده قالا النووي
الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يترتب بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة اذا لم
يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه تقوية على فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنجي
احدكم بدون ثلاث احجار قال الشافعي رح لابد من الاستنجاء بالثلاث وان حصل الانقاء قبلها عملا بالحديث
قال ابو حنيفة رح العدد غير لازم فلو حصل بدونها اجزأ عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج ولما الحديث فذهب الظاهرية الى
استجمر بجيم ثلاثا حرق جاز الاجماع قا ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقم المسلم احدكم اخيه
المسلم يقال اقام السلعة اذا اطلبها للشري صورة النهي عن الشراء على الشراء ان يقول واحد للشري بعد تراضي المتعاقدين
رد البيع لابيع منك خيرا منه او يقال البائع استرده لاشتريه منك باكثر قيل بعد سكوت احدهما لا يبيع
على بيع اخيه بل لابد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضى ففيه وجهان كذا قاله النووي رح او يخطبن
رض روى البخاري عنه كما يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن والانس وما تبعها لانهما لم يوم القيمة
ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوا العلم وهم هم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان الشهيد
من المؤذن من الجن والانس اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع الصوت بالاذان
ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافرون فلا شهادة لهم فضعيف
قا ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يشر احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال
النووي لا يشير بالرفع نهي بمعنى النهي بالسلاح فاشار اليه بما احد كم لعل الشيطان ينزع بالبناء للمفعول
هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه لا يعتد به من يد كانت يرفع بيده فيحتمل اشارته بيده او برمح فيه
مستلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاعزاء كما في قوله تع ان الشيطان ينزع بينهم فزاد لعل الشيطان
مفعول يدري ويجوز ان يكون من زايدة على قوله فيكون بدل من مفعول ينزع فيقع اي الشر في حقن من
النادم ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احدكم قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقي
وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان ملوما يطلب في ما شرب فالشارب عامدا يكون ملوما به بالاولى
فان قلت صح ان النبي عليه السلام شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه ليدل الفعل
الشرب وشربه عليه السلام قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا فهو مشربه قائما
فمن زعم نسخ احد الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن واما التاريخ غير معلوم ا ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه روى مسلم عنه لا يصبر على لاواء بهمزة بعد اللام والمد ضيق المعيشة المؤنة وشهد تها

السلطنة عليه والمتوهم من هذه المنة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عليه السلام قال اطلبوا
الرزق في خبايا الارض اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما
لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي رح لهذا الحديث
وقال ابو حنيفة وصاحباه رح لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالين والدلايل مذكورة
في الفقه ج جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الناس من لا يرحم الناس من تاويل فيهما عن لا يرحم الناس
في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم قا ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلاة
ما دامت الصلاة تحبسه لا يقلب اي يرجع الى اهله الا الصلاة وله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه
اوفى تادية للمقصود كما في قوله تع امدكم بما تعلمون امدكم باموال وبنين حاصل معنى الحديث ان من
كان منتظر الصلاة مع الجماعة كان كالحاصل فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما
حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته بعض المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا
للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى بشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث
تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي
مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل المقصود
في الصلاة فمن حافظها يكون مخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه
الى اشتباك النجوم سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل
الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قا ابو هريرة
غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الحدة الكيية والمراد بها هنا انهم يختصون بها غالبا ظاهرين
على الحق حتى تقوم الساعة اي يترتب مقاتلتهم ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال
الناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو الريح
المذكورة في قوله تع اتى امر الله الى هنا كلامه بل الاوجه منه ان يقال المراد بامر الله الريح التي تاتي فتاخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الى ان
فيه للحال والعامل فيه ياتيهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال بينما انا في المسجد اذ جاء ناس
من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فاخذه رسول الله حصبا بكفه فرماهم
فقال الا يزالون يسالونك يا ابا هريرة هذا الله خلق الخلق يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير للشر
في خلق راجع الى من وفي رمضانيه فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد ع ابن عمر رض الله عنهما روى البخاري عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احد من امتي لكنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا وهنا ليست للشك لان رواة كثيرة رواها كذا
وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات
بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عليه السلام
عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا
يحتاج لهذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على روح ايمانهم
وحسن ايقانهم والشفاعة ليجاوزوا عن عصيانهم ع ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في
يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما ان فيه اعراضا عن ضيافة الله تع ولو نذر
صومهما لا ينعقد عند الشافعي رح وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه رح ويلزم القضاء ق ابن عمر رض تقدم
على الرواية عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة النفيه حال يعني من
صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه لئلا يكون اسبال الكشاف عورته
وليلا يلتفت منه الحضور في الصلاة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا تفسد
صلاته عند احمد رح بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه قا ابن عمر رض انتقاه علي
الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويرى العصر للتوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول
الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في
من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة والظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب من المدينة
كانوا معاهدين مع النبي عليه السلام فنقضوا العهد حين اجتمعوا الاحزاب قاله منصرفه اي وقت
انصرافه من الاحزاب اي من غزاتهم وهم طائفة من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بعث
خرج رسول الله خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم الجمعة الا يوما
اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تخصوا الجمعة بقيام م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم
في الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا
يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر فيحث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها
خ ابو بكرة رض الله عنه روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي عليه السلام ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى
فقال عليه السلام لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى انتفاء وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح
ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة وناقصة العقل
م صليع بن الاسود رض قيل روى عن النبي عليه السلام حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا
نصب على المصدر موكدا لغيره مثل قتله زيد قياما قال فلان مقتول صبرا اذا اصاب محبوسا على

القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم
وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قال يوم
فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يتعرفهم يذكرون الله فيتلهم قوم قد احتفى الله عز وجل
ذكرا او تلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم
الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن
القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية التنزيه في ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل هو كالوالد
اسق ربك وكما لا يقل احدكم هو ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق في احكم للملاك وليقل فتاي
وفتاتي وفيه نهي عن استعمال الاسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود
والانسان هو المربوب المتعبد فكره ذلك الاسم حذرا عن الضاهاة بالله فلم يمنع اضافة لي الا العبد
له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي الا ان مرجع السيادة الى الرياسة على من
تحت يديه ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى وألفيا سيدها واما قوله عليه السلام ان تلد الامة
ربتها وفي رواية فتحول على بيان الجواز ان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا
الاستعمال وهذا من مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي
ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسيلة اي في وقت مسئلة تنازع فيه المطلوبات احدهما ان يقولن
والآخر ليعزم في السؤال ان يجتهد في الطلب ولا يعلقه بالمشيئة وقيل هو حسن الظن بالله
في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء ان يرى منه سوء الاستغناء عن المطلوب او يقال
انه مشعر بالتعنيد وهو اما ان يكون في حق من يتوجه عليه الاكراه والاستكراه من المخلوقين
قوله عليه السلام فانه لا مكره له خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من
يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى
تقدم البيان عليه في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بكسر القاف بمعنى
غثت قلبي وانا كره النبي عليه السلام لفظ خبثت بضم الباء ولقست بكسر القاف بمعنى غثت قلبي وانما
كره النبي عليه السلام لفظ خبثت لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل متى قال النبي عليه السلام في الذي
ينام عن الصلاة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه انا لم نمنع استعمال لفظ خبيث بمعنى
غثت مع وجود لفظ آخر مفيد معناه لاستعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال استعمال الخبيثات
للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدله على الجبانة طبيعة تدل ان فعل يفعل بالفتح فيما يستعمل في الاشياء المذمومة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولهذا كره النبي عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد النهي السابق فلا يكون منهيا م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء الله ولكن ليقل
غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عليه السلام ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه
ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتعفف بإضافته
والا فقد جاء القرآن بقوله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا
يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه انما نهى النبي عليه السلام عن هذا
القول ومعنى معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم يسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم
وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويسمون عليه فان الله هو الدهر اي مقلب والتصرف فيه على حذف المضاف
او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدهر يقال دهرت الشيء اذا جئته ثم قذفته وما قال الشيخ الشارح ذهب
بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تع معناه الأزلي الأبدي وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله تعالى
غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم النبي عليه السلام فعلى هذا يكون
وجه المنع عن شبه ومضى قوله ان الله هو الدهر ظاهر لا يخفى ما فيه من الضعف والتكليف م جابر
رض روى مسلم عنه لا يقعدن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز
له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يوسعوا ومعناه
ليفسح اي توسعوا فان قيل في الصحيحين ان النبي عليه السلام قال اذا قام احدكم من مجلسه فراح
اليه فاذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم الاقامة في حق من
سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا
الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس والافتاء فراح اليه فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز
الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا
يسيرا سواء ترك في موضعه من حموله من رحلها او لا فراح اليه فاذا وجد فيه قاعدا فلهم ان يقيموه لانه
لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رض الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من
مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم
الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها يعني كريم ثم يستوي
فيه الواحد والتثنية والتذكير والتأنيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته
كرما لان الخمر المتخذة منه يحل شاربها على الكرم فكره النبي عليه السلام ذكر هذه التسمية لئلا يتذكروا به
الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه اخوان ليتصف به لطيبه وذكر بعد الغرض منه تحريض
المؤمن على التقوى وكونه اصلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يكيد

اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما يماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رض عنهما اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم
القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان النهي ليس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص او اتعمه
والسراويل بضم الباء وسكون الراء وضم الواو تلبسوه طويلا يلبسها الزهادي الزبان الاول ويذكر
بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس كعادة اللباس وكبادرة او الى انه
لا يجوز التغطية بغير المحيط كالعمامة والمحيط كالقرنس والسراويل والقباء ومسته وريحا
وهو ما طيب الرائحة بالذي يصبغ به وزعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس او الزعفران لكن
غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه الا ان المنع للطيب لا للون والخفين اي لا يلبس المحرم
الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فليلبسهما م ابن
نعلبن م عمارة بن رويبة وهو عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة
وفتح الهمزة على وزن قويبة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين
احدهما لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها حضهما بالذكر كونهما شاقتين على النفس
واظب على غيرهما قال ابن عمر رض عنهما اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابن خزوة اسر يوم
بدر فمر النبي عليه السلام وعاهده لا يهجو المؤمنين فاطلقه فرجع الى الهجو فاسر يوم احد فطلب النبي مرة ثانية فقال عليه السلام لم يبلغ المؤمن بالدال المهملة واصبين الجيم تصغير
بصيغة النفي على معنى لا ينبغي المؤمن الستيقظ ان يخدع ما يتقرر به مرة من جحر بضم الجيم مثل
الجاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في احد الاخوة يعني ان المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم
قلبه كالمدبغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف م بن هشام بن ليحيا كان لا يكلم امرأة حتى يرسل
على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما للخادم ينبغي ان يكون على حذر مما تقرر به في الدنيا والاخرة
ق ابن عمر رض عنهما اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه
لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه
لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه
والذكر بيساره ويحرك اليسار لينساب الغرا اليها من غير بيمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لئلا تقع فيه شيء مما رطبة فيه فكرهه فيه وقيل لان برودة الماء الكاسرة للعطش تقل بحرارة نفسه ولما
ما روى ان النبي عليه السلام كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه كان يستشفي بها فلم
يتصور فيه الكراهة ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها
في جداره الضعيف عليها الى الاحد قال احمد رح النهي للتحريم والمذهب الشافعي رح في القديم وذهب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاكثرون الى انه مذهب اعلم ان للعلم اعلم الحديث بعلامة البخاري لكن متفق عليه واخرجه مسلم عن
يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة وابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه لا يمنعك احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه
يؤذن او قال ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم اي يصحي
يحي لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة متربته على عمله بقرب الصبح فالايثار
ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصح تشبيها ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا و
القول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى
يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وهو يشير
بيده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله وصوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من
لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى
الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين
اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المصنف
اختلاطا واختلالا قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار قال الشارح الفاء في بعض الاول يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده وهن
الناشئات واما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وهنا
ليس الاولاد لا عدم مسيس النار الى هنا لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان
احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني
لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه للمعنى الثاني وحمل النصب
على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر التاء مصدر حللت اليمين
اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف فاقسم عليه مقدارها يكون بارا في قسمه المراد منها قلة المس
او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن احدا الا وهو يحسن الظن بالله قال سمعت هذا الحديث
من النبي عليه السلام قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس المراد لانه غير مقدور
له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع
لست تريد النهي عن الصلاة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو الحقيقة حث على الاعمال الصالحة
لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا كانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن
لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونوا

شهداء في عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند تزعه فزج حرير ليسه
اي النبي عليه السلام الفزج بفتح الفاء وضم الراء المشددة الثياب التي فيه شق من خلفه قيل انه كان
قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام نزع كاره له لما فيه من الرعونة
ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانجاء في رواية اخرى انه عليه السلام صلى في قباء وجاء رجل فنزعه
وقال انها ليست عنه جبريل وما قاله البعض من انه كان بعد التحريم ليسه عليه السلام استمالة لقلب
واهبه مردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو في الناس مع انه قد جاء له
يرد فيه فقد صح ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من العرفات الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينفرن احد حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث دليل
على ان آخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث دليل
طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي رح في احد قوليه اذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه
ليس بواجب عليها لانجاء في رواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه
لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني ان كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم الدين لانه
المقرب طالب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لما حين قالت يا رسول الله ابن جدعان
بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهي كان قبل
بعثته عليه السلام قريبا منها سمي به كثرة للهالكة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه
ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي هو اخر انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم
ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا بتخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم
وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي بحرمان ما ورد في الآيات والاخبار من بطلان حسنات
الكفار انهم لا يخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بسيئاتهم ويكون ما سوى
الكفر وافقه المازري فان قلت ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث اخرجه مسلم
عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اخرجت له نعرة
النبي عليه السلم انما تنفعه من جهة انها تكون سببا لشفاعته عليه السلام له لا من جهة انه يثاب عليها ان
يخفف عنه بشيء به قوله عليه السلام بعد قوله نعم ولولا ان كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة
كانت مختصة به م ابن عمر رض الله عنهما روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عليه السلم خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا هذا صفة الخاتم يعني لا
ينقش احدكم مثل نقش خاتمي انما ينهاهم عن ذلك لان عليه السلم اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك
العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لوقعت الفتنة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مر عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة
فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء
كانت بولاية او وكالة ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد رح الى انه لا يصح نكاح المحرم
بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة رح واصحابه رح الى انه يجوز لما روي انه تزوج ميمونة وهو محرم فحمل
عثمان رض على الرطي بكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تاخر الروي وان لم يثبت
تعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كما قاله الشراح وكون فيه تامل لان قول النبي عليه السلام وفعله
اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه
قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يوذ بكسر الراء نفي بمعنى النهي مرض بكسر الراء صاحب الابل النجاح
وانما نهى عليه السلام عنه لانه ربما اصابها المرض العدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه
فيحصل لصاحبها ضرر وليقلع في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كما قاله النووي والله
اعلم باب الرابع ثم جابر رض روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم
بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما وابن عباس رض وانت تري اذ المتم رسمه بعلامة مسلم من حديث جابر رض
رض روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها وكسر الفتح افصح وبه جاء كلام الله ثم اذا ابق الى الشرك
المشرف العبد لم تقبل له صلاة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق
فيكفر فالصلاة ولا يعذبها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا يحتاج الى تاويله
سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم تقبل له صلاة اربعين يوما جابر رض روى
مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد وهو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب
الامام وتشديدها المتصدق والمعنى الاول مرادهنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد
بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر النبي عليه السلام من صدقات الزكوة ان ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه اذا ابتعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا ذكره سفيان عن سهيل وهو احد
رواية ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيانا احفظ من ابي وانما نهي عن الجلوس
لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او ان الميت كالمتبوع فينبغي للمتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفه
مما انفرد به مسلم وانت تري انه مرقوم بعلامة ق وابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا اتى
احدكم الجمعة يعني جامع امرته او لمعده فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة ثم ابو
سعيد رض روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرته او امته ثم اراد ان يعود اي ان يجامعها
مرة اخرى فليتوضا اي ليغسل ذكره متفق لحديث فاذا نشط للعود يفهم منه المستحب للمرة ان تغسل ايضا

خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعلى اتى بطعام وجاء به اي ليجلسه معه فاذا لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة اكلتين شك من الراوي
الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فان ولي بكسر اللام فانه ولي حره وعلاجه الصغير اذ المجوز ان الطعام بعيد
فان الخادم قريب من الطعام يعني فان الخادم وباشر وربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة ان لقمتان
وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه مملوكه في الماكل قال ابو ايوب رض اتفقا على
الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني وضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط
او بائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث محفوظ من رواية المراوزة ان ابن عمر رضي الله عنهما قال النهي المذكور
انما هو في الفضاء وعلته ان الغائط لا يخلو من مصل او ملك او جني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان هذا حكم لا يختص بالغائط
قال صاحب التحفة وعلته ان الغائط لا يخلو من مصل او ملك او جني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان هذا حكم لا يختص بالغائط
كذا منسوخ بما روي عن جابر رض انه راى رسول الله عليه السلام قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء
حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل انما هو من النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون لبيان
الجواز وكونه معذورا فلا معنى لدعوى النسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عليه السلام وقوله اذا تعارضا يترجح قوله
كما ثبت في الاصول وكون شرقوا او غربوا الى المشرق او المغرب يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا لاهل
على وضع لا تكون القبلة كالمدينة مشرفها الله تعالى ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا احب الله العبد
نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه الحديث يعني اذا اراد الله ان يظهر محبته عبد من عباده
يطلب اولا جبريل فيامره بمحبته فيحبه جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء
البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول
في الارض وغاية هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده بمعنى ارادته ان يثني عليه ويرحمه ويملكه ثم
لا احسب في بعض نسخ عبده الاعدم رضايته قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري كذا غلط
لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ ثم جابر رض روى مسلم عنه اذا احكم احدكم المراة تشديد الراء اي
احكم المراة الفعل المذكور بيسره من نفث في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها
فان ذلك برد بياء المضارعة من الرد ورد بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني
سيكون ما فيه من الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول الحجة للموافقة ثم الميل
ثم الود ثم الحجة ثم الهوى ثم الولد فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والحجة للفواد وهو باطن
القلب والهوى غلبة الحجة والوله زيادة الهوى فمن مال الى امراة ولم يعزم على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان
يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضات الله ثم فامر النبي عليه السلم باتيان زوجته
ليتخلص عما في نفسه من الميل بانفاع الشهوات الراعية اليه قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن

احكم اسلامة فكل حسنة يعملها تكتب بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء
المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الظاهر
الحديث لكنه غلط ان اللائق منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها
تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذكره المسلم قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث
لا يعصي به اول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشرة امثالها غير مرتب عليه بل المراد بها
الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع
جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي به الخشبة التي يذرع بها مجازا وهو يذكر
ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض لقوم واراد وا احياءها فانهم تقتصر على
سبع فذلك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع اما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز
ان يستولي احد على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من خوافي المسلمين بقعدة
في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا
يرفق المارون بالاحاق م ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية اذا ادرك سجدة اراد منها الركعة بركوعها
سجودها من صلاة العصر قبل ان تغرب فليتم صلوته واذا ادرك سجدة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم
صلاته قاله صاحب التحفة رقم المتم بعلامة تعقى لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك
رح على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الصبح او غربت وهو في صلاة العصر لا تبطل صلاته وقال
ابو حنيفة رح واصحابه تبطل صلاة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلاة صحيحة
فالوجوبي فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطقي لان ما كان
قبل الغروب كان اداء وما بعده كان يحتاج الى ان ينوي فيه واول الحديث بان المراد بالاتمام في صلاة
الفجر والله اعلم قضاء وهي في وقت كامل قال القاضي الامام الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي
عن الصلاة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله
حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين من شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة
لان الشيطان يأكل وانما ضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف
الشيطان بذكر الله ثم من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعار الاسلام
وقيل ليلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد المؤذن يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع مدى الصوت المؤذن جن
ولا انس الا شهد له يوم القيمة ولكن هذا التعليل انما يستقيم هنا التعليل اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن
يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله ع اذا اذن اذا قصد الاذان م ابي موسى روى مسلم عنه اذا اراد الله
رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل

يهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بعث لها والهلم الهلاك امة ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر اي والحال ان النبي عليه السلام ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلاكهم حين كذبوه
وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لامته ان يكون معصية عقوبة لهم ثم يتشاكون بنوبته بعده فيه
فيه اعفاء لجوعهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عليها السلام عليهم لاستمرارهم على كذبه
ومخالفة امره كما فعل بقومه نوح فالمراد من الامة الاولى امته الاجابة وبالثانية امته الدعوة وفي الحديث
بشارة للامة عم حيث كان قبضه رحمتهم كما كان بعثه كذلك في عدي بن حاتم اتفقا على الرواية عنه اذا
ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال المصيد الكلب شرط في حل اكل الصيد
حتى لو زجر الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل
ثلاث مرات وان ذكر اسم الله تعالى وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم تلت فان قتل اي كلب الصيد والوصف
قال وان قتل ولم يأكل منه فانما امسكه على صاحبه وهو صريح في ان المراد بالصفات المذكورة ان يفهم منه ان
لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب مجوسي لا يحل اكل صيده قوله وان قتل بيان حكم اجتماع الكلبين
الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطرارية وفي رواية تتعين
وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الشيء
فاصيب اي اقتله به فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الشيء فخرق بالمثناة والزاي المعجمتين اي نفذ
وجرح فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكل اتفقا على الرواية عنه اذا استاذنت احدكم
ثلاثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والحكمة فيها
اختلاف الماوردي هو ان يقع على انسان قدم السلام والاقدم الاستيذان واختلفا ايهما اولى ان يبدء
ما استاذن ثلاثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال نعم ينبغي ان يعيد فلا يبعد
بمثل الحديث وقال الاول يبعيده وحمل الحديث على من علم او ظن انه سمعه ح ابن عمر رضي الله عنهما
روى البخاري عنه اذا استاذنت امرأة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها ح ابن عمر رضي الله عنهما
روى البخاري عنه اذا استاذنكم نساءكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث
في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضي روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي اذا استنجى فليوتر
اي يجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال الجمر للتطيب قال ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ
احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلاث مرات قال الشيطان يبيت على
خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوته الشيطان فيها ان الانسان اذا نام يجتمع فيها
الاخلاط ويبرد الخياشيم فيها حتى ينسد مجاري الانفاس ويتغير الطبيعة ويتراكسل عليه ويمنع ذلك في
القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر عليه السلم بالاستنثار لانه يلتذ من العوارض وقال الثاني عيلتمس يحتمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يحتمل ان يكون المبيتوته على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم لمبيتوته الشيطان لان العين
باب النظر الى خلق السموات والارض في باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر باب
وليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيحوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مرخلف فيه من طريق
الوسوسة وهو هذا الباب ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده
في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان النائم على الوضع الخمس لان اكثرهم كان لا يستنجون
بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلاة ذهب احمد رح الى ان الغمر ام
اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله اين باتت يده لان المبيتوته تكون بالليل قال بعض اصحابنا يحتوط
من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام علل بما يقتضي الشك وطهارة اليد كانت
ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك فيه ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الطارق
مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول والعمل
اي ولا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء شاتمه يعني ان شتم امرء متعرضا لشتامته او قاتله
اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث بنفسه
بمنعها من مجازات الشاتم وليجمع بين الامرين كان حقا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اي الا يات اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله نهارا
المغيبة زوجته وتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه
فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر رض ان احسن ما دخل الرجل
اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا اقدم من سفره في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته
اول الليل لان المسافر غالب فيه الشعث غالبا فاذا قضى همته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى
الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين ق ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله عليه السلام
الى عتبان يعوده فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام اذا اعجلت
او اقحطت على بناء المجهول اي اعجلك امر من الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول
مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من
قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال لعتبان بكسر الغين المهملة وسكون التاء
المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بالتقاء الختانين ق عمر رض الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عليه السلام عمر رض على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر رض
انما عملت لله فقال ع اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسيلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى ان
ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب فقيل يحب اخذه

وقيل ينبغي والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رض الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار
قيل معناه ثم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كالامساك
يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يصل الى السحر فليصل اما نهارا كالاتبار
والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار
او لانه قد يكون في وادي بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعول بما قال ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام في اخر
الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يصدقه ليله وهذا لان عند ذلك يصح الامر جميعا وقيل المراد
منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العمل فيه وذلك
يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب الغنم يحتمل ان اراد بذلك اقتراب اجل الرجل بسن الكهولة او
الشيب فان رؤياه قل ما تكذب لان عند ذلك تغلب الفاسقة وتزح الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى
ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة
الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلاة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة ويسن
اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كانت الصحابة رض يقومون للصلاة عند سماع
خروج النبي عليه السلام من صومعته فينظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليه القيام اذا هو من الخبيثة
عارض فيتاخر به عن الزوج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة
فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي رح قال النووي
الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يشوبها بالحرام مع الامام وقال ابو حنيفة رح واصحابه
رح سنة الصبح مخصوصة عن هذا لقوله عليه السلام صلوها وان طردكم الخيل وهذا لان التاكيد
تصلى سنة الصبح اذا لم تختم عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين وتركها لمن خشي
الاشتراب الجواهر اعظم والى عبد بتركها الزم خ ابو سعيد رض على وزن التصغير الشاهد يروي عن الجارود
عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وعشرون حديثا لفي الصحيحين اربعة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال الصغاني لعنا الفريق يوم بدر فقالهم اذا الكتيبة
اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا بنبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني اذا رميتم عليها ترموهم على
بعد منهم ليبقى نبلكم وقيل معناه ارموهم بعض النبل دون الكل ابن عمر رض رفع حنا علامة مسلم
والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل
قبل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من
قال لاخيه يا كافر فهو كما اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة
لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الضيائي بما عايد الى المعصية المذكورة وهكذا
يعني رجع بمعصيته كفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما القايل فيكون هذا
على منوال قوله تع وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه لكن ملطف في القول
ومنه قول حسان في حق هجاء النبي ﷺ :: اتهجوه ولست له بكفوء :: فشركما لخيركما الفداء قال ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا
فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ حتى او يلعقها بغير اليد مفعول الثاني محذوف
اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه السلم باللعق كسر النفس وعن عمر رضي
الله عنه ايضا روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليا كل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان
فان الشيطان ياكل بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا ياكل ابا الشمال وابو هريرة رض روى مسلم
عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجميع الى ان لا ياكل باقل من ثلثة اصابع لما روي ان عدم
ان الاكل بالاصبع اكل الشيطان والاكل بالاصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني كما يدري
الاكل فاي جزء من الطعام بركة اتى الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها واما
اوسطاه في اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من عمل ذلك فقد
برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعنا
ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير فاصل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على
طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان تكون انسانا قاله
ابن عباس في تفسير قوله تع ولقد كرمنا بني ادم من جملة تكريماته ان ماكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام
صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترمه كل جزء من الطعام وبين كل بالاصابع ولعل امر النبي ﷺ
بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكر رض الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفهما
فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على
قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يوخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الاخر
لا الدفع عن نفسه حتى او قصد احدهما الدفع عن نفسه ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يواخذ به لكونه
ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على قاتل عصبية وليكون متاولا في فعله ليئلا يرد الاشكال بقتال

الصحابة

الصحابة كقتال علي مع طلحة والزبير وغيرهم رض فانهم كانوا يظنون ان نصب الامام واجب وان
كالصنم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة وانه يسعى للحق فيقع بسبب ذلك فيما
جرى بينهم عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل هو راوه عن النبي عليه السلام تسعة وعشرون حديثا انفرد
منها مسلم بثلثة احاديث احدها هذا اذا امت قومها فاخفف بهم في الصلاة ليلا يشق عليهم فان لاحدهم
كلهم تطويلها فلا باس قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال امين الامام
فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين الماموم مقارنا لتامين الامام لقوله عليه السلم في حديث احمد
اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من عادتهم
تامينه تامين الملايكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار اي خبر عن تامين الملايكة تقديره وقالوا
كما ان الملايكة يامنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص
وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلفوا هو كلام الملايكة قيل لهم الحفظة وقيل لهم رعاة
ما روى انه عليه السلام قال فان من موافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقال لما
للحفظة ولاهل السماء ايضا م ابو هريرة رض وروى مسلم منه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدا
باليمنى واذا خلع فليبدا بالشمال وليخلعها بفتح الياء قال الجوهري يقال انعلت فتعلت ولا يقال خلعت
جميعا او يجعلها جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليبدا بالنعل
والخاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رض الله عنهما اتفقا على الرواية عنه
اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم يبعثون على اعمالهم
من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا يخلف في عاقبته رض الله عنها اتفقا
على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة تنسب على الحال اي غير مفرطة وقيل
معناه ان يكون انفاقها باذن وجها فلها باانفقت ابا فيه للسببية كما في الحديث ولزوجها بما كسب اي الزوج
اجر بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي الخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر الذي يتفق
بعضهم من اجر بعض ق عايشة رض الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب
زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تنفق المراة وبعلها شاهد ابو
هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد
سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويخلط زمامه في صدر النعل المشدود في الزمام
والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمشي في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها
اي النعل التي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يوذي الانسان
ويخالف الوقار وقد نهى النبي عليه السلم قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي العاشية التي تلي الجسد ليكون على يقين مستتره بطرف ازاره ليلا
يحصل في يده مكروه وان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفت عليه بعدي ما احدثت على فراشه
بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربي ووضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها
فاحفظها هذه اشارة الى قوله تع الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى
عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من النوم
هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا بات
المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية
قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان المحقا بالاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل على ان سخط
الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء حق الشهوات فكيف اذا كان في اعز الامور عليه اذا يقد
اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عند الخروج المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض الله
عنهما اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حباب بن منقذ وكان متغير العقل
يخبج راسه في الفراة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلم فقال اذا بعت فقل لا خلابة
وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع ولو قال الصحابان بن منقذ
كان اولى لان الخطاب له قال احمد رح من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كثيرا والجمهور
على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عليه السلم اثبت لحبان الخيار ولفظ الخلابة لا يدل عليه ويجوز
ان تكون الغائبة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به في الواقع ولو كان ثبت له الخيار فلا
دليل على عمومه في بن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا بات حاجرا امرأته ناحيتها
وهو مستعار من حاجب الوجه فاخر والصلاة حتى تبدأ اي تظهر ترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلاة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم ابو هريرة
رض روى مسلم اذا بويع لخليفتين اي اذا باع لاحدهما اولا وللاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه باغ لهذا
هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاءه في اعداد القتلى كما يقال قتلت
الشراب اذا مزجته وكسرت سورته ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا
وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال ثاب بالمد من المفاعلة ولا يقال
تثاب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة وكذا قاله القاضي لتثاءب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل او
امتلاء طعام وضدا يكون سبب الكسل عن الطاعات والحضور فيها ولهذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال
عليه السلام التثاوب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فيه ستر اعلى فعله المعيوب
فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه انلم يمنع التثاءب عن نفسه ومتى غلبته ان يجعله معتادا به واذا اعتاد

به ولم يكرهه يعتاد بالفرقة بما يحصل منه هذا النوع من الهم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير
من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاءب وهي مكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما
خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لله والصلوات الى آخرها سميت به لاشتمالها على الثناء
فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته
وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستيعاب لعزائم الامور
رض حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد قضيت صلاتك ولو كانت الاستعاذة واجبة
لما تمت صلاة بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ
فليستعذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
ق ابو هريرة وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قالا اذن رسول الله عليه السلام تحامت في جوانب
المسجد فتناول حصاة فحكه وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاءها وفي
الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة
وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث ان
المؤمن اذا كان في الصلاة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رض روى مسلم عن الاشعث عن السيد المسلم الذي
شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان
النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس الشك
بل هو من لفظ النبي عليه السلم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك
الخطيئة وفيه تجوز ايضا بيديه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها
وفيه تجوز ايضا برجليه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حقيقة او مجازا من
وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام في الباب الاول في حديث
من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا احدكم يوم الجمعة وقد حزه الامام فليركع
ركعتين استدل به الشافعي واحمد رح على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها
ابو حنيفة ومالك رح لانها لا تحتمل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه قال اذا خرج
الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضا فتساقطا فبقي الاستماع على ما يدب ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكل صحيح لكن التخفيف اكثر رواية
والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتحها ابواب الجنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حصول السبب مجازا من كثرة الطاعات ووجود الخيرات ومن تعليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها
من الكبائر ويجوز ان يراد منها حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة
فيأتيه من روحها وطيبها ما يأتي من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح
يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالصوم ويجوز
ان يراد ظاهره وتكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي
والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصابرين الذين صاموا رمضان
على شروطه ورعاية حقوقه والترتيب واقع منهم ويقال انها مغلولة عن كل صائم لكن الشراسب الخمس
كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان للقيد هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث
الآخر صفدت مردة الشياطين فتكون الشرور واقعة فيه بغيرهم من اشرار رض روى مسلم عنه اذا جلس
احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط رعائشة
رض روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل
نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيها يكون حقيقة او اقرب اليها في القول الثالث
لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهي موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومسمى بهما كناية لطيفة عن
الايلاج فقد وجب الغسل رعبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم
القيمة يرفع لكل غادر الغدر تحت الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى
اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم
القيمة لواء الحمد في يد النبي عليه السلام ولواء الحمد رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام ثمانية وثلاثون حديثا لهما في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم بثلثة احاديث احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به او ردوه بالتاء للتفنن في العمل فيه
فاني ان اكذب على الله حذف معموله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا ابرش هالك
بن الجبرت بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في
الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلم
عشرين ليلة وكان عليه السلم رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال
عليه السلام اذا حضرت الصلاة اي وقتها فاذنا ثم اقيما فخاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية
اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الاقامة به وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما
لعلمه بتساويهما في العلم والورع قاله له ولصاحبه اه مسلم رض روى مسلم عنها اذا حضر ميتكم
فقولوا خيرا فان الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب منه خير منه هذا من ترتيب ارشاد

لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون قد عمر ابن العاص رض اتفقا
على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متفقة على الحكم احتجنا الى التأويل تمييز
اذا اراد الحكم فاجتهد وهو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تع وكم من قرية اهلكناها
فجاءها بأسنا اذا اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها فله اجران لاصابته
واجر اجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله فان اصاب فله اجر قلت ثم هنا للتراخي
في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصر لها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد
فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عن خطائه اذا كانت
مع الشروط للاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ومعجم معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه
معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بما يعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا
اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لكان قوله فاخطأ معنى
فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد
يخطئ اقول قوله اخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو متوقع او قوع فيصلح
دليلا على تحقق الخطأ منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما يتحقق ولا يستلزم تحققه بعينه
من الشارع فلا يحمل عليه مرجابر رض روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما مضموم اللام سايله الثلثي
في نومه والمراد منه محلم بالفتح وكان الرؤيا كانها غلبت في الخير والحلم في الشر وقد تم انفقا
احلام وهي الرؤيا التي لا يصح تاويلها لاختلاطها فلا يخبر احد بتلعب الشيطان وكان الظاهر
ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى شر رؤيا تحزين من الشيطان
يريبه الانسان فليسوء ظنه بالرب تعالى ويقبل شكره ينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل المراد
من ذلك لا تخبر به بما فسره غيرها وفق على ظاهره صورته فرع على ما مر تقدير الله تع مر ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما به حياة
اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بشدة
الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير
فيه للروح وهي مما يذكر ويؤنث وذكر المسك وتقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض
صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه
اي الى محل كرامة ربه تع يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي الروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه
من روح المؤمن الى اخر الاجلاء اي الى يوم القيمة قال النبي عليه السلم وان كان اي الميت كافرا خرجت روحه انا مثل
في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذكر العناء وتقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اى النبي ﷺ فيقال انطلقوا به
اى الى موضع اسفل حوصيل اليه من سموم جهنم الى اخر الاجل قال ابو هريرة رض فزد رسول الله صلى
الله عليه وسلم نيحة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه
هكذا وهي اشارة الى فعل ابو هريرة رض من رد شيء الى انفه واما رد ها عليه السلام على انفه بسبب ما ذكر من
نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس مر ابن عباس رض روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد قبل
المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الادمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق
وجلد الكلب ايضا عند الشافعي رض لما روى ان النبي عليه السلام نهى عن جلود السباع وذهب مالك رح الى ان
جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عليه السلام قال لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب قلنا النهي
محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم ان البخاري لم يخرجه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم ارده للبخاري من
حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال اقل تحية المسجد ركعتين
واجبة بظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي رح يصليها في اي وقت كان وعنده
ابو حنيفة رح في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة
راتبة او غيرها مر ابو حميد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كيفيته
اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك
انما امر عليه السلام بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربه من الطاعات التي كالابواب
لها وسؤال الفضل وهو الرزق لحال الخروج لانه حينئذ مباشر لاسباب تحصيله قال الله تع فاذا قضيت الصلاة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله مر جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله
عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب للجنود
ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعا عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت
كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب
في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان النفع صار
سببه لاعلى الاهل عموما والعشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل منه في العشية وهي من
صلاة المغرب الى العتمة وزعم قوم الى انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل
فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء مر صهيب بن سنان رض ما رواه عن النبي عليه السلم ثلاثون حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث
احدها اذا دخل الجنة الحديث يقول الله تبارك اي دام الله وثبت وتعالى وتريدون شيئا بحذف الاستفهام
اهل

ازيدكم اى على ما اعطيتكم مما تتمنون وهي صفة شيء المضمر العائد اليه محذوف يقولون الزيادة وجوهنا
الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا قال شيء زينت سمك الرتحنا الجنة
وتجنا من النار قال اى النبي عليه السلام فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله فيرونه فما اعطوا اي شيء
المجموع ومافيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين
الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية كرمنا الله في الجنة
بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة اعطائه قد رض انفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم احدا
فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له والمراد نفي
صورة الاستغناء عن المطلوب قد ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرته الى ما
فابت ان تجيئه فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى يصبح سبق بيانه في حديث اذا بات المرأة
هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها انفقا على ان الحديث كذلك في الاصل
عن عبد الله بن عمر رض والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس وقيل الاعم وفيه اشارة الى
يريده وفي اعلام السلم مدعى الوليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء من لم يجب
عذر واما من كان معذورا وكان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا باس بالتخلف عن الاجابة وقيل
الامر بالاجابة لقوله عليه السلم بئس الطعام طعام وليمة يمنعها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن لا يدل
هذا بان قوله عليه السلام بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا يدل على ان الاجابة
الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة مر ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى الطعام
صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عليه السلام المدعو حين لا يجب الاجابة بيانه عنه بقوله ان كان
وان كان يستحب اخفاء النوافل ليلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض وفي الذي تقدم الكلام عليه في
اذا اصبح احدكم مر ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند الجمهور
اكل لقمة واحدة يخرج من عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما ولا استحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان
المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره من المنكرات في مجلس ذلك
في معناها كان قاله النووي فان كان صائما هذا تقييد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير
والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلاة ليحصل له ثوابها والمحاظرين بركاتها قال النووي ان كان صومه نفلا
وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم مر جابر رض روى مسلم عنه
اذا راى احدكم رؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كما مر في قوله تبكمت الشيطان للحالم
يحل سفلا او حلا عنها فليبصق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثا وقد
ليتحول عن جنب الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزن

شبكة الألوكة www.alukah.net

منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات قلت ويؤيد رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه
اذا راى احدكم اى في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم
احدكم حلما في نومه رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عليه السلام قوله تعالى هو الذي انزل
عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون
ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات المتشابه
لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة رضي الله عنها ولكل صالح لدخول من
سائر المسلمين بقرينة قوله عليه السلام في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله
كلا مضمر فيه محذوف اى سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم بعني اجتنبوهم ولا تكالموهم فانهم
اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كما
الدال على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق
ايديهم واما الكتاب اى اصله والزيغ هو الميل الى الباطل قال عامر بن ربيعة بن ثمامة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قبلها وواه من النبي عليه السلم اثنى عشر حديثا له في الصحيح حديثان
اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم او تضعت عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك
الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا الكون
اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي
الناس من النقص في امر الدين فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين
لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله من رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة
والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا
فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضي الله
روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال النووي ليس المراد هلاله الا في الليلة الاولى والثانية
والثالثة ثم هو قسمان احدهما ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره بعني يجتنب المضحي ازالة
شعر نفسه وظفره بعض ما ذكر من اظهار الامر واظفاره بوجه من الوجوه كالحرم وذهب احمد رح ان
المضحي يحرم عليه ان الذ شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه
قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة رح وما لك
في رواية الى انها غير مكروهة لما روى عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ايام العشر ثم يبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي

حديث عايشة رضي الله عنها جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض
الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله عليه السلام واذا امركم استدلالا لمن قال
ان الاضحية سنة كالشافعي وابي حنيفة يوسف رح وروايته ان التعليق بالارادة ينافي الوجوب مدفوع
لان المنافي للوجوب انما تعليق التضحية بالارادة وهنا المعلق هو الامساك وشتان بين لغة التضحية
كما قيل في قوله تع يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني
رضي الله عنه تعلبه بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الثاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب
الى خشين قبيلة من العرب روى عن النبي عليه السلم اربعون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اتفق منها
متفق عليها وانفرد مسلم باحد وهو اذا رميت بسهمك وغاب عنك فادركته اى الصيد الذي رميته
فكله ما لم يبن منه ما يدل على انه لا يكل ان انتن لعل هذا ليكون عونا على الذبح لانه تغير
ريحه لا يحرم اكله لما روى انه عليه السلم اكل لحم ضب عنده عليه السلم اصالة مستغربا لم يحرم اذا احتيج من
مزه فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجد لا ياكل لقولهم
في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل قالوا نوح واصحابه دعى ويشرط عليه اذا
يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشئ اخر الان هذا الاحتمال لم يعتبر
ما دام الصائد في طلبه مزجرة لان الاصطياد لا يرى تعمه عادة فلو اعتبرناه انسد باب الاصطياد
قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب
مرادها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق استحبار بان حرة كانت او غيرها تجلد الا ان نصف
الجلد الذي يقوله رح فانه ايتين بنا حشة ضليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد من الفاحشة
في الآية هو الزنى وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف فالمذكور في الآية
عرف بدلالة النص قال صاحب التلويح كان في عامة المواضع حكم النساء مستفاد من حكم الرجال وهنا
انعكس لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنى غالبة فيهن والتكرير يدعو الى السلعة استدل بالحديث
الشافعي رح على ان للولي اقامة الحد على مملوكه قال المتفقهون لا يقيمه الا باذنه الامام فقولهم اربع
الولاة الى وذكر منها الحدود والولي اذا اطلق ينصرف الى ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما
قوله فليجلدها فمحمول على التسبيب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بالحد
فانه كفارة لذنبها واذا صرح بنفي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعدما امر بجلدها لان عقوبة الزنى
قبل ان شرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفي اشعار بان الحد
اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرارا ولم تحد بكثير بعد واحد ثم زنت الثالثة فتبين
زناها فليبعها ولو بحبل من شعر وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة

فان قيل انما يبعها الذئب هها فكيف يرضاها الاخ المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستخف عند المشتري فيسيئه
او بالاحسان اليها او بغير ذلك ٭ ابو ضمرة رض روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة
وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها فاذا
سافرتم في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها
وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل للوصول الى المقصود وفيها بقية
من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرّستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة
فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه وماوى
الهوام يعني ان الهوام تمشي بالليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتاوي اليها يعني ان
يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن مزاحمة الهوام ٭ قيل هو عم النبي عليه السلام كان ضمنه يستثنى
اوثلث ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وثلاثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد ومسلم بثلثة احدها اذا سجد احدكم سجد معه سبعة اراب على وزن افعال جمع ارب وهو
بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل ارب ءراب فقلبت الهمزة الفا وجمعه وكفاه وركبتاه وقدماه
ووجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدلا من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس
فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد
على سبعة اعظم ٭ البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اذا اسجعت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر
٭ انس رض اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون السلام
عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى
ان الواو بمعنى تقتضي المشاركة بينهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر والاصل دلالة الواو بمعنى
الا ٭ انس اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم
السكينة والوقار وفي رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في الصلاة قيل السكينة
والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة الثانية في الحركات واجتناب
العبث ونحوه كما والوقار الثاني في الهيئة وغض البصر وكاترعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا
استدل الحنفية رح بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلاته لان الاتمام يقع على ما يقع
من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد رح الى انه اخرها محتجين بما روي انه عليه السلام قال وما فاتكم
فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ٭ اسامة بن زيد رض اتفقا
على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا منها من معنى
الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس وان

يظنوا ان اهلاك المقادير انما حصل بتقدمه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لمخافة ان يصيب
غير المقدر ٭ قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الزوج لشغل آخر فليس بما جاء في رواية لا
تخرجوا فرارا منه ٭ عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول
المراد بالمماثلة هو ههنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقوله المؤذن ذكر الله
والشهادتان والحيعلتان لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم لان المتابعة فيهما تشبه الاستجابة ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه
بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان
اكون انا هو هذا خبر مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذكر العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدا
وهو خبره والجملة خبر كان وانما قال عليه السلام ارجو تواضعا لان بنينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فمن دونه
ذلك المقام غير ممكن للانام ٭ قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض
اذا لم يكن في الخلا او في الجماع وان في الصلاة وقال بعض الشافعية يجيبه لسوء هذا الحديث وقال ابو حنيفة
يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو يوسف لا يجيبه لان في الصلاة تشغلا وان كان قارئا قطع
وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن او اول مؤذن فقط والمؤذن سمي بذلك
لان الوسيلة حلت عليه شفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ٭ ابو سعيد رض اتفقا
على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ٭ ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم المؤذن صوته منكرة وانما خص الشيطان
فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رات
ملكا وفي الحديث دلالة على ان نزول الرحمة عند وجود حضور اهل الصلاح فيستحب التعاون في مكارمات وعلى
نزول الغضب عند دخول المعصية فيستحب التعوذ واما اتخاذها من الديكة بروية الملك وكمارميته بالنبأ
فمما يفوض حكمته الى الله تع ورسوله ٭ ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه اذا دخل
احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب
الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه ٭ ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء
احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه رح يكفي غسله ثلاث مرات لتوله
عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلاثا وحمل الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلاب لشدة
ايلافهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك رح للندب لاعتياده طهارة
الكلب ٭ ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلاث ركعات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم يسجد بالرفع عطفا على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي رح على ان محل
سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة رح انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان
كان صلى خمسا يعني فان كان ما صلاه في الواقع اربعا فاضاف اليه ركعة اخرى بناه على ان الثالث من الاول
وصار جميعا خمسا شفعن له صلاته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتين لان المثنى جمع
عنه بعض بمعنى يصير تلك الصلاة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان
كان صلى تماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلاثا او صلى ما شك فيه اتماما
اربع او حال كونه متمما له كما تاتي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا لانه فعل ما اتى به ليضله
اللعين قال مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلاته فليتحر اي فليطلب
التحري احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان
العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلاة لقوله
ع اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى استقبل الصلاة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد
مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي الشك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلاة
يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يوذي
الى اهمال الاعز فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعملا بالدليلين م زينب
بنت ابي معاوية الثقفي امرأة عبد الله بن مسعود رض قال صاحب التحفه هكذا ذكره الشيخ بسنده والحال
انها زينب بنت عبد الله بن معاوية رض مروية عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين
حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا تشهدت احدكن صلاة العشاء اي اردت حضورها
والناس طيبا لان سبب الفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا
تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا صلى احدكم
للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء مفاده
ظاهرا عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس
ناحيتها الاولى وهو صفة القرن وقوله الى ان يطلع حجة على الشافعي رح في ان آخر وقته عنده الاسفار
لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى آخره بيان لاوآخر الاوقات
واوايلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالضاد
المعجمة وتشديد الياء اي مالت اي مالت الى المغرب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق
وهو الحمرة والبياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل
بيان لوقته المختار م ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال رجل قال
فقال اي الرجل بعد ما اجابه النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر

الساعة وسند بالتشديد على بناء المجهول اي فوض اومن الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهله لتكون
الى بمعنى اللام او يكون وسد ضمنا معنى اسند والمراد بالامانة الخلافة وباهلها قريش والمراد بالرياسة مطلقا
فان قلت لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لانه علم انهم وقت قيام
الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية قلت كان يتوهم ان ياتي
في السؤال الثاني متى يطابق الجواب قلنا انه اراد تعقيد الكلام متى يضيع الامانة وكيف يصير اضاعتها
فاجاب عليه السلام بقوله اذا وسد الامر الم يشتمل ببيان كيفية التضييع لعدم الاحتياج اليه ولما قال في الجواب
ينبهها على دنو الساعة اذ ذاك لان تضييع الامانة وفسادهم ستازم لتغير الاحوال وهو من اماراتها
على دين ملوكهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اعطى احدكم فرسه فليستثن اي اذا اعطى الرجل
شكرا على نعمة وهو العطاس وان لم يحمد الله فلا تشمتوه والا فشمتوه اي اذا عطس الرجل فحمد الله
رض روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله
اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم كما قاله الزهاوي
وقال القاضي عبد الله رض روى مسلم عنه اذا قعت عليكم فاذبحوا وهما القليان بسر وفاء اي هم
انتم يا اهل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على
وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله تعالى نقول في انفسنا نفعل نفعل فمذ ذلك الوقت
ما امرنا الله بدو الكاف زائدة فقال النبي عليه السلام او غير ذلك اذا قلت ما امرنا الله به وكان امر الله
مروي منصوبا على تقدير او تتغاون غيرك من رغبا عن تقديره او حالكم غير ذلك كما في بعض النسخ اشارة الى ان كونهم على
تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على الغيب ما تنافسون اي تتراغبون الى الدنيا وهذا الى آخر
الحديث تفسير لقوله غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نقول غير ذلك ثم تنافسون
اي بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون مولي كل منكر دبره عن الآخر ثم تتباغضون او من ذلك
بالنصب يعني او تفعلون غيرها ذكر من الافعال الذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون
بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذوا في حق مساكين المهاجرين بحيث
لا يبقى لهم ما يتحاورون به فتحاورون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم وفي وقع ذلك كله في
فتنة عثمان رضي الله عنه خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه اذا قال احدكم فليتجنب الوجه
لان فيه الحسن والشائع في الامر فيه للندب لان ظاهر حال السلم ان يكون قتالهم الكفار والامر في حديث
الحج للمقصود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين
فوافق احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما تقدم شرحه في حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا كفر الرجل اخاه قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والتبعيض فانه للشان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رض روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلاة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استقامة الا بمشيته الله وقيل لا حول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة والقدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او مزيد رفع الدرجات م ابو عمر رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه والامر في قوله لا تدبر فيها م ابو هريرة رض روى البخاري ومسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يوتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسرة النوم والخفيف انسب لرفعها التعاقب الركعات فيها ولانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كون الصلوة فانه يستره اي يحفظه من قطع الصلاة هذا قليل المقدر وهو فليجعل الهاء مستره اذا كان بين يديه مثل اخرة الرجل وهو بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يشتد اليها الراكب من خلفه مقدار الستره وكيفية نصبها مبينين في علم الفقه قال النووي تحصيل الستره باي شيء اقام بين يديه لما روي انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلي اليها قبل الستره مستحبة في الصحراء لمن لا يمر بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فان المرء بين يديه مثل مؤخرة الرجل فانه يقطع صلاة الحمار والمرأة والكلب الاسود وذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلاة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لاشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قرا ابن ادم السجدة اي التي في سجد

الشيطان يبكي يقول يا ويلي امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رض روى مسلم عنه اذا تعشى احدكم الصلاة اي اذا اتاها فليجعل لبيته نصيبا من الصلاة فان الله جاعل له في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرائض يعني اجعل بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان الزيادة في النوافل على الستة افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وان الستر فيها افضل كذا قال النووي قال ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلاة قلنا السلام على الله السلام على جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال اذا قعد احدكم في الصلاة فليقل الامر فيها بهذا التحيات لله جمع تحية وهي جمع تفعلة من الحيوة بمعنى الحياء او بمعنى التملك قال النووي وقيل حياك الله اي ملكك الله او بمعنى السلامة من الموت ونقائصه او بمعنى البقاء وجهت الارادة الى استغراق الانواع والصلوات اي والصلوات المعروفة او انواع الرحمة والادعية التي يادي بها التعظيم والطيبات اي من الصلوات والدعاء والثناء والمراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على الثناء في التقديس روي ان النبي عليه السلام لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال له السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله عليه وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبريل عليه السلام اشهد انك الا الله الا الله الخ بركات اقتسام كل خليفة بما فاض منه على القوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانها مصدر من السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهي بالسلام اولى التسليم لا يليق بالنفسه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فالمراد من النبي عليه السلام انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي اذ يقال ان السلام على الله ما يستحيل في حقه يتصور ان يصل اليه غايته من غير شيء والله تعالى منزه عن ذلك ابو جحيفة رض اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغي بالكسر قال ابن زياد هذه لغة ابي هريرة وانا الافصح هذا اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تع وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغي يلغى كعربي ولو كان من لغي يلغي كرمي لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قوله انصت اذا كان للاستحباب مع انه معروف فيه من الكلام او ادانا الطريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلاة
ولا كلام والترجيح للحرم ولان الكلام قد يمتد فيؤدي الى الاخلال بغرض الاستماع فنهي عنه في تلك الحالة قطعا
لامر الخطبة قال ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام
لكن يلتحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة الشوق فيه ايضا فلا يعجل الى الصلاة هذا النبي للتنزيه وعند
المدافعة حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديمه على قدما يكسر شهوة الجوع بدليل رواية الصلاة
لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا تعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا
وان اقيمت الصلاة قيل المراد منها صلاة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا
به قبل ان تصلوا صلاة المغرب والظاهر ان المراد منها جنس الصلاة ان الحضور غاية في جميعها وان قوله اذا حضرت الصلاة
بحضرة الطعام مثل الصوم والنبي عليه السلام انما ذكر المغرب لان تواقان الطعام يوجد فيه كثيرا
وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قبل هذا اذا كان في النفس تواقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان
في الوقت سعة والا يبدأ بالصلاة لما روي ان النبي عليه السلام كان يأكل من كتف شاة ثم دعي الى الصلاة فالقاها
ثم قام فصلى قال ابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه السلام بزاقا في جدار القبلة فحكه وقال اذا
كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة
الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق فان في القاذورات استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق
خوفه تقدم البيان عن يمينه او عن يساره او تحت قدمه لان النهي عنه وارد في الحديث اخرا انما يبصق تحت قدمه
تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلاة فان الله سبحانه وتعالى قبل وجهه رضي انفقا على الرواية عنه اذا كان
اي المصاحبون ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث هو الكاملة بالتردد احدا منا اذا تناجيا يقع في قلب الآخر
حزن قيل هذا اذا كان قليل الوضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه فيه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي
عليه السلام سار فاطمة عند زواجه فبكت ثم ضحكت كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به هم ابو سعيد رضي
روى مسلم عنه اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف رحمه الله من
الاقراء على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم القوم اقراهم جابر رضي انفقا على الرواية عنه
اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين اطرافه بان تلتحف كما ذكر فيه على عاتقك الاخرى ليكون الازار والرداء
ولا تصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدده على حقويك
الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قال له حين راه يصلي مشتملا على ثوب واحد قال ابو هريرة
رضي انفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اي
ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سواه الاول لان سابق
على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس
الرجل

الرجل اذا اتى وهو الموضع المرتفع طرق الصحف وجاء ما يسمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي
بعد ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة ثم اتى موتى يعني رضي الله عنه اذا كان
يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول لهذا فكاكك من النار فكاك الراهن يكسر
الفاء ما يفتك به اي يخلص به يعني كان لك منزلا في النار ولو كنت استحققته لخلت فيه فلما اعتقه
هذا الكافر صار الفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه في النار فذلك قوله ولا يرد به تعذيب
الكتابي بما اجترحه للمسلم من الذنوب الا خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لانتهارهم بمضادة المسلمين مر جابر رضي الله عنه رضي الله عنه قال
كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جمع ابيض ونظف ويقال ان لا يجد فيه ما يتقاطر منه ريح
رضي الله عنه رضي الله عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي لا يجد ثواب الا من ثلاثة الا من صدقة
جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلاثة بدل اكل من الكل او علم ينتفع به قيل من الكلام المستفيض
المتشبط من الضرب والظاهر انه عام يتناول ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج
اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لانه ما لا ينتفع به لا يترتب اجرا او ولد صالح يحتمل انه قيد الصالح ان
لم يرض الوالد على الدعاء لابيه لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كما يحصل له من عمله
سواء دعى لابيه او لا لكن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعى له من اكل ثمرتها او لا
وكذلك الكلام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه السلام من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى
له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المستفادة من جملة العلم المنتفع به وفي حديث الموطأ ان ثواب
عمله الذي قدمه في حياته ينمو له الى يوم القيمة واما السبعة المذكورة في الحديث فانها اعمال تقع
بعد وفاته لانقطاع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها ثواب قال ابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي اه كانت من اهل الجنة فالجنة في العرض
هو مقعده في الجنة لعل العرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب العرض وتراءت وان كان
من اهل النار فالنار اي فالعرض النار مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد
الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي معروض على الدوام الشائع ثم يقال هذا
مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في
الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعده في الجنة بحسب اخراجهم
فهذا يقتضي ان يعرض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض المؤمن مقعده من النار لكونه ليس من اصحاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل فليمسك على نصالها او قال فليقبض على نصالها لا يعقر احدا من المسلمين بيده او قال بكفه او قال بثوبه ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اي حال يريدها ليلا يخدش الناس وكرر ثلاث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر هما ينبغي ان يكون وفي رواية مسلم رض عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكرا امانثى فيقضي ربك ما شاء الملك من كان حاظرا عند رسول الله عليه السلام او سايلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله اي عمرها فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه اي مقدار رزقها فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب استعارة شبه الملك بمن كتب في دار شيء خرج منها مع قرطاس وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام في تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ او ترتيب رض روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمله مقيما صحيحا فيه لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول عند نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين بالطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القرب فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ على غفلتهم في السؤال منه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عديم ولا ظلوم ويروى غير عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يعمل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي كمن يقرض عبدا معسرا غنيا لا يظلمه بنقص اخذه والله تعالى شبه اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده المستقرض به وبدليها اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا التقت اي الفئتة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله رايت اي اخبرني كيف يفعل من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عليه السلام يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على حقيقته لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقالوا هو مرادا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلب احد قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث قال معظم التابعين يجب دفعه

المحق في الفتن بقوله ثم قاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحمل الحديث على من لم يظهر له الحق ثم ليتبع بضم الجيم اذا استطاع الاتباع بالمد نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلاث مرات للتأكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم بان قد بلغت الرسالة فقال رجل رايت ان ذكرت حتى يطلق بي هذا الفعل وما يتبعه على بناء المجهول الى احد الصفين او حتى يقتل بفتح الياء وكسر التاء من قتل بسيفه او نحو سهم فقتلني قال النووي يبوء باثمه واثمك اي تجمع باثم القاتل واثمك فيكون من اصحاب النار ف ابن عمر رض عنهما انفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده وأدى اي اتم بصالح عمله وجه المولى واحسن عبادة ربه كان له اجران مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه ممن فضل عليه فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم اي تستصغروا ما عنده ورض على ازدياده خ انس رض روى البخاري عنه اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي فلينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فانه احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر ربه فيصادف ان يستغفر نفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اغفر لي بالعين المهملة والعجمة التراب فيكون دعاء عليه بالزلم ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال سئل النبي عليه السلام عن انصراف المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال عليه السلام اذا اتى احدكم في بطنه شيا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من جملته وعدم خروجه وهذا الاستفهام جعلي في حكم المصدر كما في قوله تعالى ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني عدم انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما امر بذلك اشارة الى ان الاصل في الصلاة ان يكون في المسجد ومن هم خارج عنه خارج عن كونه مصليا به حكما حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال الشافعي الحديث باطلاقه حجة على ابي ح في ان الريح من السبيل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع ان البطن لا يطلق على مخرج الريح من السبيل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لان الريح ان يكون ذو كل شك في نفس الصلاة او خارجها وقال مالك ح ان يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة بن عبيد روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بعدها ياء فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع لصعق متكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال عند العذاب او خوفه وان اريد بها السرير

في يا وليها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قد وفي ما حمل عليه فيلزم التجوز في
موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول في المجاز فيكون استعارة وقال الكاشفون
انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم ان تنعقون
بما يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة
منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضي مسلم عنه اذا وضع السيف في
امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث كان الامر كما اخبر في عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والطعام بين يدي كل بعد الزوال
واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصفاني مولف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى
سنة رسول الله عليه السلام وكان ذكر العشاء اشارة الى مصدر احيا كبر سواله بالهمزة وبالواو والسول
كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله ثم اوتيت سولك يا موسى قرئ بالهمزة وغيرها كنت انتظر مدة اري
النبي عليه السلام في المنام وسالته عن صحة حديث ما فتخبرني به لاكون راويا عنه عليه السلام باعلى
سند يمكن لان الرواية عن النبي عليه السلام بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت
ليلة السبت الثامنة عشرة من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رايت كانني في محل
وقد شرعت في الصلاة للغرب والنبي عليه السلام قاعد بين يدي اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء
فاردت ان اتم الصلاة فاجيبه فتذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو
في الصلاة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلاته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت
وقعدت عنده وقلت يا رسول الله اصبح اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدء العشاء قال نعم ثم ابو
هريرة رض اذا وقع الذباب في شرب فليغمسه قيل ينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور
في صحيح البخاري اذا سقط الذباب واما ما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شرب احدكم فليغمسه كلهم ثم ليلقه
وابائي كما ذكره المتقي وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه
داء والاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال ابن عبد في حكمة الله تعالى ان جعلهما في جزئي حيوان
احدهما لقرب يسيح من ابرتها السم ويتداوى من ذلك يحرمها ويجوز ان يكونا مجاورين لان الذباب نفس
احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس هو كالشفاء
م جابر رض روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها
من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على خمس فليغسلها ان امكن والا فاطعمها حيوانا
وليأكلها وايا كم والنيطان انا صادر تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها وقال البانع
من تناول تلك اللقمة لا يجري في طعامه البركة هو ايكون غالبا منهيا ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق

اصابعه قال البيهقي اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رض
روي مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب
السباع انما يكون على وجه الظرفية لتناولها الماء منها بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالصيغة
المهملة والفاء الثامنة بالتراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن في التراب مع الماء معناها
ثامنة كون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في الرواية سبع مرات
اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى
والاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او اكلب واحد سبع مرات فالتعدد
لئلا يكفي للجميع سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح يغسل ثلاثا بلا تعفير كسائر
النجاسات لما روي انه عليه السلام اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلاث مرات يحمل حديث الثامن على
ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة اتفقا على الرواية
عنها اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفرس بعينه واذا هلك قيصر فلا
ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن
النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لعدمهم في جميع مزق ملكه كما مزق كتابه واما
قيصر فانهزم من الشام ودخل قاصية بلاده وهذه معجزة هند عليه السلام لان كان كما قال والذي
نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي بجعل نفقة هليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر رض
روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة بعض نافلات بنية
الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير متحريا بعلمك اي
للاستطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك
تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله بدل من شانك من الاولى
هذا الامر خيرا لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله بدل من شانك من الاولى
يعني في دنياه واخرته فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت
تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني
واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته لي قال الراوي ويسمي حاجته
عليه السلام يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن قال بعض العلماء من اعطي الاستخارة
لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول
والله اعلم فصل ق عبد الله بن مسعود رض نهى عن الزبد المجمد وعن النهبات وعن المثلة رواه البخاري
عنه قيل هما رواه عن النبي عليه السلام هذا الحديث وحده اذا بغت اشتقاقها اي ذهب وبعض الخبر فاستثناها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اللام انبعث اليها اى الى الناقة رجل عز في عادم بالعين والراء المهملتين اى شريف منيع في رهط اى منع
على ما يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع الماء الى مسوف انس رضي انفقا على الرواية عنه
ما اجد لكم اعدوا وراحة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فنشربوا البان
الابل وابوالها قاله لرهطه واسم ثلثة نصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت الخاطبون
على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من
عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه ان القصة شهرة
بالمدينة ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا
بوصل العين اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا
له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ورب ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه
وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي عليه السلام والمراد بهذا الاستماع
اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان اذا لاصغاء له لانه مستحيل على الله تعالى والترنم
مصدر بمعنى القراءة والمراد به الكيفية المؤثرة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه
وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل
معناه كشف الهموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة ما هو فيه
والمعنى يفرج بسببهم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله والتفرج من كربهم الا بذكر كلام ربهم
واليه اشار النبي عليه السلام بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من يتفرج من غمومه بقراءة القرآن
والتدبير فيه ليس من اخلاقنا وسيرتنا وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان
الاستغناء عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القاري وفرات التبليغ وغيرهما على ان نبينا صلى
بعض استغفل قيلا فلا يحمل عليه مع محل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغنا لا يكون وقت قراءته اذ لا دليل في
اللفظ على استمرار استغنائه بجميع الاوقات فلا يلزم من الفاسد ما ذكر ان قلت الاستقبال لا يمنع احتمال
الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة رح جماعة
من السلف رح لانه لك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكره مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي
كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر فحمل الاول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمهما كذا
في شرح مسلم خ ابو هريرة رضي روى مسلم البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت
على بناء المجهول يعني امرني الله والمعنى فيما اعطيته ومنعته قال السلماسي الاموال ليلا يقع في قلوبهم سخط
لاجل التفاضل في القسمة ح سعد بن سعدي كرب قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة
واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديث احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل

يده في تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدروع وبيعها وقيل
تاكيد للتحريض وتقريره مسترد النمري بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة
احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه اليم فلينظر بم يرجع
بالتاء المثناة فوق خبره راجع الى الاصبع ويروى بالياء المثناة تحت خبره راجع الى الاحد يعني نسبة الدنيا بالنسبة
الى نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضي روى البخاري عنه ما العمل في ايام ينفق فيها اي ما الاعمال في عشر
الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل خرج يخاطر بنفسه وماله
اي يتجر في الحظ والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله
في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضي انفقا على الرواية عنها ما انا بقاري قال شارح مسلم اني
نافيه معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول يدل على جعل النفي لحسان القراءة انسبها
مع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اميا وما قاله بعضهم من انها استئنافية ضعيف لان الباء لا تدخل
في خبرها قاله الملك الذي جاءه بغار حرا وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يذهب اليه في شهر قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات حتى انقطع من
الاوقات فقال اي الملك للنبي صلى الله عليه وسلم اقرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاخذني فغطني اي ضمني اليه
وفي بعض الروايات اخنقني اي غمني غطا شديدا ليخشع قلبه ويحفظ ما يلقى اليه حتى لا يتمرد من تلقائه نفسه حتى
بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى بالغ الملك معناه بلغ الجهد بك وبي حتى
ارسل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرا قلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية
حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا قلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني
قيل كرر الغط ثلاث مرات لزيادة الاختصار والتنبيه فقال اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير للاول لكونه مجملا ضمن الانسان بان كرر فيه من علق لينبه على ان
ان الانسان في معنى الجمع امره بربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فيه تصريح بان هذه
السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال البعض بحديث جابر ان البسملة ليست في اوائل السور قال ابو هريرة
رضي انفقا على الرواية عنه ما انزل الله على نبيه في الحمى شيئا الا هذه الآية انتم ابو الشعثاء وسماها
لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمى بضم الحاء وهو اليوم جمعه اي عن مجيء
الزكوة فيها ام ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا ابيح فريقا من الناس بها كافرين
من الشراح من قال المراد من كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر بثبوت اصل الانبات به
عليه فانه بها كافرين او تنكد البركات والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شائع في القرآن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي الحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب مثلا هو المطر فقد اشرك فتكون الباء في قوله المسببيه يترك الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والايجاد وعلى هذا يحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء بحسب ما الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بدون ذلك بالتداوي ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت ابو سريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي الا واستخلف من خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة ترجل صاحبه بالخير وتحضه عليه والمراد بها هنا الرأي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عليه السلام بين في حديث آخر ان كل واحد وكل به قرينة من الجن وقرينة من الملائكة الا انا لله تع بيننا عليه السلام فاسلم قرينه ولم يبق له داع الا الشر خ

جرير رض روى البخاري عنه ما بعث الله بنيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت فقال نعم قيل الحكمة في رعي الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط هلمكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلدان واهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه اما المرسين صلى الله عليه وسلم مقدار القراريط في كل شاة استهانة بالحظوظ العاجلة والا نهى كما تقدم وفيه جواز استيجار الاجراء ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى هذا في الاستعظام اي ياخذ النبيم اجرة على عمل فقد تعسف لان الانبياء عليهم السلام انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعلمونه تع التقسم على ان هذا الحديث مذكور في الصحيح في باب الاجارة فعلى هذا الترجيه ويتجه ايراده في ذلك الباب هشام بن عامر الانصاري رض قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما انا فيه اي لا يوجد في ضمن المدة المديدة خلق كبراي مخارق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونن فتنه صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ما تزال السيلة اي السوال عن الناس بغير ضرورة بالصد اي متلبسا به ومقارنا له حتى تاتي الله بالنصب حتى هي العاطفة بمعنى يا في يوم القيمة وما في وجهه الوان للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يكون ذيلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشره ووجهه عظم اللحم له ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده ليس في جهة الاحتياط والانتباه للموت انه يبيت ليلة ثالث ليال فرجال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني لا يبيت هذا المقدار

ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فيبقى ما فات فيه مقصودا بل المراد منه انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليلا ذهب بعض الى ان هذا ظاهر الحديث والجمهور على استحبابه لانه صلى الله عليه وسلم جعلها حقا لمسلم لا عليه ولو وجبت كانت عليه كالدين وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ فيحمل هنا في وصيته بها واما الوصية باداء الديون ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بمجرد الكتابة بالاشهاد عليها كاف وليس كذلك بل الا بتعين الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لا زالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في كتاب من غير ان يطلعا على ما فيه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الزيادة عنهما ما خلات القصواء قاله ابو عمار الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة بركت بها راحلته فقال لخلات القصواء الخلاء بمعنى غير مهمودة في الابل كالحران الفرس والقصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا اراد في مضيه واذا قطع كلها في صلاء قال صاحب الصحاح كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى خضوله ولم يكن تطوعة الاذن وماذاك بها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من التيهة منع اصحاب الفيل من مكة وهي الله ثم ان لا يقع محاربة وواقعة دم في الحرم قبل لها ان طاوعته نفسي بها لم تطاوعني خطة وهي بضم الخاء البقعة الامر العظيم اريد به ههنا الصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جميع ما كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والتشبيه بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اجبتهم لطلبة السؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي صلى الله عليه وسلم الركب الذين سألوا ان ينزلوا في ناقة فسألوا ابا قتادة رض عنه قال كان قرع بالمدينة ليلا فاستقبل النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة فركبه مسرعا فخرج يكشف سبب فلما رجع عليه السلام سألناه عما رأى من سرعة فقال ما رأينا من شيء او من بطوء الذي يقال في حقه كذا الفرس وواد وجدناه لبحرا اي مختبرا من الشيء اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني وجدنا ابا طلحة هذا تفسير من الصفة لضمير محذوف الذي يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان البطوء سريعا بسببه وجواز استعمال السابق ايضا سعيد رض روى مسلم عنه ما رزق احد رزقا اوسع عليه من الصبر ويحث على الصبر على مكاره الدنيا زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته فيصلي فراه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم ثم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني ما فعلتم من الاقامة واجيا طلبكم بتطويل عليها من غير حرج وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم بصلاة اذا علتم بسبب ذلك الخروج للصلاة فعليكم بالصلاة في بيوتكم على ههنا للاغراء لا للايجاب وفيه

بيان رافته عن علامتيه فان خير صلاة المرء في بيته يعني الصلاة في البيت افضل من هذا عام لجميع النوافل
والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء لان الصلاة المكتوبة فانها في
المسجد افضل وعائشة رض انفقا على الرواية عنها مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
سيورثه اي سيحكم جبريل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلاث حقوق
وان لم يكن ذا رحم فله حقان فان لم يكن مسلما فله حق واحد روى انهم قالوا اذا رميت كلب جارك فقد
اذيته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا يجنبيها الجنبه بفتح النون يعني الجانب
مكان يعني كان الهم يجل المنفق خلفا ويعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون نفقته
من الواجبات او غيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات واما اذا كان
ممسكا بالمندوبات فلا يستحق به الا ان يفرط كالبخيل بكسرة والظاهر ان المراد الاعم ايضا وقال ابو سعيد رض
انفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا تمتمه ما من نسمة
كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني الفعل هذا تقصير من الراوي المعقول ان لا تفعلوا الفعل صرف الماء عن
المرء حتى اعن الحمل وهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال ذاك
الواد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح الفعل عليكم ان لا تفعلوا او روي بكسر الهمزة والياء وروي بفتحها
فعلى هذا لا غير زايدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا موكدا لما قبله من الحكم النفي وعلى الرواية
الأخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليلا لما قبله او ضمنيا لا تفعلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة
الى آخر تقويم الى انها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا
قال يا رسول الله م اعزل عنها ان شئت فعناه عندهم ما عليكم من جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان
قوله م اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعد فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رض روى مسلم عنه
ما كان الزهو في شيء الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة وهو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين
هو العيب قوله انس رض انفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة
فاكل منها واكل القوم فقال م ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر ابن البراء منه فجئ بها
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال م ما كان الله ليسلطك على
ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قاله لصاحبه الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم
اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه
لم يقتلها ولا ما مات بشر من السم ودفعها الى اولياءه فقتلوها قوله ف كعب بن عجرة رض بضم العين المهملة
وسكون الجيم وبالراء المهملة انفقا على الرواية قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة واربعون
حديثا لكن في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها مسلم واخران متفق عليهما قاله ابن النبيح وانا محرم

والقمل بينا من وجهي فقالم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء يعني اظن ان الجهد بفتح الجيم هو
المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول المراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر وجهدني بك ما ارى بفتح
الهمزة يعني اشاهد من رؤية العين اما يجدشاه قلت لا قالم ثلاثة ايام او اطعمت مسكينا لكل
مسكين نصف صاع من طعام قال ابو نوح راوي الحديث من الطعام البر واما من الشعير فكل مسكين صاع قال
بعض فقهائنا من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحتج اصحابنا بما قاله لعدم ذكر في الحديث بر او شعير
المحرم الذي للقمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والوجع نهى بن سعد روى البخاري ما اذى من في الرأس
من حاجة قال امرة بحرصت نفسها عليه فيكون ذلك اذى فكانت امر شريك وقيل ان بنت حكيم قالت انس
رض انفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فتمسه النار قال ابن حجر
والبر وصفة صدقا وصحة بعمل صادقا فيه بان الصدق ذكر عن خلبسه او اعتقاده واحترز به عن الذي
الاصح هو الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على صلاة الموحدين
في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية وعلى انه صادق في اول الاسلام قبل ان يجب عليه شيء
من العبادات ومن بيانه لما مثله ما مثله امن على البشر ما هو عليه بعض شيا او يمس شيا بعض صفته
وهو مبتدأ والجملة الثانية خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها بالجار والمجرور متعلق باستقر محذوفا
الاطلاع او بحال محذوف تقديره امن به البشر ما قارنا عليه وانما كان الذي اتى به مثل الذي اتى به مثل النبيين
والاضعاف الكثيرة غير القرآن وجه الله تعالى الى بعض ما من نبي الا وقد اعطي من الآيات ما مثله امن
البشر امن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وهي مع القرآن مستمرة على الدوام
مستمرة على الدهور ينتفع به الغائبون عن مشاهدتي والجاؤون عن مطالعة سيرتي الى يوم القيامة فرجائي
ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رض روى البخاري عنه ما من الانبياء من نبي اعطي من الآيات
ما مثله امن عليه او الذي اوتيته وحيا اوحاه الله الي في القرآن ونحوه فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم
القيامة اي على الحد الذي كتب علي من الامة والا فالامم لا يعلمها الا الله سبحانه وتعالى بفضل جزيل لهم
راجع الى الثلاثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الولد الجنة
بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح ابدا هنا من تقديم وهو بعد ما استثنا منه القسم
ترويحا بين فصل وبين حديث لا يموت احد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقتصر
الثلاثة هنا مقيدة بكونهم مقدمين فيدخل الله الوالد والام الجنة بالاحرى النار وفي رواية بتمامه الا
تحلة اياها اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير النفس وما تقدم من الحديث الا يدل على ان النار بل معناه ان النفس
ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم مدخل بيسار رض روى مسلم مقبل بفتح الميم وكسر الباء قال من

قيل من من باع تحت الشجرة ما رواه من النجوم اربعة وثلاثون حديثا لما في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد البخاري باحد ومسلم بحديث ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظ
وقيام مصالحهم ولا ينصح لهم اي كما يريد لنفسه الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثلة وقد مر
غير مرة ٣ ابن عباس روى مسلم عنه ما من رجل يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفعهم الله فيه اي تقبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة وهم مائة في حديث آخر ثلاث صفوف
فالتوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقل اقل الاعداد ما خبر ان من عادة الله انزيد
على ما اخبر به ورد على عاده والنقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتاج والمانع المانية
ما ذهبنا فضعيف للاذكر العدد بقي عن جابر رض روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها
هذا امر من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اوبر بالكثرة كونها اكمل في اللحم
ليكون اثقل واقعدها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل
القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضع لا يكون به شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستعين على اشتداد
النوب بقوائمها واخفافها اي يدفع بيديها ويطرحها معا على صاحبها والصاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها
حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطويه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها
حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطويه باظلافها جمع ظلف
بكسر الظاء المعجمة وهي للغنم والبقرة بمنزلة اصابع الفرس ليس فيها لجماء بالجيم وتشديد الميم والمتالق الاقرن
لها والمنكسر قرنها ولا صاحب كنز هو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد بعضا ما ورد به
فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا اقرع هي الحية الذكر اقرع بسبعة فاتحا فاه فاد
اتاه فر فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك الذي اردت به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يعلم ان الملك
انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون بحر بدا فاذا كان بيمينه
كنزا الجرد من نفسه كنزا آخر فاذا راى ان لا بد منه سلك يده في فمه فيقضمها اي يعضها من باب ضرب قضم الفحل
٣ ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يودي منها حقها كان يبتغي ان يتقي بها منها
حقها كان اراد به كل واحد منها فالفضة مؤنثة واما الذهب فذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل
الاول او يقال اضمر منها او حقها راجع الى الفضة كما مر قريبا في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان صاحب الفضة من بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان
يوم القيمة صفحت له على نار جهنم وتشديد الفاء ضمن فيه صيرت صفايح جمع صفيحة وهي العريضة
من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان بصفحت ذهبي جعلت ذهبي وفضته كما مثال الالواح من نار من
لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول لانها اشد حرا كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا

يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها ذرى مسناح مرتفع
على الله قابيم مقام الفاعل ومن تبيان لجنس كنز الذهب اذ قد لا تتعدى الرفع يكون خبرا مقدما عليها وتاب
جهنم زايد للجار والمجرور معطوف عليها قابيم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح بيحمى عليها الصفايح الثانية
يحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها ليكوى بها جبينه وجبينه وظهره اذا يكون برفع الاعضاء وتوسطها
غيرها ان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يبسر وجهه فاذا ابلغ السائل ما في نفسه عبس جبينه اذا
بالغ يقوم من موضع ويرخي ظهره اليه ولم يعط شيئا غالبا فاذا بردت اعيدت له اي للكي التي تاديهم فيوم
كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده
فيرى سبيله بضم الياء المثناة تحت وبفتحها ورفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني اذا لم يكن له ذنب
سواه او كان ولكن الله تعالى عفى عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك ٤ ابو الدرداء رض روى
مسلم عنه ما من عبد يموت فيدخل الجنة وان زنى وان سرق على رغم انف ابي الدرداء رض قال الراوي
والكنز هو المال المدفون تحت الارض والمراد بالنسيء غيبه الظهر مجهول والمراد بالنسيء غيبه الظهر عوالله اعلم قال الراوي
وكل بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنويه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوت
وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشارح وكل مثل ما دعوت فيه نظر
فيخاف وكانه قال النووي وكان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه ودعا لاخيه المسلم بدا
له الملك بمثله ليكون له اسبق بدم ام جميع ما روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى
كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بنى الله له بيتا في الجنة او الا بنى له بيتا في الجنة اشكل هذا
من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة
والوتر في حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فخرج غير
الفريضة يكون اولى الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بنى له بيتا في الجنة اشكل هذا الا بنى في حق من
بنى بيتا وهم انقطاع الرواية عنه ما من عبد يسلم الله رقبة يعني من اليه وما يفتدي به
المرء بها من عبد المرء به يوت خير مما يوت الكافر عنه على عمله وهو من قبل اي خاتمة الراوي من
يوم موته وقت زهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة بها ان تاب من خاتمة لا يستحق
هذا الوعيد الا حرام الله عليه الجنة تاويل التحريم قدم غيره ثم عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه
ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي بعاية رجل انما ذكرها تنبيها على الاولى
والكثير الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغنم او تغنم او سلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجرهم اختلف
في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان يقطع قربهم بالغنيمة الا ترى انها حلت بهم كانوا فضل المهاجرين
مع كونهم خالصين حقا قال النبي صلى الله عليه وسلم في حقهم ما لاحدهم ما نال ذا عبين ان من مهاجرا با
هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسلم فقد اصاب شيأ من عمرات العذر وبقي لم يدخل الجنة فضح انه قد تعجل ثلثي الاجر وعلى هذا يكون
سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة كل فاز بثواب مقدر في الآخر
فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار من ثوابه في الآخرة واليه اشارة بقوله تعالى
فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقي له ثلثان ومن رجع بمرو حا بسهم على هذا التقسيم بحسب
جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اصل به فلا ينتهض حجة له لانه لا دليل على انهم لم
يغنموا الكفار اجرهم على قدر اجورهم غاية ما في الباب انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتم ومما من
غانية او سرية تخفق الخفاق ان يغزوا ولا يغنم كذا قاله الجوهري وتصيب اي اصابهم مصيبة الاتم
اجرهم عظيم من حبسه رمز روى مسلم هنه بالفتحات والصين والسين المهملتين فامنكم رجل يركب
بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيه مضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا
وجهه وفيه وخياشيمه او مع الماء فاذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف
لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اتعبوا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته ومعانيه وتعرضوا لكل تركيبه
مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليستا من الوجه من وجه لان المواجهة لا يقع بهما ومن
الوجه من وجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع الرأس ونفخ القم فلم يسقط فرضية غسلهما في الوجوه
دفعا للحرج فصارت سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنة غسل الوجه وانها سبب لحط الخطايا
وفيه حذف تقديره ويستنثر فيغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان رعاية الفرض بتقريره قوله كما امره
الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معترضة على تقرير وصفة الرجل بغسل الوجه بهذا القيد ليتقيد
فيما بعد من الفرائض اكتفى بذكره مرة وفي قوله مع الماء او مع آخر قطر الماء بيان ان الخطايا محتوة بسرعة
ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه
من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه واما ذكر من انامله واطراف اللحية والشعر
تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت
خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو اهله
الذي هو اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى
فيكون على الاعلى حال الانصراف من خطيئته ونقاية من خطيئته يوم ولدته امه والشبيهة فقاقة
من الصفيان الكبار خ عدي بن حاتم رمز روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم
الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وبين ربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن
لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تاكيدا في الاخرة بالوحي كما بالرسول
فينظر ايمن منه اي الجانب الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر منه الى جانبه الايسر فلا

يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق
تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق ببعض تمرة فلم يجد اي شيأ يتقي به النار بكلمة طيبة اي فليتق بها
بقول حسن يطيب به قلب المسلم فتعلى التنقيص على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كلمت ثم قالت
اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل وسعدته من الجنة فقال اي رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني
ان كان كذلك فالاعتماد على ما كتب لنا من خير وشر ودفع العمل لعدم فايدته فقال اعملوا اي فاعملوا ولا تتركوا
بركون ذلك وما قال ما في الكتاب او غيره وان لم نعلم منه شيأ فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار وتلا
الزمخشري فسنيسره للعسرى اي للخلة التي تعسر على صاحبها وهي عمل اهل الشقاوة فسنهيئه لعمل اهل الشقاوة
السدين فيه لما علمت كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسنهيئه لعمل اهل الشقاوة قال
الشارح الحق ان الانسان لا يتوقف ابتداء سعادة ابدها او شقاوة سرمدها على شيء خارج عنها بل مقتضاه الممكنة قابلة
لكل من الامرين مع رجحان احدهما بحسب ما علم الله تعالى وقوعه اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك المجمل كان امرا ما كان امتثالا
التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اجمله ما يتضمنه عمل
عما غيره قال الامام السعد في السيل في معرفة من التوفيق فاعلم عندنا واجل به الصحة ومن ادلته ان التوفيق
سر مضروب دون الستر لم يكشف الا عن الانبياء والاولياء وانما يكشف اذا دخل الجنة ثم قال فظاهر من
اعطى حق الله من ماله واتقى اي الحرام من ماله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله مثبتا بها في قلبه
الجنة واما من بخل واستغنى بملذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى بكلمة لا اله الا الله منكرا لها في قلبه
للعسرى اي للخلة او عمل اهل النار وهذا توضيح قول الزمخشري هم اي سعود وهم روى مسلم عنه ما منكم من احد
الا وقد وكل به على بناء المجهول عن التوكيل بمعنى التسليط قرينة اي ملازمة من الجن اي من الشياطين
وقرينة من الملائكة ولما كان الامر بالعلم غير الانسان مشوبة في القضايا بالغير والشر مطلقا على من ملكت قرينة
معينة لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي الآتي به من عند الطيبين ان
كون مرفوعين فيقال وابث فيقرنهم وانما لكن كل واحد من ضربي الزوج والمنسوب يقتضي الآخر وهو مثل
شارح اقول يمكن ان يقال انهم ما منكم من احد آخ قالوا واياك اي وايا قرينك تخلى هذا الكفر فتسلم واياي بالكسر
اعانني عليه فاسلم بفتح اللام اي انقاد وامتنع عن وسوسته او صار مسلما وخلص في الاسلام للمستقيم فسلمت من شره
يوسده قوله م فاليا مرفي الايخير اختار القاضي هذه الرواية يروى برفع اللام اي اسلم انا من شره قبل هو افعل
التفضيل اي انا اسلم منكم لان النبي م كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسة قرينه فيكون قوله
م فلا يامرني الا بخير محمولا على اغلب الاوقات ورجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله عنه ما منكم
من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به اي يوصله الى اعضائه اي يسبغ الوضوء بضم الواو
اي يجلهما على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ابو هريرة
رض روى البخاري عنه ما من كن امرأة تقدم ثلاثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى
الجمع وظاهر قوله الشارح ابن راجع الى مصدر تقديمها حجابا من النار بتمامه قالت امرأة واثنين
يا رسول الله فانه قد مات لي اثنين عم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما خص هذا بالصفاء
لان قلب الوالد عليها احن ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى اذ اذا كان
الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم ام سلمة رض روى مسلم عنها ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول
ما امره الله اي امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله عم ما امره الله فان قلت الاسترجاع
ليس بما مور به فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب الى انه تعالى مدح القائلين به فيكون ما مورا به
معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قول من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل
اي اجعلني مجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني
في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا
مما فات من الاولاد وغيرهم فكيف تقسيم الحصر قلنا التخيير لا تلزم ان تكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله
خيرا مما فات في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نتمام عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم
يتطهر فيتم الطهور وهو بضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الآتي
بفرايض الوضوء فقط اذا استحق بهذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته معها يكون ثوابه اكثر ويحصل هذه الفضيلة
لمن لم يكن كفارات لما بينهن من الصغائر ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى
من مرض فما سواه ما يتادى به الا حط الله بسببه كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون
كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط
وليس بصحيح انها تكتب بها الحسنات ايضا لقوله ص ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب الله بها درجة ومحيت
عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رض روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدرا كان ما اكل
منه اي ما غرب له صدقة يعني تحصيل للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه
له صدق بعض يحصل منه ثواب تصدق للسروق وليس معنى ان يكون الماخوذ ملكا للاخذ كما لو تصدق
عليه قال النووي كذا فيما اتلفته الدابة والطير وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزء وقع براء مهملة ثم زاي ثم همزة
بعدها همزة اي لا ينقص احد الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس واذا جر فاعلم ستمر ما دام
الغرس وما اتلفته دهر هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها اي محى خطيئته بمقابلتها حتى
الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبته وبالرفع عطف على اعراب التقدير اي بشاكها التضيع استكن فيه المسلم

يقال

يقال شكت الرجل شوكة شوكا اي ادخلت في جسده شوكة وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من
مكلوم اي مجروح يكلم في سبيل الله والجهاد بكسر الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه
بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون دم والريح ريح مسك وفي بعضه بسيلان
الدم امر ان الشهادة عاظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من
مولود يولد الا والشيطان يمسه اي لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل
اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المسيح الحقيقي
لقولهم كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مريم وابنه فلاستجابة دعائها
حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها ابين
ان يكون سبب الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان حال الولادة على ان المتبادر ابينا
قالوا لان الشيطان لو تسلط على الناس سهم لامتلأت الدنيا صراخا والوجه انه يراد من المس التطمع في الاغواء
لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء اذ المخلصين كلهم كذلك اجيب بان الحبيب بالحبيب
والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض اما هذا البراءة عن تقديره ان يكون عدم
مس الشيطان من افضايل فاذا كان بيننا من افضل فالمفضل كان بالاتصاف باولى واما اذا كان من خصايصها
فلا يلزم ان يوجد في بيننا اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت اين ثبت حقيقة
المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تهويل وتصوير لطمع الشيطان كما مر بيده ويقال
هذا من اعوذ به ونحوه قلنا ابن الرومي لما ولد فخذ الدنيا من مرفقيها يكون بكاء الطفل ساعة يولد عايشة
رض روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون ماية كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه
على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت
ابي انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من بني ادم ولد لهم امته الا عدد الكتاب من الرجال الا ما شاء ربك
وان بكم ليس بجزم هذا علامة بينة تدل على كذب من يدعي الالوهية المراد من قوله ليس بجزم
نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيح مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين
كافر تم تجاها ما قيل هذه الكتابة مجاز عن سمة حدوثه وشقاوته للاجل في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن
ولو كان الحقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكن لا يجوز ان يكون
يظهرها الله لكل مؤمن كاتب او غير كاتب ويخفيها عن الرشقاوتهم ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما
من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له في امته حواريون بعض صيد يقرن يخلفون ويأخذون بسنته
الحواري وهو الناصر قيل الاصحاب عيسى حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كان انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم قيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كل انا من نبيه حراي تشبيها بالولئك الخلصين المتقين واصحاب ياخذون نسبة ويقتدون
بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر اد بن تميم يجي يوم القيمة ولم يتبعه الا امته الا واحد
فانها التميمي للقصة تحلف من بعدهم اي يحدث بعد الحادثون خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام
وهو الخالف بشر فان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الشهور وقال جماعة من اصل اللغة يقال في
كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من
حاربهم واذا هم بيده فهو مومن ومن اذا هم بلسانه اي يوبخهم وينهاهم عن المنكر فهو مومن ومن جاهدهم بقلبه
بان يكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مومن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان
حبة خردل اي بمجرد الانكار بالقلب في المراتب فمن لم يجد في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار
هذه الحبة ليصالح باطنه قال الشارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اذ الرضاء
بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده
وعايشة رضي انتقاعا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة
تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا ابو سعيد رضي روى البخاري عنه ما من نسمة
كاينة الى يوم القيمة الا وهي كاينة هذا تتمة قولهم ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا قال انس رضي
انتقاعا على الرواية عنه ما من نفس يموت لها عند الله خير الجملة الاتية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع
الى الدار الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها الدنيا وما فيها والحالات تلك النفس
الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام
عليه في حديث ان الارواح المومنين في حواصل طير خضر عايشة رضي روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق
الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة ومن الاولى ذا يوم ان من يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنوا اي ان الله
ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملايكة المباهات والافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون من اللفظ تشبيها
كما قبله والمراد به مباهاته بهم ورضاه عنهم فيقول ما اراد هولاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي
دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى قال رجل امريت طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل
تطلق يوم الجمعة لقولهم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث
يوم الجمعة على انه افضل الايام الاسبوع وما لم يكن منها يوم عرفة وفيها يوم الجمعة رضي روى مسلم عنها ما نقص
مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على ما يابى درهم حول يكون نخمسة
دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يصير له من الماين ويجوز ان يراد بها ما يعم ويخلف
الله عليه ما انفق كما قال اسقم وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيما يرى له في الباقي فينوب مناب ما انفقه
وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى كما

يصان ويبقى والعفو رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى فهم الانسان ان ترك الانتقام من
اساء اليه ذلة وعجز فبين النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس كذلك بل يزيده الله كرما بان ينتقم له ممن اساء
اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يطلعه على حسناته
او يطرح على الجاني من سيآته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء معروف الى الجملتين بعده
اخرى ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس واعلا كرامته ثم انقاد
رضي روى مسلم عنه قال قبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة وليس احد يقبلنا
فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال احتلبوا هذا اللبن
بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان نصيبه وكنا نرفع نصيبه للنبي صلى الله عليه وسلم تسليما له فيشرب
ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه فيصلي ثم ياتي شرابه فيشربه فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا
ياتي الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فتدفق الشيطان فقال ويحك
شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجتني اللوم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستكاكا
يغل شفراتي شرابه فلم يجد فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من
اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح انسبها للنبي صلى الله عليه وسلم فاذا هن
حوافل اكثر اللبن فحمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شربكم الليلة قلت اشرب فشرب ثم انى فما
عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لي واصيبت دعوته فضحك حتى التقيت الى الارض فقال احكى سواتكما
نقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال ما هذه اي الجلبة الثانية في غير اناء الحلبة من الضرع
اي عطية عظيمة افلا اذنتني عد للصنعة اي علمتني ما عملت من حلبك او اشربك فضحك حتى بدت
صاحبينا فيصبان منها اي من تلك العطية نصيبا قال المقداد فحلبه بضع اللام مصدر الاعنز
الثالثة مرة ثانية عايشة رضي روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده وكان سلم بالرفع عطفا على الله
قاله بعد ما وعد جبريل ان يابيته البارحة فلم يات تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبريل
كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القصة كانت في بيتها ثم انه كانت تلك الحادثة واحدة يحتمل
ان يكون عايشة رضي روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا او ان يكون عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك
القصة وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه ابو سعيد رضي روى مسلم عنه ما يصيب
المومن وصب ولا نصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب واسقم
بضم السين واسكان القاف وبفتحهما المرض والاذى والحزن بضم الحاء وسكون الزاء وفتحها لغتان
حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل لما فات عنه وقيل اللهم عليه الانسان من التاسف
والحزن حتى نفسه بهمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمومن اي يصيره هموما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يفهمه فالبارز
فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كذا الروايتين صحيحتين الا كفر الله من خطاياه اي بعضها كما يشعر
به اتفاقهما على الرواية عنها قالت اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء
والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم يعني صلاة العشاء هذا تفسير للضمير
في ينتظرها يحتمل ان لا يصلى في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي صلى الله عليه
وسلم بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ف ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال صلى الله عليه وسلم
بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل الحي
طالب الصدقة الا لكفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله ليست بمانعة من الزكوة فعلم ان لا
مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف ثم نفسه
على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا فاما اتاه من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت نطوعا
اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة اذ البعث انما يكون في الصدقات
المفروضة وقولهم في اخر الحديث فرعا يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان معتقي الظاهر
تظلمونه كمن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان تسألوا تعطى الحق سائليه قد حبس ادراعه واعبده
باباء الوحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع عبد صفة يعني انراسه الا عبد من قوله فرس عبيد اذا كان
سريع الوثب وضح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الانراس دون العبيد وهي بالتاء المثناة فوق وهو جمع
العتاد وهو ما يتأهب للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي صلى الله عليه وسلم لخالد عن المنع يعني
انكم زعمتم ان اعبده للتجارة وطلبتم منها الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل لعناه ان خالدا
وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع الواجب عليه كذا المعنى الاول اولى واما العباس
بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على ومثلها مهما في رواية البخاري فهو عليه والاولى
اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اخر صدقة العام
المتقدم عنه الوقت يساره لحاجة اليه والتزم هو اعطاء صدقة العام الذي طولب به والعام الذي قبله
وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عن ما مضى وهو اه رسول الله صلى الله عليه وسلم تبعن ذكوة ذلك
العام كما منه الى العام الذي بعده لما جاء في حديث اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول
روى مسلم في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه
يعني مثله وهذا ترجيح للقول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم صلى الله
عليه وسلم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته نوع اخر فلهم اتفقا على الرواية عنه

ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل التاثيل كما مثل على وعفات بن سفيان بن عبد الله
بن راحلة انما لم يذكرهم باسمائهم لعظم خطئهم حيث كره حيلهم عن الناس تكفي اصلي وانام واصوم وافعل
وانزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما باثبات النكاح لتقييده العبد هذا تكرار لقوله
فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل العبد راجعا الى الاكل قلت عرف الاقتصاد من قرائن
ثم النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني قول الماوي تعميم العبد لاقتضاء سياق الحديث ذلك
مع انه نقله لا يدل على الاقتصار فلما حين سمع نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم
لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على هذين احد ان ترك النكاح اسهم قربة فلما قامة
حدوده كما مر داخلا في الخطاب لانه ليس براغب عن سنته وعبارته ثم اتفقا على الرواية عنها ما بال
اقوام اي حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصفه للجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة
يفعل افعالا ضيعة من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان اعلمهم
كان اخوفهم من عذاب الله فاني اعلم بعذاب الله وهم يعمل بالمباح بل بالمعصية واشدهم لخشية
فان قلت لم لم يقل لاخشاهم والتفضيل انما يكون في المشترك بناء افضل منه قلت هو كما تقول في التجارة
اوشد فسوقا وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وهم التنزه عما يخل
وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية عمر بن سعيد رضي الله عنه وعن مسلم عنه ما تربة الجنة قال المظهر
وهو كان معروفا بالكمانة وكان يسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها كثيرا فلعلها كانت مما تتخذ منها
الكمأة وهي التي يسئل كان يسئل منه اجيانا فقال ابن سيادة رومكة معرب المسك فلعلها كانت
يعني كانت مكة وكالمسك يا ابا القاسم قال اصبت وفي رواية اخرى عن ابن سياد سئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن تربة الجنة قال هي مكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم رواياتين كرر بعض
العلماء قال في الرواية الثانية انه كان جابر وابن عمر يحلفان انا ذا جلي تيناه تاب وما ساء في الدنيا
وقيل بل قد سوم الخرقي سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما تضع بازارك ان لبسته
لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قال رجل خطب عرضت نفسها على النبي صلى
الله عليه وسلم فذير دها النبي صلى الله عليه وسلم اي يريد ان يتزوجها فقام رجل فقال زوجنيها فيه فقال ما عندك
سئل عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال الحديث فرد بها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن

الراعي

مر ابن مسعود رضي الله عنه وعن مسلم عنه ما تقدون الرقوب بفتح الراء ما ترهمون سمناه بكم
قال اي الراوي قلنا الذي لا ولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس
ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكن الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيانا لمسماه اشتمل
على فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدم لانتفاعه في الاخرة وسلم يعرف ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فهو كالذي لا ولد له قال النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي
يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المحمودة
في من قهر اعداءه وهي النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رضي الله عنه قبل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم باثنين قال كان عمرو يقول في حر شديد وسفر كان بعيدا والاعداء
كثيرة وكان المتخلفون عنها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم منها رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع في
المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له
يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرايرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي
تعال فجئت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر
حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قال له رجل من بني سلمة يقال له ثعلبة بن عمرو بن عوف
ذو وجه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر غزاة غزاها وكان معه فيها ثلثمائة الى بقية الحديث فقال
ثم قمت حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يأتونني فيقولون لي ابشر ان تعتذر الى رسول الله كما
اعتذر اليه قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فوالله ما زال يقول لي مثل ما قال فقلت
مثل ما قلت فمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان
وكنت اخرجهما واشهد الصلاة واطوف في الاسواق ولا يكلمني فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينما انا جالس
في بعض تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر
فخررت ساجدا فاذا جاء البشير تزعت ثوبي فكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بيوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله
ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك هو خير لك فقلت اني امسك سهمي الذي
بخيبر يا رسول الله انا انجاني الله بالصدق وان من توبتي الا احدث الا صدقا فوالله ما علمت احدا من
الرواية عنه قالت النبية جمة تجد خيلا فجاء رجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعود
المسجد فمر النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل
ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال ما قاله فقال له
اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي
من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومن قومك اشد قومك تقتل من لا يستحق القتل القصاص
عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقتل معناه تقتل من لا يطلب دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى

الاول اشبه لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بعد ان قال قبل اسلامه لهم جابر بن عبد الله ومسلم
عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانك لم تمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر بن عبد الله وفيه اشارة
في حاجة فجاءه وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على بعيره متطوعا على غير القبلة فكلمه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم هكذا اي وهي اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلاة
النافلة وجواز ها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاستتار على من يسلم عليه احد فيمنعه
من الرد مانع قال زيد بن خالد رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه مالك وما رويها قال لرجل سالني احذ
ضالة الابل فانها معها حذاؤها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة اي ما على عليه البعير من خفه اراد بكونها
معها انها تقوى به على السير ورود الماء وسقاؤها وهو بكسر السين اناء الماء اراد بكونها معها انها
صبرها تاتي على الظمأ ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في السن لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة
الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق بل استحب عند الجمهور لعيانها
وتركهم عنها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ الضالة التعريف والابل
كانت لترك الضياع وهو قليل في ضالة الابل لهم جابر رضي الله عنه ومسلم عنه ما لكم يا ام الشيب او يا ام
الشيب شك من الراوي تزفرين بزاءين معجمتين وبفاء بين عين ساكنة مضمومة والشين معجمة والراء
انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا الراء المهملة وراء بعضهم في صحيح مسلم بالوجهين
معناه على جميع الروايات ترفعين قالت الحتى يعني الحمى تزفرين بها بدنك اسه فيها فقال اشعبي
الحمى فانها تغضب بضم التاء خطاما بني دم كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رضي الله عنها
قال فخرج النبي من عندي ليلا فغيرت عليه بغاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرتي الحمرة
للاستفهام والغيرت الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والصفو بهن عن الغيرات م جابر بن سمرة
رضي الله عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم مالاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد منه بالرفع
النهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة
وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحثها اسكنوا في الصلاة ثم خرج علينا فرايناه
حلقا بفتحتين جمع حالق بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين
وتخفيف الزاء وهي الجماعة اي المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال
الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها فقال يتمون
الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء بلال الى ابي
بكر رضي الله عنه فقال اتصلي للناس فاقيم فصلى ابو بكر رضي الله عنه فجاء رسول الله والناس في الصلاة حتى وقف في الصف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلما كثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان اثبت
مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي صلى الله عليه وسلم فاستاخر حتى استوى في
الصف وتقدم النبي ﷺ فصلى فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن
ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ﷺ للناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق
وصوابه يذهب بظهر اليسرى اصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلاته اي نزل شيء يحتاج فيه الى
اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز
اشياء تعرف لمن تامل فيه قد عباس رضي حجابه رضي اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري
بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكون حججت معنا قالت ابو قلابة يعني
زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عن سؤال عن كيفية منع زوجها لها في اي ام سنان من بعيد
احدهما البعيرين والآخر اعياء البعير الآخر يسقى ارضها فلم يبق لي مركب قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فان عمرة
في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لانها تعدلها في كل شيء فان من عليه
حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه او حجة مع شك من الراوي قال لام سنان نوع آخر وهو ما
في اوله ما الوصول ويكون خبر مبتدا محذوف وهو ابو ذر مرضي مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته
او بصاده المبتدا هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى سبحان الله وبحمده ابدل من الخبر قال حين سئل
اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله ﷺ افضل ما قلت انا والنبيون من
قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مدفوع باختلاف المقام فجعله افضل ما يقال في مقام
التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده ابدل من الخبر قال حين سئل ايا كلام افضل المراد منه كلام فاجاب
فانه قلت هذا يعارض قوله افضل ما قلت وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر
وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ما اسفل من الكعبين جزء لكان القدر
من الكعبين من الازار اي من محل الازار في النار هذا فحق من اسبل ازاره للتكبر قيل معناه ان فعله
ذلك في النار ذكر الفعل واراد فاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية من الازار بيانا لمحذوف يعني اسبال
من الكعبين شيئا من الازار في النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المحذوف وهو فيه والاذ خال الفاء
الفاء في خبر قد رافع بن خديج رضي اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الا نهار الاسالة والمراد به هنا الاخراج
تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه
او معه وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه
بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي رح مطلقا مختزعين
كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسا حذركم عن ذكر اي عن وجه استثناء بما السن فعظم يعني

لا تذبحوا به كيلا يتجشم ان ابدا كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونه زاد الجن والظفر فمنهي جمع سن
بضم الميم وسكون الدال وهو السكين العريض الحبشة بمعنى انهم يحاربون اظفارهم مثل الذي فيذبحون بها فلا تتجشمون
بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى عنه المنزوع وجعل الحديث عليه لقوله صلى الله عليه وسلم انهار الدم بما شئت
وانما يحمل بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المخنقة والبحشة كانوا يفعلون ذلك قب
عمر رضي على الرواية عنه قال اعطاني النبي صلى الله عليه وسلم عطاء فقلت اعطه من افقر مني فقال خذه
فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضي وانت جنبه شرفا وبيرقا
اليه والطامع فيه واسائل فيه فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط فلا تتعلق
نفسك به قد يحيى بن امية رضي قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثا له في
الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم
في جبة متضمخ بطيب فنظر اليه النبي ﷺ ساعة فسكت فجاءه الوحي فسري عنه فقال اين الذي
يسالني عن العمرة انفا اخلع عنك الجبة واغسل عنك الطيب الذي
بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت سائلا عن العمرة فاصنعه في حجك فاستعمله في حجه يعني ما
تصنع في الصلاة لما كنت عن الاحرام واجتناب الطيب فيه يجوز ان يراد ما كنت الان والشيء قد ياتي
بكون التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كما ذكر فيما عنه يلبس القميص قال ابن سعيد
رضي انفقا على الرواية عنه قال سال فاروق الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم حتى نفدت
فاعطاهم حتى نفدها عنده وما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة يعفه الله
اي يحفظه عن السؤال ومن يستغن اي يظهر الغنى من نفسه وذلك السؤال
يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبر الله اي يسهل الصبر عليه
وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر ان نفعه عام متزايد في كل ما يتعلق به الانسان من الفقر والغنى
وغيرهما نوع آخر وهو ما يكون في اوله ما الموصولة وصلتها ظرف في هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه
ما بين النفختين اي بين نفخة الفزع ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها ايوم او سنة
او شهر او عام وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة من رواية جهد في غير مسلم اربعون سنة كذا
قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وثم
نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فينبت
منه الاجسام فاذا استوت الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فياتي كلها روح الجسد فينبتها
الله ثم كل ذلك في لحظة وذلك قوله ثم فاذا هم قيام ينظرون وعبد الله بن زيد الانصاري رضي اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وابو بكرة حديثا له في الصحيحين ثمانية
احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد من البيت بيت سكناه وقيل قبره المروي منبرا ما بين قبري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاتي في بيتها الا قبر في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه تؤدي الى الروضة الجنة كما قال
م الجنة تحت ظلال السيوف وقيل يثقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه الا سؤال
الله فيه عبد شيئا الا اعطاه كما قال الله تع في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر لهم اخر الدين
وهو قوله عليه السلم ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي انه قال ومنبري على ترعة من ترع حوضي وهي بضم التاء
الثناة فوق وبالراء وبالعين المهملتين منبع الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له منبر في الاخرة منبر وبحوز ان يراد
به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمراده م من الحوض الراحز النبوي وعلى انه منبر مورد القلوب الصادية
فيه يكون حقا يرد على حوضي ويشرب منه قوله رض اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم
بيانه في حديث اني حرام ما بين لابتي المدينة قوله رض اتفقا على الرواية عنه ما منكبي الكافر مسيرة
ثلاثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في الكفار فانه قد جاء في حديث
اخر ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في الرجال فيساقون الى سجن جهنم وتظر فيه الشيخ الشارح بان
هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو وقت الحشر اول وغير مذكور في بعض نسخ
مسلم كذا قال النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه
المتكبر بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لاستقيم قوله في صور الرجال انتهى رض روى مسلم عن ما بين
ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان لكل نبي حوضا وفي فصل مرابي بكر
رض روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله
الا هو الحي القيوم انما كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة
في اية سوى هذه الاية قال فضرب في صدري اي ضربه عليه السلام تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي
النبوي ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم لدور حوضه فيه اختلف في جواز تفضيل
بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يقتضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل
واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما امروا عنه يأتي هم على هذا التاويل ايضا
والقول بان اية الكرسي من كلام الله عظيمة لابد وان تكون بالنسبة الى غيرها وذهب اخرون الى جواز به هذا
الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر
لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ قوله رض اتفقا على الرواية عنها قالت دخل
ابو بكر رض وعندي جاريتان يغنيان بما تقاولت الانصار يوم بغاث ورسول الله مسجى بثوبه فقال ابو
بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا اي وهذا اليوم عيدنا يوم بغاث يوم شهر عندهم كانت فيه معركة عظيمة للاوس والخزرج بني

العرب بينهما اية وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وروايته عن مالك محتجا
بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل الانتزاع ان الشرائع كما نا متفنيان به
كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكر معونة المجاهدين وامر الدين ونحو ذلك الكلام فيما يهيج الناس على الزهد
كما قيل الغناء رقية الزنى والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعائر الاسلام
الدين وتستحيت منه بشي بسكانه من حسن خلقه ليلا تستحيا فتقطعها شرها عامر عاين بن عمر رض روى مسلم
عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم فقد اغضبت ربك سيف سلمان وصهيبا وبلالا هذا تصغير الغضب
في اغضبتهم وفيه وضيلة لهم حيث كان غضبهم حبا لغضب الله تعالى وفيه تنبيه على الام من غضب الصالحين
والاتقياء من قولهم حين قال ابو سفيان لما اتاهم وهو كما مر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد
اسلامه لاحساسهم منه انذار النفاق وكان ذلك قبل تاكيد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عدو الله
ما اخذها مضبوطة بوجهين احدهما بالتصغير وفتح الغاء والثاني بالمد وكسر الغاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر
تقول هذا لشيخ قريش وسيدهم تمتعت فاتمام ابو بكر رض فقال يا اخي ثاء اغضبتكم قال لا يغفر الله لك يا ابا بكر هكذا
في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي رويناه عن ابي بكر رض من غير هذه الصيغة
فقال قوله لا يغفر الله لك ان ابا بكرا تفقا على الرواية عنه قالت ظننت ان الام للمشركين على وسا دخلني
العار قلت يا رسول الله والله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصر نا تحت ثوبيه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله
ثالثهما يعني بالنصرة والمعونة وهو في معنى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ليكن من دون ابي
بكر اشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة
وروي انه لما انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار جعل يمشي خلفه ساعة وامامه ساعة فقال
يا رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الصدم فامشي امامك فقال عليه السلم
والذي نفسي بيده لو كنت في قبرك لاحببت ان يخرج الله لي قبرا حتى يخرجني من بين اظهركم قوله رض
الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما قوله رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فلما
راكز ثم التصفيق قوله رض اتفقا على الرواية عنه قال ظننت انه يريد ان يقوم الى الصلاة لما رأى من كثرة التصفيق قوله رض اتفقا على الرواية عنه قال
غابت الشمس قال يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد
تحت العرش هذه الجملة حالية فستاذنت معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس حال تذهبك للعالمين وسجودها
عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم
فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجودها
وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث طلعت
عن مغربها فذلك قوله تع والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان بمعنى تجري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب فى ترقيبها الى وقت قرارها وتغييرحالها بالطلوع من
مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذى ينتهى
اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من تصدق ما اخبر به الصادق عن غيب والاشتغل
بكيفية ذلك تقديم العزيز العليم وعن ابى ذر رض روى البخارى عنه يا باذر اذا طبخت مرقة فاكثر
ماءها وتعاهد جيرانك اى احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها عن ابى ذر رض روى البخارى عنه
يا باذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغ ظهورنا فاقبل تقدم بيانه فى حديث انى دجعت لى
ارض ذات نخل عن ابى ذر رض روى مسلم عنه يا باذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة
عاملا المفهوم من قوله الا تستعملنى باعتبار انه امارة او باعتبار ثانيت الجزاء اى وانا يوم القيمة خزى وندامة
الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها هذا استثناء منقطع يعنى لكن الامارة خزى له بل قد يكون ماجورا
لقوله ص ان المقسطين على منابر من نور يوم ذلك فالحذر عنها اجدر لانه فى اكثرة الخطر قاله له لما قال يا
رسول الله الا تستعملنى اى الا تجعلنى عاملا على بعض اموال بيت المال عن ابى ذر رض روى مسلم عنه يا
باذر انى اريك ضعيفا اى تفيد الامور ورعاية الحقوق وانى احب لك ما احب لنفسى هذا تلطف النبى
صلى الله عليه وسلم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة والا تولين بفتح اللام
المشددة من الولى وهو القرب مال اليتيم ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا باسعيد من رضى بالله
ربا اى اكتفى بالله تع ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اى لم يسع فى طريق غير دين الاسلام وبمحمد
نبيا يعنى لم يتمسك فى الاسلام الا بما وافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وجبت له الجنة ثم قال
وآخرى اى وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض
اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحد الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة
السماء من الارض وان يكون واحد الدرجات وهى المراتب المعنوية الحاصلة باصناف النعم فيكون هنا التشبيه
تشبيه معقول بمحسوس وقال وما هى يا رسول الله قال الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله كرره للتاكيد
عن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه يا عمرو ما مال ثابت اشتهر بفتح
الهمزة اى امرء فيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغى ان يتفقد ويسال عن غاب عنهم يعنى ثابت بن قيس
بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وكان جلس فى بيته وابو عمرو الذى سأله النبى صلى الله عليه
وسلم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو ما جارى ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار فيبنى
لما اتاه ابو عمرو ذكر له قول النبى ص وتفقده قال ثابت ما تركت هذه الآية وهى يا ايها الذين امنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى وقد علمتم انى ارفعكم صوتا على رسول الله ص فانا من اهل النار فقال
بل هو من اهل الجنة وعن الآية اذا نطق النبى ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الذى يبلغه صوته

بل

بالحفظ اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا كلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب قال انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتى اباطلحة كثيرا فجاءه مرة وقد مات نفيل ابنه
فوجده حزينا فسأله عنه فاخبره فقال يا ابا عمير تصغير عمر ما فعل النغير تصغير النغر
طائر كالعصفور احمر المنقار وسمه يفهم حسن خلقه ص حيث خاطب الولد ان والد ابا حمزة
المدينة لانه ص لم يمنعهم عنه ويا باحمزة اخذ التمر طبعا اذ لم يمنعه ويا باحمزة ان يكون احمر ان لم يكن لم يمنعه
حملا على التفاؤل قال ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير
آل داود شبه صوته بالحسن وحلاوة النغمة بتلزمار آل داود والمراد منه مزاميره او نوعا منها
نفسه اذ لم يشتهر احد من اله بحسن الصوت او المراد بآل داود هو الذى بعث اليهم فالصوت هو
عم كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبى يكون فيها ما يكون عليه قومه وفى رواية انه استمع تميم
داود ص يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود بخ بخ فى اليوم بذكر الصوت الحسن فيقول كيف
وقد سلبتنيه فى الدنيا فيقول انى اردّه عليك فترفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة هر
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم قاعدا بين ظهرانينا فنعست
عينه فانبطا فغر عاها عليه فكنت اول من خرج يطلبه فرجعت فى حايط لبنى النجار فدخلت عليه
اعطانى نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلى هاتين فمن لقيت من ورآء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله
صلى الله عليه وسلم وان كان خبره متبوعا بشره عنا فمن لقيت من ورآء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على المستيقنات فلم كان يبشر
بشارة مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا سماه اجرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة
فانما يبشر احدى الشهادتين اليقينيه فطا مطابقة اكتفاء بالاخرى تمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت
من عنده ص فاذا انا بعمر فذكرت له الحديث فضرب بين ثديى حتى خررت على استى فقال ارجع فرجعت
فذكرت لرسول الله ص ما جرى فقال ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ص بابى انت
وامى اى خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت لهم خلهم يعملون فقال فخلهم اعلم ان دفع عمر رض ايكن فيها
لامر النبى صلى الله عليه وسلم بل كان عرض عنه عرض رايه عليه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وعمر بما يدل
لكن لا يدله بل ليكون ابلغ فى زجرهم فان قلت كيف جمع الرسل ص عن كلا من ابى عمر قلت يمكن ان يكون
لتغاير اجتهاداتهم لان الاجتهاد جاين له فى الامور الدينية مع عدم تقريرهم على الخطا فيه ولما علمت ان
لم يجز اجتهادهم فيجوز ان ينزل عند مخاطبته عمر رض وجهنا سخ لان حكم ما سبق بامر التبشير نسخ ابو
هريرة رض روى البخارى عنه قال استحفظنى النبى صلى الله عليه وسلم شيا من صدقة الفطر فاتتنى
ليلة فرايت واحدا يحثى من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله ص فقال انى محتاج وعلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عيال فخليت عنه فاصبحت فجيت النبي ص فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله
شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم
جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة من اخر مرات تزعم انك لا تعود ثم
تعود فقال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي
فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك الشيطان حتى تصبح فقال ص اما انه قد صدقك وهو كذوب
قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال قال لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم
ممن لم يعلم بما يقول لخبر ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام لي
عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد
اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه ص حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة
المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكر النعمة في سلمة بن الاكوع رض انفقا على الرواية
عنه قال كنت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد فلما اصبحت ولقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول
الله ص فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة
المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وهم يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول اني انا ابن الاكوع واليوم
يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة فجاء النبي ص والناس معه فقلت يا نبي الله
اني قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال ص يا ابن الاكوع ملكت فاسجح الزود المئين
فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم
ان القوم يقرون على بناء المجهول في قولهم يعني ان هذا القوم الذي اغار وا يجعل الله فوقهم مكان قراهم
واطعامهم من جهتنا اللقاح هو النوق ذوات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على
نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اي وضيع اللؤم في
بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره وكانما ارضعت مع تمرين روى مسلم عنه
قال لما كان يوم خيبر قال رجل فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال ص كلا اني
رايته في النار في بردة غلها فقال ص يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون
قولهم كلا رد لما فهم من قولهم فلان شهيد وان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من امن محمدا صلى
الله عليه وسلم وبما جاء به ومن عمل فكما تمام يصدقه لعدم جريه على موجب التصديق ولم يعمل النبي
من المؤمنين تذهب الهم عن ذكره او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من التذهب ومن الدخول الدخول بلا
عذاب قال بعض العلماء قوله ص اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها
قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اوله فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة تكون

بعد الحشر فتحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل ص لبلال في الجنة قبل موته
نعم عذاب الفترة لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه في عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير واذا اثر الحصير في جنبه ونظرت في خزانته ثم نزلت نحو
صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك فقلت كسرى وقيصر فيما هم فيه من الفرش الحرير وانت يا رسول الله على ما ارى بك
من الفقر ما ارى فقال يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا قال لما ولم يقل لي مع كون السؤال منه
حاله اشارة الى ان الاخرة لنا ولمن يتابعه ايضا ولهم الدنيا ولهوي يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم
في الحيوة الدنيا بصفات حظا كفار ما لان نعيم الدنيا والحظ في الاخرة ق سهل بن حنيف بضم
الحاء المهملة وفتح النون قيل اسمه وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ابيوت حيا لمي الضحيين
احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صلح الحديبية فجاء عمر ض فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على الباطل قال بلى قال اليس قتلانا في
الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي الدنية على ديننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله
ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر
هنا لم يكن شكاية منه عليه السلام وانما كان استكشاف حال الكراهة الناس الصلح مع عرض نفسه
عنه يا ابن الخطاب ما يريبك لعل الله قد اطلع على هذه الصحابة وهو الجماعة منهم فقال لهم اعملوا ما
شئتم فقد غفرت لكم تقدم في الباب الثامن في حديث ام حرام اسامة تقدم ق مسلم عنه
قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله
الا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اسامة اقتلته
بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بطن من جهينة
او من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله كهذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما عشوة بتخفيف الشين وهنا
اي حين اجتمعوا عليه تغشاه الحريق قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال افلا
شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي صلى الله عليه وسلم يكررها علي حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه واد قتل
مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود او الدية لانه لم ينقل انه عليه السلام الزمه قلت لم يكن ذلك رجلا حكم باسلامه بالاقرار
قبل الاقرار بنبوته بهم وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله من انس رض ق مسلم عنه يا عائشة
بهمزة مفتوحة وفوقية ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل ويكنى
سوقك يطوحا بالرفق يا انجشة سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج عبر بها لاستعارة
لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره بالامهال ليلا يقعن في الفتنة بحسن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صوته كما يقال الغناء رقية الزنا اوان بينهن ضعيفة لا يتحان الحركة العنيفة كالتواريب وهذا اشبه وفي
جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه قد نسخ بما انكر كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص
قاله لانس بن النضر اقول ذكر بعلامة ق وكان ينبغي ان ينكر بمكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية
مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان العالم علم رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في
حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني
بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس هنا كما مر لكن افعل يجوز
ان يكون للفاعل على بعض حد شئ يعمل يكون رجاء وكل بمعنى واحد انما اضيف الى العمل لكونه سببا في الاسلام
منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هنا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء
المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال وهو الذي يمشي صوت دف نعليك
بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للحزمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره به مبالغة ليطيب قلبه
ويدوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصيد ذلك سنة ويسن شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في
الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك
الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال المنذري
ثم واثنتي عشرة ركعة بين على النبي صلى الله عليه وسلم على صخرة حيل بم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام
وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي اخلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن كعب انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار فاني لا املك لكم من
الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانا اشفع لمن اذن الله لي فيه
وانما اذن لي الله المريد تعذيب انما قال عليه السلام في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل ليلا يعتمدوا على
قرابته وبيتها ونواعز اكرم حاسا يليها بلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كما يبل به الحلق
من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اوصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة
الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالبلل فعلى هذا في قولها بلالها
مبالغة كقولهم اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله تعالى وهو الذي لا زلزال اشد منه
والمعنى ابلها بما عرفت عند الله وعند الناس ما هي فلا تترك من ذلك شيأ قال انس رض انقطع الوباء
عنه قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو
بن عوف فاقام فيه اربعة عشر ليلة وكان يصلي حيث ادركه الصلاة ثم امر عليه السلام امر المسجد
فارسل الى ملا بني النجار اي اشرافهم فجاءوا فقال لهم يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن بحائطكم
هذا اي ببستانكم وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل وقبور المشركين فنبشت

وسويت قالوا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنة رغبة لي في الا الى الله فلم يقبله منهم
اسعد بن زرارة فلم يأخذوه وكان محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي صلى الله عليه
وسلم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عثمان بكم بم لعل التوفيق بينهما بان يكون الثمن بعضا منها
والتزم دفعها ابو بكر عنهم فلم يغلبوه م ابي بذلك عبد رضه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل
رجل فصلى وقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا
على رسول الله جميعا فذكرت قراءته فانكرتها فامرهما فقرءا فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد
مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا وكأنما
انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي ان اقرأ القرآن على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فرددت اليه
الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث السلامة علامة تعني ترتيب المصنف لعل التغيير وقع من الناسخ
ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية تقدر بمصدر يجوز ان يكون مفعولا اي ارسل الي بامري
القرآن حال حرفا اي حال قراءة واحدة فرددت اليه اي الي الله فدعا عليه ارسلان هون على امتي ان
مصدرية يعني تفضلت الي بهذا وجعلت بطلب تخفيف القراءة عليهم وتقبل ان تكون مفسرة لما
فيه رددت من معنى القول ليس الا دبلا رد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا رجع
اليه اذا جعل فرد الى الثانية اي رد الله الي الرسالة الثانية سمى الارسال رد الاشكاله اقرأه على
حرف فرددت اليه هون على امتي فرد الى الثانية اي الارسالة الثانية اقرأه على سبعة احرف فانقلت ذكر
ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في الرد الثالث اقرأه على
ثلثة احرف هذه مخالفة لرواية المتن قلنا التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن
بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة تجاوزا وكذا بكلمة ثم يعني كل بعد بلبلة
كلما دفعت رجعت الى ردتها بتشديد الراء يعني ابعثها اليها بحيث ما سوت القراءة على سبعة
احرف على الاشكل من اول الامر بل بعد رجعاتك الى مسألة منها هي الجملة سألتها هي الجملة سألة مركبة المسألة
يعني مسئلة مستجابة فطفقا ولما يأتي دعواتهم فرجعت فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي
واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق
قال الطيبي جعل رسول اسم السائل الثالث مقصودة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها
بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة ليوم الآخر تقدم الكلام على القراءة السبع في
حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فلا بد
ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا وفي وقت آخر وهو له في الآخرة
م قبيصة بن مخارق قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما
هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو فانطلق يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة وهي الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه
فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة تقال
عند خوف الغارة ثم ثوبان مر رضي روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل
اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديره لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها
حتى قدم المدينة والطبوح لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل
من الاضحية بعد الثلث وابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه يا حسان اجب عني اللهم ايد
وفقا لمجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس
لا يزال يؤيدك وخ حكيم بن حزام قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة
اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
متفق عليها وفرقه الشيخ كامرئ للبخاري وهو مذكور في التحفة قال سألت رسول الله فاعطاني
ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد
المعجمتين يعني الطبع السليم يميل اليه هذا المال واياك منه كما لا يمتلئ العين من النظر الى الخضر
والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل
ان يوتى المفسر الرافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان يأخذ
بغير سؤال يورك له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر المعجمة وبالشين المعجمة اي يطمع نفسه بالاخذ
لديه وكان كالذي ياكل ولا يشبع ايكن له وراء وهو رجوع الكلب الا يشبع بسببه واليد العليا وهي
يد المعطي خير من اليد السفلى وهي الاخذ وقيل اليد العليا يمين تعفف عن السؤال والسفلى
يد السائل فعلى هذا يكون على ظاهرها معنويا ق الزبير رضي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة بن العوام رضي
بتشديد الواو وبفتح العين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية
وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال
حيف خاصمني رجل من الانصار في سبيل الماء فقال لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب
الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدار بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة
هو الجدار الحائل بين المتاربين قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي صلى الله عليه وسلم اولا ان يسقي الزبير
دون فلر حقه توسعة للانصاري بعلم انه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال الامعان يأخذ

بجميع حقه وانما امر صلى الله عليه وسلم بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال
الله تع ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان
قلت كيف حكم النبي صلى الله عليه وسلم على الانصاري حال الغضب مع قوله صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت لعله صلى الله عليه وسلم كان
معصوما من ان يقول غير الحق وان كان في الغضب وفي الحديث دلالة على جواز اشارة الحاكم على الاصلاح
بين الخصوم ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا سعد اريم فداك ابي
وامي قاله يوم احد ذكره بعض العلماء تفديه المسلم ابويه قالوا انما فداه بابويه لانهما كانا كافرين قال
النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة التفدية وانما هي تلطف في الكلام واعلام محبته
وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رضي روى البخاري عنه قال حاصر النبي
صلى الله عليه وسلم بني قريظة بعد ما نقضوا العهد الذي كان بينهم وبينه ممن فيهم من الحصار فطلبوا
النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال
ص يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حلمك فانزل على حكمك قال سعد حكمي فيهم بان يقتل مقاتلتهم وتسبى
ذراريهم فقال لقد حكمت حكم الملك وهو الله تعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان الحكم اذا حكم
رجع عن حكمه قال لسعد بن سعاد في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم صلة بن اشيم بن الاوع ومحمد بن مسلمة
عنه يا سلمة ابن جعفتك او رقبتك شك من الراوي حتى اعفيتك قال في المرعاة ان كان من جعفت
وليس فيه خشب ولا عصب يقال اجعفة ودرقة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكحتكها
قال محمد بن سلمة بن الاكوع رضي ومسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة وعليهم كامله ابو بكر رضي فلما
بيتنا ماء فقتلنا ابن بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمة هب لي
امرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة تفتلت هي لك ما
رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعثت بها رسول الله الى مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة
الله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمل عليه قيل له ابوك حيث
ان بتلك يعني فاسرة من المشي قيل في الحديث جواز منادات الامير ليكن حجة على ابي ح في
عدم تجويزه يمكن ان يجاب بان عدم الجواز انما هو اذا كان غيبة فاما اذا اقام فتح الباب فهم جواز
ثم ملك عزه وفداه فليس منوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير عينا علينا وذلك لا يخفى
في النساء لضعفهن خ ابن عباس رضي روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة مذكرة لعبد يقال
له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل على لحيته
فقال النبي يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء
الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشتريتها عائشة رضي فاعتقتها ومن حقوق

بريرة مخيرا ثم قالم لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني انم تشفع قال انما اشفع قالت لا
حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت
تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة واصحابه رح الى اثبات الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان
الدليل من الطرفين موضعه الفقه وانما قالم لا تجب لان التجب انفصال النفس عما حتى سيده ومنا
كذلك الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض والقضاء
في خفايه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي صلى الله عليه وسلم وشفاعته
وعلمت ان الوجوب دفعا لخ ابن عمر رض روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله له لما راى في ازاره
استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال صلى الله عليه وسلم زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة
الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كلمة من
كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبه ص ثوابها المدخر في الجنة
بالمال المدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمر اتفقا على
الرواية عنه يا عبد الله لا تكون مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة
اعمال الخير حارثي بن حاتم رض روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل
فشكا اليه الفاقة ثم اتى اليه الاخر فشكا اليه قطع السبل فقال له يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء
وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم اراها وقد انبئت عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الطاء المهملة
وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة
لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة
الى مكة احتج مالك على جواز سفر المراة من غير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس
في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن علي بناء المجهول كنوز كسرى بن هرمز قال
راوي الحديث هم رايت الظعينة ترتحل كما وصفها النبي عليه السلام وكنت هذا الفتح في خلافة عمر رض وكنت
ممن افتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء وفتحه
يطلب من يقبل منه فلا يجد احدا يقبل منه يتلهفنا انا يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها بالياقين
الله احكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان
يترجم له بمعنى واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن اي الله لعبد المرابعث اليك رسولا فليبلغك
بالجزم عطف على ابعث يعني الم ابعث لك الرسول فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره
فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبل حكاية الظعينة وفي مقابلة

شكوى

شكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة ثم سعد بن ابي وقاص رض روى
مسلم عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال
يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقالم يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه
لا نبي بعدي قيل انه منزلة هارون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة
والشركة في النبوة فلما استثنى النبي صلعم النبوة بقي ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث
على ان الخلافة كانت لعلي حتى خطا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم
في طلب حقه فمنصب هؤلاء اسحق من ان يرد ويناظر فيه واما على الخلافة فقد غلط ايضا لانهم
زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي صلعم في زمن سفره
ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لان الامامات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلفه هرون
لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء يقال لما اثبت لابي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة
في النبوة كما كان هارون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعضه على حذف المضاف كما كان بعد بعث
موسى عليه السلام بعدة وتبيه م عمر رض يا عمر لا يكنيك اعلم المقر بعلامة سيم كن صلب الشكيمة
قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه سلف في الوطا من رواية نوفل ابن اسلم مولى عمر
اية الصيف التي اخر سورة النساء قال حين انزل عليه في السوال عن الكلالة وانما قال اية الصيف ان في
الكلالة انزلت ايتان احداهما في الشتاء وهي قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف
وهي قوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت
فلها نصف ما ترك وهو ث ان لم يكن لها ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء وذلك
احاله عليها لكن هذا البيان لا يوجد الظهار لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة
وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال عن الكلالة فقال ان
ليس ولدا ولا والدا صح لكنهم قالوا ان اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والولد
منه ما قاله الخصاص ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونه معلوما من اول السورة لانه قال في حق
من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى
الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا صح وجوده
الاب وفي اية الصيف اعطى الاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة ممن لا والد له ايضا وانما اسال النبي
صعمر رض على اية الصيف العاملة لهذه التاويلات تحريصا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السوال
فلهذا روي انه عليه السلم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه عمر رض
وروى البخاري ومسلم عنه قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم عن منع العباس الزكوة فقالم اما العباس

على وشلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي ادم الرجل
صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع
صنوة وقيل الصنوان المثل فاستعمل لفظ الصنوان دون المثل رعاية للادب وقع قوله م يا عمر الى آخره
كانه تعليل للالتزام به م الزكوة عنه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا فلان الحسن صلاتك اما بالتخفيف
حرف تنبيه تحسين الصلاة تعديل اركانها الا يظن بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي انا
يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميل لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما
قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف نحو عبد الله بن ابي اوفى
رض انتفاعا في الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثا لانه في
الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري منها بخمسة ومسلم باحد قالكنا في سفر مع رسول الله م
فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملتين اي اخلط السويق بالماء
فقال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لاذ راى اثار الضياء التي تكون بعد غروب
الشمس فظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم يراها فاراد تذكيره
قال انزل فاجدح لنا فقال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي باجدحه فشرب ثم قال اي
النبي م شيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصايم اي دخل وقت
الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يظم شيئا الوجه الاول وفي الحديث دليل على افضل الصوم
في السفر النبي عليه السلم عمله فان قيل كيف صام النبي م وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا اول
على لحوق المشقة فيه او يكون فعله عليه السلام لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس هو بفتح السينين وكسر
الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عليه السلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها
هذا يا فلان باي الصلاتين اعددت اعتددت ابصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا قاله لرجل
دخل المسجد والنبي عليه السلام في صلاة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث
حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلاة م عمرو بن سلم
منه يا فلان ابن فلان ويا فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع
بدر ملقاة في بيت وهذا الاستفهام للتخريبة فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني
والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم
غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انذعام لما صح ان
النبي م كان يسلم اذا مر على المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية م تبيصة
بن مخارق رض روى مسلم عنه قال تحملت حالة فاتيت رسول الله اساله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة

فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسيلة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل بالزاي خبر مبتدا محذوف
ويجوز ان تكون تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان
لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والحرب كانوا يعرفون ذلك شرفا وسيادة وربما ادى الى ضرر فسالت له المسلة
بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يعينها التغيير المنسوب فيه عايد الى ما حاصل ان من
المسيلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه من السكوت رجل اصابته جايحة
اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشيء
من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر الشين ما يسد به الحاجة رجل اصابته
فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له
من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن
من المسلة يا قبيصة سحتا وهن الحرم الذي يلحق اكله منه عار واذكى غلب في الرفيق قال النووي
هكذا في جميع النسخ رواه غير مسلم سحتا وهذا اوضح في رواية مسلم يجتاح اي الاخذ اي اعتقده سحتا
يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز للجملة صفة للمحذوف اي مرجوع الضمير الونثة اليه عيها
تاويل الصدقة وغاية هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قالته ويقتضون النبي بيخ حتى
يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب بيقوم كذا اخرجه ابو داود بالامر
عجبا من الهم انه بادر الى تحطية لفظ يقوم وعدل النووي في شرح صحيح مسلم بيقوم وحكى وقع في بعض
نسخ مسلم وهو صحيح ان يقوم ثلاثة قايلين لقد اصابت فلانا فاقة قال فحل المسلة غرمها فاشبات الاشهاد
نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة العدلين كافية فهو الحديث على الاستحباب قال القاضي اصله
اراد بقوله ثلاثة ان يصل اعشار الى حد الاشتهار المراد منها الجماعة اشتهر السداد فلانا ثلاثة سامع المسير
في الحديث والمسلة تحل لغير الثلثة للتكرم كونه لا يعد من اهل الكسب كونها لا تحل لغير الثلثة
يقدر وقوع ما فقلنا المعنى المسيلة لا تحل له كاملة مزيفا بالمال الا ان يحمل حالة فيعرض له المسيلة مع
كونه غنيا او يهلك ماله باقة سماوية فيحرم له المسلة من غير تبيينه كونه امر ظاهر او يدعي هلاك ماله بسبب
خفي والمسلة تحرم له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغاله
بالعلم جاز له التصدق فان تركه للاشتغال التطوع تكره له صدقة التطوع خ حيا ربهم رواه البخاري
عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ياتي قومه فيصلي بهم تلك الصلاة
مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده
فقالوا له نافقت قال لا والله لاتين رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل
بايدينا فقال يا معاذ افتان انت الفاتن اصله وفتانا قرله تع وما انتم له بفاتنين عبر عنه بالفتان

شبكة الألوكة www.alukah.net

تشديد الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صيغة انه افضى الى مفارقة
الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني فاداه النبي
ثم بهذه الكلمات ثلاث مرات اقرا والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله لمعاذ قرا البقرة
في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا
يلزم ايتمام القوي بالضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي صلعم نفلا فالناضح الابل التي يستقى
عليها الماء يعني انا نحن اصحاب نتعب لا نستطيع تطويل الصلاة وفيه جواز ترك المفترض لمن اتى بما
مكروها كراهة تنزيه قوله فتان معاذ بن جبل رضي الله عنه قال الراوي فكانت رديف رسول الله صلعم على حمار
فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ فقلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على
العباد قال الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال النبي صلعم فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد ونحن
نجزم به وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية
عن معاذ انه قال بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان تكون هذه المرة غير المرة الاولى
فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث منعه النبي صلعم على ما جاء في بعض الروايات سلم من تتمة الحديث
قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا بشرهم فيتكلوا واجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل
وعدم استقرار امر الشرع فلما راى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى معاذ اراه في اخر
عمره او يقال النهي عنه التشبيه على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعلى ورود المنع منه الله
من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ومناه رسول الله صلعم معاذا ثلاث مرات كان للتوقف في افشاء
هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله صلعم وعاءين اما احدهما فاشيته فيكم واما الاخر
فلو اشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري عنه وقال هذا البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح
المراد من حق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة
انما يتحقق بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب
لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان مناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم قال لعقبة بن سعبة رضي الله عنه
على الرواية عنه قال كنت معه في السفر فقال يا مخيرة حذف الالف اوه بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ
للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب يخرج
يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه وتوضا ووضوء الصلاة فمسح على خفيه ثم صلى

فيه دلالة على جواز الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها
فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر قد جاء بهم اتفقا
على الرواية عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بعد ثلث آتى بهم اضحيه فوق ثلث قال الشافعي
اشيء الثلاث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النفر واخر ذبحها الى اخر ايام التشريق يعني
قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله انهم عيالا جمع عيل بالتشديد كعيال جمع جيد فحملت اذانا منهم حشفا
وحشفا يقال حشفها تفسير لحشفا بالعطف وقال النووي حشم الرجل من يصلحه وحشمه من يخدمه ساء ظنه
له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واجملوا اذا خرتم اشكر الراوي اعني اذانا منهم قال ابن حجر
وقال مكانه ادخروا قد عبد الله بن زيد بن عاصم اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي ليتميز عن بعض
الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم الغنيمة يوم حنين في الناس في
الوقف قلنهم ولم يعط الانصار شيا فكانهم غضبوا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتشديد
وصف كالانبياء الم اجدكم اعداء فالف الله بين قلوبكم اي بسببي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما فعله النبي صلعم من اعظم ما امر به من تالف الايمان التي هي
اعظم النعم ثم نعمة الالفة هي اعظم من نعمة المال فيما اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار الا تجيبون
اما الرجل اراد ما به النبي صلعم فاذهبت رغبة في نفوسهم اي فهمه قال هذا القول لما فتح النبي صلى الله عليه
وسلم مكة وقعد فيها اياما قال الى اقد كنت كما اي قال قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله وانتم
كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا ما ياتي الحق ويخبر به بالميمات كما مر
والثاني بمعنى النفي يعني لا تقولوا باجماعي ايانا بالميمات كما كنتم تقولون في حياة عيسى وامه انهما عبدان من دون الله
الهنا كلا ليس كذلك بل الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة نعوذ قلبه من ان يخطر
ببال رسوله ان اكون على هذه الصفة يقتضي ان لا اذهب الى المدينة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله وانتم
يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله تعالى والى دياركم فلما رجع عن الهجرة الواقعية الى الميمات عيالكم والمهات امهاتكم
يعني قصدكم ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم قال ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر
الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة فليتزوج
اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباء بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالث الباه بالهاء والرابعة
الباهة بهاءين بالمد معناه الجماع لكن لا بد ههنا من تقدير المضاف يعني من استطاع لوازم الباءة من المهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل لتفضل من غض طرفه اذا حفظه يعني ان التزوج احفظ
عن التزوج عن اجنبية ولخصص المتزوج ومن لم يستطع اي لمؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم
فانه اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقر وجاء بالكسر والمد قال الخفيتين
لتضعف الشهوة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه
محمول على حالة الوقوع باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو الوقوع على الجبلة السليمة وعائشة
رضي انفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله ص اذا اراد السفر اقرع بين نسائه فايتهن خرج اسهمها
اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج اسهمي فاخرجني معه فذكر بعد ما نزلت اية
الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي ص من غزوته تلك فدفنا
من المدينة قافلين ثم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا
عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل الذين كانوا يرحلون لي
فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي
فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان القوم
سيفقدوني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسه في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن
عسال من وراء الجيش فدعرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان تضرب
الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظت باسترجاعه فسترت
وجهي برداني ووالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء بعيره فاناخه فركبته فاخذ بزمامه
يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلكوا في شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت
لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلا انفهت اخبرني امرة بقول اهل الافك
فاردت وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتي ابوي واستيقن الخبر
فاتيت ابوي فقلت لامي يا اماه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك قلما امرة ذات منزلة عند زوجها
ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى
اصبحت فدعا رسول الله ص عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها
شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل
الى الجارية تخبرك ودعا رسول الله ص بريرة فقال اهل رايتي من عائشة شيا يريبك فقالت والذي
بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال يا معشر المسلمين
من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في من يبرئني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا
وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا

اعذرك

اعذرك منه يا رسول الله ان كان الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام
سعد بن عبادة سيد الخزرج فقال كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتحاصا وثار
الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله ص على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول
الله ص قالت فبينا انا ابكي اذ دخل علي رسول الله ص فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا
عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت المممت بذنب فاستغفري
الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي يا ابه اجبه عني رسول الله فيما قال
قال لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله ص فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال
قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن
انى والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فان قلت لكم اني بريئة
ولين اعترفت لكم بذلك والله يعلم اني بريئة لتصدقني بذلك ولين اعترفت لكم بذلك والله يعلم اني
بريئة لتصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال يوسف عليه السلام فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله ص مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاءوا بالافك
عصبة منكم الاية فلما برأ عن رسول الله ص كان اول شيء تكلم به وهو يمسح ابشري يا عائشة ان الله
قد برأك به فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي قال
ابو سعيد انفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني رايتكن اكثر اهل النار قال فما رئي
المصلي يوم عيد فرحا على النساء ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا
قالها لليهود المدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد مدح عائشة رض بهما فانها
معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني لرسول الله حقا ولانفسكم
بحق فاسلموا قالوا ما انت بذاك فاخرج منها عبد الله بن سلام قال يا معشر اليهود اتقوا الله
البخاري هذا الحديث الا عن انس فلعل سببه الى عائشة بكر بن عبد الله المزني من كتاب نوع آخر من اخبار
شتى وهو ما في اول حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفردا نكرة ومضافا اخرى
المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه اني بنتي وما ينصبك منه يقال نصب الرجل بالكسر اذا
تعب منه وانصبه غيره انه لا يضيرك او لا يضرك يعني الدجال قاله له لما اكثر سؤاله عنه وانه يجيء
البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور بلا لفظة بني قال اسامة بن زيد رض انفقا على الرواية عنه قال
ركب النبي صلى الله عليه وسلم على حمار وادد في وراء اعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس
فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ص ثم وقف فنزل الى الله وقرأ
عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى
رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بلى يا رسول الله فاغشنا به مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون
فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباده فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال
ابو الحباب عدى السمع منا يا بي لتفحشه معنى التوجه قال كذا وكذا قال له سعد بن عباده حين عاده فقال
سعد اعف عنه يا رسول الله فلقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي صلعم وابو حباب بضم
الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم العباس بن عبد المطلب
رضي الله عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلة اكفها فقال لي اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة
التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب الشجرة فقالوا لبيك لبيك فاقبلوا الكفار
منظر رسول الله صلعم وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا
حين حمي الوطيس فاخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا والوطيس
التنور اراد بكونه محما اشتداد الحرب وركوبه عليه السلام على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية
شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية له ان رسول الله صلعم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل
انه اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين واسم قبض قبضة مخالطة قيل
غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطايف وراء عرفات قاله
يوم حنين في المسيب بن حزن بفتح بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح
الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد واتفقا
عليها احدهما هذا اي عمر قل لا اله الا الله ولم يقل معه ان محمدا رسول الله لاشهادان التوحيد
لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صلعم كلمة احاج بها كذا عند الله روى ان ابا طالب لما ابى عن
كلمة التوحيد قال له النبي صلعم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قلت يا ابا حماد
وفاته المراد به عند قرب وفاته قيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي صلعم بالايمان لان الايمان اليائس فيه
نافع وحمله بعضهم على النزع لانهم رجا بركته ان تناله الرحمة بايمانه فيه وفي قولهم احاج بها اشارة
اليها قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله ثم وليست التوبة للذين يعملون السيات حتى اذا حضر
الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح اقول لهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية
بل قالوا رجاء النبي صلعم ان ينال الرحمة وان ان اسم في حال نزعه وهذا ينافي الآية الاخرى انما استغفر ابراهيم
لابيه عن التوحيد لغلبة همته على معرفة ربه ان تاخر الحديث عن الآية غير معلوم فلا يرد نقضا على

الرواية

على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا
انكم تدعون وبرجي تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفره كانوا يجهرون
بالتكبير وفي استحباب الاخفاء في ذكر الله كلام ذكر صاحب الكشاف انه هنا بحسب المقام والشيخ الرشيد
قد يامر المبتدي برفع الصوت لتنقطع عن قلبه الخواطر الرديئة ومنهم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا بيان لانه منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات
الا ما يكون حلالا وان الله امر المرسلين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا
اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد هذه الجملة حال من
صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما مجه كذا قرره شيخ الاسلام وقال شارح الاراد بالرجل
الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال
كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سايلا لما يحاوله وقايلا يا رب يا رب
ذكر ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من حالة السفر تحمل الرحمات عن معصيات اجابته لما مر
الاول الحالة قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بحتف منه الذال المعجمة وفي بعض النسخ يتشد بها
بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صفوف بالقرابين الاولين الى حال اكثر عامة ذكره تنبيها
على سوء حالتيه الهما كلا منهم كون العكس اولى لان مرة وغذي حال فلا بد من تقدير يبعد قوله
رب يا رب بتخفيف الكل فاني يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها
لذلك اي لان ذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون طعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد كالذي قبله
الاول اولى لعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا استجيب دعاؤه لان يكون هنا طلبه من اجلها
عن ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة
او الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني انها بقية من اقسام المبشرات النبوة في زماني واما بعدي الاقسم
الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم اجل مسلم
آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون بنبوة فتكون بوجه آخر
من صلاح وتنبيه غفلة وفرج وغيرها الاواني نهيت الا بالتخفيف حرفي تنبيه وهنا النهي
النهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه
كان في رؤياه المبشرة لما روى انه صلعم كان يرى في نبوته بما سمع في رؤياه ان اقرا القرآن راكعا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اوساجدا انما نهى عنه لان المصلى فيها يكون منكبا فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله انما
هيئة التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا
في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل ان في السجود التسبيح ولنا
فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود فمن اي جديرين ان يستجاب لكم وانما
كان حقيقيا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه مر لوسعيد رض روى مسلم
عنه ايها الناس انه ليس فيه للشان ليس بتحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني
الثوم هذا تفسير لبعيد لكنها تقدم الكلام في حديث من اكل من هذه الشجرة قال حيين قال الناس
حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رض روى مسلم عنه ايها الناس اني
امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي التسليم ويجوز ان يراد به
الخروج من المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون سمعي في الصلاة فسجد للسهو فاني اراكم امامي وفي
خلفي فاذكر النبوة الامام مع التخلف اشارة الى ان رؤيته م من خلفه كرويته من قدامه لعل هذه
الحالة تكون خاصة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكية تدوم بشريته لانه قال انا
بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا
ما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار رح ابن عباس روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة
فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العرق والسير يعني الاسراع ليس من البر ان اكثر
الناس في الطريق يتاذون من صدمة الدواب قال يوم عرفه عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل
م علي رض ايها الناس اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم
لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي رض فقال الناس اقيموا على ارقائكم الحدود
فان امة لرسول الله ص فامرني ان اجلدها فاذا احدث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها
فذكرت ذلك للنبي ص فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان الكلام رفع الى النبي ص ورواه
كما رايت ورفعه بعد الصحة صحة الحديث بين ذلك في جوابات اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله
يعرض التعريض خلاف التوبيخ بالجزاء بحرمة الخمر لعل الله سيرزقهما امرا فمن كان عنده منها شئ
فليبعه قبل ان يأتي حرمتها ويتصرف به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رض روى مسلم عنه
يا ايها الناس اني كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك
يوم القيمة من كان عنده منهن شئ فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من
بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شئ من هذه النساء

م جابر رض ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد
عامي هذا وفيه اشارة الى قدومهم وحثه على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان الظاهر انه لعلامة
بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر رض يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج
راجع بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من الصحاح وغيرها على انهم اطلعوا على روايته الاخرى م ابن
هريرة روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله
وفي الجمعة علم هذا من نفي آخر ح ابو امامة رض روى البخاري عنه يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل
اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا جزء من قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك الى التعوذ
من الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله وكلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك ما عن عيالك فلا
عليك بترك المواساة على جبر انكم جابر رض روى مسلم عنه قال بنو سلمة اي احدوا ان يبيعوا منازلهم
ويتحولوا قرب المسجد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام بطن من الانصار دياركم تكتب اثاركم بنصب الاخيرة
اي الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وكتابتها كتابة ثوابها ديارك كتبت الحكم
كرره النبي عليه السلم للتاكيد م ربيع اخر وهو ما اوله حرف قبله وما بعده مضاف الى مضاف او مضاف
ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الركعتين اللتين يصلي
بعد العصر فقال لها يا بنت ابي امية سالت عن الركعتين بعد الظهر وانه اتاني ناس من عبد
القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي لعوض ان قومهم تركك للقبيلة فشغلوني عن الركعتين
بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر بعدها ما تان تقضى ذهب بعض اصحابنا
رح الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر موضع بيانه مشبعا الحق وفيه بيان ان الفائت من السنائح
جاء بهات بدل باءهما وهذا بدل النبي ص في الحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت وقتها انس رض روى البخاري
عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر فقالت
كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال ويحك اهبلت يا ام حارثة انها جنان
اي لرجنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير وقيل التعدد بعدد
ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك في ملاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي
فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات ام خالد بنت سعد بن العاص وقيل
بنت خالد بن سعيد رض قيل ما روته عن النبي ص خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت
رسول الله ص وعلي وقاية بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت
القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بها النبي ص فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فنظر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يا ام خالد هذا سنا ٥

ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الى ويقول يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسنا على لسان الحبشة ويروى سنة بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه ص واختلاطه مع الصغار وان لعبه لهم جائزة وان الدعاء لهم بطول العمر جائز وكانه ص قال لها عمرك الله تعيد الاباء والاخلاق بمعنى واحد وهي بحمل الثوب خلقا ورديء اخلقني بالقاف يعني البسني بعد ثوبا آخر في عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم حزبين حزب فيه عائشة وسودة وصفية والحزب الآخر سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبي ص عائشة رض فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله ان يامر الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان من سائر نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيا ثم كلمته فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف هوام لما يتغلوبه امرة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله فيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه في آنس رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فزارها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انت هيه لقد كبرت اكبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعى على رسول الله ص ان لا يكبر سني فرجعت ام سليم مستعجلة حتى لقيته رسول الله فقالت يا نبي الله دعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله ص فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي ان اشترطت على ربي شرطا قبلني وانا في الدعاء على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس هو لذلك اهلا ان يجعلها طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه الداعي عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة ام لك اطلب عائشة عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي ص الدعاء على من ليس اهلا لان تكن قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا في الظاهر وهو قد لا يكون كذلك عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد بل لما جرت عليه عادة العرب في الكلام من وصلهم تربت يمينك لا كبر سنك وغير ذلك مما لا يراد به وقوع مدلوله وقد روى مسلم عن انس رض ان اليتيمة كانت يا ام سليم روى مسلم عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان ادنا احد من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني قد كفى عاشر العدد واحسن الينا قاله يوم حنين قال انس رض اتفقا على الرواية عنه

قال

قال كان النبي ص يدخل بيت ام سليم فيدخل خالته من الرضاعة وبنام عافراتها فجاءت ذات يوم فنام عافراتها فعرق وكان النبي ص كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقالها يا ام سليم هذا الذي تصنعين فقالت نرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفة م وان لم يمس طيبا وكان م يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس رض روى مسلم عنه يا ثم قال انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور بها صفة اي والام في السكك للعهد الذهني في الصفي نكرة او اضيفت وبجوز ان يكون اي موصولة وشيت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي الى سكك تريدينها حتى اقضي لك حاجتك قال الامزة كلمة يعني بها شيا اي اختلاقا فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عائشة رض روى مسلم عنها يا بي انت وامي والله ما رايت منها شيا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قالوا اهل الافك يعني عائشة هذا تصغير لعذيرتنا قاله حين قالت فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فانزل الله سورة النور تبرئتها كتب الله تعالى فعفيتهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا في حق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قالته لفاطمة حين بعثها الزهراء النبي ص ينشدنه العدل في عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يعني يطلب من النبي ص ان يسوي بين عائشة في المحبة لان المساواة بينهن في القسم كانت واجبة في حق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل فصلى الغداة ثم جلس في مجلسه وكان يوما عندي فدعا الله ثم دعا فقال يا عائشة اشتهت الصبرة فيه الاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني في اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان فاستبان بيان الاخر الله فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي بتشديد الياء من يشفي الله منهما راى في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي والنبي ص عند رجلي ما وجع الرجل الذي عند رجليه من النبي ص او من الراوي ما وجع الرجل الذي عند رجليه النبي ص فقال مطبوب بضم الطاء والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة بضم الواو والميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اثنا عشر طلعة الذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اي رجل قد عافاه الله رض اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله ص يقول ليحشرن الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة الامر اشد

شبكة الألوكة www.alukah.net

من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر والزمان الذي يقع فيه النظر
عايشه رض روى مسلم عنها يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث
ان الله لا يحب الفحش عايشة رض روى البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي
اكلت بخيبر اجد بالشاة المسمومة التي كان من اكل منها قال في مرضه الذي مات فيه فهذا
اوان وجدت اي وقت وجداني انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات
صاحبه من ذلك السم ح عايشة رض روى البخاري عنها يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يريد ان
بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه
جواز بيان عيب شخص على وجه النصيحة اذا ترتب عليه مصلحة ح عايشة رض روى مسلم البخاري عنها يا
عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قالت لما زفت امرأة الانصاري المراد باللهو ما يكون
مع العروس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم بالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو ح عايشة رض روى
مسلم عنها قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخلع رداءه وثيابه فوضعها عند رجليه وبسط
طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل
بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في رأسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على
اثره حتى جاء البقيع فاقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرع
فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال ما لك يا عايشة حشا وهو على فرسه
عطشى حال الحشر وهو بضم الشين وفتحها ترتفع من الصدر اي ضيقة وهي التي اخذها الربو وهو ضيق النفس
قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها لا اي شيء فكلمة اي للاستفهام متعلق
بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ ليس بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني يفتح
اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي اي شيء انت
مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي بما فعلت فخرج حتى عقيبه والتقما
منه قال فانت السواد الذي رأيت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهذة اوجعني
ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى منزل زوجته الاخرى
قال الجوهري يقال حاف بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول الناس وكذا قالت فيما سبق مهما
يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفى عنك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله
ويخبرك به فضمت في القول فقال وقالت مهما يكتم الناس مما مهما كتمت قال نعم قال فان جبريل
هذا شروع في سبب بيان خروجه من عندها مخفيا اتاني حين رأيت بكسر التاء اي حين رأيت خروجي
فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبريل نداءه منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبريل يدخل

عليك

عليك وقد وضعت ثيابك وقد خلعت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت
ان تستوحشي فقال اي جبريل ان ربك يأمرك ان تأتي اهل البقيع وهي مقبرة اهل المدينة فتستغفر
لهم قالت عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يوسعني ان يكون فيه هذا بل قد رغب قد رغم
هذه الجملة الحالية فخرجت تعليلا لما قبلها وقد اي قوم الجناب فقالوا هذا عارض وهو السحاب
المعترض في الافق مطرنا قالت لما قالت لم يا رسول الله اراك الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه
مطر وانا اراك اذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال شفقته صلى الله عليه وسلم ومحبته وشفقته
على امته ع عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في الحال
هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ورسله عده والرسل هم ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا عايشة
ناوليني الثوب ويروى الخمرة بالضم وهي السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله كان يشتد علي النزع ما ء وهو اتفقا على
وهو بضم النون الذي ينقع فيه الحنا يعني كان امرا وكانة نخلها اراد به طلعة بقرينة بيانه بما سبق
اذا استحركان في الطلع وانما اضاف النخل الى البيت لانه مدفون فيها وسوالي طاهرين يعني الميات للبيشة
لوحشته او لبيح منظره يعني يزيد ي اروان تفسير للغيار الوشق ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبريل يقرئك السلام تحفته فقلت وعليه السلام
ورحمة الله وبركاته وفيه فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف
من ترتب مفسدة عليه ع عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة هلمي اي ناولي ما في اليد وهي
السكين قالت قال حين اراد ان يذبح كبش اقرن ثم اخذها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله تقبل
من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذابح وقال للضحية اللهم
تقبل مني ع عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله
الله شيأ اي لا اقدر ان انقذكم من العذاب في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح يعني من اعمالكم ما
في الرياق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ
المنادى وبجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا نساء الطاهرين لا تحقرن احديكن جارتها قبل جارة المرء مراده زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق
الساق تقديره ولو كان الهدية كراع شاه محرق الخطاب للهديات يعني لا تمنع هدية وبجوز نصب كراع
على ان يكون المحذوف كان ذا حمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للهديات يعني لا تمتنع
احديكن من الهدية لجارتها احتقار الما وجد عندها بل تجود مما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لنساء هن في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعني لا تحقرن احدكن صدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار في الشاة وفي حث على
الصدقة واستجلاب القلوب الباب استشهد عائشة رض ليس احد يحاسب اي يوم القيمة الراد
بالحساب في الحديث ما استقصي فيه الاهك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش الحساب
عذب اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري وان متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة
وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم رواية عائشة رض وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد
اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط عادة من الصحكة لبالغة يعني ليس القوي من يكون
قادرا على ان يسقط خصومة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب حول النبي صلعم معنى هذا الاسم
المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة
العرض بفتح العين المملكة والاراضي يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا
كانه من العرض المقابل للجوهر وهو على اراء اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة
زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود غنى ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما
الغني عن النفس يعني انما المحمود غنى النفس وهو القناعة لان النفس لا تكون محفوظة الا به ف
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان
واللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الابواب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين
الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرأوا ان شئتم لا يسئلون الحافا الضيف بالفقراء
المهاجرين المتعففين عن السؤال حيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال استمع في حقهم
ترفعهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر
محذوف اي سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ
لو كان السؤال بالالحاف صادرا منهم لما احتج الى معرفته فقرهم بسيماهم ح عبد الله بن عمر رض رواه البخاري
ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي لا
انعم عليه صاحبه يجازيه بمثلها فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد
وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رض اتفقا
على الرواية عنها قالت هاجرجاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي
طالب رض فيهم فاتفق فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر رض على حفصة زوجة
النبي صلعم وكنت عندها قد جيئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا

عمر

معشر كنتم مع رسول الله صلعم فقال ليس بأحق بي منكم للخطاب لاسماء واهلها والذين كانوا معها في الهجرة الى
بحاشي الحبشة ولاي العهر رض ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضيم ورفع وقع موقع الجوهر تاكيد المعنى
يليكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر الى ارض
احد بها من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله صلعم يعني تغيير من الهم لضمير ليس عدل الخطاب وكم
قال لاسماء حينئذ قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رض ليس كذاب
يعني ليس باثم من كذب به من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم هو او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين
يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير ويقرب القلوب اليه واشار صلعم
م فقال خيرا او نمى خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا او دنا الى الخير ولم يكن صحبه بمثال في الحديث اذا ابلغ
على وجه الاصلاح وتماما بالتشديد اذا ابلغه على وجه الافساد وقال سفيان يعرف الكذب في الاحتمال
رجل الله اذا جاز للاصلاح بين الناس فلا اصلاح بينه وبين صاحبه يكون او قال صاحب التحفة الحديث
متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت حاشية
ماروته عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة احاديث اخرجها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قدم الكذب
الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرته وبالكذب
يقول لكل منهما للآخر لا احدا احب الي منك فانها جائزان مفوض عليها بالحديث الآخر وفي خاص الخلام
ومنه قول ابراهيم عن سقيم ومنادي يوسف عليه السلام ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل
على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان يريد المتكلم بكلامه معنى في الضمير
مثل ان يقول فلان ليس هنا وينوي ان قدامه ذكا او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احد من الجيش
ح الغصب بن جنادة رض رواه البخاري عنه ليس بناء وعليكم كذا هو في تتمة كلام علي الذي ذكره في
في حديث انا نال نزوره عليكم ابو هريرة رض رواه مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد
بالسنة القحط وصف قوله تمطر واسند المطر الى المزعوم بالصنيع وكن السنة ان تمطروا وتخطروا كما يدل عليه
ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل بان ينزل ولا تنبت الارض
وذلك ان الناس بعد تقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع ما كان حاصلا من اولا الشرق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد رح في عدم
الزكوة في الفرس والشافعي رح في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم
وذهب ابو حنيفة رح الى وجوبه في الفرس بقوله في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة نصف دينار
سمرة بن جندب اما كان رض يامرنا بالزكوة من العروض التي تعد للبيع وهذا العبد في الحديث على العبد للخدمة
والفرس على فرس الغازي توفيقا بينهما فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على الرجل

شبكة الألوكة www.alukah.net

قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة رض الا صدقة الفطر فيحمل ما عليه هم جابر رض روى مسلم عنه
ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها او حذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما هي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء وهي الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة
وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي
الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود وهو خمس اذ واد الذود من الثلثة للعشرة لا واحد له من لفظه كالنعم
من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي صلعم وهو اربعة
امداد وكل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل عندهما مائة وثلاثون درهما
وعند ابي حنيفة رح كل مد رطلان من التمر صدقة وفي اخر الحديث حجة على ابي حنيفة رح في ايجاب العشر
في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا وكن يا ولد بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا
يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعلم بقوله تم فيما سقته السماء والعيون العشر
لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادقته في صحيح مسلم
وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة يزاوي هذا الحديث جابر اتفاق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت لما قالت من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كنا
نكره الموت يا رسول فقال ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة رض اي ليس الامر على ما زعمت
من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته
احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر البشير في العذاب للتهكم وتخلم
كره لقاء الله وكره الله لقاءه وقال لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان على هذا في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله الخ وفاطمة بنت قيس رض روى مسلم عنها قالت ارسل وكيلي الى شعير
في عهدي فتخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه
نفقة قالت لها ملطلقها ثلاثا زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي المطلقات الثلث وروى انها اخر تطليقة
بقيت لها من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم
وكنا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة
واصحابه تجب لها النفقة والسكنى مطلقا لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله تع
وانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي اراد ته وهو ما يكون اجود الشعير
وروى الجعفي ان عمر رض رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت
ام كذبت قد جاء رض اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في السفر قد ظلل
عليه وانا سا حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر استدل به من يرى

الصوم

الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحمل الحديث على من جهد الصوم بدليل صيام النبي صلى
الله عليه وسلم في السفر وقد يهنة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب
قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصص العام في كلامه
ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول في ابي هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا
ليس من اهل سنتنا من حلق اي شعره مصيبة او قطعة ولم يخرق اي ثوبه ولم يسلق اي يرفع صوته بالنياحة
فكان هذه الافعال الثلثة في الميت قد تكون من اتفقا على الرواية عنه ليس من بلدنا الا مهاجرة الى
الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملايكة حافين يعرس بها
فيزول السخيمة بكسر السين الا وحر الحقد تجاهها الملوحة ثم ترجع اي تزال المديحة باهلها ثلاث
رجعات فيخرج اليه كل كافر ومنافق وهذا الحديث على منفى مكة والمدينة شرفهما الله تع قال ابو حنيفة
رض اتفقا على الرواية عنه ليس من جاد عن ذمة رابية الجوابية وهو بجيلة اي حالكون ذمة الا
ان من ادعاه لما غير اب له الا كفر كافا مشددا ذكر المفعول الثاني والمراد منه كفران النعمة من ادعى ما
ليس له هنا بمعنى يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا ليس من
سنتنا وطريقته ومقصده من النادر لفظ استثناء ومعناه حتى ومن دعا جاهليا الظرف وقع الدعوة
الله وليس كذلك الحاء عليه اي حارقك التعلق على الخليل وهي الخاء والراء المهملتين بمعنى
مر جع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما
ايما رجل رجلا بالفسوق والرمي به الكفر الا ارتدت اي الكلمة الرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك قال ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوى
الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام
وفي رواية او راى يعني قال او شق الجيوب او ردد ما جاء في الجاهلية خ ابن عمر رض في رواية
البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن كما تغنى به الامام
على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كما اذن لنبي يتغنى بالقرآن
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن
آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت
هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وبين قابيل وقد صح ان النبي
ص قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص
من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى الجنس فلا يفهم منه القسمة فلا يكون
من بعض فيفهم منه قسمة اثم الدم وان يكون قابيل مستثنى من قوله من سن في الاسلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سنة سيئة او يكون قوله عن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن القتل اولا
ويروى انه كان اول من سن القتل في بني مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو
قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم التبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي ثقل ذلك
على اصحابه لانهم ظنوا بان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي ﷺ
ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان
وانما المراد به الشرك فعلى في نعم وبيس م جابر رض روى مسلم عنه قال سال النبي ﷺ عن اطلال
الادم فقالوا اما عندنا الا خل فقال نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة
في انه ما خلل من الخمر حلال روى ان عامة ازواج النبي ﷺ كان انزل حفصة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت قص عبد الله علي قال الرايه في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فاذا هي مطوية
كطي البئر فاذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لم ترع عليك
فقصصتها على النبي ﷺ فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام
الليل الخ ابو خيثمة رض روى البخاري عنه نعم الصرفة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة
الصيفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا قول ذكر معه الوصف فاسمي فيه
المذكر والوتد بفتحتين بكسر الميم وسكون الوتد نصب على التمييز او حال اي عطيته وهو يتناول الهبة
والعارية لكن الوهب يستعمل لفظ اللقحة كثيرا في الهبة والشاة الصيفي منحة تعد واصفة مادة
لقحة او استيناف جواب عمن سال عن سبب لونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة بملء اناء لبنا وقدح
باجزي باناء آخر ابو هريرة رض روى مسلم عنه رفعه بكسر العين وتشديد الميم وماتيه بمعنى التي تميز
لنا على قسم المستحق فيما عندهم اي لاحد لها اليك يدوي بفتح الملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص
بالمدح بحسن عبادة الله لجلال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة ومواه فملازم
[illegible] بيس ما قلت ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب
عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال
الفاسي سبب انكاره عم تثنيته في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه
وقال النووي وهذا ضعيف لانه قد جاء التثنية في سنن ابي داود عن ابن مسعود رض انه قال علمنا رسول
الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه ولا يضر
ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبي ﷺ تركه ذلك خطبته
عم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والاجمال اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ابو هريرة

رض

رض اتفقا على الرواية عنه بيس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله
تقدم بيانه عليه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها قال ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه بيس ما لاحدهم ان يقول نسيت اياتا كيت وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا ووقف
صفة الاية بل هو منسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي انساه الله تلك الاية ونسخ تلاوتها
فيكون هذا النهي خاصا في حق النبي ﷺ وانما نهاهم عن هذه القوله ليتلا يتهاونوا الصيام وعلى القرآن
واعلمهم ان ذلك في من قبلهم الله لما راى في نسيانها من الحكمة كما قال الله ما ننسخ من اية او ننسها نات
بخير منها وقال اخرون انما نهى عنه لئلا يتكل على تركه القرآن وعدم ملازمته عليه فكره لهم ان يتعرضوا
للترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوي واستذكر القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة
على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بيس ما لاحدهم يعني لا تفرطوا في حفظ القرآن
واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدر الرجل من التفلي بفتح التاء واللام اشد
وهي المآل الراعية وكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفلي المتفلت من عقلها اذا اطلقها
صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي تشد بها اذراع البعير فتصل في جوانب
رض اتفقا على الرواية عنه بينا وهو فرق زمان القرشية بمعنى الخاجاء مضافا الى الاسم
والفعلية وما بعد يحتاج الى جواب يتم به المعنى اذا اشتق يعني فاجاءت بيت او قات مني
اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني جالس على كرسي بين السماء والارض فجئت منه
حتى هويت الى الارض فجئت بمعنى هويت الى المعنى ثم اتيت اهلي وقلت دثروني فدثروني
فانزل الله يا ايها المدثر اي المتدثر بثيابه ويقال بالنبوة والرسالة
قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات
وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستكرهة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان
بالثوب لاشتماله عليه لما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في القراءة والمراد به هنا
الشرك قال النووي من قال قد ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما
نزل اقرا باسم ربك الذي كما خرج به في حديث عائشة رض واول ما نزل بعد الوحي وانقطاعه مدة
حتى روي انه عم كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي

شبكة الألوكة www.alukah.net

بقدر الاستعداد القابل للعطاء ثم استعداد القابل آخر فيحصل له عطاء آخر وهكذا فيكمل له العلم
كشارب ماء البحر اذا شرب شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية
ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا نايم اذ اتوني اي اتى الملائكة اي زمرة واقصة
حتى اذا امتلأ فرج بين بينهم فقال لعمر خطاب اي زمرة اقرأ نظر الى الاشخاص فقلت الا ترى قال
الى الناس والله قلت ما شاء الله قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه
الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعدهم الا قوم من جفاة العرب على اديارهم التهتهة فهو محمول
الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه مشيه شيئا ثم اذا زمرة حتى اذا اعترضهم خرق من دونهم
قال اعلم قلت اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى
والغير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي يخلص منهم الا مثل همل النعم المسل بالفتح جمع هامل
وهو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم الا القليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رض اقتصر على
الرواية عنه بينا انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بعضهم البس دون ذلك
اثره الجميلة من قوة الدين وكمزة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رض انتقلنا الرواية عنه
بينا انا نايم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانا ارى ما شاء الله ان ارى من التقليب حول العطن بفتحتين
ليعلم ان عمر اول باب الزيادات من قوته على الاعادة المطلوبة دون التقليب المعهود عليها كلي فنزعت
منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وهي بفتح الذال المعجمة الدلو العظيم
الملاى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافة
وهو سنتان واشهر وفي نزعه ضعف يرد به نسبة العجز اليه انتصر منه لان عجزه في خلافة
ما تحمل من الاعباء اي مشقتها حتى قالت عايشة رض لما توفي في حديث صحيح ما برحت بالناس
وكثرة المنافقين وفتوح البلاد ما نزل بابي بكر الجبال الراسيات تنقضها ولكنها بلاء من الله ابتلى
في ايامه بكثرة الفتوح ليعطي كل احد على قدر نيته ومشقته فيتميز المخلص من المنافق
من جاب على قومه لانهم كانوا يقولون افضلنا واسيئنا فزك ثم استحالت غربا بكسر الزاء للناقة
العظيم التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير وعنا خذ عبقري
ثم انقلب الذنوب الذي بيده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة ثم ارجعه ريا من الناس اي
سيد الحي يا ينزع نزع عمر حتى الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس بلا مشقة
او روى الابل عطنها للتشبيه قال القاضي ظاهره يدل على انه يكون في خلافة عمر خصاصة واذ عم
ضرب مثلا لانتشار الناس في زمان عمر رض وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود
رض ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصينا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة ثم الحسن وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الا ان يمكن ان يقال المراد هو انها
اول سورة نزلت بكاملها ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا عشاء نايم اتيت على مفاتيح
خزائن الارض وفيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى تملكه امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع
روى معلوما وضبيرة اللاتي وجمعوا في يدي سوارات بكسر السين وضمها روى منعوتا ومرفوعا بين
ذهب فكبر علي اي ثقلا لكراهة نفسي لهما واحتمالي اي صيرا في ذاهمين وحزين فاوحى الي ان
انفخهما ان هذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين الذين ارادهما النبي
سوارين بهما يضمر امرهما بادي سعي فاولتهما الكذابين الذي انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب
اليمامة قال القاضي وجه تاويلها بالكذابين ان السوارين كالقيدين المذمومين عن البطش فكذا
الكذابان يقومان بمعارضة شريعتي ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قولهم انا بينهما يدل على
على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا
او قال اوحي اليه شيء تنزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات المسلم فاولتها الكذابين الذين
يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة
قلت معناه يظهر بمعارضتهما وتخاصمها النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء
في مرض موت النبي قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي قال فاز فيروز فقتل
مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية
وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال
العلم قال العلماء بين العالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني
في شبيه بالجسماني والنوم سبب في الروح المنورة في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغيبية
الجسدانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم فمناسبته ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه
والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر
والعسل تناولها الآية التي فيها بين كر انهار الجنة فمن شرب الآية يعطى العلم الشرعي فمن شرب اللبن يعطى
العلم باسرار الشريعة فمن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال فمن شرب العسل يعطى العلم بطريق الري واما
الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه والمزيد على ما يقبل يحصل
الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تع وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم
بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل من سيد العارفين ابي يزيد البسطامي قدس سره من انه قال
شربت الحب كاسا بعد كاسة فما تفنى الشراب وما روبت ويمكن ان يجاب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل

ان هذا في حق خلافتها جميعا الان تدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بطعن ان
ابا بكر قطع اهل الردة وجمع المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رض عنهما
وعن سائر الصحابة ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ
الى جانب القصر لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال لابي
وعليك انت يا رسول الله عليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغتسل يدل عليه ما وجدها وليس المراد الوضوء
العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رواه عن النبي ع
من توضأ للوضوية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فايدة وهي الاشارة الى شرف
الوضوء العرفي فالحمل عليها اولى ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه
اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بالكسر الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال
له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه
دليل على اباحة بكثرة المال الحلال ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا
في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح
الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بكسر الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل
من كما الشراج فواسق تبعت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول
الماء بمسحاته وهو اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما
اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت
من تاني السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها فقال اما اذا قلت
هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ف مالك
بن مغفله رض بفتح الغاءين المهملتين وبالعين بين المهملتين قيل ما رواه عن النبي ع خمسة
احاديث لم في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه زايدة انا في الحطيم ومر حطيم الكعبة
سمي حطيما لان جدره منكسرة من مساوات الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى
الحطيم سمي حجرا عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما جوته من حايط فهو حجر وانما قال الراوي
وربما قال لان النبي ع حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا
اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال الراوي وسمعته اي النبي ع يقول فشق ما بين
هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نقرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي فغسل هذا الشق ثم
الشق الذي كان في صفحه على ما روى مسلم عن انس رض ان رسول الله اتاه جبريل وهو يلعب مع
الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله

في

في طشت من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني مرضعته يقولون ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم
اتيت بطشت من ذهب معروف وقيل تاء وهو بدل من السين من ذهب عملت ايمانا قال القاضي اصله
من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها
وقال النووي ان الطشت كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له او من كمال
اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصية اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي
والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطشت مملوة من الايمان يحتمل ان يكون ما جعل فيها يزيد في الايمان
من نفسه اذا تملأ بقلب النبي ع الموصوف بكمال الايمان فضل قلبي وهو الاصل كان لتصفيته وتزكيته
قابلية لمعرفة ما عجز القلب عن معرفته ثم شق على بناء المجهول اي شق الملك القلب خلفه وهي
الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي موضع القلب في مكانه اي مثل ما التيم من موضع الشق
قيل ما ذكر في الحديث من شق الصدر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان التسليم لذلك
لا التعرض لتوجيهه به يتكلف ادعاء التوفيق بين المنقول والمعقول وهو ربما يتعذر ثم امتلئ ثم اعيد
محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في حين التصديق اذ الرسول
وهذا الفريق لا استحالة فيه شرايت بلابة دمه البغل وفي قلبها ابريق يضيء خطرة عند
اقصى طرفه ابرق بعد نظره فعلت عليه وانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل
من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد وفيه اشارة الى ان انما استفتح لكم فانا محمد وان
انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء عروسة لا يفتحها احد ان يزفها اليه غيري الا باذني الا ترى حسين
قيل وقد ارسل اليه يعني هذا رسول الله الى محمد للعروج دبرا قبل هذا على ما ورد به الخبر
لان امر بنوته كان مشهورا لكنه يخفى على خواص الملائكة قال نعم قيل وقد بعث اليه اي الى عروجها وهذا
فتح الي جاء وفي تقديم ما تحته الى ما فوقه اشعار بالسرعة ومزيد الاعتناء بشان المعروج اليه ثم فتح
اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذ الفاء فجاءة كان الانسان افتقار جبريل
هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح قال الامام النوربشتي
امر النبي ع بالتسليم على الانبياء وان كانوا افضل منهم لانه كان عابدا عليهم وكان في حكم التابع لهم
في حكم القعود والقايم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح
بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ع قيل وقد ارسل قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذ يحيى وعيسى وهما ابنا خالة بيض كل منهما ابن خالة الاخر
قال هذا يحيى وعيسى سلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد

شبكة الألوكة www.alukah.net

بي الى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ﷺ قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه
فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا به بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رزيته عم الانبياء في
السماء الاولى الى السماء بعده يدل على تفاوت منازلهم ودرجهم وعروجهم من جميعهم يدل على انه
اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى بي السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد ﷺ قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء به ففتح فلما خلصت
فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد حتى اتى بي السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا
هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان اوفر
الانبياء شكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى فانه مربعة بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ﷺ قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى عم قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزته عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال
ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انا بكى موسى ع اشفاقا
على امته حيث قصر عدد هم عن عدد امة محمد ﷺ احسد عليه لا ان لا يليق به واما قوله ان غلاما
بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى التعظيم المنة لله تع لان محمدا من غير طول العمر
في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبريل قيل من
هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ﷺ وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما
خلصت واذا ابراهيم ع قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا
مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبه ومنه قوله تع فيها سررا مرفوعة
اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد اذ ينتهي اليها علم
الرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع
وهي قريبة من مكة كانت يعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح
الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال جبريل هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة
انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذا يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال الا
كوثر والآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وقال الباطنان لفقراء امتي فاما فلان ففي العقول الذي

اولا انهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصيبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل
ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة فانها يدل كيفية ثم هذا يكون
من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهر الجنة في العظم والعذوبة او من باب موافقة الاسماء بان
يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع البيت المعمور وهو قريب من البيت
آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت بلناء من خمر وانا
من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها وامتك اعلم ان اللبن
لما كان ذا خواص وبياض واولما يحصل به تربية المولود صور به في العالم المثالي الحاصل في الخيال
التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد المتعاظم الابدي الذي هو الشرع المشرع
فرضت علي الصلاة خمسين صلاة كل يوم قيل كانت كل صلاة منها كاربعين [illegible]
لله على صلاة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى ع فقال بما امرت قلت بخمسين صلاة
كل يوم قال موسى ع ان امتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم واني قد جربت الناس قبلك
وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله او مثلها فقال
اولا وعالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فاسئله التخفيف فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال
فقال مثله فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عشرا فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت
الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا يستطيع خمس صلوات
كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله
التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم وكان ابو مسلم اذا جاوز
فلما انصرف فان رجعت كنت فيها راضيا وسالما ولكن ارضى بما قضى به واسلم لامره فنوديت اني قد امضيت
فريضتي وخففت عن عبادي وجزيت الحسنة عشرا فهذا ما رأيت ليلة اسري به الى بيت المقدس
هذا يكون واقعا بين كلامين متقاربين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي
مراجعت النبي ﷺ في باب الصلاة لعرفان ان الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة
رضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي في خمس فرايض في التخفيف وخمسون
فريضة في التضعيف لقوله تع من جاء بالحسنة حديث المراج متفق عليه كما في مشكوة في صحيح
البخاري وذا كلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان بهذا الاعتبار فتم
اوله بعلامة فيه لكن لفظ مراجعة موافق لرواية البخاري قال الطيبي كان اسراء النبي ﷺ الى بيت المقدس
وال السماء بالروح صحيحا بان الله تع جعل في كتابه العظيم المسمى الاقنوم غاية الاشراف وكان ذا ايدا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه لنكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان
المعراج كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن
صعصعة انه قال قال رسول الله ﷺ بينا انا عند البيت بين النايم واليقظان ويقول لاحد في اخر الحديث
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك
اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نايما في القصة كلها وانما قوله فاستيقظت يحتمل ان يكون
هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة والمراد منه افاقته من
تلك الخامرة ويرجع هذا الى الحالة البشرية قال ابن عمر رضي الله عنه بينا ثلثة نفر قال الزهري
النفر بالتحريك عدد رجال من ثلاثة الى عشرة يمشون احدهم المطر فاووا بقصر المسرزة اي انضموا
الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
اعمالا علمتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بتوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم ان الضعير
فيه للشان كان لي والدان شيخان كبيران وامرتي وليصبيه بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم
اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اذا رددت
مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي
بعد ذات يوم الشجراي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجيت بالحلاب
باكسر اي باللبن فقمت عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية
يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك
دابي ودابهم حتى طلع الفجر الراب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا الى ان منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت
تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء لوجهك ففرج عنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة
العظيمة المطبقة فرجة فرأوا منها السماء فقال الاخر اللهم ان كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب
الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجهة اليها فابت حتى اتيتها
بماية دينار فسعيت حتى جمعت ماية دينار فجيتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة ففرج الله بها بتخفيف الراء اي كشفها وقال الاخر اللهم ان كنت
استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي
عرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرة ورعاءها وهو
الراعي فجاءني فقال اتق الله واعطني حقي فقلت اذهب الى تلك البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله
فلا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقرة ورعاءها فاخذها فذهب به فان كنت تعلم اني

فعلت

فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب
الصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين واثبات ما علم من سوابقهما قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني
انما خلقت للحرث وفيه دليل على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير ممنوع فقال الناس سبحان الله بقرة
تتكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله ﷺ فاني اومن به انا ابو بكر وعمر اخبر في مكان
من تكلم البقرة وان كان خارجا عن حادثة وابو بكر وعمر اخبر ايضا انهما مما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا
عليه الذيب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذيب فالتفت اليه
الذيب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عبد كما ذكر في الذيب يشتمل فيه على ما يشتمل
ياكل الذيب غنمهم يعني من الحافظ لها في زمانه وقيل ام المراد من الزمن الذي لا يكون فيه سوى
وهذا الوجه بعيد لان قول الذيب ليس لها راع غيري انما يليق ان لو كان الذيب ممن يعقل ويتكلم يوم
بضم الباء وصحيح رواية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس ماشيتهم فتكون للسباع فتاكلهم
فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذيب يتكلم فقال رسول الله ﷺ فاني
بذلك انا وابو بكر وعمر يا هامة اي لها ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع تكلم البقرة والذيب وقال ليس بها
ليسا حاضرين في الموضع قال النووي هذا الكلام تضعيف للاول اي الذي ذكره الراوي وقال ثم ليس بها
للبعيد وفي الحديث اشارة بينة الى بيانها وبيان وقوع خارق العادة لنبي بني قبله ومن ثم قال ابن فورك
رضي الله عنه انتفاء الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة فنجد فصلا من شكل الاول فيتفرع اي يتشعب شكل الثاني
عن الطريق ثبلا بوذي المارين فشكر الله له اي قبل منه فكذا الحمل فتنفرد له قبل ان يتفرع على
الرواية عنه بينما رجل تمشي في حلة وهو ما يكون في بيت من جنس واحد من برود اي يتبختر تعجبه نفسه
اي يتكبر مرجل بكسر الميم المشددة وفتحها جمته بضم الميم وتشديد الجيم ملة على المنكبين
وترجيلها تنظيفها وتحسينها انخسف الله به فهو يتجلجل اي يتحرك في الارض حتى يوم القيامة
ويخسف بالتدريج انما عذب بما كره الا لان التنظيف ممنوع كيف وقد مدح النبي ﷺ ليس ثيابا
ثمينة وكان يكثر من شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك قبل ان يوحى اليه انه نبي بعيد الاتيان
لتحقق وقوعه وان يكون الامر الماضية هنا لتحقيق وقوعه وان يكون الامر الماضية هنا لتحقيق فصل
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والجيم اثر الكي
وقد اسمها بلده بالمهملة مستعمل في الوجه وبالجيم في سائر الجسد قال العلماء انما وسم في وجهه
الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث ان لعن فاعله يقتضي التحريم وما في غير الوجه
فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبي ﷺ وسم ظهر رجل في الفتح وعقبه ان انها رقة لعل الله يجعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يحتمل ان يكون اخبارا من النبي لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ابو هريرة رض لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده فيسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله ع القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الوجاه للسياسة وقيل المراد بالبيضة المنوذة وبالحبل حبل السفينة فكن قتبته انكر هذا التاويل الان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق البيسير قد يعتاد ويأخذ الكثير قال ابن عبد البر اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمرة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته واما غيره فلا باس بوصله فيرخص لاتخاذ القحاب المتزوجين في الريب وقيل وقيد بالتفصيل ان لم يكن لها زوج او سيد فان كان فباذنه كما ان [illegible] باذنه او زوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشو بكحل او نحوه فيصير اخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تاثم فاعلته والاثم المفعولة انما غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالصلاح والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر علي رض روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من لعن ابوي احد هو يلعن ايضا ابوي الاعن قرار البادي بنفسه يلعن ابوي [illegible] في حديث آخر بسب الرجل والديه اقول لعل الوجه في تفسيرهم هكذا وهو استعداده بان يتسبب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكونان واقعا بالسببية سبحان الله وكيف اذا استحق من يكون سببا للعنة فكيف يكون حال المباشر هم لعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد بالذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي انما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه اتفق اصحابنا على تحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرر لانهم انما يذبحون لاستشارة بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من اوى محدثا بكسر الدال على غير ولاية او اجارة من خصومه ويروى بفتح الدال وهو المبتدع وحمي الابواء على هذا الوجه التقدير حماه والضمير به ولعن الله من غير منار الارض وهو علامة وهي العلامة التي تجعل بين حدين لمجاورين هم ابن عمر رض روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عابه يجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو امر بي عشرة من اليهود بعني عشرة من اجبارهم الذين هم رؤساء لآمن باليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو بايعني عشرة من اليهود لدخل بين علي ظهرها الضير لجاء حتى يأتي الاعن وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم قال ابن عباب رض اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد اتيان اهله قال بسم الله اللهم

جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا فعلها قال وقال يكون خبرا لان دوان يكون شرطيه وجزاء وسياتي الجملة خبرات فانه ان يقدر هنا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لان المتقي اعلم ان لو هنا على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تع ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بيهما ولد في ذلك اي في تلك الاثنتين لم يضر الشيطان لم يتمكن الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان او دخل على نفي الاضرار الديني لم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقرب الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك والاقرب الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك والاقرب الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون بالنسبة الى الولد الحاصل بالتسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بسبب الاضرار البدني خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا وشعبا لسلكت في واديكم وشعبكم لانهم اسلموا طوعا قال الحاكم للغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي صلعم بذلك انهم سابقتهم ولا فضلهم على سائر المسلمين وانما اراد به اختيارهم لافقهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيه من حق الجوار وحسن المعاشرة والمتابعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين فقئت عينيه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم الخ ابي ايوب رض روى مسلم عنه لولا انكم لم تذنبوا يغفر الله لكم جاء ما تذنبون ثم يستغفر الله فيغفر لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف من حسبانهم ان الذنوب كان غالبا عليهم حتى خص بعضهم الورع والجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم انوم وفي الحديث تنبيه على ما جاء مغفرة الله تع وتحقيق ان سابق في علمه كائن لا محالة ثم ان يغفر الذنوب المعاصي فلو قدر عدم عاصي لخلق الله من يسبيه فيغفر ليسبغ عليهم انعامه قال قال الله تع من علم اني قادر على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشارك بي شيئا في امر

ام حبيبة بنت ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي صلعم اللهم يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لعزة اخبرت انك تبتغي بنت ام سلمة قال هم لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الربب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانهم كانوا يربونها ويقومون بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في صقلب ما حلت لي انها بنت اخي من الرضاعة ارضعتني وابا ها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام على بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرض بكون الضاد خطاب الان واجه علي بذلك كان كذا اخي لكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضير في انها قال المعرض عليه اختها عزة بفتح العين والحديث كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

صادرا عن حق درة وعزة لكنه ع عظم في الحكمة وقال لبنا تكن واخا تكن وقد قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى ايه التحريم وهو رباءبيكة اللاتي في حجركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي قائدة في قولك لقد اخبرت بانك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انما كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي ع بينته انه من الامور المختصة به رظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوها الحديث على خارج مخرج الغالب ام ابو سلمة رض روى عنه واهل اصل عثمان اثبت اهل منصوب بفعل مقدر بعضه ما بعده لو ايت اهل عثمان قال النووي عثمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عثمان البلقاء وهذا غلط ما سهو كذا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب يسوقه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم قلت ابن عمر رض انتقلت عادة الرواية عنه قال دخل النبي ع النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان ع يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمة قبل ان يراه فلما رآه ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فاتى ابن صياد عن زمزمته فقال ع لو تركته بين ابن صياد ما في نفسه وكان في حذاقة الكهنة فاراد النبي ع ان يسمع اسلوب كلامه على عقلته منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا تفسير للظن المستكن في تركته مرجابر رض روى مسلم عنه لو تركيتها اليماء لاشتاع الكسع ما زاد قائما اي لسمن حتى يكون قويا في العلة قال الامام مالك حين عصت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدى فيها للنبي ع سمنا وكل يابتها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بعجوة النبي ع فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في نزوله عند عصرها ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقب بنوالد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من احوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا قال قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فما فتئتم الجنة مخلدين فيها ولا دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير ينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث

في حديث الاطاعة في معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على الكراع الذي هو موضع بين ركبة والدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع بعث او ارسل احدا الى ذراعا على سبيل الهدية او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لتكميله دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تخريض الناس عليهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا فرآه يوما يصلي فاخذ يتصدى الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال ما لك فقال انه خطفتني الملائكة عضوا عضوا كرر للتنصيص لتاكيد الخطف هو الاستلاب يعني بجملتي قطعا فقيل له ما ذا رات قال اني حين دببت خندقا من نار يعني اما جهل مصداق الحديث والله يعصمك من الناس ابو موسى رض روى مسلم عنه لو اعلم انك تسمع صوتي وانا اسمع الراوي فيه للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاجبتك ثقت لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود للزمار الصوت الحسن قال له وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي لحبرتك تحبيرا تاخ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ع ومع ثابت بن قيس في يده رسول الله ع قطعة من جريد حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال له لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امرك الله فيك يعني لن تجاوز من امر الله فيك وهو العينية فيما اثبت من البنية ولئن ادبرت عقرك الله اي اعرضت عن طاعته ليعقرنك الله العقب الجرح والمراد هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة وانى لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت بك ما اريت وهي من قيل انا الذي تنبا اي حيده وهذا اشارة الى رؤياه ع المتواترين الذين شقا عليه فنفخهما وهما الكذابان بعدي عني قتل ثابت هذا كان يستفتي خطيب رسول الله ع يجاوب الوفود عن خطبهم قال لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي ع لمسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم ويبلغ ما انزل الله اليه خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ان فعله لاخذة الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين ومن موضع معروف يسكنه اليمن البصرة فاعطيتك هكذا وهكذا قاله ثلاثا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي ع فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان عند رسول الله ع عدة او دين فليات فاتيته فقلت ان النبي ع قال لي كذا وكذا فحثى ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كانت ثلاث حثيات واما حثاله ابو بكر بيده لان خليفة رسول الله فيده قائمة مقام يده وفي الحديث حسن الوفاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العمرة وأكثر العلماء على انه مستحب واوجب الحسن وبعض المالكية ابو صهيب ردم روى مسلم عن علي
قلت نعم لو جبت الضب فيه لم تاتيه باعتبار كون عادة او حجة اي لو جبت كل سنة وفي بعض
الروايات بالهاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية اي لا يطيقون اداءه ومشقته
قال اي النبي ﷺ الحديث حين قيل كل عام قال الراوي قاله ايضا اقرع بن حابس حين قال ﷺ يا ايها الناس
قد فرض عليكم الحج فحجوا فسكت ﷺ حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عن جوابه كان زجرا لائقا عن سؤاله
فلما رآه لم ينزجر قال لو قلت نعم لوجبت احتج به من قال الحكم مفوض الى راءيه والشرط فيه ان يكون بوحي لكن
ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يفيد وجوب الحجة هذا تفسير من المصنف للمبتدا المحذوف
في قوله اكل عام اي اي كل عام وجوب الحجة ام فحذف العام قوله عمرا بن حصين رضي على الرواية
عنه قال كان ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين
فنقضت ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبي ﷺ واسر اصحابه رجلا من بني عقيل فشدوه
بالوثاق فاتى عليه رسول الله ﷺ فناداه يا محمد فيم اخذت فقال ﷺ باخذ حلفائكم ثقيف فتركه
فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال ﷺ لو قلتها اي تلك
الكلمة وانت تملك امرك في حال اختيارك وقبل ان تكون اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح
فيه دلالة على ان النبي ﷺ لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه
وبه ما روي انه ﷺ قرأه ورد الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة يفلح
كل الفلاح ونحوه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه
ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في الحقيقة ومن ذل الاسر في الدنيا
ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فراره واخذ الرجلين بماله فلا بأس في اسلامه
يجوز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستباحة الهم به على ان الكافر لا يحكم باسلامه
اذ قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي ﷺ نهى عن المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند ذلك
منه والتجاءه الى شجرة قال الاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد
والمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة وهي التي صارت
للنبي ﷺ اما بحكم انها كانت بسهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوفقوه
فقال ﷺ اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال لا يجني جان الا على نفسه قلت اخذ على
حال ابتداء الاسلام وكان من دعائهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ح ابو هريرة رضي روى البخاري
عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لنالته رجال او رجل شك في الراوي اراد به سلمان
منهم كما وهذه الروايات مذكورة بعينها في صحيح مسلم ح جبير بن مطعم رضي روى البخاري عنه لو كان

المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح المنونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن
بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنا لكفرهم كتركتهم بعض اسارى بدر وما قاله بعض
الشراح من ان المراد من النتن الذين القيت جيفهم في قليب بدر بعيد لان السابق الى الفهم السليم
من قوله لتركتهم من تغيير المصنفات اياهم بالاسارى احياء دون الموتى واما ذكرهم هنا لحديث
ان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم وبني عبد المطلب على ان لا
يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي ﷺ وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي ﷺ مرجعه من الطائف وكان
يرفع اذى قريش عنه فاحب ﷺ ان لو كان مطعم حيا كافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النتنى
ذكرا تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز ذكر الحال اذا تعلق به كمال نهيه
اطلاق السيد منه من غير فداء لاسامة بن زيد رضي روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اقرأ
من امرأتي فقال ﷺ لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال ﷺ لو كان ذلك ضار فاتهم
لانهم لا يعزلون عن نسايهم فلا يزجرهم على اولادهن الرضيعة يعني العزل من الاربعة اي توكيد الترك
على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرج امرأته وقت الانزال قال بعض الشراح
لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا لا ابتغاء هو الطلب عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم
يعني اضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب يعني فيموت على الحرص على
الدنيا حتى يموت ويملا جوفه من التراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني
ان الله يقبل التوبة من التائب من جميع الذنوبات كما قال النبي ﷺ ويمكن ان يقال
ان تاب يجيء بعني وقف قال الجوهري يقال تاب الله عليه فعنا ان بقاءهم يحول دون على حب المال ويعدم الشبع
الا من عصمه ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه من فضل ربه ويتوب الله على من تاب من قتل الاسرى بعد الاثخان
اشعارا بان الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان انتهاء ممكن كذا بتوفيق ربه ومعونته
نكتة وهي ان في ذكر بني آدم دون الانسان تنبيها الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعة البشر الميل الى
ممكنة بان يطرا عليه من سقام فيفقد ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لو كان لابن ادم واد ذهب
لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الا دينا يعني يترتب عدم تلك الثالثة على تلك الليالي
الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء يكون الثاني
مقيدا خاصا يعني وامارفه فلكون جواب لو في حكم النفي ومن جعل وعنا للنفي فقد جاوز من النفي
م جابر رضي روى مسلم عنه لو لم تكلم الا كلمة منه ولقام لكم قال الرجل جاءه يستطعمه فالحيس
شطر اي نصف وسق بفتح السين وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامرته وضيفها حتى
كاله وفيه دلالة على معجزة عظيمة ومنقبة جسيمة وفي هذا الكيل ما ذكر قريبا في عصر السكندم ابن عباس

شبكة الألوكة www.alukah.net

رض روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى نار دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة فى الدعوى اخرا والا فعلى المدعى اقامة البينة اولا دفعا للفساد لما جاء فى بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعى مخالطة او معاينة بشاهدين او شاهد واحد اذ لولاه لتغلب الفساد على العقلاء بتحليفهم مرارا فى الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راى فى مقابلة النص فلا يعتبر قد بهريرة رض انفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اى من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر الضارع بعد لو فى الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وفرقنا قالان لو للمضى وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء قد جبير عبد الله بن الحارث انفقا على الرواية عنه قيل له فى الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع الخلاف قال بعضهم كنيته ابو جم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه للاختيار الوقوف اربعون ذكر مسلم عن ابى النضر هو الذى رواه اولا عن ابى جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب ان عام لما جاء فى رواية ابى هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا مراد امرو ليس للمصلى سترة او مر بينه وبينها قد ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا قد ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما فى النداء اى الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعنى فى حضور الاقامة وهذا وقف لقوله ثم والصف الاول اى فى الوقوف فيه والترجيح مع الامام من الثواب الاواحد وبان يجتنوا الى الصف الاول دفعه ولا يسع بعضهم بعضا الا ان يستهموا عليه باقتراع القرعة استهموا بتخفيف الميم اى اقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التكبير الماضى الصلاة كانت يعنى به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اى ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو اتيتموها حبوا اى حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى ع لفظ العتمة العشاء مع نهيه ع قلنا يحتمل ان النهى لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون على الاطلاق قبل نزول تسمية الله تع بالعشاء وان يكون ابو هريرة رض سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعلمه بلوغ النهى عن هذه التسمية اليه او نقول فى اطلاقهما فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء فى المغرب ولو قال لو يعلمون ما فى العشاء لحملوها على المغرب

وفات

وفات للطالب فاستعمل لفظ العتمة الذى يعرفون نسخ ابن عمر رض روى البخارى عنه لو يعلم الناس ما فى الوحدة من المضرة البينة على الراكب وحده من الشيطنة كما ان من ثواب الصلاة بالجماعة وعدم تبيينه فى حاليهما لما سار راكب قصده بليل البلد وفيه نهى عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا وكان الظاهر ان يقول لما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر فى الليل اكثر لا سيما اذا كان وحده يركبه من يؤذيه شئ اعلم ان العلم ما فى هذا الاحاديث يعنى المعرفة فصل فى اخبار تقابلت رض انفقا على الرواية عنه لو اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلاة العشاء قال حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر رض فقال الصلاة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة فى تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لا يرد فيه كتاب وسنة ان امر ع ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو لا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك تحته عن كل صلاة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذى يتسوك به وجمعه سوك ككتاب وكتبا فاستحب السواك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلى لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلى حتى يضع فاه على فيه فلكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله ع لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووى كذا يستحب السواك عند وقت الصلاة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع والنوم او اكلها له رائحة كريهة كيلا يتاذى الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك لم اشق رض روى مسلم عنه لو لا ان تدفنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اى صوته تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انه ليعذب ان هذه الامة تبتلى فى قبورها مر ابن عباس رض روى مسلم عنه لو انا مررنا ان نبتلى بالسكنى عند قليب الغرقد بن جثامة لما اهدى اليه اى الى النبى ع حمار وحش تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث انه ان ترد ليكن الا انا حرم ان انشى رض روى البخارى عنه لو لا الهجرة لكنت امرا من الانصار قال المناوى لم اقف للمراد من الانصار شيئا المراد منه كرم الانصار بان لا تبتغ بعد الهجرة على من نصرة الدين وقيل معناه لو لا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لاسبع تركها لانتسبت الى المدينة والله اعلم لو صح الحديث وقفى النسخة الصحيحة فهذا المحل ومن وقعه على مقتضى ترتيب المصنف كما اول هذا الفصل يرجح ذلك بادخالات قرائن رض انفقا على الرواية عنه لو لا ان معى الهدى لاحللت تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ابى لبثت ليالى انس رض انفقا على الرواية عنه لو لا انى اخاف ان تكون اى التمرة من الصدقة تكلمنا تقدم الكلام عليه الباب الثانى ان لا تقلب الا هلى قد ابو هريرة رض لو لا ان يشق على المسلمين يعنى لو لا ترك تخلفى عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما بينا نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهى طائفة من الجيش بلغ اقصاها اربعمائة ولكن الحد محمولة وهى الابل يحمل عليها رلا اجد ما احملهم عليه ويشق على تشديد الياء اى يغتم فى وفى فضل الجهاد وانه كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم قد ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

لولا بنو اسرائيل لم يخنن اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه مارواه ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل فى مجالسهم لسقوط الثلج فيأخذ كل يوم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه ليوم الجمعة والسبت لكرامة العمل فيه وقد كانوا عن ادخار هما اكثر من ذلك فادخروا فعفن واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهتها بيانه مارواه ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حمله على ان يأكل منها ام ابن عمر رض روى مسلم عنه لولم تنبؤا الحاء ها الله بكوم بنبون فيغفرهم ويرحمهم الخبه تقدم البيان عليه فى حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو تحلبون لانكم لم تحلبوا فصل ام الحصين الاحمسية رض قيل ما روت عن النبي ﷺ ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي الا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش والمراد بالامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او يخصى فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا جابر رض ان ابعت بالخيك تمرا فاصابته جايحة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع تمنه له بقدر الهالك بم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الثاني في قوله القسيم وقال مالك ان هلكت الثمرة اكثر يجب وضع والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي ﷺ امر بالصدقة على من اجيب في ثمار ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امرهم فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون في البايع بالاتفاق ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان النبي ﷺ امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقالوا ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل الخبر انما طعن في امارة اسامة كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره ﷺ اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقوى وايم الله هذا قسم اصدق ايمين الانسان كان تخليقا اي لايقا بالامارة ولئن كان لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائدا الى ابيه فان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي ﷺ يبتني زيدا حتى كان ابن عمه زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لاباءهم ترکوه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان دعيم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه في لوح ثواد بن عارب رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رايتموني تخطفتنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تتركوا مكانكم حتى

ارسل

ارسل اليكم قالها يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا وزيد بن خالد الجهني من انفقاء الارض ليعرفنه ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر بين وبر فرقا بين تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم بين فالامة غير المحصنة اي غير المتزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال سنة فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكره مسلم عن ابي هريرة رض ان رسول الله ﷺ سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال فذكر الحديث قال ابن عباس رض اذا زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة قال النبي ﷺ لهند امرة فقالت اني امرع وانكشف فادع الله لي فقال ان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر فقالت اني امرع وانكشف فادع الله لي فقال ان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر فقالت اني امرع وانكشف فادع الله لي فقال ان شئت دعوت الله ان يعافيك قالت المرة كانت تصرع فقالت اصبر فانا لا اتمالك اني اتكشف فادع الله لي فدعا لها الصرع وهو من معروف مزعاها فاحتسبت الصبر على البلاء لما لها من الاجر فدعا لها بالعافية رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك فاختارت الصبر على الجنة او العافية وسئل عن الصيام في السفر فاخبر ان سؤاله كان في رمضان لان الكلام في التتابع ان شهر رمضان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قالها حين امرهم بتشديد الميم في المرات الثلاث وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط ليلحق بها غيرها من المناصب خ جابر رض روى البخاري قال دخل النبي ﷺ على رجل من الانصار فقال له ان كان عندك ماء بتنا في شنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تشنية اجوف الشرط محذوف معنى فهاتها والا فلا ورهنا الدرع تناول الآلة بالفم من غير تعاطي وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان في جابر رض انتقلنا الى بني عبد الاشهل ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين المعجمة بالقرب بالقاف ما يشرط به اي يقطع من الحجامة بالحاء المهملة والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث قلت الاصل في ان الشرطية ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية شيء من اداتيقن لعلى التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل ان التاكيد تحقق الجزاء كما يقال ان بينا ان لك صديقا ان كان صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك فحق المقصود وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لدغة بنار يقال لدغته النار بالدال المعجمة والمعنى المهلة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكأنه نبه بشرب العسل على

شبكة الألوكة www.alukah.net

للسهلات والكي محلل البلغم والريح وفي تاخيره عن العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند
الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات والاحب ان اكون تكلمت جابر رض روى مسلم
عنه انكم تقولون ان عبدة الحمرة في هذه الساعة لتقولون ان هذه مخففة وهذا ادخلت اللام في خبرها وهو كاد
مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين النافية لعل الشيخ اورد ها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل
فارس والروم يقومون هذا استينا في جواب من قال ما يفعلون على ملوكهم وهو قعود اي قاعدون فلا
تفعلوا اي يتمنوا بايهم ان صلى اي امامكم قاعدا فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا
قعودا قال جبر صلى قاعدا والناس خلفه قياما فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م سيبعقيب بن ابي فاطمة رض قيل اسمه
عن النبي م سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد م بهذا اللفظ
معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي م عن مسح الحصا في المسجد فقال ان كنت
لا بد فاعلا الجملة الاسمية وهي لا بد حال اي ان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعل فواحدة
اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلاة خ جابر بن مطعم رض روى
البخاري عنه ان لم تجدني فاتي ابا بكر قال لامرأة ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان
جيت ولم اجدك كانها عنت بموتها لم اجدك الموت قيل في النسخة
النسخة المقروة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رض انتقال على
الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال لهم ان نزلتم بقوم فامر لهم
بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف
الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيفان ياخذ حقه من
الطعام جبرا من مضيف اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث وقوله للجهود باذ محمول على المضطرين لان ضيافة
واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوها منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتدا الاسلام
لان اخذ الطعام كان جايزا للضيف لغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل
انه محمول على ان مرادهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة مر عليهم من المسلمين قال النووي هذا
ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رض حين قوي الاسلام دون زمن النبي م وقيل حق الضيف
في الحديث ان يمتنع عرضهم بالسان ويلومهم لان ياخذ طعامهم انس رض روى مسلم عنه قال سيل
رسول الله م عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم
حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد منها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عايشة
ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد المبالغة في قرب الساعة

وفيه بعد الى هنا جاء تصويب اكثر هذه اللغة في قربها وقوله م بعثت انا والساعة كهاتين يشير الى
السبابة والوسطى قال القاضي يعني كفضل احدى الاخريين في عمر من الخطاب من انقطاع الرواية
عنه قال كنا مع رسول الله م فمر بنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد غلب البلوغ فقال له رسول الله
م اتشهد اني رسول الله م فقال لا بل اشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله
على ظن انه الدجال فقال م ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن هو فلن تسلط على قتله لانه لا يقتل الا عيسى ابن مريم م وان لم يكن فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد هو من ستة
الرضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمكان على الجزء من الجملة اي لم يكن هذا الدجال
ولما كان فيه قران دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي م الحديث سورة الشكم ابن عباس رض
روى مسلم عنه قال صام النبي م يوم عاشوراء امر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود
فقال م لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المرة القابلة لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع العاشر
مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المرة القابل حتى توفي رسول الله م في الثاني عشر من ربيع الاول
قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي م لانه عزم عليه وكل ما عزم عليه
او امر او ورغب فيه فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا
البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى فيه انس رض روى مسلم عنه لئن صدق ابن آدم
قال ابن عساكر لما سال النبي م عن الغرايض كان مؤثرا عليه فقال بعد ما سئم هذا السؤال
ازيد على هذا ولا انقص ابو هريرة رض روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي لئن كان سؤالك
كما قلت فلا حذ فالمقول صار الضيف المجرور محرفا كما غاسئهم الملك سئم باب الاضافة الى السيف
الذي ينتفع اليوم وهو الرماد الحار قال الطيبي كما بالكاف وفي المصابيح وصحيح مسلم كاب
الجهني وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكنه بالام لان اللام في خبر ان كثيرا ما تكون للتقوي وصحيحا
القسم وقال النووي كانما استسهم معناه كانما اظلهم شبه النبي م ما يلحقهم من الالم بما يلحق اهل الرماد
من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تحزنهم وتخجلهم في انفسهم فصاروا كانهم يسالون المال
وقيل معناه احسانك اليهم كالمال تخرق احشاءهم وكانك تكفهم عن الله فلهم عليك اي معين
دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قال لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة
اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب
كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسفهون والجهل هنا ضد التبصر
من القول وفعل قال حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
بضم افضل الصدقة ما بعده ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصلحة الدين لكن ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يندم غالبا ردي ان متصدقا جاء رسول الله ﷺ بيضة من ذهب فحذفها النبي ﷺ بقضيب لما عرف
انه لا يملك غيرها وليس لرقوة البصر فان قلت ثبت ان النبي ﷺ لما سأله ابو ذر رضي الله عنه عن افضل
الصدقة قال ﷺ المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا
الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون اذا كان غنى النفس
فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما
كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب
حالهما وقيل المراد بالغنى غنى القلب يعني افضل الصدقة ما غنى به الفقير قلت ابن مسعود رضي الله عنه روى
عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه ﷺ
فالذين فيهم عين رأته ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي ﷺ ثم الذين يلونهم وعلى هذا
قيل لكن الصحيح ان قرنه ﷺ اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء
قوم سبقت شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجيء بعدهم قوم يكثر بينهم خيانة
بالبناء للفاعل وكثرة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة
عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايتهما
يبدأ لقلة مبالاته بالدين ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم
الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر اي النبي ﷺ الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة
ثالثة اما يحلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتنة بالتوسع في المأكل
لا ما يكون خلقه وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم الشرف
يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله ﷺ في الشهود الذي
يأتي بشهادته قبل ان يطلب تلك الشهادة ممدوحة قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن
هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها بل يستشهد عند
القاضي احتج بالحديث من مذهب ابي ان الشهادة قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور على خلافه قال انس
رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب
ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور
الانصار خير قال العلماء على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه
مخافة الفتنة ثم ابو هريرة روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها
وشرها اولها المراد بالخير كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر
وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة المذكور كان آخر الصفوف اليوم مرتبتهن

قال

قال النووي للرادبه صغير النساء اللواتي يصلين مع الرجال او افاضل آخرها البعد عن مخالطة
الرجال وتعلق قلوب بعضهم ببعض ولما ذا صلين متميزات فيهن كالرجال خير الصفوف اولها رواه جابر
رضي الله عنه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يؤجل مع يسار ذي
صاحب الموضح عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه شارح المشكاة لا بد
من تنبيه التعليم والتعلم بالاخلاص روى ابن عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث من قرأ القرآن
فقد تعلم القرآن من ترين عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد قال ابو هريرة
رضي الله عنه خير نساء ركبن الابل المراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت
هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلنا لا يفهم هذا الان مريم لم يركب الابل قط
على ان في صغره هذا استئناف جواب ما يقال ما سبب كونهن خيرا من الحبش بعني الشفقة على الزوج في
الغيبة من يقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج ولن تزوجت فليست بحانية وادراعاه من
الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف وقيل هو كناية عن البضع الذي هو كله
يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها في علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل نساء
وخير نساءها خديجة بنت خويلد المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحد منها خير لها في
عصرها واما التفضيل بينهما فسكوت عنه ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة
قال القاضي عياض عن هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل لا تدايس خروج آدم
وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجمع فضيل الا ان خروج آدم سبب لذريته وبعث
الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء العصاة تقدم الكلام في ان افضل ايام الدنيا او يوم القيامة في باب
الناس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق فيه عبدا من النار من يوم عرفة رواه مسلم عنه خيار امتي
اي امرائكم الذين يحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قيل
كان ذلك في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي عما جنانتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والمراد
ويصلون عليكم اهليتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن
عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ابغض الناس الى ثلث ابغض فعل التفضيل من المشترك على الشائع
وذوما قاله شارح البخاري ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان
يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام فالحد في الحرم ابو مايل
عن الحق في حق الحرم بان يرتكب حرمة ويفعل معصية فيه مصداق قوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يجري سنة الجاهلية كالمسوجرا

شبكة الألوكة www.alukah.net

شخص بجناية من هرمن قبيلة ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اتطلب فقلبت
التاء طاء فادغم فى الطاء دم امرء دم امرئ حكم بعيد حق لبريق دمه بالهمزة المفتوحة اصله بارئ
ماضيه هرق اصله اراق والهمزة فى مضارع افعل انما كانت محذوفة ليلا يجتمع الهمزتان فى الاخبار عن
نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور قلب الهمزة هاء بقى الهمآء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة
زائدة اصله بارئ ماضيه اراق سكن الهمآء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء
ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه قال ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه اثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر انما ثقلتا لان
العشاء وقت الاستراحة والصبح فى الصيف وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة
الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما الرسوخ المخلصون فيطيبلهم هذه المشقات لنيل الدرجات
ولا يعلمون ما فيهما اى من الاجر لانهما ولو حبوا اى لو كانوا حابين والحبو بالتسكون المشى على الاليت
او هو الدبيب والرجليف قال ابو هريرة وعايشة اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها
وان قل اى العمل وانما كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس تالف به وتدوم بسببه الاقبال على
الله تع ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه
احب البلاد اى اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ما وارى الانسان الى الله ساجدا
ان المسجد موضع الصلاة والذكر ابغض البلاد الى الله اسواقها لان التسوق موضع الغفلة والفتن المراد
بحب الله تع المسجد ارادة الخير الصلة وبغضه السوق خلافا لاهل الحديث عبد الله بن عمر رض روى البخارى
عنه احب الصيام الى الله صيام داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لان
اشق اذ النفس يصادق ما ألفته فى يوم ويفارقه فى اخر دل الحديث على ان افضل من صوم الدهر وفرض
بعضهم الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا من الاصل المستمر فى الشرع فان قيل كيف يكون
صائم الدهر افضل وقالهم الصيام من صام الابد قلنا نحمل على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية
او على هذا من ضعف حاله وتضرر ببرد تيبوسه ما روى انه نهى عبد الله بن عمر رض عن ذلك لعله انه سمعه
ولم ينه حمزة بن عمر رض لعلمه بقدرته او نقول الصيام دعاء عليه للارتكابه المنهى عنه او معناه انه يجد
ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلاة الى الله تعالى فى النوافل صلاة داود عم كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون
اخف وانشط فى العبادة ام سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله
تع سبحان الله والحمد لله الى اخره وانما كان هذه الاربع احب لانها على جملة انواع الذكر من التنزيه

والتحميد

والتمجيد والتوحيد لا يخرج بايتهن بدأت لان المعنى المقصود كما يتوقف بهذه النظم الا يتوقف
كل واحدة من الجملة قال المحرر التحقيق حقيقة ان يرجع هذا النظم ان المستحق فى العبارة فيه راجع الى
بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا بأحد الصفات الثبوتية التى يتحمد بها الحمد فيعلم له فى مقابلة
لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك ان الله تعالى الكبير العظيم فى عقيبه بان عاد به انتهاء
على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اى بوفاء يكون بها ما استحللتم به من الفروج اى الشروط
التى يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام بها فى بلد معلوم والا فنصفها او نحو هما
وما قاله بعض الشراح من ان يدخل فيه معاد على المرأة الى الزوجة فى الزوجية مثل ان يتزوج عليها
ولا يتسرى فضعيف لان ما تحرم به الفروج ويستحل سببه هو المهر ما يتفاوت فى الشرط يكون الحق
بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شروط فى حق النكاح اوجب الوفاء فى ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اخوف وروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركة
الدنيا قالوا وما بركة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد الاموال نبتت اى الارض اى كثيرها
يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتى الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد به ان ما حصل بها
من الدنيا فهو خير لا محالة وكا يترتب شر قال فهل يأتى اى ينشأ الخير الا بالخير انا يأتى اى ينشأ الخير
كرها ثلاث مرات ليتتبع ما فى خاطرهم من الاستبعاد يعنى الخير الحقيقى انما يأتى الا بخير فكان هذا الجواب
ليست بخير حقيقى بل هو مقتض ان شرا لانها تشتغل من كمال الاقبال الى الآخرة مزهرة بهذا شاهد الوجود
ينبت الربيع البقول فصدها قبل كونها اسنانا جوابا عن قال ان الخير اذا اتى بشر فسلم الربيع ينبت
الحيوان الذى اكلها او يقارب اى يقارب من الهلاك ويهدى بفتح الباء الهملة وتشديد الدال المهملة
يلط الارنبة فى الاكل حتى ينتفخ بطنها فلا يخرج ما فيه وهى نصب على التمييز او نزع الخافض
اى الارنبة التى اكلت الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول عريضة كالكف ذات
هذا استيناف مفرع من المثبت فانه جاز اذا اصاب المقام العموم كما فى ذرأت الايام المجدبة وهنا كان كذا
اكلت اى الارنبة التى اكلت الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها اى شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت ثلطت
الرآء اى اخرجت الروث وهى ما يخرجها البعير من بطنها ليضعفها ثم يبلها وبالت وثلطت اى البعث التلط
وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينتبه الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه
وذلك لانها لما رأت بنتا خضرا نبتت لها الشهوة البهيمة اذ هى نافع فزادت فى الاكل من غير نظر الى عاقبته فهلكت
فكذا من جمع المال ويلتذ بها ولا ينظر الى احتمال اخرته فيهلك هذا للظالم المفرط فى جميع الدنيا اعلم ان مثل ما
اكله الخضر مثل المقتصد لان الدواب لا يستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت يتوجه الى الماء فيكن مضرته بالتلط
والبول وغيرها فكذا من اقتصد فى اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها ولا يخاف من وبالها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكان نعرف انّ ههنا صنفًا آخر وهو ان يأكل الدابّة من الخضر مقدار ما يسدّ جوعه ولا يشبع منه حتى يحتاج
الى دفعه فذلك مثل السابق بالخير الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانا لم ينكل النبيّ ﷺ الا فيما يخاف
على امّته والخوف في هذا الصفات ان هذا المال خضرة تأنيثه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة وهو
خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقّه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقّه اي في محلّ الانفاق
فنعم المعونة هو للكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقّه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة
جسيمة وفي هذا المعنى قيل ثبيان اذا وقعت نفسي بايسر بقة من المال تكفيني الى يوم تكفيني وان هو لم
تقنع فتلك مصيبة. اثبت بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله ﷺ ان هذا المال خضرة زيادة توضيح
والا فمعناه كان معلومًا مما تقدّم بتلويح مع اية ترمض روى مسلم عنها قالت لما قال ﷺ لازواجه اسرعكنّ
لحاقًا بي اي بموتي منكنّ بصبري اطولكنّ يدًا كنّ يطاولن ايّتهنّ اطول يدًا وكانت اطولنا يدًا زينب لانها
كانت تعمل بيدها وتصدق هذا المذكور في صحيح مسلم قالت اشراح ظننت ازواج النبيّ ﷺ ان المراد من طول
اليد معناه الظاهري فاجتمعن يطاولن ايديهنّ ولكنه كان كناية عن سخاوتهنّ يقال فلان طويل اليد
اذا كان جوادًا قول ليت شعري من اين عرفن ان الازواج ظننّ كذا والمفهوم من حديث عايشة ايتهنّ فهمن
منه التخاوه تطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيهن ولكنّ ظننّ منه طول الجارحة لما استقام
تعليلها بقوله لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم انّ من له ادنى دربة يعرف ان اتعاب الاطول
للعضو يوجبه عن فكيف غفلت عنه ازواج النبيّ ﷺ مع قوّة ذكائهنّ وفيه معجزة للنبيّ ﷺ حيث ماتت زينب
اولهنّ ولحقت به عن قرب ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اشرح كلمة اي اصدق كلمة تكلمت بها القوم
كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني
جعفر وكان شريفًا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حدّ ذاته وهو الممكن وهذا
قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان القول العقل شاهد ان عليه روي ان لبيدًا
لما انشد هذا المصراع قال صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا يزول
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا احدثكم حديثًا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق
الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا في اخر الزمان عند موت العلماء
فيجعل الله ذلك عوضًا لهم عما فات والاول اظهر ان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخف تدع
خياله صورًا غير موافقة لما في عالم الغيب فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله
يوم القيامة واخبثه رجل كان تسمّى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن
الانتقام وهو مستحيل في حقّه تم فيكون كناية عن شدّة كراهية هذا الاسم وعقوبة المسمّى به اذا اشتدّ منه
م جابر رض روى مسلم عنه افضل الصلاة طول القنوت يعني افضل احوال الصلاة طول القيام استدلّ

به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلًا كان او نهارًا لو غير بعضهم
الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلاة النبيّ ﷺ في الليل وصف بطول القيام قلنا
ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان
المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرّم فان قيل اذا كان افضل فلم يعبد ما
روي انه كان يصوم شعبان اكثر ما في المحرّم قلنا لعلّه لم يعلم فضيلته في آخر حيوته او لعلّه كان يرجو له
اعذارًا فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود ﷺ فيما سبق كان باعتبار الطريقة
وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود ﷺ في المحرّم ايضًا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة
بعد الفريضة صلاة الليل وفيه حجّة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلاة الليل على سنن الرواتب م ابن عباس
رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه
او مستحبّة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابًا ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربّه وهو ساجد اقرب مبتدأ وخبره محذوف وفيها
استدلال الحال مسدّه هو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائمًا الا ان الحال ثمة من جملة مقرونة بالواو وانما
كان العبد اقرب الى رحمة الله في حالة السجود لانها حالة غاية الذلّ والاعتراف بعبوديته وكانت مظنّة
الاجابة ولذا امر النبيّ ﷺ بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام
استدلّ بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والاخرون على افضلية الثاني بحديث جابر رض تقدّم قريبًا
رجح اصل التخفيف القول الاول بان السجود مذكّر للبداء والعاد الذي يلوح اليهما قوله ﷺ منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتها ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي وقعت
في الصلاة ولان كل السجود ام حرام بيت بجان رض اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي
لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال لا انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت مع زوجها
في زمن معاوية الى قبرس فصرعت دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة
ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا الجمع في الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام
بنت بجان رض اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت
انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضًا من افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان
اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معوية فكيف غفر لما جيب بانه لم يحضر الجيش وبانه اراد الجماعة
فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير يزيد مستحلًا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب
الكبائر فآمن الى الله وملكه اليه الشيخ الشرح وفي الحديث دلالة على ان المقتول في سبيل الله والموت فيه سواء تضعيف
لان المفهوم منه الصغرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على عظمها واعظم امرها لان هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقولهم اول ما يحاسب به العبد صلاته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قولهم بين الناس خ بن عباس رض وروى البخاري عنه امر الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه وفيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جوهرة الكفر في الباب الثالث في حديث اسيفعه فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل ابن ادم تاكله الارض بسكون كل واحد اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم وهو العظم الذي في اسفل الصلب عند ويقال للعجم ايضا منه خلق وفيه يركب الرادمنه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روى في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان وبالجري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله تع حرم على الارض اجسادهم ابو هريرة رض روى عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه ي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله بالغصب ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم مفعول من المعافاة وهو من العفو وقوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن اثم الناس وايديهم الا المهاجرين المراد بهم الذين هاجروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيواخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المهاجرين فوجهه ان يقال معافاتي بمعنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة الاجابة وهو الموصوف فالاستثناء منقطع لان العصيان من اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن ابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه الايمان بمنيه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعمل فيه وتعين فيه ويكون استينافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهي في تاويل المصدر مبتدا خبره صدقة وتعيين الرجل في دابته فتحمل عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانة كما ياه في دابته وخبره صدقة وكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر الصدقة حذفا لمضاف ان دخل التشبيه للمبالغة وكذا الصفي في

اخوانه

اخوانه وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها وكل خطوة وهو مبتدا الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلاة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة لان ذكر الله وعلى الخطوة الى الصلاة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير لشاكلة وتشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتحط الاذى عن الطريق صدقة تقدم القول فيه لهذا في الباب الثاني في حديث ان خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعنبة الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبر بالفعل بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى الخمر والطرقات قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقيق بعيد كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفتهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقيق لانه غير موصل اليها او للكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ بمعنى كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العمل ان كان والياً عليه ومن عدم الخيانة ان كان موالياً عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي هشا الترم حفظ يوم القيمة م جابر رض روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان الله عهد لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار وعصارة اهل النار شك من الراوي وهو بضم العين بمعنى العصير وصديد اهل النار بن عمر رض كل مسكر خمر اي محاضر ومفطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الاخرة ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه كل مولود يولد على الفطرة اي ما عرف فيه رضاه الله صدقت اي قوله كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كالا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام هانئ بنت ابي طالب رض قيل كان اسمها فاخته ما رفعته عن النبي ص سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله ص عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذا فقال ام هانئ فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله عم زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته ترى وارها فقال قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ قال ابو عيسى انما نعرفه من حديث ام هانئ

شبكة الألوكة www.alukah.net

اجرت أجرت فاعل وامنا من امنة بعد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قال اليوم
فتح مكة دل الحديث على ان امان المرة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما
ان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام اذ لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد قوله جابر رض
اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله ع فاعيا بعيري فلما اتى ع على تحسه فوثب فكنت
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي ع فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير
فقال ع قد اخذت جملك باربعة دنانير وكل ظهره اي وكوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد على
جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة رض عملا بقوله ع نهى عن بيع وشرط او عن
صفقة في صفقتين وفي الحديث ذكر ان شرط الركوب اما ان يكون باجرة ويكون بيعا في اجارة واما
بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له تلك تمة فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزادني قيراطا فقال
لك الثمن ولك القيراط اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وفي روايات البخاري
ايضا مختلفة وفي بعضها باثنتي اوقية درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق يقال رواية اوقيت يكون
اخبارا عما وقع له العقد واربعة دنانير يكون محمولا على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قوم بها
الدراهم ورواية عشرين على ان دنانير صغار ذكر مسلم عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قوله فاخلع من اسلم ورزق
كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة
اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فان بمطلوب الدنيا والاخرة ج ابن عمر رض روى
البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي
تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك
اي ما قصده من ثواب الخطوات كلها قال لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف اي
قيل له اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهو شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذا للتمني
او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطيه صلاة هذه الجملة عطف على قيل مع قيد من بعده من
المسجد فقال ما يسرني اني منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي مشاي مصدر مبني بمعنى ثواب مشي الى المسجد
وجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب
اليه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قد سالت الله لاجال ضربته اي محدودة ومقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول ولكن الكسرة اشهر رواية
اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يوخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار
او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تتعوذ وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول
الله وبابي ابي سفيان وبابي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحياتهم كانها سالته ان يحيي

مدة حياتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف تنجب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر
كذا في النجاة عن العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
جاء رجل الى النبي ع فقال اني مجهود يعني فقير جايع فارسل ع الى بعض نسايه فقالت ما عندي الا ما
ثم ارسل الى اخرى وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال ع من يضيف هذا الليلة فقال ابو طلحة
الانصاري انا فانطلق به الى رحله فقال لامرته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال علليهم بشيء
فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا ناكل فنعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله ع
قال ع قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل اعناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني فعلا من
الانصار وامرته هذا تصغير من الصنف بضم الصاد تثنيه قيل قوله فعليهم بيان على ان الصبيان لم يكونوا
محتاجين وانما يطلبون على عادت الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف
لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء ثم لما بعد
بعد الالتزام بحضرة النبي ع صارت واجبة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرايل
رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملايكة ويلقون الامر الصايب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء
وان يكن في امتي احد فعمر تقدم عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون
فسلم ابو هريرة رض روى مسلم عنه لو احتظرت بحظلة شديد وهو بكسر الحاء المهملة وباللام والظاء
المعجمة ما حجب بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قال للمرة قالت ادع الله لي قال اللهم
ثلثة اي ثلاثة او كاد خ عمر رض روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما طلعت
عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والزيادة
به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رض لما قرا النبي ع انا فتحنا لك فتحا مبينا
هنيئا مريئا قد بين الله لك ما نفعل فما ينفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات
جنات تجري من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن رواية في الصحيحين
ابو موسى دون ابو هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير الرجل المذكور على بناء المجهول اي
الذي جزم عن الحد في مدحه انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب به
عمران بن حصين رض روى مسلم عنه قال اتت امرة من جهينة رسول الله ع وهي حبلى من الزنا فقالت
يا نبي الله ع اصبت حدا فاقمه علي فدعا ع وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل
فامر بها نبي الله ع فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال عمر اتصلي عليها يا رسول الله
وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت بعيني
وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قالت الجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا وقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولما رجع الى المدينة جاء رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا فاري انظر اليك فامكنه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي فزعا يعني احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي ﷺ قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفت عهدك قد انجاني الله منهم فقال ﷺ ويل امه مسعر حرب لو كان له احد يعني يدفعه الناس والفتنه فلما عرف انه سيردده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فبلغ ابا جندل ابن سهيل بن عمرو وابو جندل ممن حبسه قريش بمكة فانفلت فلحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام تعرضوا لها فاخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي ﷺ تناشده الله ان يرسل الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن فارسل اليهم فقدموا عليه وروى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه هذا الرسول لمعظم ما اي علم بشيء منه اي مما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني ملكه به بما به قاله حين سأله جبريل بكسر الهاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة وعن الشبه اي عن اشبه الولد باحد ابويه فقالهم اذا علا مني الرجل ذكرا واعلا مني المرأة يكون اني باذن الله فقال السائل صدقت فامن خ ابو هريرة رض وروى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا تسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحرف اي على ما عنده لعلم مراد السائل كان سورة من حرصك حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عم اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء المخففة اي من غير اكراه ولا اجبار بيقين مكان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المخصوص من شفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال الظاهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستشهدين شفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين منهم ايمان بلا ثمرة وبالمستشهدين منهم ايمان مع ثمرة وهي ازدياد اليقين والعمل خ ويشهد رض روى البخاري عنه لقد عدت بعظيم الحق جاءك قاله لابنه المزبن لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة وقيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبي ﷺ

الشيخ قال الامر المجهينه كان ابي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لقد تجرعت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله الاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا ام انس رض روى مسلم عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها انهم ترفعها هذه الجملة الاسمية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتأويل يعني يبتدرونها حال كونه زمان ابتدائهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يفوته الادراك الصلاة مع رسول الله ﷺ وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فلما قضى ﷺ صلاته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال القائل رجلا ما وقيل الرجل هو رفاعة جد رافع الانصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد تكثيرها فضاعفها ذكر العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع في الصلاة لسكوته ﷺ عن المنع لكن السجب والسكينة مر ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس مر ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش تسألني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى البيت المقدس فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على اليقين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي يأخذ بالنفس ما كربت ظهرا قط مرفوعه الله لي انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به ولقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى عم قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة رض انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحفة وقال النووي يجوز ان يراد الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة صرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوي بالتشديد عزم محمومون ونسبتها شنوي واذا عيسى بن مريم قائما يصلي اقرب الناس شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه المفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبوة عم هذا تفسير من الراوي فحانت الصلاة اي جاء وقتها فاتمهم فان قيل كيف راى الانبياء عم يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلاة هنا الدعاء لكن قوله عم فحانت الصلاة وقوله فاتمهم لا يناسبه او نقول مثل له عم حالهم التي كانت في حيوتهم لانهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع مثل عدم وجوب الحمل لانفسه فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت فبدأني بالسلام بداء مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار في مسعر بن مزمة ومزوان بن الحكم يعم انتقلا على الرواية عنها قال صالح النبي عم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلي بينه وبين البيت وان يرد عم من جاء منهم اليهم وان اسلم

ولما

غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لامنكوحة للماوردي عن ابي السيد
ان ابنة الجون لما ماتت وانزلت في بيت مع ضرائرها فانطلقنا مع رسول الله ﷺ اليها فلما انتهينا قال
اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي فقالت وهل تهب الملكة نفسها للفيرالملك فاهوى
ان يضع يده عليها ليكفها فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها
رازقيين والحقها باهلها فالكيوت ما اعطاها من الرازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صدقا
والاصفة بالرفع مبتدأ قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله ﷺ تاسفت على قولها
ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد تزوجها واسمها بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما
تعرض المصنف لذكر اسمها للثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت سراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي
والاكثرون على ما ذكره المصنف جويرية بنت الحارث رضي الله عنها روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية
قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي ﷺ كتابتها
فتزوجها فكانت تسمى برة فسماها ﷺ جويرية مارد ﷺ عن النبي ﷺ سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة
انفرد البخاري منها باحد وسلم باثنين قالت خرج النبي ﷺ من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان
اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عنها قلت نعم فقال ﷺ لقد قلت بعدك
اي بعد خروج من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي غلبت عليهن
حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته
ورضا نفسه اي وبمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه
ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة يقال مددت الشيء مدا ومددا اي يحتمل ان يكون
جمع مدة بضم الميم وهي المكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والراجح التمثيل على كثرته لان التسبيح
لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اصح فيكون هذا الفعل اخبارا عن
ثبوت التنزه لله لا انشاء لان ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعد خلقه خ حباب بن الارت خ
بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة
قيل ما رواه عن النبي ﷺ اثنان وثلاثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم
بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله ﷺ قلنا لقد لقينا من المشركين شدة
الا تدع لنا فقال ﷺ لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد بادون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه
ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر
اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو بفتح مروف باليمانية ما يخاف
الا الله والذيب على غنمه ولكنكم تستعجلون انا تركك الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر
من جريان المحن عليهم ليوجروا كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء في خاصته وهم اتفقا على الرواية لقد

من تركك حذف مفعوله والاذي للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان ويجوز رفعه على ان الفعل المحذوف كان تقديره من قومك
من الاذي يوم العقبة وهي موضع وبوم ايام يوم النزع وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابه
واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفات عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان عروفا عندهم
اذا عرضت هنا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله ابن عبد كلال
بضم الكاف اراد هم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلم يجبه الى ما دعاه
سفهاء قريش النبي ﷺ ورموه بالحجارة حتى دميت رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال
من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذكر الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثا
المثلثة والعين المهملة وهو جبل مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة
قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام فناداني فقال ان الله قد قول قومك لك وما ردوا عليك
وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان
الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فما شئت ان شئت
ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح
الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبل مكة يحيطان احدهما ابو قبيس والاخر المقابل
له يعني ان شئت اطم الجبلين فاجعلها كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال لهم رسول الله ﷺ
بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قالت لها حين قالت هل اتى عليك
يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الجواب بالعايشة ولم يقع عن هذا السؤال قلنا
معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد كان اليوم الذي اذاني فيه كذا فرجا منه واشد يوم
العقبة م ابن مسعود رض وروى مسلم عنه لقد همت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس
اي الجمعة ثم اخرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم اطلق واطلع على من لم يحضر
الجمعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص من ما نسخ الا ترى ان ابن ام مكتوم لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الماشا
فيحتمل ان يحمل اما ما فيكون شديدا على ترك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمها خ عايشة ﷺ
روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن وابنه اي اوصي
ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القايلون اي كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة
او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون غيره
يعني ترك الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يابى من كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره
وفيه فضيلة لابي بكر واخبارها بما يقع بعده وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء روى مسلم
عنه قال نظر رسول الله ﷺ في بعض اسفاره الى امرءة بثيبة جلى بباب فسطاط فسئل عنها
فقال انها امة فلان فقال ﷺ لعله يريد ان يلم بها اي يطاها قال انعم فقال ﷺ لقد هممت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الله لعنا اي صاحب الامة الجبلي ان يطاوعها بدخل معه قره وفيه شديد عليه كيف يوزنه وهو
لا يحل له هذا وقع تعليلا معنى استحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم اذا
وطيها ثم جاءت بولد ستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا
ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذكر الولد من الواطي فان لم يقر به
يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الاستبراء من وطيها حذرا من هذين المحظورين ثم
جراسة بضم الجيم وبالراء المهملة وبالسين المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النوع حديثان انفرد مسلم
منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهو بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي مرضع كان
سبب قصده خوف ضرر الولد لان الاطباء يزعمون ان ذلك الداء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصفون
هذا ذكر اي الجماع وقت ارضاع الولد فلا يضرا ولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين
وهذا اجتهاد منه فصل الباب تتابع حتى سديمان بن مرة روى البخاري عنه الآن نفزوهم
ولا يغزونا يعني هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لانهم علينا نحن نسير اليهم قال حتى جلى
الاحزاب عنه بالرفع فاعل جلى قال الجوهري جلى يجلي لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة
المدينة وهذا من معجزاته حيث كان كما قال الحمد لله في عامه ثم اتفقا على الرواية منها الارواح جنود
مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شاكل الآخر في المعرفة بينهما ان تشعر في ذاته
للارواح بنصرته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته
ثم استنطقها بقوله الست بربكم فتراودع الارواح في الاجساد اي تختلف اي الف قلب قلب الآخر وان بتاعد جسداهما
وما تناكر منها اي كل روح لم يشاكل الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما
الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال اسع لو انفقتما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال اللهم
تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت
في الاجساد ائتلف واختلف بحسب ما تحلف عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار
الى الاشرار ابو موسى وابي بن كعب رض روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي
فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا ام جابر رض روى مسلم
عنه الاستجمار بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة سوى الجمار تق وهو جمع كذا المراد من التوالي
والطواف والسعي بين الصفا والمروة تق والطواف تق فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتق فان قلت هذا معارض
بأول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وهذا عدد الاجزاء تق عمر رض الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه
الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان
وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به واليه متعلق سبيل الا بمعنى موصل فان قلت اخذ

في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما في ترك احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتارك بعضها لا يكون
مسلما كاملا به فلا يلزم منه ان يكون كافرا قال الجيبي لما جاءه على صورة الاعرابي رجل غريب
فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقته جبريل اشارة الى انه كان عارفا به وسأله اصحابه اولا
دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب اولا الى ان سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين
والشاهد ان اولى من شاهده قال فاخبرني عن الايمان قال النبي ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه متصف واحد
في ازليته متصف بما يليق به من الصفات الكمال ومن ملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون
عن عبادته لحظة ومن نقاهم يكون كافرا لتقديمهم على الرسل للتفضيل للترتيب الواقع ان الله تعالى
ارسل للكمالي الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب
منها عشر صحائف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم
والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وتبعهم واليوم الآخر
وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا اني لنا باهتمامه لانه منزلة الاقدام ولهذا ضل فيه مؤنة الاقوام
خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها اعماله فعلم
لفظ صدقت غير مذكور بعقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة وكتبه في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات
لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيامها قال ما
المسؤول عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والعرض من قطع الطمع
من معرفة وقتها فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكثر بالشريا
فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتابعته بها بعتبار النسمة او جوازا مطلقا
على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على السيد فما صار هذا من امارتها لانه يدل
على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين والا يخفى فان بلوغ الامر غايته وهو ان تحاط ربيعته
ومعناه لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من
نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في التدبير كعنهم
في السعي والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر على الخلق بالثاء لكونهم
في الغنى كالشاء يتطاولون في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة امارتها
ان يفوض الامارة الى الاجلاف فحينئذ يعكس الزمان ويتذلل الاشراف في عمر رض اتفقا على الرواية عنه الاعمال
بالنيات المبتدأ المعرف باللام اذ لم يكن معهودا يفيد الحصر فما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون
النية احتجنا الى التقدير والمراد صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان النيّة عمل القلب فيحتاج الى نيّة اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النيّة الا
ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت اني اريد بالنيّة النيّة اللغوية وهي
القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري الا يوجد بدونها واني اريد بها النيّة الشرعية وهي
نيّة القرب الى الله الحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها النيّة قلنا المراد منها ما يكون تكليفية فجنس
العبادات انما يعتد بها النيّة والبحث هنا كان كثيرا الأذيال تركناه حذرا عن الاطالة وكل امرئ ما نوى
هذا يفيد ان حسن القبول منوط بحسن النيّة والزم تعيين النوي شرطا فلو كان على انسان صلوات
لا يكفيه ان ينوي الصلاة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلو هذا القول لاقتضى الكلام الاول
ان يصح الفائتة بالتعيين فمن كان هجرته الى الله ورسوله وهو ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى
دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت
الشرط والجزاء قد اتحدتا قلنا الاتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعري شعري اي شعر كامل
والمعنى وهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجهها دنى كبرى وكبر يصيبها
او امرأة يتزوجها انما ذكر مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة
يقال لها ام قيس قيل مهاجرة ام قيس وتنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص
بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعني الاياب اليه على هجرته ما اياب رضي مسلم من
الانصار رضي جهينة وغفار واسلم ومن كان من ابني عبد الله قال القاضي المراد من بني عبد الله
هنا بنو العزى بين القطفان انما اضاف الصبا الى الله استجانا لاضافتها للعزى مولى بتشديد
الياء اي اجباء دون الناس يعني انا اولى امرهم دون غيرك فلا ينبغي لهم ان يكلوا اجبائهم امورهم الى
غيري والله ورسوله اعلم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل انهم بخير وافي دين الله رغبة فيما
عنده بلا خوف ضرب قال ابو عمر رضي انفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء
ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم بالفتح لا غير وسبعون شعبة
اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلايل عليه
اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم او سبعون
على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه خوفا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي
خلق الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين والاباي وهو ما يمنع المؤمن من فعل
المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما
افرده بالذكر لانه كالراعي الى سائر الشعب لان الحي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان
قلت ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل عجز واطلاق الحياء على مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على

ترك القبيح م ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه الايمان بضع اي بضعة اللغة فيه عن ضع ياء
النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به قيل والاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف
الياء وكذا الالف فيه عوض حركي البرد وغيره ان التشديد لغة كما اشد لامية يمانيا يفعل مستكرها
وبتخفيف دايا هب الشواظ قال القاضي معنى نسبة الى اليمن ان الايمان بدئ بمكة وهي من تهامة وتهامة من
ارض اليمن وقال ابو عبيد الراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره
قال الشيخ ابن عمرو ولو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر هل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اختصاصا
بكمالهم فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لان يكون ذلك منتهى عزهم
فلا منافات بينه وبين قوله ص الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك المجموع منهم في ذلك الزمان
لا كل اهل اليمن في كل الاحيان م ابن عباس رضي الايمة احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج
فان مباشرة الى وليها قوله في النكاح الاولي وفي لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وهي اذكرت حتى
حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم يجبر ولو ارادت ان يتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر
تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ابن عباس حتى ق
انس رضي انفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله ص في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره
واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى ص سؤره الاعرابي ثم قال الايمن فالايمن الايمن
ذكر لفظ الايمن ثلث مرات تاكيدا لحرمة محمد وفاء احق وفيه سنية اخبار الايات وان كان منصبا كان
قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله ص اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام صغير وعن يساره الشيوخ فقال
ع للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم ان استاذن ص من الاعرابي لحبيب
باداة الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه لو استاذنه ربما سبق الى قلبه شيء يمكنه لعدم معرفته
حق رسول الله ص واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايثارهم
يوم في بلاء عطاء لو لم يمنع من سنيته الاين م النواس بن سمعان نواس بفتح النون وتشديد الواو
بالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي ص سبعة عشر حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل ص النبي ص عن البر فقال ص البر حسن الخلق وهو الاتباع لرسول
الله ص في الاعمال والاداب ق انس رضي انفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير فواصل الخير اي ثبوته
وروائم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة في
الخيل لانها يحصل الجهاد الذي في خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون الفرس فمحمول على ما
اذا كان معد للغزو ق انس رضي انفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في اي من المسجد
وجه ذلك انه ان احتاج اليه او لا يمن في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في تراب المسجد ان كان والا فخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا ام حكيم بن حزام رض روى مسلم عن
البيعان بالخيار بتشديد الياء اى المتبايعان ما لم يتفرقا اذ قال لحق يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة
للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال الما تفرقت اسم فاعل حقيقة في الحال فيكون البيعان البائزان
بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع كان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه
هذا مكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان قبل وان
شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت فان صدقا اي في صيغة البيع
والثمن وتبايناي ما كان فيهما من العيب بوركا لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما
يعني عيب البيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما ابن عساكر رض وروى البخاري
عنه البينة او حلفه ظهر كذبهما تقديره عليك البينة او الحلف وبنصبهما اي اقم البينة او احلف حلفا قاله
هلال بن امية فلما قذف امرته بشريك بن سحماء ق بشريك انتفاعا الرواية عنه التشاوب بالكسر ارادة
سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذا من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليجتهد بما امكن
سد الفم ف ابو عبيد رض انتفاعا الرواية عنه التصفيق التصفح معناهما واحد للنساء والتسبيح
للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص انتفاعا
على الرواية عنه الثلث بجر نصبه على تقدير من اي اعط من فضلك الثلث فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا
محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التقيد عن الثلث اولى قال الاشجعي عن راوية السنة الربع الا ان
يعرف الرجل في حالة شبه فله استغراق الثلث او اكثر شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه فاتصدق
بثلثي مالي قال لا قال الشطر قال لا قال فالثلث بجر رفعه فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه
عطفا على محل الجار والمجرور كذا يجوز الحركات الثلث فالشطر على الوجوه المذكورة قال اي النووي الحديث
روي ان النبي ﷺ قال لسعد اولا اوصي بالعشر فما زال ينقصه سعد حتى قال ﷺ اوصي بالثلث خ عن رفع
مولى رسول الله ﷺ قيل انه من غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي ﷺ فلما بشر رسول الله ﷺ
باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية وستون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم
منها بثلثة والبخاري بهذا الجار احرز بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو
القرب الجار احق بسبب قربه الشفعة من غير الجار وقيل المراد بالشفعة ما روي انه ﷺ قيل يا رسول الله ﷺ
ما صقبه قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار
احتج الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله ﷺ اذا وقعت الحدود وعرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث
على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابت بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه
يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل الحديث الشافع على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين ام ابو داود

رض روى مسلم عنه الجرب فراهيم الشيطان الجرب هو الجلد تعلق على الرواب اخبر عن المفرد بالجمع
لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان نبوت شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت
على عائشة رض في رجلها جلاجل فقالت يا عائشة اخرجها عني فرقة الملائكة وفيه دلالة على
كراهية اخذ رض ابن مسعود رض روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك
احد سيور النعل التي تكون على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسير من المرور قد
يكون سببا لدخول الجنة ويسير من المنكر سببا لدخول النار ينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب
عن كل اسباب النار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه الحرب خرزة بفتح الحاء وسكون الراء
المرة يعني اذا اخذ المقاتل مرة لا يعاد هي ثانية وروي بضم الحاء وسكون الراء وهي لاثم من الخدع
وبضم الحاء وفتح الراء يعني الحرب كثرة الخداع كما يقال هذا الضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع
والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض العهد روي انه ﷺ كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها ابن سعيد
ابن المسيب روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ حديثان لحمد لله رب العالمين هي السبع الثاني
سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تع ولقد اتيناك سبعا من المثاني وكونها
مثناة في الصلاة اولان فيها الثناء على الله والثاني لكون قرائتها مثناة في الصلاة اولان فيها الثناء على
الله والثاني جمع المثنى بمعنى الثناء ولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بمدينة والقرآن العظيم الذي
اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلتين مختلفتين كما يقال هذا مجد واحد
روي انه ﷺ قالها انزلت في التوراة والانجيل والزبور والفرقان مثل هذه السورة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تنحه فابردوها بالماء قال ابن وهب قال يونس
بهمزة وصل وبضم الراء يقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هو الاول حمل بعضهم الحديث
حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر بفيح اذا غلت سالته في تشبيهها بحرارة
جهنم في العذاب واذايته الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان مزاج جسم السام ينحتق البخار
ويكسر الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان
يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المذكورة تحت الجنس عرف النبوة بالوحي ان شفاءها
بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بالحمى ويمكن ان يرجع
الضمير الى الحمى المعروفة للنبي ﷺ غير مقيد اذ الم يعرفها كونها معروفة لهم غير منقول بالوجه اذ يقال
الماء البارد ينفع المحموم في الحميات المحارة شربا ووضعا على الاطراف لان الماء اللطافة يصل الى اماكن
فيدفع حرارتها والمنكر عن الاطباء غسله بالماء الباردة ولفظ الحديث لا يدل عليه انتفاعا انس وعمران بن حصين
انتفاعا الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ترك القبيح وكل ذلك خير فان عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير
قال ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح بما سبق ام ابو موسى رض
روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بصدقة طيبة به نفسه
اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه والا فهو في الحقيقة في اعطاء احد المتصدقين بمعنى يكون له ثواب من
تلك الصدقة اما حال يكون ثوابه مثل ثواب الامر او لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث الاقط المرة وبعلها شاهد ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه الحمر بينهما تين الشجرتين
النخلة والعنبة جرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة الرادمن
الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر الغوي وهو التي من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد
لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر بمعنى يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه
غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر يدل على نفي ما عداهما فان عمر رض اتفقا
على الرواية عنه الخيل معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة
اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه الخيل ثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما
الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطالها اي الخيل حبلها في مرج بسكون الراء والجيم الموضع
الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو
الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذكر صفة طيل من المرج او الروضة من فيه للبيان لما كانت الحسنات
يعني يكون لصاحب الخيل ثواب بقدر مواضع اصابتها في ذلك الخيل الذي ربطت به ولو انه الفيفي الشاد
انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين اراد به عدو حال النهاية او شرفين كانت
اثارها او معادها اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار
فشربت ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي شربت منه بمعنى مقدار
حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل لرجل لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى فهي
لذلك الرجل اجر ولرجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سوال الغير عند الاحتياج اليه
ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة والظهور هاهنا في سبيل الله استدل به
ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واوله الماتنون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها
والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك مامور به كل الموال فهي
لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة اهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل
علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر اهل العلم والرياء ليس بموجب للوزر لكن هذا

تكلف

تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر هم حديث اليمان رض روى مسلم عنه الرجال اثنين
العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر معه جنة وناره فناره وجنته
بعني من ادخل الرجال نار بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الاخرة ومن ادخل
جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الاخرة فاذ قيل ورد في بعض الاحاديث
الصحيحة ان اعور العين وفي بعضها ان ممسوح العين يعني ليس في بعضها انه عين فما وجه الجمع قلنا
انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعضنا اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى فيدل
ذلك على عجزه وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما اعور اذ لا مانع ان لا يكون نسبة النقص
فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين
ونسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبرنا هذا الاحتمال لكن راوي
اليسرى حذيفة وراوي اليمنى بعد الله بن عمرو على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيد قم ابن
عمر رض روى مسلم عنه الدنيا سجن المومن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة
الى ما اعد من العذاب الاليم او يقال المومن ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه في السجن وكافرها عكسه
فهي له كالجنة حكى ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن قم عبد الله بن
عمر رض روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا حقيق ان يستمتع به بنو ادم وخير متاع الدنيا المرة
الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وروى القشيري خير
متاعهم تميم الداري رض قيل انه ختم القران في ركعة ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية عشر حديثا انفرد
منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين الدين النصيحة ذكرها ثلث قال هذا الكلام يحث
الاسلام ان النصيحة هي ارادة الخير معناها الدين النصيحة يقال لمن عرفته اي عاداه قال المناوي
بعني فنصيحة الله الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه
به واحياء طريقته والكتابة نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم عند تعارض
وفي الجملة هذه النصايح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم
عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به ونقدا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا
بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة ونقدا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على
مقدار المبيع الاخر من جنسه واستزاد اي طلب زيادته واخذه فقد ربا اي ان الزائد يكون ربا
ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربح ومن اخذه في الاثم سواء ق عمر رض اتفقا
على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة دينا الاحاد وهاء وهاء

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالمد وفتح الهمزة صوت يعني بمعنى حدو ومنه قوله تبّ هلّم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي
الصرف يقوله لصاحبه هآء ينتقابضان قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه محذوف
هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورها وتقابضها والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق رباً هاء وهاء والذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء
اعلم ان الحديث المتقدم كان يبيّن حقيقة الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحد الجنس
وهذا الحديث يبيّن شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحد في الجنس او اختلفا لان النقد
خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رض روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي
بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال ع من رأى رؤيا حسنة
فليبشر ولا يخبر بها فليبشر الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احداً كذا قاله القاضي
من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلاً وخياله فارغاً من الامور المزعجة والمزلات
الروحية جزء من ستة واربعين جزءاً من النبوة غير باقية لكن على ما باق هكذا قالوا ذهبت النبوة
وبقيت المبشرات وقيل معناه تصديق الرويا كما اعطي ذلك بوسفهم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين
تلقي بقوله حقيقة وبتوفي من استعلام كيفية اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح
مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس
من اربعين وفي رواية ابن عمر في ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف
حال الراوي فرويا الفاسق يكون من سبعين ورويا الصالح يكون من ستة واربعين وهذا اتفاق
على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه الرويا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة
واربعين جزءاً من النبوة قيل هذا اخبار من النبي ع عن رويا لانه ابتداء بالرويا في بدء نبوته
ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلاثاً وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء
من ستة واربعين جزءاً وضعف الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا
القائل ولم يساعده النقل قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رض انتفعا على الرواية عنه الرويا من الله
والحلم من الشيطان الرويا والحلم يعبر بما عسى يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم
في المكروهة وهذا اضاف الى الله تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منها بقضاء الله ولا
فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرويا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل الله ملكاً
يمثل له الاشياء على طريق الحكمة تحقيقاً لشاء الغيب وربما يلتبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت يحدث نفسه
وتمناه في اليقظة فيكون ما رآه حلماً قال النووي الحلم بضم الحاء وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام
ق عائشة رض انتفعا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش تشكو هذه الرحم التي توصل وتقطع مبني من المعاني

وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة فاشارة الى عظم شانها تقبله من وصلني وصل الله
ومن قطعني قطع الله اي قطع عنه كالعنايته وهذا يحتمل ان يكون اخباراً وان يكون دعاء خ ابو هريرة
رض روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته وشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهوناً قيل
مرهونة خباراً وقيل الحيوان يعني اذا ارتهن ان يركب الرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن
الراهن فله ذلك حتى او هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئاً وعلى الذي يركب ويشرب نفقته قيل هذا كان
ويشرب من لبن يكون عليه بظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز استيفاء الرهن لكن سائغه
كالدين ورهن يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهناً كالاصل عندنا وبيان الاول مع التفرقة في ابي هريرة
رض انتفعا على الرواية عنه الشاعي على الارملة بفتح الميم من ازواجها فانية كانت او فقيرة ومن تجب
قبل ذكرهم لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد به الشاعي الكاسب لتحصيل مؤنتها كالجاهد
في سبيل الله لان القيام بمصالحها امر يكون بصبر عظيم وجهاد نفس شديم فيكون ثوابه عظيماً قال ابو هريرة
راجعه اي النبي ع قال وكالقايم لا يفتر من صلاة وكالصايم لا يفطر يعني شك الراوي في اسم شبه المجاهد
وحده او شبهه به وبالقايم والصايم معنى ابو هريرة رض انتفعا على الرواية عنه السفر قطعة من
العذاب بمنع احدكم اي السفر ذا استيقاني بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد
ان منعه هذه الاشياء منع كمال للرذا والمسافر بها لكونها مغايرة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح
النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي ما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الاولى وفتح الثانية على
الاسفار الغير الواجبة قال ابن عمر رض انتفعا على الرواية عنه الشوم رض بضم الشين وسكون الميم
نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها وغلاء مهرها وقيل
ان الولد وشوم الفرس عدم انقياده اوان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم
غير واجب العلة الا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اكثر ما
الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث الطيرة اجاب عنه
ابن قتيبة بان هذا مخصوص منه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روي ابن عمر رض ان رجلاً اتى النبي ع
قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة والفرس والدار ويجوز ان يقال انه طريق النهي لا انها
م انس رض روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح ليرد النهي عن
التنفس في الاناء امراء اي اكثر مرئياً للمعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد ابلغ
ابلغ اكثر اشتهاءً للشرب وابراء اي اكثر براءة وبخاة من المرض العطشي خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وانهى عن الكي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان
كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتداء المعرف باللام يفيد الحصر كيف يستقيم

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا والشفا ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ
حدا كاد ان ينعدم به في غيرها وانا الذي امنى عن الكي انما نهي عنا عن الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه
خيرا الان فيه نقد بيانا بالنار فلا تركب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قيل الداء احتراز عن
حدوثه وقد ثبت ان النبي ﷺ كوى أبيا حين جرح يوم الاحزاب ح جابر رض روى البخاري عنه
الشفعة فيما لم يقسم اوفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او الاعم الثاني
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بهو مسجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
بنار المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس
يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله ﷺ جار الدار احق بالدار فيحمل من الحصر على الادعاء
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزوال بصرف الطرق ابو هريرة رض روى البخاري
عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان اومعناه يلف ضوءهما وبذهب اومعناه يسقطان
من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه واما فصل ذكرهما في بحثا لمن عندهما وقيل انهما خلقا من
النار فعاد اليها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام
المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي
الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى ولم منافع كثيرة
يعلل النفخ ويقتل الديدان ويفتح السكام والصداع والماء العارض في العين ويخرج ذلك في الطب الا السام
اي الموت فانه داء لا علاج له اذا جاء م ابو سلمة رض روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون
من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم
بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من
الشهيد الحكمي الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء في الخمسة وقد روى جابر انهم قال الشهداء
سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرء يجمع
وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فالوجه اقول يحتمل
ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من
الشهداء حكما كان من عادته من زيادة فضل او عناية على عباده مرة بعد اخرى فينبه هم وقال الشهداء سبعة
ح سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشارة اصابعه يديه مكررة ثم
نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به قد يكون تسعا وعشرين لان كل شهر يكون
كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي اتى فيه النبي ﷺ ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشيخ شاب
وجب انتيانه في حلول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تع لا ينام من دعاء الخير اي من طلب المال وراس

رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي ﷺ على امرة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله
واصبري فقالت وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذها مثل
موت صبيها فجاءت به تستعذر وتقول اعزك يا رسول الله فقال ﷺ الصبر عند الصدمة
الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة بعض الصبر الواجب على صاحبه ما
كان عند فجاءة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر اتيسر له م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن
كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تع ان تجتنبوا كبايرما تنهون عنه نكفر
عنكم سياتكم قال النووي هذا المعنى وان كان صحيحا لكنه ليس مراد لان سياق الحديث يابى
معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبايرفانها لا يكفرها التوبة او فضل الله هذا
هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبايرو قد اجتنب
الكبايرو حرر وجها عما بينهن المراد به انها لا يكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبايرفي
ذا الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه عن اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال الجمع ليوافق
الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا اضمت الى كبيرة صارت
كبايرو اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المغرب بعد العود
من عرفات فقلت الصلاة يا رسول الله فقال ﷺ الصلاة امامك يعني هذه الصلاة مشروعة
فيما بين يديك وهو المزدلفة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم التتر
يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة قال ابو شريح العدوي رض الضيافة
ثلثة ايام وجايزته يعني زمان اكرامه والتحاف بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وما
وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم ان يقيم عند اخيه المسلم حتى يحرجه
ثلثة ايام حتى يؤثم من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لعل احدا منهم
اوتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان جبسه مطر مرض اقام بعد الثلث وانفق من ماله
نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب اوظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها
رض سلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب الثاني اي
يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله ﷺ فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور
على انها سنة وحملوا الحديث المروي على المضيف يراها واجبة عليه لكارم اخلاقه او على الضيف
المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن رويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح
الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر ام سلمة رض روى مسلم عنه الطاعون رجز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخل الباب سجدا
فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم فى ساعة الف وسبعين كذا قيل ثم معنى
الطاعون فى الباب الرابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون فى ارض لا تقفا على الرواية عنه الطاعون
شهادة اى سبب كون الميت من شهيدا لكل مسلم ثم معترض بعد ذلك روى مسلم عنه الطعام بالطعام
يعنى بيع احدهما بالآخر يكونا مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث
آخر وهذا اختلف الجنسان فبيعا كيف شئتم ثم ابو معاوية الاشجعى رض قيل ما رواه عن النبى سبعة
وعشرين حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما اسم لما يطهر
به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وههنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعنى ان الاجر
فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معناه كونه نصف الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور
طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل
وقال النووى المراد بالايمان ههنا الصلاة كما قال الله تع ليضيع ايمانكم اى صلاتكم ولما كان صحة
الصلاة باستجماع شرايطها كالشرط منها ولا يلزم فى الشرط ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب
الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد بعظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملآن روى بتاء التانيث
على عبارة الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوى
اى يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لقدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما نفس التسبيح
والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده والصلاة نور يعنى يكون نورا لصاحبها فى القبر
او فى يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال اسعى نورهم يسعى بين ايمانهم وبايمانهم ومعناه الصلاة
يستظاء بها فى ظلمات العرى كما قال ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى
حجة على صدق صاحبها ان المال شقيق الروح وبذله يطيب النفس ببذل الروح فى سبيل الله او معناه
يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليها او تكون علامة لدين يستدل بها على حاله ولا يسأل
عن مصرف ماله والصبر ضياء يعنى به الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية وبذلك
العبد عن عهدتها فيكون ضياء وكونها سببا لان الاسلام قائم فى حقه ضياء فى الصلاة نور
والضياء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية
فيكون الصبر الذى هو الحبس اظهر بكينة فكانه عد فى هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهى الصلاة
والزكوة والصوم والقران حجة لك او دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اى دليل على سوء حالك ان
لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اى هو بايع فالابتداء يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فعتقها اى
موبقها اى مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعنى كل احد من الناس المكلفين اذا غدا اى راح استحق

بعلم

بعلم وضمانا كان باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا استحق
شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فعتقها الا ان الاعتاق انما يتحقق من
الشرى فمعناه من ترك الدنيا واثار الآخرة يكون مشتريا نفسه منربه بالدنيا فيكون معتقها ومن
ترك الآخرة واثار الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسرت بها فى قوله تعالى من يجيكم من
ظلمات البر والبحر يعنى الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقى فان الظلم
سبب لبقاء الظلم فى الظلمة فلا يهتدى الى السبيل حين يسعى نورهم بين ايديهم فى ابن ماجه
رض العايد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه رقمه المتم بعلامة تفانى لكن للعبادة فى صحيح مسلم
كالكلب يقئ ثم يعود فى قيئه الحديث يدل على ان الرجوع فى الهبة ممنوع مطلقا لشيء يستثنى
عنه جدا وبه عمل الشافعى الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده
لما روى انه ص قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ايسره ولك نظيره اجاز الرجوع
فيما وهب للاجانب اذ لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب فى قيئه ايس
بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه كراهية م معقل بن يسار رض
مسلم عنه العبادة فى الهرج اى فى وقت الفتن واختلاف امور الناس بحيث لا يعبأ بها كما فى كثرة القتل ايام
يقال المهاجر فى الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكان العابد فى الهرج قليلا ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعنى اتلاف البهيمة هدر اذا اسلمها ربها ولم
يكن معها احد من سائقها وقائدها وراكبها ولا يد لاحد عليها ولا تعدى من احد عليها ولا تفريط من صاحبها
ليس على الاطلاق بل اذا ادرك وجد منه تفريط اما اذا ارسل كما فى صورة كونه سائقا لها او قائدا لها او راكبا
ففيه ضمان على التفصيل المذكور فى الفقه والبهيمة جبار يعنى اذا وقع فى البير فتلف او اتلف انسانا
على عاقلة هذا اذا حفرها فى ملكه او فى فلاة ليست بملك احد اما اذا حفرها فى الطريق او فى ملك
غيره بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الكل فى حفره كالحفر فى حق البير وفى
الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه بعد ما بين ان ما
يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة
الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغاير والحج المبرور وهو الذى لا يخالطه شئ من الاثم وقيل هو
المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
العرى جايزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العرى لمن وهبت له العرى فى الحديث بمعنى
المفعول اى ما يعرى وفيما يطلق بمعنى المصدر تقدم بيان العرى والخلاف فيه فى الباب الاول من حديث
من اعمر عمرى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة ولم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ع من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب ما الندب
لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعضهم برايحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون اوعى الى الاجابة
فان قلت قوله ع غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة
غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا
يشير الى ان المراد بالواجب الاصطلاحي والا كان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا لاحتراز
من غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا
العطف وما قبله مشعر بالواجب ليس على ق ابو هريرة رض اتفاقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم
الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر في الزادين وردى بتخفيف الزال جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة
التي يحرث بها والمراد اصحاب الزادين وردى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف انه
يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي اى التشديد اصوب الروايتين قال صاحب
الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فدد الرجل اذا اشتد صوته
من اهل الوبر اى اهل البادية والتكيسي واهل الغنم ق ابو هريرة رض اتفاقا على الرواية عنه الفطرة ص
وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول ما امر بها ابراهيم النبي ع وذكر قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم
بكلمات فاتمهن وانقضت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين
والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولوازمه وقال النووي هذا الكلام واه كان يقتضي حصر السنة فيها
لكنه ليس مراد لما روى ان النبي ع قال عشر من الفطرة وزاد على الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق
والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير وافر لانه لا ينافي حزم القاعدة
المقررة في علم المعاني من ان المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال
المراد من الفطرة في قوله ع الفطرة خمس السنة المتعلقة بان التمام هو ليس متصل بالبدن الختان وهو القطع
الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يجب ان يدعى الى الاسلام
عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان زال شعرها بغيره يعني لا يكون على وجه السنة وقص الشارب
اى قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب
فيه ان يبدا باليمين قبل الرجلين فيبدا بسبحته يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام
ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم
بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط علم ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون ناعون
للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكى ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة
النتف لكن لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن انس بن مالك وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط

والاستحداد

والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذكر من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل وكان كالمرفوع
خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا
في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتها ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقرتها فيما انهما ينالان من ولده
وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا
لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكن ليس مرادا بل المراد
الكبائر في هذا المحل الوجه ان يقدر ههنا مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث
اكبر جميع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر لاختلاف الاشياء في الكبر
روي عن ابن عباس رض انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائيني
وقال اليثاني ما نهى الله عنه سواء كان نهي التحريم او التنزيه يكون مخالفة الله تعالى وعظيم عظيم
بالنسبة الى جلال الله تعالى فترد هذه الرواية لا يبقى الذنب الصغير وجود والنبي ع اثبته فتكون ضعيفة
وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او وعد به او نص على تكبيره فهو كبيرة واخذ بهذا
كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصف الشارع به او انما لم يتبين
ع بيانها بيانا اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع كبير يجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر
ليطلب كل زمان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغيرة
اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدة كبيرة والى ما هو اكبر منها عدة صغيرة الا الكفر فانه ذنب مرتفع فيكون
اكبر الكبائر ولما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة مرتفعة
على ان يعرف مراتب الذنوب بالذنب بالصغير والكبر ومعرفتها اذ انى عرفت على الاضافة يكون دورا فتامل هذا
البيان لم يزد الظلام الا تنبيت في التصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فانه اذا كان
كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التشفيع فكيف يصح به
ص التثويب ابو داود روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعتر الكلاب واخبثها
واقلها واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل اقتنيه بق ابو هريرة رض اتفاقا على الرواية
عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد رض اتفاقا على الرواية
عنه الكماة بفتح الكاف وسكون الميم وبعد هاء مهملة جمع من الكمء اي نماء الله على عباده واعطاه اوسناه
هي تشبيه بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماء وهما شفاء للعين قيل هذا ان كان
مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فيرى شفاء واه كان باردا فخلوطا والظاهر انه يريده شفاء لانه ع اطلق
ولم يذكر الخلط وما روي عن ابي هريرة رض انه قال عصرت ثلثة اكوه وجعلت ماءها في قارورة فكحلت
معه جارية لي فبراءت باذن الله وقال النووي رايتها في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي باذن الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

بصح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الذي يخنق بضم النون اى في الدنيا نفسه يخنقها اى يعذب
في الاخرة بمثلها فعله والذي يطعنها بضم العين اى في الدنيا يطعنها في النار م انه مرفوع رواه مسلم عنه
الموذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادة العرب نصف السادات بطول العنق وقيل
معناه اكثرهم ثوابا يقال لفلان عنق من الجزاي قطعة منه وقيل هم اكثر الناس جماعات يقال جاء في عنق
من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة الموذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا
شيئا طال اليه والناس حين يكونون في الكرب يكون الموذنون اكثر رجاء بان يوذن لهم فيدخل الجنة
وكان ذلك جزاء امداعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها
كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناقا والموذنين
في الحقيقة ليلا ينالهم ذلك روى اعناقا بكسر الهمزة يعني استرهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية
غير معتبر بها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المومن اخو المومن اى في الدين كما قال الله تعالى انما المومنون
اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم في التحاب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه المومن القوي وهو لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال
القوي المومن لما اصدق رغبة في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وصل المومن القوي
من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واجب الى الله المومن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خيرا شتركهما في الايمان وهذا الخير يعني المصدر
وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله في اعمالك في الاخرة
ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا لكان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل
فان لو اي استعمال الكلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله اما
من استعمالها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وهو ظاهر
لو اني استفدت من امري الحديث من هذا القبيل م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن
للمومن كالبنيان وهو الحايط ليشد بعضه بعضا يعني المومن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة
اخيه كما ان بعض البنيان يقوي بعضه وفيه حث على التعاضد في الامور م جابر رض اتفقا على الرواية عنه ما قال اضاف النبي ضيف كافر فامر له بشاة فحلب فشرب لبنها ثم امر له باخري
فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله ص بشاة فحلب فشرب لبنها
ثم امر له باخري فلم يستتمها فقال ص المومن ياكل في معي بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في
سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل
هو عام لان المومن ياكل بقدر الحاجة فكانيا كل في معي واحد والكافر لشدة حرصه ما كل في امعاء

والراد

والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كيف مومن ياكل اكثر مما كافر لانا نقول المراد بالمومن المعرض عن شهواته او ان هذا
هو الثابت بطريق الاغلب كما ان الرجل اقوى من المرة وقيل معناه ان المومن يسمي الله في طعامه فلا
يتاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المومن فلا يهمه ما ياكله بخلاف الكافر وقيل معناه ان المومن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا
يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المومن يعاف والله اشد غيرا بمعنى الغين
واسكان الياء وقال اهل اللغة الغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا احد اغير من الله في عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن مع السفرة الكاملين في حفظه
وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف في مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب
اراد بهم الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظون لاجلهم الكرام البررة جمع البار وهو
المحسن معنى كونهم ان يكونوا في منازلهم ورتبهم في الاخرة الا تصافهم بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب
وامين وموديه الى الوصيين والذين يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لصعف حفظه
وعدم علمه اي القرآن على ذلك القاري شاق يقال شق علي الشيء يشق شقا وشقه والاسم الشق
بالكسر له اجران اجر القراءة واجر لتعبه فان قلت لم يذكر الماهر اجرين فيلزم ان المتتعتع افضل
من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين قلت اسماء بنت ابي بكر رض انتفا
على الرواية عنها قال جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة وهل علي جناح ان اشتبع من
زوجي بما لم يعطني فقال ص المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على اناء الزور
كلابس ثوبي زور قيل هو الرجل الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه عمل بالفساد وكل هذا في الرياء
بالنسبة الى الآخر قيل وهو من يصل بكمية كميه اخرين ليري انه لابس قميصين وقيل ان يلبس ثوبين
ليفيد بهما انه ذو مال على ما مر م انتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير الى ثور الصيد
صيد المدينة المدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وعير جبل الذي تراه عند الذهاب الى بيت الله الحرام
هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين لابتي المدينة
وهو تثنية لابة وهي حرة سوداء كثيرة الحجارة قليلة وقيل عين جبل بمكة فالمراد به ان المدينة قدرها بين عير وثور بمكة
ويحتمل انه ص اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث ابي اخبر ما بين اللابتين
المدينة مشبها احد اللابتين بعير لتتوسطها اللابتين يقال لنواحي الفصل في وسط غيم ولرتفع
القدم في ظهر ها عير واللابة الاخرى ثور اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فان احدث منها حدثا
اي ابدع في المدينة امرا ليس معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصرفيها مبتدعا وروي بفتح
الدال اي امرا مبتدعا فعفي ابو عايذ الرضاء به وفيه تبيه على ان الترويج البدعة والرضاء بها كابداعها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله من اعطاء مرتبة الفائزين
بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه
مطرودا عن الرحمة ومن الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عز وجل لا يقبل الله منه يوم القيمة
المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد بها فداء الصيد
والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الحلابادي يجوز ان يكون معناه لا يقبل
الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قالوا الصلوات الخمس
كفارات لما بينهما يجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلاة ونحوها في ديوانه
الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما ان يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي او يدخله
النار ويطهره بها ثم مصيره الى الجنة بضمان واحد منهم كما ان كلهم يسعى بها اذناهم اي يدخل
اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيرهم نقضه الا اذا تضمن وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد
فمن احقر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة
صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالات وعقل عنه الأعلى
ليس للأسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان ينتقل
الولاء بغير اذنه لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كمولى العتيق لغير معتقه انت مولاي ولكن الولاء
ولكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه
الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن من معتقه في ان يرث عنه غير بولائه باذنه
لم يعد وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم للمدينة حرم اي للحرمين
من المدينة عن غيرها لو كانا يصلحون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من
علم انها خير لها من غيرها ولم يحب على من يحب عليه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى
الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يبتغي اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز
او على انه مفعول له الا ابدل له منه فيها من ضمير منه قيل هذا في صدر حيوتهم ﷺ وقيل عام ولا يثبت احد
على لاوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها
من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع
في حديث لا يصبر على لاوائها المدينة ح انس رض روى البخاري عنه المدينة يا ايها الرجال فيحذف الملائكة
تحرسونها فلا يقربها بفتح الراء لازما ومستعملا من الرجال الطاعون يعني لا يكون منها طاعون مثل
الذي في غيرها وما هذا الا بمركة دعاء النبي ﷺ لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا في باب

سعود رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب
قوما ولم يلحق بهم فقال ﷺ المرء مع من احب يعني من احب قوما لاخلاص يكون من زهرتهم وان
لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على
محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رض ما فرح المسلمون بشيء
مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رض روى مسلم عنهما المستبان اي الذان سب كل منهما
الاخر اي شتمه ما قالاه يعني اثم ما قالاه من السباب وهو مبتدأ خبره فعلى البادي اعلم ان من سب
غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول له للسباب يا ظالم
يا جاني ولا يكون اثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل
لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما بل البادي عن
فلا يقع التقاص بينهما فكيف صح ان تقدر فيه اثم ما قالاه قلت اضافة يعني في يعني اثم ما يأتي
فيما قالاه وهو الاثم الابتداء فعلى البادي حتى يتعدى المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السب
عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون على الآخر اثما ايضا باعتدائه فيقال اذا انتصر المسبوب
يرتفع عن البادي ثم الابتداء كن اذكره النووي نعم على هذا يقتضي فيما قالاه اضافة آخر اي لهم ما قالاه
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه من
باب الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الشوك
يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل فليجب بفتح همزة
الا الله وان محمدا رسول الله فذكر قوله اي مصداق هذا الحكم وهو تثبيت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا
وصولهم الاثر لها عنه اذا اقتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا في القبر عن سؤال منكر ونكير
عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه
ويده بان لا يتعرض لهم بما يؤلمهم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض
له اوسع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله لان
فضله على الرواة وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب
في القبر بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثالث في
حديث ان الميت يعذب م جابر رض روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر في الاسلام
والكفر توضيحه اللائي بعد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشأن

شبكة الألوكة www.alukah.net

اى فى الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين فى كفرهم لكون
امر الكعبة فى ايديهم فكذلك هم متبوعين فى اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبى معناه ان السابقين
فى الايمان بالرسول كانوا من قريش وكذا فى الكفر فان اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم فكانوا قدوة فى
الحالتين لسلمى الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيار اسلط الله عليهم الخيار وان كانوا
شرارا سلط الله عليهم الأشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعنى هم متفاوتون فى مقدار
الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة
الى ان ما فى معادن الطباع من جواهر مكارم الأخلاق ينبغى ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج
جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام يعنى من كان مختارا
منهم بمكارم اخلاقه فى الجاهلية يكون الناس فيه مختارا فى الاسلام اذا فقهوا بض القاف على المشهور
وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء عالمين يجدون من خير الناس من فيه التبعيض او زيادة على قولين من
يجوز استدل الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعنى يجدون خير الناس اشدهم
كراهية للاسلام لعمر وعكرمه وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا
فصاروا خيارا كذا قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطاها بكراهية اياها اعانه الله
عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا قى ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد
فيها راحلة واحدة قال النووى معناه كامل الاوصاف فى الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل
لقلة الراحلة فى الابل الجمع وهى الكامل الاوصاف والاحوال القوى على الاسفار والاعمال سميت راحلة
لانها يحمل عليها الرحل هى فاعلة بمعنى المفعول قوله اتراهل اذا تراهم الخيار فى زمن الرحول المختار
فكيف يوجد فى هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار وقد كانوا اذا عد قليلا
مقدارا اقل من القليل مما روى مسلم عنه رض روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح
مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى ان
سبب من السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت الى السماء ما توعد من الانفطار والطى كسجل ويجوز ان
يكون امنة جمع آمن على هذا التوجيه يكون قوله وانا امنة لاصحابى من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم
كان امة قانتا فاذا ذهبت انا اصحابى ما يوعدون من تكرر الفتن والاختلاف بينهم واصحابى
امنة لامتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء قال ابن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعى فى احد قوليه والثانى
ايمتنا الحديث منسوخ قى عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشترى بريرة و
اعتقها بشرط بايعها بان يكون الولاء له فقال لا لى اشتريها واعتقها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعى

على

على نفى دلالة الولاء لان اللام فى الولاء للجنس قلنا لانم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما
جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها لما قبضها فيجوز ترتب العتق عليه قى ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابى ولد فاقضى هيهنا ان
فقال عم الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر وقيل معناه للزانى الرجم ويجوز ان يكون
معناه وللزانى الخيبة فيما ادعاه من النسب بعد اعترافه مع وجود الفراش الآخر يقال للفلان
حجر وتراب اذا اخاب قى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن الراوى عن سهل احدهم حكيم
بن حزام وابو هريرة رضه روى عنه قال الشيخان والترمذى وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة
مصدر ميمى يعنى سبب لنفاقها وبروجها فى ظن الحالف ومحقة للكسب مصدر ميمى ايضا يعنى سبب
لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه فى ماله او بانفاقه فى غير ما يعود نفعه اليه فى المآل
او ثوابه فى الآجل او بقى عنده وحرمه منفعته او ورثه من لا يحمده وروى بعد اليمين فيها خاسح ابن عباس
رض روى البخارى عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعى بينة تقدم بيانه فى الباب الثانى
فى حديث لو اعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعنى من
استحلف غيره على شئ ونوى الحالف حلفه غير ذلك الشئ سواء كان مبتدءا فى يمينه او بتضاء يبنى
نية المستحلف لانية الحالف وتقديته وبه عمل مالك وقال الشافعى اليمين على نية الحالف الا اذا استحلف
القاضى فى دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث عليه هذا ومن استحلف القاضى
باس والله اذا استحلفوا بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضى ليس له ان يلزم المكلف بالطلاق فتصل
ما بوهريرة رض روى مسلم عنه ايما امرء قاصابت يمينه اثما او هى بالفتح يتخير به مرتكبه حتما
العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لان وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب لفجور اكثر فى
الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب فى
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ايما امرء مسلم اعتق امرءا مسلما استنقذ الله اى خلصه من كل
عضو منه اى بمقابلة كل عضو من العتق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث
من اعتق رقبة م حريث روى مسلم عنه ايما عبد ابق منعوه بفتح الباء اى فر اعراضا عنه ايما
للشرط مبتدا وما زايدة للتاكيد وابق خبره لاصفة عبد لان المبتدا يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله
فقد برات منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد منها
الذمة قال الجوهرى الزمام بمعنى الحرمة يعنى يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحل لاحد بيعه
وبين سيده فى عقوبة الحاكم على اباقه وروى ابق من مواليه فقد كفر اى كفر نعمة المولى حقيق بجمع
اللهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها فعيشى فى اذا اتيتم قرية من قرى الكفار

وما اوجفتم عليهم بخيل ولا ركاب بل صالحتم اهلها على مال فسمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون
فيئا مصرفه جميع المسلمين واما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم بالايجاف بخيل ومحاربة
فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال غنيمة تؤخذ خمسا لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم
الحديث يدل على ان المال الذي لا يخمس وقال الشافعي ان يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه عمر
رض روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة فصاعدا بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي
فقلنا واثنان يعني وشهد بميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي ع واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله
عن الواحد اي عن الواحد اذا شهد له مسلم بخير هل يدخله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا لهم اه المذكور في المتن يدل على انه لم يقل او ثلثة والذي روى عن ابي الدرداء
يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل
عمر رض روى البخاري عنه ايكم ماله وارثه احب اليه ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله
اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق وماله وارثه ما آخر يتنفع به وارثه ويحاسب عليه مرفوعا جابر
رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان ماله بماله يعني يشتريه بدله يعني جديا اتكى اي صغير الاذن
خلقه ويقال سكاء للتي اذنها قال الجوهري هذا تفسير من الراوي ميتا فتناولها اي النبي ع
ذنبه الجدي فاخذ باذنه فقال ما نحب انه لنا شيء وما نصنع به اي لا يصلح لان ينتفع قال اي النبي ع
تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اتكى بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اتكى كيف
وهو ميت فقال فوالله الدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا
اهون لكونها ملعونة عن الله ولهذا قال بعض ما اهلك من مولاك فهو دنياك كم عمير بن سلمة رض روى
مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد
بالمدينة اي متوجها اليه والى العقيق بفتح العين المهملة اسم وادٍ فيها حضما بالذكر لكون كل
منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء
بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير تم اي لا يكون حصولها
بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم قلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك فقال
افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي بردالله
مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحيح كذا ويقرأ ايتين تنازع
فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من
ناقتين وثلث اي ثلث ايات يقرأهن خير من ثلث نوق واربع اي اربع ايات يقرأهن خير
من اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات يقرأهن خير من اعداد النوق

اي اربع م

على

على التفضيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح
يحتمل ان يراد الايتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير من ثلث
نوق ومن اعدادهن من الابل التي ينفعه في الدنيا والاية نافعة في الاخرة التي هي خير فابقى
انما قالهم ذلك على وقف ما نفهمه ويتبغيه المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايكم يأتي كل يوم حين طلع الفجر وهو مثل شق جفنة الراعيه
للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اي النبي ع الحديث لما تذاكروا ليلة
القدر عنده يعني انما تكون في اواخر الشهر ان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخر فصل خ انس
رض روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قالوا اليهود عبد اسلامه
هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا اجبنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا
قال اي النبي ع ارأيتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جواب محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم
عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذنا الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب
قال الجوهري يقال فلان ينقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام عنه وهذا اشارة
الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخافه يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة
تعصبهم م ابن عباس رض روى مسلم عنه اي وادٍ هذا قالوا وادٍ الازرق وهو وادٍ بين عسفان
قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ولهي رواية بضم الجيم
وبالهمزة يقال جاء الرجل تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية فرق اي النبي ع على الثنية هرشى بفتح
الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه
فقالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه
جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبته بضم الخاء المعجمة
وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو ليفي فان قلت راها النبي ع يجتاز وهي في الاخرة
قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر فصل ومالك بن
بحينة رض اتفقا على الرواية عنه قال النووي رض اسم الراوي عبد الله بن مالك القشب بكسر القاف
وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح
اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت
سنة الصبح اربعا قال لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم اقيم فلما قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي
المعنى اصليت فرض الصبح اربعا لانك اذا صليت ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة الكم يعني الله ورسوله اعلم
جواب هذه السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان صف اخاك حال كونه
غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول
الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله
ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن
فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل ويقال بهت الرجل
بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يتاب المظلوم الظالم الى قوله
على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ونحوه
جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب
المبيع اذا لم يعرف المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا
بذكر العيب فيكون كالاعمش والاعرج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله
ورسوله اعلم قال هذا حجر يرمى به في النار منذ اربعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عن العاصي بالفتح
استحضار تلك الحالة البديعة في النفوس لان ليس له ما يشركه حينا تنتهي الى قعرها وهو بدل من الآن قاله اي النبي
عم الحديث لما سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت
يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها فكن الوجه ان يكون الوجبة حقيقة
وسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عم بعضها وفي قوله عم اتدرون ما هذا دونهم
الله ورسوله دلالة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا
المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي
وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر ان بين بسائر الجنس وبما من الوصفية هنا
بين النبي عم بوصف الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان لمفلس امته
في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلاة وصيام وزكوة وياتي قد شتم
هذا قذف هذه للتحقيق كما في قوله تع قد سمع الله وقذف هذا اكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا
يعني يغبن حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظلم
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا
اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزار فالنهائي قوله تع والتزر وازرة وزر
اخرى ثم تطرح في النار ح عمر رض روى البخاري عنه هذا الحديث السابق في اوايل هذا الباب من

ان جبرايل النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت الله ورسوله
اعلم فانه جبريل ع وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله تع اتاكم استيناف اي اتاكم
معلما لكم دينكم حال يعني عن ما اعلمكم المراد تشبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم
قبله انما احال عم مرجع العلم الى الله ورسوله مع قربه دلالة على ان السائل مكلف اشارة الى ان وظيفة المتعلم
عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما يصدره ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كلام على الثلاثة اعرف الى معضوه
واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عنق وعنق وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث
اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل المراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي
نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين ما ولى الاثر كما في نصف اهل الجنة
قلت لان الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف يكون بزيادة التبشير وهذا ايماء على تجديد الشكر وتكثيره
فانه عم ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مايتو عشرون صفا وهذه الامة
منها ثمانون فما هذه تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاجزاء النجوم فكانهم استبعدوا
كونهم نصف اهل الجنة سماعهم من النبي عم ان من كل الف من اهل المحشر يدخل واحد الجنة فلذلك استبعدوا
بقوله وذلكم اهل الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان اهل الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني من امة
وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود وكالشعرة
السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر رض انفقا على الرواية عنه
اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء اي هو مبتدأ
من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ الصحيحة
لكن صوابه اذا وجدت لان اذا المفاجاة يدخل الفعل واذ المفاجاة يدخل الاسم والمذكور في صحيح
مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي ألصقته فارضعته م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا
واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قال لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة اي هي الصلاة والصيام
والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قيل هذه الآية في حق الشهود خاصة
لانهم المذكورون في سياق الآية يعني تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها يكتمها
وقيل انه عامة شاملة لكل المأمورات والمنهيات والمعاصي الخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم
بها في الآخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او معولة الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رض روى مسلم عنها اتريدون
ان تدخلي النيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكراما لابي سلمة بصحبة اسلامه وحسن هجرته قال الامرة
جارت تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول النيطان الكبيت
معصية من فيه ذكر التسبب وارادة المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها يؤدي اي علته
البكاء وهي تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت
امرة رفاعة الى النبي ع فقالت كنت رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن زبير فوجدت ما
معه مثل هربة الثوب فتبسم رسول الله ع فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل لك
الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسل اراد بها الجماع تشبيها لذته
بلذة العسل اوردها بالتاء على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت
كفيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل ق عن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة الصلة
يحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس يذوق
بل يشبع وفيه دلالة على ان وطي النائمة لا يحل لانها لم تحس اللذة قالت لامرة رفاعة القرظي
رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها
ثلثا ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدي النبي ع حبة حريرة فجعل الناس
يتعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه المناديل لسعد بن معاذ في الجنة خير منها والذي
نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والذي ضرب المثل بالمناديل الان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هذا
كيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اراني عند اراني معناه
اخبرني انا استعمل الرايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان
اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيفه وتضعيفه التي كانت القدرة عند العرب خيرا من بني فلان
تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون
الطاء المهملة وفتح الفاء غير منصرف اخبارا وخبر واهمزة الاستفهام للتقرير وضمير الجمع راجع
الى بني والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة
التي هي فاضلة واسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة قال ابو الاقرع بن الحابس نعم اي الشيء قوله الذي
نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبايل الثلثة بعدها كونهم مسلمين لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف
عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسليمان على صناديد قريش
بالاسلام اللام في الاخير للابتداء اتى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مقيدا
للتفضيل قال الاقرع بن حابس حين قال انا تاتا بمعنى سراق جمع سارق كالحجيج جمع حاج من اسلم وغفار

ومن بنه

ومزينه وجهينه وهذه الاسماء لا ينصرف فلانس رض اتفقا على الرواية عنه اراني ان احد منع الله
التمر اي يجتني بوصول افئدة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية فلا يحتاج
تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جايحة م ابو امامة
روى مسلم عنه قال اتى النبي ع رجل فقال يا رسول الله اي اصبت حدا فاقمه علي فسكت النبي ع ثم عاد فسكت النبي ع ثم عاد فسكت النبي ع وقال ثالثة فاقمت
الصلاة فلما انصرف النبي ع تبعه الرجل فقال له اراك حين خرجت من بيتك احسن فاذا صليت
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي ع ثم شهدت الصلاة معنا قال نعم على اثر قوله
بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلاة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر حدك
او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلاة بعد ما اجيب قلنا يجوز به
غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفصله النبي ع ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك
حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلاة وان كان كبيرا فمن شرط
يكون بحسن الندامة عليه والمقارنة بتلك الصلاة بشرط طلب الحد ومما تقرر يتبين ان ما قاله الخطابي
اولا يحتاج ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل بمحض حضوره الصلاة مع النبي ع بقي ان يقال
قيل ذلك الرجل كان عمر بن عزبة وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت قومي من هذا فخذي في ثوبك
عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله ص بكيا فنزلت اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان
الحسنات يذهبن السيات فقال الرجل الهذا يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي وفي رواية الصلاة
الصلوة الخمس وخلط في النهار الصبح والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي ع ذات ليلة صلاة العشاء وكان ربما اخر
عمر ولم يقم فقال اراتيكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد في تلك المائة هذا جملة الاخبار بالغيب بحيث لا تنتفي
كاينة من هذه لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد في تلك المائة هذا جملة الاخبار بالغيب بحيث لا تنتفي
وفي هذه الليل على الارض لا يعيش بعده اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن بين بعد بعد تلك الليلة
احتج بهذا من قال الخضر ميت والجمهور على انه حي واول الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر
وضعف هذا التاويل بان الارض متاول للبحر والبحر والقابل للبحر هو الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص
من هذا الحديث ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امرة فقالت يا رسول الله ان امي ماتت
اتي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ع ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يودي عنها
اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد
لها على العلة تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام قابو هريرة رض اتفقا

البقية

عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه شيء
من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه شيء متنازع الضعفان في هذا المرفوع فجاز ان يكون ناعلا لكل
منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل صلوات لكن محمد الله بن الخطايا يعني الصغاير
منها قال حابز رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما وبروى ثم فاركع
وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما قاله سليك على وزن التصغير لغطفاني حين جاء يوم
الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا
جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلعم صلاة العصر فسلم
في ركعتين فقام فاتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال
رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال لم اقصر ولم انس قال فذلك ذو اليدين
قال نعم فاتم رسول الله صلعم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك
لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان احدهما
لان السهو ما يتنبه صاحبه بادني تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان
انشاء من الله لانه لو كان مراده ذلك لكان للسؤال فايدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم
كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر اللازم واراده الملزوم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد
على ان الكلام العمد في الصلاة من يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي صلعم انه اتم الصلاة وظن القوم
انها شخمت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقوله لم اقصر ولم انس
قوله صلعم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال الدوري هذا الخطاب والجواب كان مع النبي صلعم وذلك لا يبطل
الصلاة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مذاهب الحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان
كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد قاروا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن
الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على
انه كان قبل نسخ الكلام في الصلاة توفيقا بين الدلايل اذ لو كان بعده لما فعلوا لكن لك فان قلت الرجوع
الى قدر الصلاة بقولها لغير عذر جاز فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب بن
عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه بضم العين وسكون الجيم ايوذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق
وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك شاة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في
اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي الا ترى
باي ذنب ذكر هذا من كلام الراوي بعد ذكر النبي صلعم هذه الاجزية والاعذر يليها ما بث في اذكر قاله له زمن
الحديبية حين اراده النبي صلعم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الآية فمن كان

منكم

منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ايجب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل
من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلاث اياة الفاء جزاء الشرط محذوف تقديره فاذا اتقرر
ما زعمتم انكم تحسبون فاعلموا ان ثلث اياة يقرء بهن احدكم في صلاته خير له من ثلاث خلفات عظام
سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان طلبه خير لها يطلبونه ع ابو سعيد روى البخاري عنه
ايجز احدكم ان يقرء بثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي صلعم هذا الحديث قال اينا نطيق يا رسول
الله فقال صلعم قل هو الله احد الا اجزاء اخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الله جزء القرآن ثلاثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل
يوم الف حسنة يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ديروى يحط
بالواو فيكون المكسوب الغير مصداق هذه الرواية قوله تع واسه يضاعف لمن يشاء فضل ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه لعلهم
صفة لحديث وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار
اي سبب العذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبرك
باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده فالمراد تقدم بيانه في الباب الخامس في
حديث ما اصطفى الله لملايكته ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت فاطمة حمزة اما رضه
وعبيد من النبي عند رسول الله انت اليه فسالت منه خادما تعينها وكانت اثر في يديها من الرحا اداة
الرحى فقال لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اي مما سالتني تسبحين الله ثلاثا وثلاثين وتحمدين
الله ثلاثا وثلاثين وتكبرين الله اربعا وثلاثين قالت لقد رضيت حين سالت خادما احب النبي صلعم لها اما
احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال عدنا مع النبي صلعم
عن رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقالوا هم الا اخبرك
باشد حرا منه يوم القيمة هذان الرجلان الراكبين القفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الجبانين
المنصرفين من القفا للشار اليهما كان من اصحاب النار وقيل صوابه هذا ذلك على ان يكون خبر لمبتدأ
اي هو ذلك الرجل هنا كلام لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطاء وفيه اشارة الى شدة
حر يوم القيمة قيل كان من اصحابه ع فيتاول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن
ان يقال له في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكون من ذلك الحرز مانا لطيفا ق جابر بن وهب
الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين اربعة الا اخبركم باهل
الجنة كل ضعيف متضعف وهو بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعف الناس ويحتقرهم

وروى بالكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد بالخاضع لله تع لو يقسم على الله لابرّه الا اخبركم
باهل النار كل عُتُلٍّ بضم العين والتاء وتشديد اللام الواو وبالضاد المعجمة هو الذي يجمع ويمنع ويميل
السين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار
هذان الفريقان م بن خالد الجهني رض روى سلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى الذي
يأتي شهادته وهو خبر مبتداء محذوف قبل ان ينشأها على بناء المجهول قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم
الكلام عليه في الباب الثالث في خواتيم القرآن الذي يعيش فيه ق بن اوس رض الليثي اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ع اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا
والآخر لسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذا قبل ثلثة نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها
واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال ع الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى
الله ي التجا اليه بان دخل مجلس رسول الله فاواه الله يعني قربه اليه وجعله متوكلا لديه واما
الآخر فاستحى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا من مزاحمته وحياء من النبي ع وحاشته فاستحى
الله منه يعني غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه
ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين كما عدم ج وهيرة رض روى مسلم
الا اذكركم على ما يمحو الله به الخطايا يمحوها كناية عن غفرانها والمراد به محوها من كتاب الحفظة وترفع به
الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكروه بمعنى الكره والمشقة يعني
بتمامه بايصال الماء الى المواضع الفرض حال كراهة بفعل لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع
الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين وفتحها اكثر يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعيد الدار
وبكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة سواء ادى الصلاة بجماعة او منفردا
في المسجد او بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذكم الرباط وهو الملازمة نفر العدو يعني العمل المذكور
الرباط الكامل الذي يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل
معناه ثوابه كثواب الرباط في سبيل الله ق عائشة رض على الرواية عنها الا استحي ممن تستحي منه الملائكة
يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من
استحياء النبي ع والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا
انبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة
والاشراك والعقوق في الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال وقول الزور وشهادة
الزور الاولى قول الزور والثانية شهادة الزور وحينئذ فهما من اكبر الكبائر ايضا انما
اوردها بالنكير ثلاث مرات وتكرار الاسم اهتماما بشانهما وتغيير هيئة ع عند ذكرهما يدل عليه وذلك

لانها

لانها اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يتولها اي النهي جملة الا
وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر
كن بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتب متفاوتة كما سيأتي ان الكذب بالقذف
لا يساوي الكذب بقبح لهيئة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر
العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهي اشهر رواية هي النميمة
وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي
مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقالة قال النووي تتعدد اسبابه
والله اعلم العضة الفاحش غليظ التحريم قال شارح العالة جمع مثل البوة وهم الذين يكثرون
ويؤججون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة لما قبل الا ان يقدر قبله مضاف اي
نميمة القالة فيكون صفة النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه الا ان
الرابي قلت قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه
فكفى بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي ع جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال
القاضي المكني عنه هو الحكم بن العاص وانا لي الله وصالح المؤمنين قيل المراد بالاولياء الانبياء وقيل ابو
بكر وعمر وضم وقيل علي رض زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها
بلالها بكسر الباء للوحدة الثانية والاولى للتشبيه اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم ورحم بينتها
فيكون جمع بلال مثل عمل وحمال ق ابن مسعود رض عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على
الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان
وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسير له بمعنى القسوة في الاحاديث عند اصول
اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث
يطلع قرنا الشيطان تأنيث اسمه المراد به المشرق فان الشيطانين يظهر فيه وقت طلوع الشمس فيعبده
ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان الفساد فيهم لانهم ملئوا
البحر وابواعن اجابة المحروم عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي ذكر ثلاث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي الذي هو دفع العدو من بعيد واي
قوة منه قاله على المنبر لما قرء واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة
في الآية ق السور بن مخرمة تفقا على الرواية عنه الا ان بني بن مغيرة استاذنوني ان ينكحوا
ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلاث مرات اشارة الى غاية تقرير
الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعني جزء مني بكسر ميني بفتح ياء المضارعة ما ارابها قال الجوهري يقال ابني اذا اريت منه تكره يعني
الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة
مني ق فاطمة رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي ع ثمانية عشر حديثا في الصحيحين
حديث واحد قالت عايشة رض كانت ازواج النبي ع عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا بابنتي
فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ما انت
تبكين فلما راى حزنها سارها ثانية فضحكت فلما قام رسول الله ع سالتها عما سارها قالت ما
كنت افشي سر رسول الله فلما رسول الله ع استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني
ان جبريل كان يعارضني اي يعارضني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين وكا
اري الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فانا نعم السلف لك وانا اول اهل لحوقا بي فبكيت لذلك حين
سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قال لها هذا
قول المصنف معجزة للنبي ع حيث اخبرني ع حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ب
عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي ع لما مات ابنه ابراهيم فقال الناس ابكى يا رسول الله فقال
الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى لسانه او يرحم
بهذا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم انهم كانوا
يشتمون ان الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله تعالى وتزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من
مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون لمذمم كان محمد
ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا
ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير الحمدة وموصوف بالصفات الحميدة حذيفة بن اليماني رض
روى مسلم عنه الا رجل باتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتداء خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها
ثلاثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي
اي لا تخوفهم ليلا يقلبوا علي فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس
فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله ع لا تذعروهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني ع فضل
عباءته فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه احتجاب بعضه لجواسيس لكشف حال العدو م جابر رض روى
مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان ناكحا او ذا رحم محرم منها الخلوة بالاجنبية
حرام بالاتفاق ليلا او نهارا ثيبا كانت او بكرا او المقيد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على
الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة ابن عمر رض روى البخاري عنه الا من
كان حالفا فلا يحلفن الا بالله الغرض منه النهي ع الحلف بمخلوقات الله تع كما كان عادتهم في الجاهلية الا ان

الحلف

الحلف بصفاته تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن
عبد الله رض روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
اما للتبرك بها او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم انا نتخذها
القبور مساجد اي انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى مقدمة تتخذوا فصل ق عبد الله بن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه الا اخبرك على بناء المجهول انك تصوم فلا تفطر وتصلي الليل
فلا تفعل وفيه حذف تقديره تقصر في قيام الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلاة بل
عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا
اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا يقدر على قيام زوجتك فصم
وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي فاذا صمت تسعة ايام عيرة لك
اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلاة بلا نوم هجمت عينك غارت
ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقولهم
لا صيام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا
بالراوي بدليل قوله في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك ويقال انه محمول على حقيقته بل يصوم
كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما الا ذلك به النهي ع عبد الله بن عامر رض روى
مسلم عنه الا ترهن كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب
يعني لم يوجد ايات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ
برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من سلب ذلك عن ابن مسعود انما يستعاذ منه
ابو هريرة رض روى مسلم عنه الا ترهان الانسان اذا مات انقطع عمله اي ارتفع اجماعا قال
بلى قال فان كذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني ان الروح اذا قبض
تبعه البصر ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الا ترى بسكون الياء خطاب لعايشة اصله
تراءيت فاعل ان قومك اي اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة
وهي الاساس اي بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناهم واقتصادهم قبل النبوة بخمس سنين
قلت يا رسول الله الا نردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي ع لولا احداثان قومك وهو بكسر الهاء يعني
لو لا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات
بنته الملائكة ثم ابراهيم ع ثم قريش في الجاهلية وكان النبي ع يناقل عمم الحجارة ثم بناها عبد الله
بن الزبير على ما حكي له البيت احرق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تذكر ابن الزبير
حرقهم الوسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها قال ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عباس ارى ان تصلح ماء وهما وتدعهما على ما بنت عليهما النبي ع فقال ابن الزبير لو كان احدكم احرق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم ان سمعت عايشة رض ان النبي ع قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون عنه قال فانا احدالهوم ما انفق وليست احاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طول ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا كنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت فاجعله كالاول في الطول وللبناء فعمل وسترى الى الآن على ذلك حكى ان هارون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم ع فقال له مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة قوله ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي ع من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام ع في فضل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت غنم فحلبت منه لبنا فصببت على الماء فلما استيقظ شرب منه فقال الميان للرحيل يقال اتى بانى انيانا اى حان يعني لم يجي وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله ع فساخ فرسه في الارض اي دخل بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القى احدا الا ردته فدعا رسول الله ع له فنجى فقدمنا المدينة قاله بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا اصبحوا الغير فخذوا السلحة فخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يتحمل رجعوا فراى النبي ع يهوديا يوما على اطم من اطام المدينة ففرح باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن ظهر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال بني عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول [illegible] الرواية عنه قال فقلت يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال ع وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال ع افلا اعلمكم شيئا تدركون من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يفعلون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مما لا يستثنى منه لقوله ع مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار

الا من

الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثلها صنعتم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الاخر فاذا لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في ذلك لا يكون احد ان قدر اثنين من الاغنياء لا يصح ذلك من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر اثنين من الفقراء لا يكون مناسبا للسبق الا ان مسبوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله لا يكون احد افضل بيان لما تبلد علمنا فضل عنه قال ابو علي يا رسول الله قل تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قبلها او يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين في عايشة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان كون عبدا شكورا اي بالغا في شكر ربي قاله حين قيل له اي قالت عايشة ع حين رات ان قدميه ع قد ورما من القيام في الصلاة اتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر هم عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رض روى مسلم عنه قبل هذا عن النبي ع خمسة وعشرون حديثا للشيخين ثلثة احاديث انفرد منها مسلم اتفقا عليه اثنان منها متفق عليه اتفقا على ذبحها بهمزة بعد الراء المهملة اذا تبعته فتكسر الضمير الراجع الى البهيمة ما عتبار الحيوانات قال الرجل للاعشى حتى دخل حايطا يعني حريما فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينه قبل اتاه النبي ع فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله ع حق انس رض اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابل الضمير راجع الى الراعي اضافه بلاعتبار الملابسة تصيبون من البانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر منهم كلوا وعزبتم شكر منا لهم تقدم بيانه في الباب الخامس وتفسير انس رض اتفقا على الرواية عنه قال له رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تع يوم يسحبون في النار على وجوههم وقوله تع الذين يحشرون على وجوههم الاية لا يناسب السؤال لان التسحب والجر لا يفهم منه الشيء بل المناسب له قوله تع الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان الشيء يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه وانس رض اتفقا على الرواية عنه قال حدث اصحاب النبي ع عن مالك بن دخشم منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبي ع فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير من المصنف يضر يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين وبالنون كذا في رواية الدخشم بابدال النون ميما قال الراوي يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير في الشاد لا اله الا الله وانى رسول الله فيدخل في النار وبعلمه شك من الراوي يعني بصيرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النار لاح لي اشتباه وان فاعله اما الاول بان يقال ان اريد بالشهادة في قوله مع لا اشهد احدا الخ ما يكون من لسان مخطئ لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد ما يكون عن قلب لان عصاة الموحدين يخلدون فيها على انه لا يتم في هذا الكلام دعواهم ان ما كان لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد ما يكون عن لسان ومن الترخل الحكم به على وجه الخلود لان حكمه بنفاقه كان مستندا الى ان عدم اتيانه بالشهادتين ليس لغير وان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعما موقنا حال قلبه لانه لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق لورد مرضي اتفقا على الرواية عنه او ليس قد جعل الله ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه انما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضع اي شهوته بضم في حرام اكان عليه وزر فالاستفهام فيه للتقرير فلذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قال اي النبي ع هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور رجع دثور وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي وذا استيناف جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي ع برجمه ثم قام خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال يسيل تخلف رجل في عيالنا له بنيت اي صوت الجملة الاسمية حال كنبت التيس وهو صوته عند الجماع على ان بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني لكن الامر على هذا الشان وهو الاولى على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي لعنت بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف رض لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او هنا كاف وفي الحديث المتقدم الم ر رضي اتفقا على الرواية عنه او الكلم ثوبان قاله لسائل سالة عن الصلاة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث وهناه خبر عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلاة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل فكيف حتى عليك جواز ها فيه م عائشة رضي مروى مسلم عنها قالت دخل رسول الله علي بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت اني امرت الناس بامر وهم امرهم عبان يحلقوا وسهم ويحلوا من احرامهم

في

في الحديبية لما احصروا فاذا هم يتردد دون اذا لطفا جاه وترددهم في غيرها تهم حلالا من احرامهم كان لعدم خلاله ع ق لو استقبلت من امري ما استدبرت ما هدى موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعد من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي بها سقت الهدي معي ما هدى نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت لعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بملك اي بعض جهاتها اثر احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حاول الكاف للتراخي اي بعد ان بحالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف راويته بل هو حديث واحد انما فصل بكلمة ق ببيانا بان ما بعد رواية الشيخين ولا لمسلم فقط فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي ع في غزاة فاتى علي فقال لها شانك قلت ناقتي جملي فتخلفت فنخسه فسار سيرا ما جيت احبس مظانه لاسمع حديث رسول الله ع فقال الا تزوجت قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت ثيبا قال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الامر المراد به هنا الجماع لانه اطلب للولد كانه جعل عقله كرره للتاكيد قاله له اي لجابر الراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق عن ميمونة بنت الحارث رض اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدة بلا استيذان في النبي ع فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال ع اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك الحتاجين لصار صدقة وصلة والشك ان خيرية افضل من خيرية قال لها لما اعتقت ليلة وهي صبية ويطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق فيه ترجيح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما رجع النبي ع من خيبر سار ليلة فنزل في اخر الاستراحة فنام وهو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظ قال اصحابه فرطنا فقال ع اما انه ليس في النوم تفريط اي تقصير في وقت الصلاة وكان اثر لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت صلاة الاخرى اي على من ترك الصلاة عامدا فالتفريط في سببها لما روى ابو هريرة رضي انه قال من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلاة فليصليها حين ينتبه لها اي لترك الصلاة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نام فيه عن الصلاة فليصلها اي تلك الصلاة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون
الفاسد في الغد ليلا يتوهم ان اداء الوقيه تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر
في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها قال ابن عباس
رض اتفقا على الرواية عنه قال النبي ع بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان في
كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يغلوه بالاجتراء
عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر
من بوله يعني يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الرجه بانه يلغو اذكر البول ج ان كشف العورة مذموم سواء
كان تحت بوله او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له
مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى من بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكان
هذين الذنبين سهلا على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اني لم
استحلفكم تهمة اي انها ما كذبت في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضبر
الشاة اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد
بها اظهار فضيلتهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كالحلقة الباب
وجمعها حاق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح اللام
على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال لهم ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا
قال الله بالمد والجر على اظهار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب بغير مد على حذف حرف الجر
واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة
الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي ع الى غزوة
تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال التا فقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذكر تاذى منه
فاخبر النبي ع بقولهم فقال ع كذبوا وقال له ما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
قاله لما علم عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني
بمنزلة هارون من موسى م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله
اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا
لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واحدا واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم
اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني يجاء بها يوم القيامة كما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي
المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط
لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه ع

سئل

سأل من الله تع في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى المظالم
واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاخلاق ما تاذكر الحج والهجرة
مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى متابعته قال له حين قبض اي الراوي يمينه من
البيعه بعد قوله ع للنبي ع ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط يمينه ع فقال ما لك يا
عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي ع تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على
تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام
وهو يقتضي الصدارة ففي وجيه الكلام ان يقدر قبل يشترط ماذا او يكون ماذا التاخر مفسرا له
قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان تكون الباء زايدة للتوكيد كما في نظائرها
وان يحذف يشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رض روى عنه اما رقلت حين
امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له التفات
الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ
الا اليه والنبي ع لما وقع في هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب
الاول في حديث من نزل منزلا لم تضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني
البارحة قيل ما التعجبية اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدا خبره محذوف اي الذي
لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم
فقال اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي ع على العادة بلا قصد اليمين لتنبيه
على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرت ما سالته ان تصدق اي تتصدق
فحذف احدى التاءين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال وهو الجامع للامرين وقيل الشحيح عام
يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر تؤمل في نفسك الاغتناء ملكيا تعيش فقيرا
وتامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لانك غنيا عن ان اعود الناس
زاد مسلم وتامل البقاء اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك حتى
عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق حال صحتك مع احتياجك
الى المال واختصاصك به الى حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح
بلوغ الحلقوم اذ في حقيقته بلوغ عنها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا ولفلان
كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا اما لي
فلانا وامر فوا من مالي لعمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال
في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك لا يجوز تصرفك فيه زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه
والثاني لفظ البقاء في موضع الغفران مسيب بن حزن رضي اتفقا على الرواية عنه اما والله لا
تستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهي منكر اي عن استغفارك فانزل الله ما كان
للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي وما كان للنبي والذين آمنوا
يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان
ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي اي وان كانوا اولي قربى لكن المحال قاله ابو طالب عند وفاته ق
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه
راس حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره وهذا محمول على حقيقته ان المسخ ايكون في هذه
الامة هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلاة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفرض الصلوية وقال
الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه
دليل على ان المامور لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل في اوله
مثل ق عن ابي هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل الرجلين عليهما
جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سيرتان والمراد بهما هنا درعان
وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك
تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق
بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه يسهل اللبس
عليه ويسلك يديه في كمتيها ويرسل ذيلها على دبره حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله عم حتى
تعفو اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي يمحو اثر مشيته لطوله ويستر جميع بدنه فكذا
الجواد اذا تصدق بصدقة سهلت واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة
جنته عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اذا صار كرجل اراد ان يلبس درعا
ضيقة تقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى التراقي جمع ترقوة وهي
الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد اذ يوسعها اي تلك الدرع
فيدخل يديه في كمتيها فلا يستطيع ويردي فلا تتبع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين
لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه بقي
بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضي روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت
الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح وهذا تشبيه البيت بالحي والبيت من حيث
وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت

حي فكيف يكون مثل الحي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا
يكون نفس المشبه كما سبق الرهن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في الواقع او من كان ميتا
فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه
بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رضي روى مسلم مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار
غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما ظنك لا يبقى من درنه شيء
فكذا من صلى الصلاة الخمسة لا يبقى من صغائره شيء ح النعمان بن بشير رضي روى البخاري عنه
مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب لها هي مثل
قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس
في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فربما يضيق منهم المكان على احق
فليس لاحد ان يقيمه منه واصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها
فكان الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ
من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي كان حسنا فان تتركوهم اي ان تتركوا العمل
الاسفل وما اراده وا اي مع ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم
اي منعوهم يقال اخذ عليه بحر وبخ اجميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاما الضرر عليهم
بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه
مثل القرآن مثل الابل المعلقة اي المعتادة بالاستلال وهو الحمل ان عاهد عليها بتشديد القاف وتخفيفها
اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالاستلال اشارة
الى انه وان اعتد قراءته تذهب ان تركها ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن
الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب والمؤمن
ايضا طيب وهو افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل
التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب حلو ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل
الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها
مر اشار النبي م في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب به ما يخرجه الشجر المشابهة التي بينه
وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل
المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط
عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخلو اعن من يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يتعهده الله على
الرواية مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا على الرواية عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ني يوذيه ويعلمه ويهذبه ولاكن المخاطبة المهملة المتروكة بالمراء في جابر رضي اتفقا على الرواية
عنه مثل المؤمن مثل النسبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا على الرواية عنه لكن
روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ يحركها الريح فتقوم
مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور
وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء هو شجرة شبه شجرة الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل
هو شجر الصنوبر الاترز القائمة حتى تنعقر يعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه ومال غالبا فيكفر
عن سياته والكافر ليس كذلك فيأتي سياته كاملة يوم القيمة انس بن بشير رضي روى مسلم
عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر تواد اي تحاب وقع بعض النسخ بدون
في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي
مرض بعضه تداعى من التداعي سائرة اي باقي الجسد اسم فاعل من ساد اذا ابقى وهو مما
يغلط فيه الخاصة فيستعمل موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ
الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا قام بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع
جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصدوا ازالتها ابن عمر رضي روى مسلم مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اي المترددة بين
الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى القطيعة مرة والى
هذه مرة اخرى الى قطيعة اخرى مرة اخرى ولا تستقر في احدهما لانها غريبة ليست
منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول كل منهم انا انا منكم في جابر رضي
اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها
الا في موضع لبنة فانه يكون خاليا عنه وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها ويعجبون
اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب محذوف اي كانت كاملة وزاد مسلم فانا
موضع اللبنة الوضع زايد المعنى فانا اللبنة والمضاف مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة
ختمت الانبياء جابر رضي روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل
الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال
وضم من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة يطير ويقع في النار يقعن فيها
وهن يذببنه اي يدفع النار والوقوع فيها انا اخذ بحجركم بضم الباء وفتح الجيم جمع حجزة
وهي معقد الازار وجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون
بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته

فصل قال ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا
الجلوس في الطرق انما حذرهم عنه على وجه الكراهية لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه
وخافهم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها
ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق وما تفرق منه
كيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا استعتم
عن الافعال الا الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كصلح البيران وغيرها فاعطوا الطريق
حقه واتصفوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كف
عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يوذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول
الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله اسرايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني
اخبرني عن حمو الحمو على ان جاز لنا ان لا فقال الحمو الموت يعني خلوة الرجل مع حمو ها قد تؤدي
الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها بمعنى الهلاك الديني وهلاكه
كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه عن الموت وقيل المراد من الحمو ههنا اقارب الزوج
وانه انما من المحارم لا يمنعان عن دخولها على المرءة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل هنا
الناس اليوم في اقارب الزوج ومحرم من المرءة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة
رض روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تع ان بعض الظن اثم قال النووي
المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر له فان الظن اقسام المظنون بالمسلم الخير اذا اشتهر فانه
لزيادة تمكين السند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس
لانه يكون بالقاء الشيطان ف ابو هريرة رض اياكم والوصال رقم في الاول بسلامتك لانه كان
متفقا عليه ورقم الثاني بصلالة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني اخرجه ما من صحيحه الوصال
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس رض روى البخاري عنه اياكم ودعوة
المظلوم انما حذرهم عنها ان للمظلوم تاثيرا في نفس المظلوم فيكون اشد تقرعا واعون الاجابة دعائه
وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر مجاب وقد قال الله تع وما دعاء الكافرين الا في ضلال
قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اجابة دعائه في الدنيا م ابو قتادة
رض روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج البيع ثم
يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال خرج رسول الله ﷺ
وكان معتادا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رضي فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع

قال النبي والذي نفسي بيده لاخرجن ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا
ليس هو بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب
لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله ﷺ وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم
اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذا وأخذ الشفرة فقال له
ايك والحلوب يعني ذات اللبن فذبح لهم شاة فأكلوا من الشاة والعذق وشربوا حتى
تضلعوا فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة قال القاضي اراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع
وقال النووي هذا السؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول
الاول ما جاء في حديث آخر انهم لما قالوا هذا القول اخذهم العذق وضرب به الارض حتى تناثر منه
البسر قال ابو الهيثم رضي الله عنه بالتاء المثلثة قبل الياء مشددة التيهان بفتح التاء الثناة فوق
وتشديد الياء الثناة مع كسرها وصاف ابو الهيثم بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انا النبي
لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افت عن الكفار انا ابن عبد المطلب سبب عم نفسه
الجد دون ابيه لشهرته به حتى يقول كيف لي الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان يقل كيف افتخر
النبي عم بشرك فكان نهي الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا النهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد
عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكان ذلك امرا
مشهورا عندهم فاراد النبي عم بذلك القول تذكيرهم بانه لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل
نصرك قال يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كان في ذلك اليوم اثنا عشر الفا فولوا انا وفي رسول
الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من
قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافية وهذا
وقع من النبي عم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأوا انا النبي
لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء ثم رضي الله عنه روى مسلم عنه انا اول شفيع
في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة وصفاه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق
نبي من الانبياء كما صدقت فضلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا
كناية عن كونهم اكرامة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه امته الا رجل واحد قال سويد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سايلا قال بسبب الاولوية فاجاب
عم الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثته جملة الانبياء وهو ارشاد
الخاوة بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي

بطل

بطل هذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عم ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية
عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا اتي بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا
على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين
على بناء المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته احتج به ابو حنيفة لصاحبيه في عدم
جواز الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب عن قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو
لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه
والا سقط والكفالة بالدين الساقطة لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل ترك عم الصلاة على
المديون كان لتعريض المديون الحي على قضاء دينه والتزجر عن مطله فيقضاؤه عم ذلك كان مما
يصالح الغريم وقيل كان له خاص من ماله ابو هريرة رضي روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم
القيامة قيد به مع انه سيدهم في الدنيا ايضا لان سوددهم يظهر فيه كل احد بلا معاند كما قال
الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل هذا الا
فخرا للجاء في رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بتزيين فضل الله علي واما
ذكره فامتثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي
يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواتمهم في دعواتهم عند اهل السنة فاما
عم افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الآخر لا تفضلوني بين الانبياء
فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي
او من تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قال قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله
تواضعا وأول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يحاسب فيه الخلق يوم القيامة وأول شافع وأول مشفع
بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني
قبل الاول ح جابر روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة يعني مثل الصديق جميع
قيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حتى الشهيد او بانهم استحقوا بكمالهم الآخرة انهم يبعثون
غيثة في الدنيا قرة حبر رضي اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ابي فرطكم ابو موسى رضي روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض
حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد اسلم يحمد بها غيره والمعنى بتشديد الفاء وكسرها لانه الذي عقب
الانبياء وقفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل
الا ترى ان التوبة عبدة العجل كانت بقتل النفس لقوله تع فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم او لان توبة
امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يأتي

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الدنيا والآخرة وبنبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجه لقوله تعالى لولاك لما خلقت
الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها وبنبي الرحمة
وبنبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر وبنبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال يكون
رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات وبنبينا عم بعث بالسيف
ليرتدعوا به عن الكفر وما يتاصلوا وفي كونه نبي الحرب رحمة فان قلت لم خص هذه الاسماء بالذكر
واسماها اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة
ومكتوبة اوالات الوحي اليه في ذلك الوقت كان هذه الامام سهل بن سعد رض روى مسلم عنه انا
وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه
او اجنبيا في الجنة واشار النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل
اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم الذ درجة بتبليغ درجته وما روي انه بي اصبعيه عند ذكر
الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل في عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان
يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبي عم ان انظرهم قال تشتهين قلت نعم
فاقامني ورواه وقال عم دونكم اي خذوا في لعبكم كما يلعبون بابني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة
بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قال يوم عيد للسودان وهم طايفة من الحبشة ترقصون
وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجفنة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث دفع
في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما روي انه عم مر عليهما اصحاب الدرق
فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصاري ان في ديننا فسحة استدل بهذا من ترى اباحة
السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان
لعبا بآلة الحراب والسماع ليس في معناه وفي عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم
اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابي للهجرة الى المدينة لضجرته من الكفرة فقال عم
على رسلك بكسر الراء يعني كن على هيئتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قال لابي بكر بل لعجرة وقد
صفية بنت حيي رض بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا
فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي ينقلبني يعني الى الباب فمر رجلا فدار ابا النجار رضا
فقال على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ارتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان
يجري من بني ادم مجرى الدم فقلنا اما خاف عم من يظن به ظن التهمة فيكفر فاعلما وكان اسرع منهما
تاديبا ابو هو حي رض اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
ليسر احدكم ان يصلي هذه الساعة غيركم او ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قال

حين

حين اعتم بالصلاة اي دخل في الظلام بتاخير اداءها وكان الجماعة يسرعون بعد الى الانتشار من ابن
هريرة رض روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعتك امير كخير ك وشر ك
اي في حال فقرك وغنائك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او ابرا فقه
واثرة عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل الوالي
احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالف وانما قال واثرة عليك طبق قوله ومكرهك بيانا لها
اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان رض روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله
سجدة الا رفعك الله درجة وحط بها عنك خطيئة قال له حين سال عن عمل يدخل به الجنة وفيه دلالة
على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه
وهو ساجد م جابر رض روى مسلم قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم
وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم حوصر العقد وهي شحمة العين التي تجمع
البياض والسواد وخرصها غورها شبه الخطين على وجه الكلب تصوير من خرص الحلقة يعني ازرقا بمثله فانه
شيطان يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا الجواب بيان جنايته
لان النبي يعبر عنه الشيطان في العادة لانه اخراج من جنس الكلب ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع رسول الله عم بمر الظهران نجتني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اي
الكباث لان اسوده يكون انضج فلذا طيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي نعم يعني هل من نجتي الاراك
لعل الحكمة في رعي الكلي عم الغنم ان تحصل له التواضع بمباشرة الضعفاء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظايف من العبادات لانه يورث
على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح اليم الاول فتوجب بعض النفس من كثرة تحي وهو يستحيل في حق الله
فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج فقد حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل سماه لا يتركوا الله
فضلا حتى تتركوا سواله اعلم انا الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة رض لكن رواه البخاري مسلم
والنسائي عن عايشة رض كذا قاله صاحب التحفة خ عايشة رض روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء
اي امهل مهلا يا عايشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري
عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد ما فهم النبي عم
السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لكم الثمن ولكم الجمل
لكم الثمن ولكم الجمل كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملكم ابو
مسعود رض عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه كبها اي عمقا بلتها بوم القيمة سبعة ارقة
كلها مخطومة يعني مزمومة للركوب العظام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد ظاهره فيكون له في الجنة سبعماية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ناقة بركبن حيث شاء وان يراد ثواب سبعماية كما قال سبحانه مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل كمثل
حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة الآية قال لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه
في سبيل الله ثم جابر رضي روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء
الداء باذن الله اي من ذلك الداء يقال برء من المرض برءا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق بن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية
عنهما لكل عادٍ وهو الذي يقول قولا او اتى فعلا فيدخل من لم يف بما نذره بما حلف عليه وبشرط شرط
لزاه يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه يصب عند مقعده استحقارا له لان علم الله يكون بلقاء
الرجل وذلك لعلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فيصيبه بقدر عذره يعني ان كانت كبيرة يكون لواء وكبيرا ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة ينوهها يعني مستجابة فاريد ان شاء ان اختبئ دعوتي
شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في باب الثاني ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكره قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تع والا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ح معن بن يزيد روى البخاري
عنه قيل ما رواه عن النبي ع خمسة احاديث ولم يخرج في الصحيح سواه قال كان ابي اخرج دنانير ليتصدق
بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال اني والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله
فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولكها اخذت يا معن بكسر العين تلك الصدقة ان كانت
ناقة فلا شبهة في جواز اخذها ولئن كانت فرضا قبض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابن حنيفة
ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن ووكيل الابن الى الاب جاز وكذا
وكذا فيادوها بنفسه الى ابنه او الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت
للنبي ع ترى الجهاد افضل الاعمال فلا نجاهد فقال لكن افضل الجهاد حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك
المصلح اجران اجر اداء حق الله واجر خدمة مولاه باستقامة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك
طعامه وكسوته يعني المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول
اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد منه ما يطيق المملوك اي يقدر على عمله دايما
حتى لو كلفه المولى بما يطيق يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله ع في رواية اخرى
فان كلفه ما لا يطيقه عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء
انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله به الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا
الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد
به مجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقب الانبياء فصل ق ابو هريرة رضه

روى

روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا مبشرات قالوا وما المبشرات قال الرويا الصالحة تقدم
تقديره في الباب الخامس في حديث ليقاتلن اناس امتي من بشرات النبوة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى ابن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشار اليه قال وكيف
نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وسيأتي رفع
قصتهما سيأتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه
القصة يحتمل ان يكون بالنطق كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون من معرفة بان خلق الله
فيهما الادراك واما تكلم عيسى فلا شك انه كان بادراك العاقل البالغ فان قلت كيف يصح الحصر وقد
شاهد يوسف في قوله ع وشهد شاهد ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في
المهد فجاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال للامه حين امتنعت من الكفر
اصبري فانك على الحق قلنا ان المذكورين هم الذين تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم
واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقل لنا خبر النبي ع بكلامهم في علم
ما مضى اليه تلك الحالة ثم بعد ذلك الله اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة بعجزة لهما ان يكونا
بالنطق كما خلق بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل
الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي ع قط الا ثلث كذبات
ثنتين منهن من ثلث كن بات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالث كانت لدفع الفساد
عن ساره وفيها رضاء الله ايضا لما كان لم ينفع طبيعي فيها حصر الثنتين بثلث لا ينفي ما وقع في رواية
سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد تلك الكذبات بين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم ع قاله
ابوه لما خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك فخرجهم ولما كان بعض الطريق الق نفسه وقال اني سقيم اي يلم
ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه ع بعد ما القى
نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا راوا ما حل بهم قالوا انت فعلت
هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله اذا اسند الفعل الى سببه او كبيرهم كان حاملا له
على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي منكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان
شان قصته ما ذكر النبي ع في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت
احسن الناس فقال الجبار ان هذا الجبار ان يعلم ابراهيم امراتي عليك فان سالك فاخبريه انك اختي
فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه راها بعض اهل
الجبار فقال له لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم الى الصلاة
فلما دخلت عليه لم تمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

تمكون يطلق يدي فلك الله ان الارض دحلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما السيق
بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي والحظاها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما
طريقه البلاغ عن الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا او لان السلف والخلف قال
القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذب المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة
الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به
حقيقة الكذب لا الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز فما
ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحمل ذلك ومع كلامهم ابراهيم عن قرينة حالية او مقالية
دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا ترى ان من جملة كذبه قوله عن سارة انك اختي في الاسلام
قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد
قرينة على انه ما قال ومجوز فيه فلا يكون كذبا قال ابن عباس رضي انقطاع الرواية عنه لم
يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه
اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ببركة غلاتهم ولدنانهم من الثمرات
لعلهم يشكرون قال ابو هريرة رضي انقطاع الرواية عنه لن يدخل احدكم عمله الجنة قالوا
ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا انا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة
بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله ان رحمة الله قريب من المحسنين الآن
يتغمدني الله منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى الاجل
يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد بمعنى تمكن يقال امكنني من ضرب
زيد اذا جعله قادرا عليه ومن الاستثناء منقطع فضل ام انس رضي روى مسلم عنه لما
صور الله آدم بعض طينه في الجنة تركها ما شاء الله ان يتركها فجعل ابليس يطيف به
اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يسد جوفه ويحصل
به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرف فان قلت كيف يكون تصوير آدم
في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينة كانت ملقاة بين مكة والطائف جواد نعمان وايضا قوله تعالى
يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة وصيرورتها يحتمل ان يكون طينة بعد خمرت وتركت اطوارا
وستعدت لقبول الصورة الانسانية جعلت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة
في حياته رضي انقطاع الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسراءه بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته
التي يسألونني انظر اليه الواو للحال وفي رواية عائشة رضي انقطاع الرواية عنها

اما

اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه اي يضرب زوجته كثيرا وقيل هي
كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لمجاء في بعض الرواية اما بجهم فرجل فقير
قال النووي فيه دليل على جواز ذكر العائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة
المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الضاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير
لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الاكفاء اذا رضيت الزوجة والولي لان فاطمة كانت
قرشية واسامة مولى قالت لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فحطها
ابو جهم اي طلب ان يكحها ومعاوية بن ابي سفيان قال المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم لما
اسلم فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء نحو شيء محذوف اي اوجه كلمه لما قال
فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين يعني اراد ان يسلم وقد كاد قتل احدا قبل ان
واخذ ماله فجاء النبي ﷺ ان يسلم وجاء المقتول هكذا وجد في الشراح لكن ما قاله الراوي ان كان
مغير قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على الاسلام لغدره والصواب قال
ﷺ الحديث فشعربان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة
وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد
البخاري وانت ترى النسخ رقم بعلامة ت ق عبد الله بن سلام انقطاع الرواية عنه قال بينا
انا نائم اذا اتاني رجل فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو تشديد بين
اللام جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت اذا دخل فيها فقال لا تاخذ
فيها فانا طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يمين فقال لي خذ هنا فاتى جبلا فقال اصعد
فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى
بي عمود رأسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة فقال اصعد فوقه هذا فقلت كيف
اصعد وراسه في السماء فاخذني منجل وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى رمحي فاذا انا
معلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت معلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي ﷺ فقصصتها
عليه فقال ﷺ اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن
يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء وكن تنال واما العمود فهو عمود الاسلام
واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعل النبي ﷺ تمسكه بالعروة في رؤياه
كتمسكه في اليقظة عن يعلى بن اميه انقطاع على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسل ثلاث مرات
واما الجبة فانزعها واصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك اي من الطواف والسعي والحلق والاجتناب
النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان الفوق لا وقوف فيها قال الرجل جاء مبلبل الرأس وهي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة أميال من مكة ومن الخطابي قد يكسر
فيها العين وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصدر لحيته وراسه بعصفران وطيب وعليه جبة
فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية
ام لا فذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي ﷺ لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامرها
اذ الرجل اذا كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها
للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع بحجك انه كان عالما باعمال فلما امره بان يصنع في عمرته
كما يصنع في الحج فهم وجوب الفدية عليه منها في حديث من مطلع انتفاعا على الرواية عنه اما انا فافيض
على راسي ثلاث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الغرفة وقال الخطابي ثلثا واشار اليه
النبي ﷺ بيديه كليهما قالت حين تمارضا اي تنازعوا في الفضل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم
اما انا فاني اغسل لي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء وعائشة رضي انتفاعا
على الرواية عنها قالت لما وصف النبي ﷺ السر الذي صخر وقد كان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس
الشياطين قلت له فاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله تعالى من ضرر ذلك الشر وكرهت ان
اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يضر خفت ان يتعلم احد من اجرامه شيئا فتركه البر على ما
وجده فلم اخرجه في حديث انتفاعا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس
اي تجمعهم من المشرق الى المغرب والظاهر انه اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة
الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان النار اول الايات شكلا لان بعثت بينهم من الاشراط
والنار لم يتقدمه وقد قالوا ان اول الايات خروج طلوع الشمس من مغربها لصلوح التوفيق ان يقال بعض
علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول
بعثة نبينا ومن الثاني النار والدخان والرجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة والزحفة ستأتي اولا لانه مبتدا ذكر القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة
فزيادة كبد حوت اي زايدته وهي القطعة المدورة المعلقة لطرف واذا سبق ماء الرجل ماء المرة
نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله مشابها به واذا سبق ماء المرة ماء الرجل نزعت اجابها اي
بالاحكام المذكورة حين سالته عنها قبل اسلامه ثم بعد ومن روى مسلم عنه اما اهل النار
الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حياة
ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتتهم الله
حذف الفاعل للعلم وفي بعض النسخ فاتتهم بتاءين اي اماتتهم النار كذا قاله النووي عناة
المذنبين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي اراد الله على قدر ذنوبهم ثم تكون محبوسة في

النار

النار من غير احساس قال القاضي عياض يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالالام او ان يكون
الامر اخف لكن المناسبة هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم بعيني
هما كما يجمل الامتعة ضبائر بنصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة
بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فنثبوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار
الجنة فيضوا عليهم اي من انهارها فينبتون فينبتون بنات الحبة بكسر الحاء بذور نبات العشب
مما ليس بقوة تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا انفتقت فيه حبة
بيت بيوم وليلة فنبت نبتا سريعا وقد ورد ابن آدم يسرع نباتا وفي حديث آخر كنبت عاجا هم هو
عتقاء الرحمن هم زيد بن ارقم رضي روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله ايها الناس
فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيبه وانا تارك فيكم ثقلين
اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي ثانيهما
اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من ارقباء بيه وقيل نساؤه وسماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لان يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكرهم ثلاث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كال علي وعقيل وجعفر
وعباس وعلى هذه لا يكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته
والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان
على الهدى ومن اخطاه ضل يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله للهدى به عمل وقبل سبب اوصل
الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه على ضلالة قال مسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عوف انتفاعا على الرواية
عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاءوا وانا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي سبي هوازن فمن احب
منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على
حظنا اي يكون نصيبه عوض مادة من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ما يرده بعيني وقد
هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا الباب الثاني في حديث انا النذير عن ابن عمر
عن جابر رضي روى مسلم عنه التوضيح على ما في الباب قال جاء النبي ﷺ قوم عراة مستقلبي السيوف
فتغير وجه رسول الله ﷺ لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن فاقام فصلى ثم خطب اما بعد
فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس ادم وخلق منها زوجها
منها زوجها اي خلق حوا من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة
نفس وهو شاهد انها لا يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكون هذا داخلا في
الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول ﷺ وبث منهما رجالا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون به فادغمت التاء في السين والارحام
بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله
لافعلن في المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله والارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف
والنصب على الله اي اقول الارحام ولا تقطعوها او محل الجار والمجرور بالرفع مبتدأ خبره
محذوف اي والارحام ما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه
فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة
واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظ ماض ومعناه امر اي بالتصدق
امر من دينار من درهمه من ثوبه من صاع تمر حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء
رجل من الانصار بصرة كادت كفه يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام
وثياب فتهلل وجه رسول الله ﷺ اي استنار وظهر عليه امارات السرور من جرير رضي
عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدي محمد
او خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق
على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريق محمد
وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة الخ
والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة الى يومنا
ولم يفعلها النبي ﷺ ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم
الشريعة خص هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي في التراويح نعمة البدعة قال العلماء البدعة
خمسة واجبة كنظم الدلايل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس
ومباحة كالبسط في الاوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهر وعن ابن عباس رضي
روى البخاري عنه قال قال النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار
هذه بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار يضرون النبي ﷺ وقت الحاجة وقد اقتضى ذلك
فلا يلحقهم فيهم احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من
امتي محمد فاستطاع ان يضر اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن
مسيئهم يعني ليتجاوز عن اساءة من الانصار فيما سوى الحدود عمر بن تغلب بالنون وفوق وسكون
الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثلاثة احاديث له في الصحيحين حديثان اتفرد
منها البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي
ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما يكسر اللام اري في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع

الجزع بفتحتين شدة الجزع والهلع بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل
الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمر بن تغلب يعني من اقوام الذين لم غنى
النفس وربن تغلب وفيه فضيلة له قال عائشة رضي انتقلت الرواية عنها اما بعد يا عائشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنتي بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنتي الممت
بذنب اي تلبست به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير موافقة وهذا للعفي اللطف
عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفر الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب
الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض حديث الافك عائشة بضم الفاء وتخفيف الواو
في ابواب الخامس في حديث بعض رجل لخ ابو الدرداء روى البخاري عنه قال جاء
ابو بكر رضي الى النبي ﷺ يمشي ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن فقيل الذي يقول عرفه النبي
ﷺ بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا
بكر تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ف كعب بن مالك رضي انتقا
على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك فاله له حين قال والله ما كان
بي عنه تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس
في حديث ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثامن فصل في الصدد الثاني
رضه روى مسلم عنه احدى سوءاتك يا مقداد يعني هذه التضحكه احدى خصالك الذميمة انها
تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال الخامس كعادة الان رفع الى الاعرف
لشربه حصة النبي ﷺ من اللبن وهذا سوءته الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة
يحلبها الاعرف الثلث جمع عنزوهي الانثى من المعزة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في
حديث ما هذه الارحمة من الله ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اثنتان في الناس هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار من حلال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على
الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن وما
ناح على الميت فقد كفر نعمة الله حي ابو موسى اتفقا على الرواية جنتان مبتداء خبره محذوف
اي لهن جنتان او في الجنان جنتان من فضة انيتهما وما فيهما انيتهما مبتداء خبره من
فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل الظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب انيتهما وما
فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي عن النبي ﷺ ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين
ان ينظروا الى ربهم هذه نافية الارداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي ﷺ يستعمل
الاستعارة لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤيته برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لذلك الرضا كلامه والاوجه لي ان يقال معناه لا يبقى حجاب للمقوم حجاب من كدورات جسميتهم
ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبرياء ربه
وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله الشارح
من ان الله تعالى لا يحتجب بل لا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفني في جنة
عدن اعلى الجنان سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن المستقر للجواهر روي
ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية انهار بين كل سورين
جنة فالتي تلي جنة عدن واناء هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن
اما الوسيلة فهي اعلا الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده وناديا منادياً
اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم
على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله وايا كم من الواصلين اليهم عن ابي هريرة رضي الله عنه
صنفان من اهل النار لم ارهما بعد في عصره عم بل احدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما
قدم في ايديهم سياط جمع سوط سمي بذلك لسياطه في دار الضرب بالقارع جمع مقرعة وهي جلد
طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيدهم الطرافون
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس
ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى الاول يلبسن ثيابا رقاقا
تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من وراء ظهورهن
فينكشف صدورهن كأسنمة زمانتا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن شكره يعني لغيم الدنيا
لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي يعدلن الرجال
الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن وكفالهن كما يفعل الراقصات او مميلات مقاطف
عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال ومعناه مختالات في مشيهن رؤسهن كأسنمة
البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى يشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى
الرجال رفع رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى سنام تميل لكثرة شحمه قبل اصوابه بالتاء
المثلثة يعني لم تنفعه الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها قرئ بالوجهين وتأويله غير مرة وان ريحها لتوجد
من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر عن ابي هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان
الى الرحمن انما صارت احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات
الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم عن ابن عباس روى البخاري

عنه

عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي قال الرازي المغبون
عن المنفعة المغلوبة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيها كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون
صلته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبههم المكلف بالتاجر والصحة برأس
المال لانها منا سباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال
الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان
باتباعه يضيع رأس ماله والا ينفعه بغم بالهما ابو هريرة رضي روى البخاري مسلم عنه ثلث
اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها
تقدم عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال دابة
الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان الثلث غير مجتمعة في الوجود فما ان وجد احديها لا ينفع
نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انهم لعله اذا به ان كلا من هذه الثلث مستبد
في ان الايمان لا ينفع الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا وكما ينظر اليهم اي
بعين الرحمة ولا يطهرهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بمعنى ليماء
فاضل عن كفاية بالفلات اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي منه ورجل بايع رجلا بسلعة
اي ساوم فيها وروي سلعته بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له
بالله لاخذها باصيغة الماء بكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه
اي المشتري البايع وهو على ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشترها بما ذكره من الثمن بمعنى الصبر فاذكر
اشتراه لكونه وقت نزول الملايكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم على نهاره
بعمل شيء عسى ان يكون آخر عمره وقال انما الاعمال بالخواتم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه
الا لدنيا بلا تدين كحبلى وسكري اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفي اي خذ لك الرجل فلم
يعطه اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة
من الاخلاص عن ابي هريرة رضي روى مسلم عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب لان الزنا اذا كان مع كونه معذورا طبعا
فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع
ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدون تلك به اقبح
وعايل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه في المال والجاه يدل على كونه طبيعة
لئيما فيستحق عذابا اليما ابو ذر رضي روى مسلم ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم
ولهم عذاب اليم قال الراوي قرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله ثلث مرات شديدا في وعيدهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال النبي ﷺ المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد
ما يكون باكثر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه والمنة لا يليق الا لله لانه المالك حقيقة
واذا اعطى غيره فانما يعطي من ملك غيره فلم يجز ان يمن فاذا من كان اذا ادعى لنفسه الملك والحرية
وانتفى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر اليه ويقبل من المن قطع حق الغير والمنفق سلعته
وهو بتشديد الفاء الذي يروج بين متاعه بالحلف كاذبا قال ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ثلثهم اجر ان رجلا من اهل الكتاب امن بنبيه ثم بمحمد فما عاد لفظ امن ولم يقل ومحمد مع انه اخص
ايمانا باستقلاله بكل منهما والايمان المراد بهم النصراني لان اليهود لا يثابون على ايمانهم لان الايمان بعيسى
كان واجبا عليهم بوحيه رواية البخاري رجل من امن بعيسى ثم بي وقوله من امن بنبيه ويجوز ان يجري على
عمومه لان اليهود كانوا ما جورين بايمانهم بموسى ولكن بطل اجرهم بكفرهم بعيسى فمتى امنوا بمحمد ﷺ
ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة باسلامهم والعبد المملوك اذا ادى
حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا فهو رجل كملت امته بطاعة
فاديها الادب حسن القيام والقعود واجتناع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون
بالقطع والثاني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف ورد بالفاء قلنا
معنى قوله فاديها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله
اجران اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها او تزوجها او يقال احدهما
لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر اوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا وكما كان جهة الاجر
فيه متعددة كانت مظنة ان يتحرى الكمل من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الربط هل هو معتبر فيه
حتى لو ربطها لم يثبت الاجران قلنا والمراد به ارادة وطيها وحلها له سواء وطيها بالفعل او لا
وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عنهم ابو قتادة رضي الله عنه وروى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم
ثلث الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلاث
قال النووي القياس اثبات التاء في ثلاث لان مسقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ
لا يستقيم الترتيب الذي التزم المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا با ذر اذا صمت من الشهر ثلثة
ايام فصم ثلث عشرة واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تر من جا بالحسنة فله عشر امثالها
وشهر رمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان
ادخل الفاء على خبر لكون المبتدا نكره موصوفة او يكون الفاء زايدة والاول ثبت في الصحيح انه ﷺ قال صيام
ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداق الاية المذكورة فالفايدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان
الى رمضان يبقي مستدركا على توجيهه والاصح والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر القول

رمضان يعني صوم رمضان كصوم رمضان ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة
تفضيلا صيام يوم عرفة احتسب على الله اي اعتد به وارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر
الصغاير المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه
ان يحفظ من الذنوب في السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب
فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر التي قبله لم يتعرض الشارح لترجيحها زعم قائل ان
هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث اقم الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اذا اجتنب
التوفيق لعل الله تع وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة سنة طويلة قبله وبعده من صام
عاشوراء سنة قبله فعناه ارجو اعاعدة الله ان يكفر هذا المقدار ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنه
ثلث للبث بقي ثلث ليال حذف المبتدا فخفيض بالمضاف اليه للقرينة كما في قولك لمن عند الله تقديره
تقديره كل واتبع من الحسنة والسيئة وشبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس من اخلاق
هو ان قال انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي ثلث خصال وهي مبتدا خبره الجملة الشرطية وهي
من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق وطلب رضاه تع ويجوز ان يكون
ان الجملة الشرطية صفة ثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي محصلة احب اليه
مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب
المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى تكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان
اليهما ومحبته ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح وعلى هذا فلا بد ان يكون اذ يوجد في الكفر بعينه اتفقوا الا من شذ
اي الباجي كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كما قال ابن ملك الاشرفي يضر ولا
سلم الاربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعالها لعلها لم تكن في امتي تلك الخصال الاربع الفخر
جمع لحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابايه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يعتقد
المطر من بعض الكواب والنياحة وفي عبد الله بن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اربع منافق فيه
كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه لاطلاعه بنور النبي
وباطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة
بان يلحقوا بالكافرين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانهم فيحتاج الى تاويله بان معناه من
اتصف بهذه الخصال ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانهم فيحتاج الى تاويله بان معناه من
اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا ومعناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وانما قال منافقا ولم يقل شبيها تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال الاربع
من نذرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو النفاق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في
حديث آخر اية المنافق ثلث ولم يذكر فيه خاصم ففجر فاوجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص
قال صاحب التحفة ليس الغرض ان اية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل يكون علامة المنافق ايضا كما ان
الباطن خلاف ما ظهر فهو المنافق من حيث ظاهره والمؤمن باعتبار انقضاء المقام قوله طلحة بن
عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي خمس صلوات قاله الرجل يقال
هما من ثعلبة ارسل بنو سعد يسأل النبي ﷺ عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعني
عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب غير الخمس من الصلوات فقال
لا الا ان تطوع وهو مضارع يحذف احدى تاءيه قال الشارح الاستثناء فيه متصل عند من قال يجب التطوع
اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المبني فيما قبل الاستثناء
هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي
٤ وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله ﷺ الزكوة فقال هل علي غيرها
فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال الهمام كان في السابعة من الهجرة وحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم
ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج او قد ذكره النبي ﷺ او على ان سمعه ففي بعض
روايات ابن عباس فاد بر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام افلح اي وجد في الفلاح
وهو الظفر على المراد في الدارين اي صدق روي بفتح الفاء اي ان صدق وبكرها فان قيل لم حكم عليه
منها الجنة في رواية ابي صرمة رضي مطلقا فما وجه تقييده في الحديث بقولها ان صدق قلنا يحتمل
ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون بعد او نقول انما قيده
ليلا يتغير ويقعد عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا حين الفلاح هو النجاة
من عذاب الله وروي افلح وابيه ان صدق الراوي فيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا
القسم صدر من النبي ﷺ من غير تصد جريا على العادة في رواية رضي اتفقا على الرواية عنها
خمس من الدواب كلهن فاسق سميت لكونها موذيات على سبيل الاستعارة وتحريم اكلها كما قال الله
ثم ذكرهم فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور
المراد عند الشافعي كل ما يفترس من السباع في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف
واختلف في تعليل هذه الخمس فذهب الحنفية الى عدها لانها علات لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل
كيف الحق الذئب بها بالقياس قلنا ذكر باعتبار ان الذئب وجد في رواية الطريق الالحاق ومن قال بالعدد

اختلف

اختلف في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل قال ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من
انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد به هنا من يلي امور المسلمين
الامراء وغيرهم انما بدء به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اشرف وشاب نشأ في عبادة الله
قلبه معلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي وطلب رضاء الله اجتمعا عليه
وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ويزدادا عنه حتى تفرقا من محلهما ورجل دعته
امرأة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذو حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا التعليل اعم من ان
يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف ان يسئ في القيام بحقها والاول اوجه ورجل
تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تسلم شمائله من
شائبة وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال هكذا رواه
مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الراوي
في جميع الروايات مسلم لا يعلم بيمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن
مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخر وفي حديث آخر ان للملائكة سائلوا الرب عن اشد المخلوقات فسأل
الريح فقالوا هل من خلقك اشد منك الريح قال نعم ابن ادم تصدق بيمينه يخفيها من شماله ورجل
ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون من خشية ما من خشية
ومحبة الله ثم عائشة رضي عشرة من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب التابع في حديث الفطرة
خمس من هنا للتبعيض وبهذا لم يذكرها الختان كذا قرره الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء
بمعنى عشر كلهن من الفطرة كان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال
الله تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن كذا
المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا بلغت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والشوارب اي
استئصالها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفيته قصتها في الباب التابع في حديث الفطرة نفس
وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة
وليس بمختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن وتنقية البراجم اي شعرها
وحلق العانة وانتقاص الماء بالتاء وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر انما يكون له
قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعدها بال ازيد البول وليس كذلك فالمصدر على الوجه
الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على الوجه البول والانتقاص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص من الشيب قلامة وروى بالفاء وبفتح الهمزة
داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح وجد بللا يظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور
في كتاب ابي داود الانضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان المضمضة بان فيه مخففة والاستنثار يستلزم
بمعنى لكن وهذا شك الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الخصال المذكورة في الخمس وهو ولي خ
عبد الله بن عمر رضي روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ خبره اعلاها اعلاها منيحة العنز
وهي ما يعطى من المعز رجلا ينتفع بلبنها او صرفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها
رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب عاد وجه الاجمال
الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة الحديث عددناها دون منيحة العنز من رد السلام وتسمية العاطس
واماطة الاذى من الطريق ونحوها فاستطعنا ان نبلغ ضعف عشر خصلة فصلم ابو هريرة
روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي قدرته يفعلها كيف يشاء لا يسع اي بمعنى وبنوفي ولو بكتاب
او شخص الباء فيه زايدة او بمعنى من كما في قوله تع عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه
هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها والى المعاصرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم
فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي او نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل وكما
والا يومن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب اشرف
من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم فمن لكتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة
الاسلام فهو معذور ابو هريرة رضي روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده لا يسمع اي يفهم احد
من هذه الامة يهودي ولا نصراني اي منهما ثم يموت ولم يومن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار
على احد كم يوم لان يراني فيه لحظة خ لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الظرح
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعد مرتبة
رؤيتي عندك وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته كما ندموا
هم عن عمر رض انه قال المعافى عن النبي ع الصفق في الاسواق خ فضيلة الاسدي بضم الهمزة وفتح
السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي
ما رواه عن النبي ع ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله
قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت يكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا رأي
عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج وخالطنا الاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال ع والذي نفسي بيده
انا لنلقى وصوت ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكون عندي اي من الحظوظ الذكر

معطوف

معطوف على عندي لصافحتكم الملايكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فاتفقت مصافحتهم
لانتفاء الحالة الحاصلة عنده ع ولكن بحنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على من على الطريق
المستقيم وما نافق فلهذا ناداه باسمه ساعة اي ويكون على الغيبة وحرق انفسكم نارة فلا يكون هذا
بهاتين الحالتين منافقا فيكون نزهة خ صالحي ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا
حنانا على الحالتين يعني كنوا عليهما لئلا يتسام النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة
وساعة ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه والذي يقسم به اتكم لاحب الي مما لي تنشد بيد الياء
مثنيين اراد بهما التكثير كما في قوله ثم ارجع البصر كرتين يعني الانصاري ابو سعيد وقتادة بن النعمان
رضه روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب
الثاني ان الله جزء القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا ينيه بفتح اللام والهمزة
المردودة جمع الاناء وجمع الانية الاواني ضمنه مراجع الى حوض النبي ع اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل
اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال هذه اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال المازري انه حقيقة
اذ لا استحالة فيه الا في الليلة الظلماء البالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عن قال لكون ما رويته
في اوقات مختلفة وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين لان الغيم فيها تري اكثر انية
الجنة روى مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها الظماء اي لم يعطش
هذا استيناف جواب عن قال لما حال من شرب اشرب عليه بالنصب اي الى فرحالة من شدائد العرصات
ذكر لعدم الظماء غاية في الظاهر لكنه في المعنى موجب لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعدها بالاولى
وتقدم في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون سببا لعدم الظمأ
والنجاة من النار فمن الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر اشرب منه الا قليلا السلامة من النار ولكن سابقا لا
يكون في مدح الحوض قصور والنبي ع في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقبله دخل الجنة لا
يعذب فيها بالفاء ويتخفف فيه بالشين المعجمة وبضم الذال وفتحها اي يسيل في الوجه من هذا استيناف
جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض تميزا بان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظن ان هذا
تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاعتراف ونحوه لم
يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم بفتحها كالاعتراف ونحوه لم
ايضا اسم بلدة بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تع لا تاكلوا
الى اموالهم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال الطيبي
قال رسول الله ما كانية الحوض اعلم ان جوابه ع بيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب
اسلوب الحكيم او من استعمال ما من قسم العددية كما جاء في حديث آخر قال الدمع وما بعث الناقة الا سبع من

شبكة الألوكة www.alukah.net

من كل الف تسعماية وتسعون وقد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لأذودن
اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان
حوضي ابعد من ايلة م وهريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنون اي الايكمل ايمانكم حتى تحابوا ولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه
تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكما ان عبد الله
بن عمرو رضي الله عنه كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لأسلم واسلم علي فاعطى واحدة واخذ عشرا
ج ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم انس رضي الله عنه روي مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن
عبد حتى يحب لجاره او اخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي نفسي
بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اضرابكم من بيوت الحج هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم
نرجعا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب م
انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما نزل السلمون بدرا وردت عليهم رواياقريش ومعها غلام اسود
فاخذوه وكانوا يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
وشيبة وامية بن خلف فاذا قال نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه وقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
ورسول الله قايم يصلي فلما راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي
قال كلاما صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على رواياقريش
جمع راوية وهي الجمل التي تستقي عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر
ق ابو شريح رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن اي ينزل فيكم ابن
مريم حكما بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما
حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال من الكفرة ويضع الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام
فان قلت اذا بنى الكافر الجزية يجب قبولها في شرع بينا نعم فكيف خالفه عيسى عليه السلام هنا سخة قلنا
لا بل نبينا نعم بين ان شرعية هذا الحكم يستمر وقت نزول عيسى عليه السلام فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت
من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان
حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحلال لقوله تعالى الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل
في آخر الزمان ويتزوج وذلك زيادة فيما كان احل الله لانه لما كان له النكاح حق رفعه الله وبذلك يوقن
كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى يقال ذلك لقلة الرغبات اليه
بقي الارض فلا كبدها كما جاء في حديث آخر سعد بن ابي وقاص وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما

قالا

قالا اذا استاذن عمر على رسول الله صلعم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما
عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلعم وهو يضحك فقال عمر رضي الله عنه اضحك الله سنك
اتعجبني ولا تعجبن رسول الله صلعم قلن نعم فقال والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا حال من
المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة وبجوز باسكانها فلفه مبني بمعنى من المفي
الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعيد وفي رواية ابي هريرة رضي الله عنه قط سالكا فجا قال المعبر الخطاب
المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهابك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل بعد
الشيطان عن اغواء عمر رضي الله عنه في اي طريق سلك من طريق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من قتله
واما النبي صلعم فكان لا يخاف منه سوء ولا يبالي به كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح
ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من
رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه اي يمتنع عنه استعمل بعلى لما تضمنه معنى الاستعلاء الا كان الذي
الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى
عنها اي الزوج عن زوجته باطلاعه له وفي الحديث تحريم امتناع المرء من زاشه بغير عذر
والحيض ليس بعذر لان لحق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل لم لا يكون الزوج كذلك اذا اراد ته
وامتنع قلنا لانه لا يقصد بالامتناع اضرارها فضل ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه والذي
لاستغفرن الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث اذ ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية
عنهما والله اني لرجو ان اكون بعوني اكتب محمد بن عبد الله قال زمن الحديبية حالة السالمة لما جاء سهيل
من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي الكاتب وقال باسمك اللهم على ما قضى عليه
محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من الولوج
الاضرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم او لا يصل اليهم اثم بعد
الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر قوله لا يلج له عند الله اي لذلك الحالف واجل الولوج من تعلق كفارة
التي فرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر
لان الاثم الكثير في الاقامة على ذلك الحلف ح ابو هريرة رضي الله عنه وابو شريح الخزاعي رضي الله عنه روى البخاري عنهما والله لا
يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكر ثلث مرات واراد به تحال الايمان قيل يا رسول الله قال الذي
لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذى ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي صلعم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اي لما اهتدينا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما اهتدينا مصداقه قوله تع وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا
اى وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقامنا ان لاقيتنا اي للعدو والمشركون قد بغوا
اذا اراد وافتنة اراد بها الرد الى الكفر بينا اي امتنعنا روى انه ع كان يرفع بهذا صوته ويكرره فصل
وعقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها
ويكفيكم الله اي في العدو بان يرفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتفتنوا فلا يعجز بفتح الجيم امر
احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مرامياتها جائزة لكونها معينة على قتال
الاعداء قال ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم
اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشهده القاعد والقائم يعني القائم بمكانه في تلك الحالة
خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعدو في الفتنة
تستشرفه يعني لنفسها ويدعوه الى الواقع فيها والخلاص في الثاني منها والهلاك في مقاربتها فمن وجد
ملجأ او معاذا اشكل من الراوي اي موضعا تخلص بالانصباب اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب
اليه ومن لم يجد ذلك سيفه بحجر فيقعد فيها قال ابو حميد الساعي اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة
ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير
مع ذراعه قال ابو تبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى
القته بجبل طيئ رضه سيخرج قوم في آخر الزمان احداثا جمع حدث وهو نقيض القديم
جمع صغير على الصغر الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول
البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث
يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او صعداء
لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله وثبت عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
بتشديد الياء اي من الرابئة للرمية فايما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم
القيمة ع ج ي ن رضه روى مسلم عنه ستكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم
فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم كيف كرا بعضهم اما النهي عن الهجران فوق ثلاث فانما هو في امور الدين
[illegible] انس رضه روى مسلم عنه اني باب الجنة يوم القيمة فاستفتح
فيقول الخازن من انت فيقول محمد فيقول بك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك
قال سعد رضه اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع
في قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتداء
محذوف واقام الصلاة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم

وفي

وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون واو
تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحد قال القاضي انما ذكر الحج لان
وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لان فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر
وعلى هذا من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانما كره ذكر الدباء
بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة
خضراء والنقير هو اصل النخلة ينقر فينتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها
وعاء مطلي بالقير وهو الزفت وانما نهي عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يسرع اليها الشدة
فينقلب الى المسكر من غير شعور صاحبها قاله ابو قد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة اتوا
جماعة الى النبي ع ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقالوا لوفد عرينا يا رسول الله بامر نعمل به ونعلمه من
وراءنا ام ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال لما اسر الاساري في غزوة قال النبي ع لابي بكر وعمر ما
ترون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فتكون
على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر رضه ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد
الكفر وائمتهم فقال ع لابي بكر قال ابو بكر ولما كان من الغد جئت فاذا رسول الله ع وابو بكر قاعدان يبكيان
فقلت يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال ع للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي
عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لعمر رضه بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله ع عند عدم الوحي وجواز
الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان احسن والقرآن موافقا تقوية لما كان احسن
كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوى وريكة قفعة لطاء
اي رافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرا
همزة قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر من كان حقي بها اي طالبا ليلة القدر
فليتحرها في الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا قد رأوا ليلة القدر ج ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه اركم بابني حارثة وهو بطن من الانصار قد خرجتم من الزهرة الفت فقال
بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول الله ع جعل اثنى عشر مثلا حول
المدينة حمى خاصة نفسه وان عمر حمى بعده لان ذلك تقدم الكلام عليه مستوفى في الباب الثاني في
حديث ان احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره غير
مرة ع ابن سهل رضه روى البخاري عنه قال صعد النبي ع المنبر متعصبا راسه بعمامة بوذ وكان
آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهي من

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحيوان كالمعز من الانسان وعَيْنَيْ بفتح العين المهملة وهما يحمل فيه الثياب يعني انهم صواحب
سري ومحل سري وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا اليمين حق ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي
لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى
الحدود فانها لا يعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع حم عائشة رضه روى البخاري عنها تاخذ احديهن
ماءها وسدرتها وتوضأ فتطهر مضارع بحذف احدى التاءين قال القاضي المراد بهذا التطهير من
دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ سويداء راسها وهو بضم السين المهملة وبفتحها المهملة وسكون الواو بعدها همزة
الاصل يعني بشرة راسها
وفي بعض النسخ بشؤن راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم
تصب عليها ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر
بها اي عن الرائحة الكراهية للحيض قالت اسماء بنت شكل بفتح الشين والكاف وحكي فيه
اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سئلت عن غسل المحيض قت جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال استشهد الي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عم تبكيه او لا تبكيه اصله تبكين حذفت
النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام
الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحتهم لصعود روحه وفيه تسلية
لها لحصول هذه الكرامة وجواز البكاء على الميت من غير نوحة م عائشة رضه روى مسلم عنه تبلغ
الحلية اذ بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة
تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال القزاز بشتى
المعتمد هو الثاني وهو اسم لموضعين قريبين من المدينة على ميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد
واو فيه للتخيير في الذكر يعني كبئر سواد المدينة حتى يتصل هذا الوضع وقد كان ذلك في صدر بني
امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تجدون من خير الناس
ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجل جاز
ه بنت قيس اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما
جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميم الداري منسوب الى
جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم
عن المسيح الدجال حدثني انه ركب السفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل يسمى سفينة لتشبه
مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم والذال المعجمة وهما اسمان لرجلين

كانا

كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير
لصدا الامواج السفن عن جهة القصد شهرا في البحر ثم ارفاء الى السباة الجزيرة في البحر
حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف
القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء
حوائجه فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثيره الشعر وقيل هذا تفسير
للاهلب انما يقال هلباء على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ هلباء على الذكر والانثى
لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بكسر خطاب للدابة قالت انا
الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للرجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج
في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا
الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبرهم
بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخير قال لما سميت لنا رجلا فرقنا بكسر الراي اي خفنا
منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان
رايناه قط اي ما راينا مثله قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا
بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة بيداه الى عنقه ما بين
ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والوصول وهو ما بين بداه عن بياض
بد الشمال قلنا ويلك ما انت قال فاندفع نحو على خبري اي على اثر خبري وقيل معناه على ان نخبرك
عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب
ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حينئذ اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد فالتطمت امواجه
فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة
اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا
وما الجساسة قالت ايها القوم اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل فانه توفر دواعيه في الدير
فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني
عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها نستخبر قال اسالكم عن
نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا
وكذا في بحيرة بفتح التاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها نستخبر
قال فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بالزاي
معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب الغربي من الشام وهو المستغرب

قالوا عن اي شانها تستخبر قال في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم وهي كثيرة
الماء واهلها يزرعون من ماءها قال اخبروني عن اي بني الاميين ما فعل اولاد الرجال
بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا وبينهم محمد عم انما اضاف اليهم طمعا عليه
بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد قهرهم
اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قالوا لهم ايحلمانا وهذا التفات من التكلم الى الغيبة قد كان
ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون سلم راجعا الى العرب ولا يكون
التفاتا يعني هل للعرب حضر ذلك قلنا نعم قالوا ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذكر اشارة الى محمد
عم ان يطيعوه مبتدا وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان ويقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا
الاخبار من الرجال دليلة على وضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به
الخبرية في الدنيا لانهم خالفوه اهلكم او يقال جرى ذلك على السنة من غير قصد واني مخبركم عني اني انا
المسيح سمي مسيحا لسياحته الارض وادني مدة وانا اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير
فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت
ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده سيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني عنها وان كل نقب
منها اي طريقا ملائكة يحرسونها فطعن بهمزة اسم بمحرفته وهي ما يمسك الرجل من عصا ونحوه فيضع
تحت خاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار
سروره وتعجبه من خبر الرجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسمية الاهل كنت احدثكم ذلك
فقال الناس نعم فانا اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وانق الذي كنت احدثكم حذاي من
الرجال عن المدينة ومكة من انهما يخلصا الا انه في الجو الشام كما بالتخفيف للتنبيه اراد بجو الشام ما يلي
الجانب الشامي وبحر اليمن اراد به ما يلي جانب اليمن والبحر واحد انما ورد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا
بالتصريح بحمله بل قاله على ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتسفل الرجال من بعضها الى بعض لاجل من الشرق
ما هو ما زايدة هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولا اي الذي يخرج هو منه من
قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو وانما بينه الى المشرق قال الطيبي لما يتقن عم بالوحي انه من
قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع
حصول اليقين في احدهما لما رآى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسيروا الى ضدين
البحرين لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو مقول لقول الطيبي تسر رضه رواه مسلم عنه قال لما وعت
عينا النبي عم على واده ابراهيم عم وهو في حالة النزع دمع العين ويحزن القلب والنفس ما يرضى ربنا اي عنه

ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرجع من باب الاشتغال والله يا ابراهيم لبك اي بفراقك لمحزونون
قال ابن حجر رضه اتفقا على الرواية عند تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهما
شرط كما سبق بيانه قال الرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير تعمل الينهم ثم اذا سئل
عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام
الطعام نافع بن عتبة رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب
الثاني ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم
تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتال على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مملكة
وفيه اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت ويكون فتح الدجال كما قالوا خ ام سلمة
رضه تقتل عمار الفئة الباغية رقم له بعلامة البغاي لعله وقع منها منه ان الحديث بعينه
مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء على انه لم يخرج الباغي في قتلهما دليلا
اعلم ان عمارا قتله معوية وفئته كانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث ان عمارا كان
في عسكر علي رضهم وكان علي رضه هو الحق للامامة فامتنع عن بيعته حكي ان معاوية كان
في عسكر علي رضي الله عنه هو الحق للامامة يؤول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية بمعنى الطالب
لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب هنا اصلا وقائما ذكر الحديث في
ظهر في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله المنجاني في طريق قتل عمار هم ابو هريرة رضه تقوم الساعة
والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج والرجل الاكل
فما يصل الاناء فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمانه
تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يسقي اي لا يشرب
عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة تم المسرود
رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيحين اذا بقي مسلم وقت قيام
الساعة لكن الروم وصف قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه تفي الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها
الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان
من الذهب والفضة فيجي القاتل فيقول في هذا قتلت ويجي القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجي السارق ويقول في هذا قطعت يدي ثم يدعون فلا ياخذون
منه شيئا قال ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة
قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الاثار ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كما قال النووي كان به برص فبرئ منه
الموضع درهم له والدن هو بها بالبر وحاذاف العقوق والترة مثله يقال بررت والديك بالكسر ابرهما
بالفتح برا فانا بر منه وبار كذا قاله الجوهري واقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل
للخطاب لعمر وفي حديث آخر خاطب للصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضي كان في حلقة فلما
كان في السنة التي نفر فيها عمر رضي قام عبد الله بن عامر فقام عبد الله بن عامر فقام فتخ
فقال ابناء اي يقال اويس وهو اجمل ذكرا واقلها الا وهو يرعى ابلا لنا حقير بين اظهرنا فقال الا ابن من
قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي ﷺ فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة
جليلة لاويس وروى مسلم انه قال انه خير التابعين رجل يقال له اويس لان الصحابة افضل
من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب اهتمام بعض المسلمين واشاد
الطلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انهم قال لرجل اخرج
يعتمر شركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس انه كان يكتمان يسأل
حضرة النبي ﷺ كي يدعو بامته صونه عن ذلك ليندفع توهمه انه مسيئ في تخلفه عم جابر رضي روى مسلم
عنه تاكل اهل الجنة فيها وتشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون اي لا يتغوطون
ما يسيل عن انفهم ولا يبولون انما يصير جميع هذه الفضلات كرائحة المسك وكون طعامهم في غاية الطافة
بحيث لا يكون له فضلة يستقذر وكون طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم يخرج في جشاء كريح المسك
اعكر فة في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما
يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او مشاه يصير الثناء لازمة لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان
م ابو مسعود عقبة عمرو الانصاري روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم كتاب الله تعالى وان كانوا في القراءة
سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قاري يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر
ما يصح به الصلاة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلاة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل
ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلاة مكروه فيها
او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان القراءة في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلاة
ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم وقال الشيخ ابو الليث الاذي اقرأهم
اقرأهم من زهر رسول الله عم لقوله عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه
حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله عم وهو الوارث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالله
الفقهاء والحكماء بسائر العلوم علما على التقييد بعلومهم فمقام القاري مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه
الوارث فلذلك قدم القاري على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدها افقه فهو اولى لان مقامه مقام

الارض برها وبحرها يأتي نارا او ينظم الى مضافاته تكون الارض كجنة وفيه بيان هيبة الارض
يومئذ وبيان عظم الجنة التي اعد الله لاهل الجنة يكفاها الجبار اي يقلبها بيده كما
استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما تكفا احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يضعها المسافر
ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله
وابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه متنزلا غرا ان شاء الله نخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر
قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن السيل وهي الحصب وهو الشعب
الذي يلي احد طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف بخيف بني كنانة انما اضاف اليهم
وقوفنا تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي ﷺ فلما
نصر الله تعالى رسوله ترك بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله تعالى وقال ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
ياتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك
ربك بالنصب عرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن الشيطان
او احدكم وضمير المفعول عائد الى المصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله ولينته طرد الشيطان عنه
ولينته عن تلك الوساوس ليلا يغلب عليه الشيطان ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ياتي المسيح الدجال
من قبل الشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي خرجبل احد
تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلكهم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ياتي على الناس زمان
يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها يقول هلم الى الرخاء اي سعة
المعيشة وهلم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم لو فيها لو كانوا
يعلمون جواب محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها
والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف
ان المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية عنه ياتي على
الناس زمان يغزو فيئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم
هل فيكم من رأى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من
رأى من صحب رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيئام من الناس فيقال هل فيكم من رأى صحب
رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان افضلية الصحابة والتابعين ثم عمر رضي روى مسلم عنه
ياتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزات منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم
قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من

شبكة الألوكة www.alukah.net

الوسي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى مدينة قبل الفتح فمن
هاجر اولا فاشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده وقيل بقي ذلك الشرف في اولادهم فولد هاجر ابن او ابو
من ولد هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة
سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولان من الرجل الرجل في سلطانه في محل
حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي وصاحب البيت عالما بما يصح به الصلاة فهو اولى بالامامة وان كان غيره
اعلم منه والابعد في بيته على تكرمته اي على وضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها وبالقاء ما يجلس
عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني انس رضي
روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان تبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم
ينشئ الله لها اي لبعض الجنة ناينت الضمير باعتبار الامكنة او يكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا
اي مخلوقا ما يشاء حتى يملأ الجنة منهم انس رضي روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان
بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف وقيل المراد به اصبهان بخراسان الاصبهان العراق بسبب
القاف في رواية تسعون الفا والصحيح الشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف
وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكونون اتباع الدجال قال انس رضي انتقال الى الرواية عنه يتبع البيت ثلثمائة
الفا وسالم وعلم يرجع اثنان فيبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى وفيه حث على تحسين الاعمال
ليكون معينة في المال قال ابو هريرة رضي انتقال الى الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما
ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق
من انسان او بهيمة او طائر وآخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تع واذا الوحوش
حشرت حشر اموتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة بريدان المدينة ينعقان
بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي تجيدان فيها وحوشا او معناه تجدان ذات وحوش
قبل هذه الحالة ورمضت في بعض الفتن حتى دخلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاوجب انها
سيكون في اخر الزمان لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خر اعلى وجوههما يدل على ان الظاهر ان سقوط
الراعيين على وجوههما يكون لاجل قيام الساعة قال ابو هريرة رضي انتقال الى الرواية عنه يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث
ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر جمع الله تع ملائكة وقت عبادة لتكون شهادة لهم خصص هذين
الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون انهم حفظة الناس
وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من الثلثمائة فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي
فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تع عن الملائكة اما ان يبقى بعيد العالمين

مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على الغافلين ليجعل فيهما من يفسد فيهما قال ابو هريرة
رضي انتقال الى الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في شر وقيل المراد به قرب
زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه مرور الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة
كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتجردهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل
قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور
الزمان لكثرة ما يهم فيه من الاحزاب ومعنى ما قالوا الناس يتمنون اطالة الزمان في الشدة
والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك لقبض
العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا
يا رسول الله انما هو قال القتل القتل فسره بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في
نسخ المشارق وبما هو كائن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله
الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب شرح الاسم الباقي قال انس رضي انتقال الى الرواية عنه
يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قال الشراح وقال التوربشتي اي
يعيدوا سؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو
استشفعنا الى ربنا يقال استشفعتم الى فلان اي سألته ان يشفع اليه ليهيئ التمني
يعني لسنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراحة المملة وبالقلب جواب التمني اي يزيلنا
من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
الناطق كان حيهل عم نصب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك
حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فني فيه من النقائص
اشار بقوله هناكم الى البعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الذي فيه كان المخاطب يكون للقريب
عنه المكان المشار اليه فيتذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحي
ربه منها ولكن ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت قال في حقه او اول رسول فقدم
عليه شيث قلت مراده اول رسول بعثه الى الكفار وادم كان مرسلا الى ابنه وهم لم يكونوا كفارا
ولكن كل خلق شيث واما ما قال اهل التواريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير ثابت لان ادريس
الياس فكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيتذكر خطيئته التي اصاب من
سؤال ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هو غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه
منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بكان مستحبة في المعنى لكن الحامل قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الأبرار
سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن اءتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى
موسى لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحي ربه منها فيقول ولكن ايتوا
عيسى عبد روح وكلمته فيأتون عيسى عبد روح الله وكلمته ويقول لست هناكم اما قال كذا مع ان
خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحياءه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا الى
محمد صلعم عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى ان لهذا ذنبا وكان
الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة
والمتاخر عصمته ذنوب من ذلك وقيل المراد ذنوب امته فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا
انا رايته اي رايتني هذا الكلام من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي سيع قوتك سل تعطه
اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي يقبل شفاعتك افايلهمها اولا ان سمعها لما
ع ليظهر على جميع الخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع
فيحد لي حدا اي بين لي حدا فاخرجهم واقول فالاعد ني مثل ان يقول قبلت شفاعتك فبين اخل بالصوت
وكذا يقبل شفاعة في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب سائر المنهيات
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع راسك
يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع
فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على استشفاعهم للاراحة من الموقف
وآخره على الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من ذلوا
الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون للمؤمنين فرقتين يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة
حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما.
اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها
للاخراج من النار. ذكر في الحديث قسمين وطوى الاخرين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة
هذا قول الراوي وفيه ليس الشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بعني اولا وكما في قولك لا اقطع هذا
اثما او كفرا قال الفاضل يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فهوا بو قتاده وهو
احد رواته اراد بهم الكفار لانهم ذكروا القرآن وفي رواية ثم اية الرابعة الضمير المنصوب اراد عود الرابعة
شك الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري بعني ذكر موسى واستشفاعهم عند كما تقدم
مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور هم ابو قتادة رضي روى مسلم

عنه

عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود
والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والتوب بعد غفرانها لا يوضع على اذ نخالف
لقوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تع لما اسقط السيئات عن المسلمين
وابقاها على الكافر صار وانى معنى الحاملين ذنوبهم فيما اعتقد اي اظن انها يوضع على اليهود
والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وجدها المهملة راوي هذا
الحديث الادري من الشك يعني لا اعرف انه قاله فيما احسب صادرا من النبي صلعم او من الراوي في
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو من نتن ارادته رجلا حبشيا دقيق
الساق وانما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة قال الطيبي واصل السنن تصغيرها ان الكعبة المعظمة
يهدم حجرها حجر ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها وايجبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما
يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها ليلا يبقى بعدها معظمة بعدما كانت
مطافة منجملة خ جابر رضه البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة محمد فيدخلون الجنة يسمون
في تفهيم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر معفو عنهم فيكون دخول النار اكثر في نفس رضيه
اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن حبة من بر
الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة ثم يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في سرعة القبلة لبساطة الوزن
منه الوزن لان ليس جسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس رضه من ايمان مكان خير بدل
المذكورة في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقل ذرة كما مر اذ كان اول الكلام في
من الايمان غير زايد على ما في صحيح مسلم بل منكر بدل لفظ آخر منه عطفا لاذ من الايمان على ما من الرواية
ثمرة من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتخرج ح ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب المتابع في حديث
انذرك من المفلس ان حسنات المظالم ان فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت
عليه ثم يطرح في النار حتى اذا اهذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كما اذن
لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من الهدى بمعنى عرف

شبكة الألوكة www.alukah.net

الآ فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بغى
فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم قال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى
مكة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت قال ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قال حنين
سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي ﷺ الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان
هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي ﷺ حتى احمر فقال فمن يعدل اذا
لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي وتحريض لغيره على الصبر قالت عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها يرحم الله لوطا لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا ايتلت
اشبهها على بناء المجهول اي اسهاني الله تلاوتها وروي استعطتها على بناء المعلوم اي تركت
تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون
الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل فيه اضطراب
الرجاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها بالطريق الاولى قال ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي الراكب على مرتبة فيبدأ بالسلام الجليل القليل
والماشي على القاعد انه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية
الادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثير وعزتهم قال النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل
بالسلام ويرد جميع الكثير ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهي
ام يصبح صدقة واجبة على سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال انه محمول على الواجب من ذلك
من في الاثبات وجزء الظرف وصدقة تاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل من مفاصله صدقة
او يقال اسم ضمير الشان والجملة الآتية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى كل تسبيحة صدقة
الخ فيه للتفصيل وكل تحميدة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان خلق كل انسان
وتجزي من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله بعني يكفي مما وجب السلامى من الصدقات
ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلاة تعمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد
الطاوع الى الزوال كالضحى وذكر ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر
مبتدا محذوف اي اعمالكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلاتهم لله لكونهم ضمناء بصلاة المأمومين
فان اصابوا فلكم يعني اتوا بجميع شرايط الصلوة وادكانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال
الشراح فيه دليل على ان صلاة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا او قال هذا اذا قرا الجزاء فقد حصلت

في الجنة منه اي من احدهم بمنزل كان في الدنيا وهذا من قبيل الكمل في عين زيد احسن منه في
عمرو معناه بمنزلة في الجنة يكون اكثر من عرفانه منزلة في الدنيا ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان
اهل اليمن ارق افئدة قيل اي انهم كل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق
الطير وقيل اي الخوف والتحذر ان الطير اكثر خوفا قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل
الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالالف الاشخاص وهم
الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم بلا حساب ولا عذاب لما روي ابو امامة انه ﷺ قال وعدني ربي
ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ
المظهر يحتمل ان يراد بهم بقوله سبعون هذا العدد ولن يراد به الكثرة ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله عن زمرة واحد منهم على صورة القمر والذين
يليهم في الزهر لي يكون وجوههم على اضوء الكواكب ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا
موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذكر النداء لازدياد فرح اهل الجنة وترائح اهل النار ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك
خير البشر ابن عباس رضه روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف
اي لو لم تاخذ الماء بيديها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في
السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون نصب ماء على انه اسم جاء بها جر
ام اسمعيل وهي رضيعه فوضعها عند البيت ووضع عندها اي عند فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته
هاجر فقالت مر الاين تذهب وتتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت
اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث
لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فجعلت ام اسمعيل تشرب
من اللبن وتشرب من الماء حتى اذا نفد الماء الطعام والشراب
عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت
الصفا اقرب جبل في الارض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي هل ترى احدا فلم ترى احدا فهبطت حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم
سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى احدا فلم ترى احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع
زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف الماء في سقائها
وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس رضه قال النبي ﷺ لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت واطعمت ولدها فقال لها الملك لا تخافي الضيعة فان ههنا بيت الله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله والبيت يومئذ مرتفع من الارض كاكمة تاتيه السيول فتاخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائرا عائفا فقالوا ان هذا الطير لدائر على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بغى
فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم قال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى
مكة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت قال ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قال حنين
سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي ﷺ الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم وسلم
هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي ﷺ حتى احمر فقال فمن يعدل اذا
لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي وتحريض لغيره على الصبر قالت عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها يرحم الله لوطا لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا ايتلت
اشبهها على بناء المجهول اي اسهاني الله تلاوتها وروي استعطتها على بناء المعلوم اي تركت
تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون
الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل فيه اضطراب
الرجاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها بالطريق الاولى قال ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي الراكب على مرتبة فيبدأ بالسلام الجليل القليل
والماشي على القاعد انه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية
الادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثير وعزتهم قال النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل
بالسلام ويرد جميع الكثير ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهي
ام يصبح صدقة واجبة على سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال انه محمول على الواجب من ذلك
من في الاثبات وجزء الظرف وصدقة تاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل من مفاصله صدقة
او يقال اسم ضمير الشان والجملة الآتية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى كل تسبيحة صدقة
الخ فيه للتفصيل وكل تحميدة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان خلق كل انسان
وتجزي من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله بعني يكفي مما وجب السلامى من الصدقات
ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلاة تعمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد
الطاوع الى الزوال كالضحى وذكر ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر
مبتدا محذوف اي اعمالكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلاتهم لله لكونهم ضمناء بصلاة المأمومين
فان اصابوا فلكم يعني اتوا بجميع شرايط الصلوة وادكانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال
الشراح فيه دليل على ان صلاة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا او قال هذا اذا قرا الجزاء فقد حصلت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلاة تكره تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلاة الامام مستقلة في نفسها واما اذا اقدر فلم
الاجر عليها الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يؤجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلاتهم بفساد صلاة
صلاة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات
يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ويروى تاويلها
بقوله بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم
يطوي الارضين بشماله وانما قاله الارضين بشمالها اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة
على ان الشريف يباشر بما لا شرف به واليمين لان التفاوت يتطرق الى الله ثم يقول انا الملك اين
الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى
يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال او تزاحم حر الشمس والنار
كما جاء في الرواية ان جهنم يريد اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون
الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا
يلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصيرهم كالملجم يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت
اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبين الآخرين قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا
في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان على قدر عمله فلا يصل الى
غيره منه شيء كما امسكت البحر موسى عن قومه حين اتبعهم فرعون ق عثمان بن حصين
رضي اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ناقة من صاحبه وكان عض يد صاحبه
فدى صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال لم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل هو الذكر من الابل لا دية
لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقتل عنه وقال مالك
يضمن العاض كيف ما كان وكرا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله لا شيء عليها
م ابو هريرة روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس يهم احدكم الى جرة من نار وهي قطعة
خشب محترق قبل ان يحبو ناره فيجعلها في يده قال الحسين رأى خاتما من ذهب في يد رجل جعل يلبس
الذهب كلبس النار لا تحرام وسبب لو صولها فنزعه فطرحه اي رسول الله صلعم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل
روي المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة رضي والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ان اليد
المذكر باليد لم قد عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبة الى رسول الله في آخر
الحديث لكونه امره فلا يخلو اما عن تعقب لا ترتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل ما ذهب
رسول الله خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره ولم فقال لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله انما قال
كذا مع ان النهي كان من لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الابلاغ حتى لم يأخذ من الفقراء

ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة
والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يغزو بعد ديار الكفار
والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا
كانوا ببيداء وهو مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف بأولهم
وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد انه ربما يكون
فيهم مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه يتبع الله الارض يوم القيامة
ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقدير عن غريب م ابو هريرة
رضي روى مسلم عنه يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار ويقي من ذلك ما يحفظ من القطع مثل
مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بعني اخرة الرحل والكلام في قطع الصلاة
في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين
وتشديد الخاء قيل لها رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول المسبد مالي
مالي يعني يعتد بنسبة المال اليه وربما يتخرب به وهلك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست
فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاك واتممته م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه
يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلاث ما اكل فافنى او لبس فابلى واعطى فاقتنى يعني
اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما هو مولة وسوى يعني غيره من ذهب
وفاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رضي روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز للوضوح واقيمت المضافة مقامه
او اريد بها اعطاء العشر قال الله وعد الله بفضله والآية من حصول مقدار يضاعف اضعافا
كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اعفو
ضمير عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة منى شبرا يعني قدرا
قليلا اتقربت منه ذراعا يعني اوصلت حبي اليه مقدارا زايدا منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة
زاد من الله تعالى رحمته ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من
البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بهرولة
وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ما دانا وقيل
بكسر القاف مصدر قارب اذا به ما يقارب ملاءها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة
هذا بيان لكثير مغفرته كيلا يتأثم المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها والمراد
المعاصي لا الكفر لقوله صح حدثني بعض المذنبين ينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

مخالف للاية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عن شهر قلت الحديث غير سوق لبيان مقدار الاجر
وانما سبق التحقيق ان الله تع لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازي بان يزيده منه ق
[illegible] رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الوقف يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير
في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى البعوث قال وما بعث النار ما هنالك
كر العددية ولهذا اجيب هنا بالعدد قال الله تع من كل الف تسعماية وتسعة وتسعين قال اي النبي
عم فذلك اي القول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا
على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغير بل هما كنايتان من شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت
المراضل والصغاير هنالك لوضعن اهوالهن ولشاب الصغير واتما خص ادم بهذا الخطاب لانه اصل
الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي
فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل البالغ الالف فقال
ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما ويغيرها لفتاد وهم توم مركفات من ولد يافث بن نوح وراء
سد ذي القرنين وقيل من ولد ادم من غير حوى وذلك ان ادم احتلم فامترج نطفته بالتراب فخلقهم
الله منها الفا قيل المراد بالتسعماية وتسعة وتسعون المقدم ذكرها ليوجد الالف في معناه كما ان
الواحد يكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل اما راوي فحدثنا الله وكبرنا ثم قال والذي
نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده
اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة الخطاب للصحابة وغيرهم الموجودين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو
ان تكونوا ربع اهل الجنة تقدم الكلام على هذا الباب السابع في حديث رضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان
شاء الله في الام اي الكثرة كشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهو بفتح
الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار [illegible] اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثني عشر
اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ما بي بفتح الهمزة اي قال ابو
جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء اي انا النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير
الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان
المراد منهم الائمة العدول وقد امضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه
الخليفة رد الاشكال بحديث آخر وهو قولهم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه
النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر رضه عشر وعثمان اثني عشر وعلي
ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر عمر رضه [illegible] يكون ناكز

يتقدم الثاني لسبب العالمين حتى ينبغي الحكم في شعر اي في يوم القيمة الاضافة
الى نبيه تقدم بيانا مرارا في حديث ورقاء الناس يوم القيمة ثلاث عروض
اتفقا على الرواية عنه

احدكم

احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا ما لا يؤدي منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا
ذهب شعر رأسه من غاية سمه هم جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا ولا يعد
وهو الحفن باليدين لا يعد عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعد ويحتمل ان يكون بضم
الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل انبتكم نباتا كان ذلك
الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث
يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه
يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض او لعله الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضه انتفا
على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث
اما الطريق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ينادي منادٍ ان بكر بكسر الهمزة الا تنزل بسوء الليل وهو ظاهر
لكم اهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل لانذارها من بعيد ان تعجلوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا
ولا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين
يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تعيشوا وتحيوا او تشبوا وتهرموا فلا تبتأسوا ابدا اي لا يصيبكم
بأس وهو الشدة بمعنى اي او تريدوها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل
النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الناس بها
عباده والعهد الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل اثر الوكت بفتح
الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق فراءها وكيته وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لون يخالف
قيل للبساخ او قف فيه نقطة من الارطاب وقد وكت وكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل
اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يبقى كالنقبة في اليد من عمل ما آسر من اجلها
اي كاثر جرناء بدل من مثل او خبر مبتدأ محذوف ودحرجة على رجلك فنفطة بضم النون وكسرها اي ارتفع
ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء يمسك ماء بل يكون
فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال الاول منها ذهب ما خلفت ظلمة
كالوكت فاذا بشيء آخر مر على تلك الظلمة ظلمة اخرى فضاءها كالمجل وهذا تحكم لا يكاد يزول ابدا بعد مدة
ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بمجرد دحرجة على رجلك بزول المجر ويبقى اثره والنفطة
ولا يخفى على هذا التوجيه ان الشبه به في التشبيه الثاني اقوى من الشبه به في التشبيه الاول قال شارح بل
الامر بالعكس لانعدام شبه ازالة الامانة في هذا بالمخوف بخلاف الاول فاختير من التعليلين ايهما شئت فيصبح الناس
يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا يقال للرجل
ما اجلده اي ما اجلده جلدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله في هذه الافعال للتعجب الوارد في قوله وعاني قليه منقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جبة من خز دل من ايمان للحال يعني يمحو من بكثرة العدل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح وقال شارح
المشكوة وضع الايمان موضع الامانة ز الا قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها ولا يكون الايمان في موقعه
ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث الليل يقول من يدعوني فاستجيب
له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا مضى شطر الليل قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يشكل الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة
اي ينقطع ماؤه يقال احسر الناقة اذا انقطع سيرها من كثرة عن هنا بمعنى على يذهب فيحضر فلا يأخذ
منه شيئا ليسلم من القتل الماجاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم
الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كما قارون قال ابو هريرة رضه رويا مسلم عنه
يوشك ان طالت بك مدة ان ترى فرات اي بيان مثل اذناب البقر يعني سيلا طويلة يقتتلون في غضب الله ابو هريرة
في سخط الله سبحانه حزبهم الناس بفتح فسكون اي جماعة سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم
غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال هو جمع شعفة بالتحريك
وهي رؤس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه مذهب العزلة عند
ظهور الفتن هذا اذا اختفى عن دينه واما لم يختف فالخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة قال انس رضه اتفقا
على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب
الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر اذا لم ينكسرهما تان الخصلتان لان الانسان
مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تناهي بالموت والعرق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض القبيلة يؤيده رواية
البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم واالله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن تلا منزلتهم من
ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول ديار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر
عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا وانا قاتلنا قالوا انا نأخذهم بجامع لو نحذرني
وهم كان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان لفعلت ولكن لا افعل قال
عنه رضه اتفقا على الرواية عنه هيل اهل الاصطلال برفع الصوت بالتلبية من ذوي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل
الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشام يحاذي الحليفة ويهل
اهل نجد من قرن بسكون الراء جبيل صغير كأنه بيضة مضل عارفات فتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة
ومنه اويس القرني تعين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها ومن لم يسم فاعلم انه عمر اتفقا على

الرواية

الرواية عنه اني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك اصغرهما
منهما فقيل لي كبر اي ادفع الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما هو منع اصحابه تما
فخشن من الكلام وخشم عليه اذا استاك في المنام تظهر الغم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من زائدة الى الاكبر منهما
للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة ليس كذلك بل هي استعمل افعل مع الالف واللام ومن ليس كما توهم بعض ان من هنا للتبيين
كما هو في قولك الاعشى وليست بالكثيرة منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ابن حجر رحمه
اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة
وانت ترى المصادر ردها في فصل المجهول فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة
وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له بكسر اللام وتشديد
الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها
بتشديد الجيم معناه سرحها بشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي
تقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نظارته وحسنه متكئا على رجلين
او على عواتق رجلين منكبين الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف
بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى عليه السلام مسيحا لانه لم يمسح ذا عاهة
برء او لمسح زكريا اياه فيكون فعيل بمعنى مفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن
او كونه مسوح اسفل القدمين لا اخمص لهما شرا فا بارجلا اي ملساوين بروايته جعد قطط
بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر ملتفا غاية
مرسل اعور العين اليمنى بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين
وانها ليست بعوراء ولا ناتية يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى
والجاحظ هي اليسرى واما ما روي الجمع بين روايتي انه اعور اليمنى وبروايتي انه اليسرى فتهوس
بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا مسيح
الدجال سمي مسيحا لانه مسوح العين او لانه يسيح الارض اي تطويها حين يزوجهم التلاد
رضه روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم
انه قال لا ادري اي الميلين عنى النبي مسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون
الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى
حقويه اي خاصريه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس
رضه روى مسلم عنه تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين وتشديد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدال ما ينسج به الحصير من طاقته وقع حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهي اندماج من العيدان
واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها ردي بضم الدال خبر مبتدا
اي هو ردي وقال في النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى اي قل من تنجو منها
على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت
فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثره الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها
ولم يقع فيها انكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى
يصير غاية لكل الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف يقبل
الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات
والارض والاخر اي النوع الاخر من النوعين اسود مربد بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه السواد
والغبرة وفي هذه التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مطلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا
بالنصب على الزام كالكون مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل منكوسا
نصب على الحال من الكون والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك لا يبقى فيه
خير كالكوز المنكوس الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه من اعتقادات
الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الزم مما يشبه المدح يعني ليس فيه الا هذا وهذا ليس
بخير فيلزم منه اه لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم بمعنى الحديث المذكور متفق
عليه في المعنى لكن الفاظ المتن هنا على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم يفتح
ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجي فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي
يجوز ان يكون علامة لظهور الجنة لمخلوقة وفتح ابوابها علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني
ذنوب الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء
بفتح الشين المعجمة ويكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني قول الله
للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني ان قطعا منها اضباء الرجلين الذين بينهما
عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح سفيان بن ابي زهير رضه الازدي انفقا على الرواية عنه بفتح
اليمن اي بلادها فيأتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسرقون اهلهم بفتح الهاء وضم اللام
يعني يرحلون من المدينة سرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال الاقامة
في المدينة من حيث من الاقامة في البلاد التي يتقلبون اليها الان المدينة حرم الرسول ع ومهبط الوحي لو كانوا
يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح
الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي

قوم

قوم يبسون فيتحملون باهليهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها قال ابو هريرة
وفي بعض النسخ عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر ايها المرء المسلم
ولا تظلم في شيء تربت يداك وهو في اصل الدعاء بالافتقار لكن المراد به يستعمل لمعان اخر ولا كراهة في التعجب
وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل الخير كذا في
اسامة بن زيد انفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه
اي يخرج امعاؤه وفي رواية بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى يجتمع اليه اهل النار فيقولون
يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر واتيه
اي افعله م انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل التفضيل من النعمة
اي باكثر نعمة من اهل النار هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني غمس
فيها مرة اراد من الصبغ اطلاقا الملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا فاراد من غمسه فيها
مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا الملزوم على اللازم اصابه لفحة من النار يدنشر يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعني في
زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فتنسى العذاب تنسيه ما هو فيه من النعيم الدنيا
ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال يا ابن
آدم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس ولا رايت شدة قط م ابن
مسعود رضه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى بجهنم
من المكان الذي خلقها الله فيه فيراها بارض المحشر لا يبقى للجنة طريق الا طبق كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة
لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي تجرها
بهم يمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء اعاذنا الله منها ولما وجه تضعيف العدد فقد قرر في علم المعاني
م جابر رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا بعث مؤمنا وان
كانت كافرا فرق انس رضه انفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال ارايت لو كان لك ملء الارض
ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له كذبت سئلت ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من
الاقتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلاث طرائق
اي فرق ومنه قوله تع اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله الزوزني يفتح
اي في الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف لهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم
الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو للحال صفة المبتدا محذوف اي اثنان
منهم وكذا الحكم فيما بعد وثلثة على بعير ورابعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل المراتب على سبيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكناية والتمثيل فمن كان على ريبة كان اقل حركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاشيين واحزاة
بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع
لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان والثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية
عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المحتمل على العشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى ما لا يقوى
عليه غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة ونحوهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من يفرد
منهم بركوب بعيره لان المراد من الناس غير الخواص ولعلة ذلك يكون مركبة الانبياء والاولياء ويحشر بقيتهم النار اي
بجمعهم وهم الفرقة الثانية تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح
معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض
الشراح هذا حشر يكون قبل القيمة اجاء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتهم لان هذه الامور انما يكون في
الدنيا لا ان الناس يمشون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا خلاف اشراط الساعة كما
جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار يخرج من قعر عدن يطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون البعث ان الحشر
اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام النووي لما روى عن ابي هريرة رضه يحشر الناس يوم
القيمة ثلاثة اصناف صنف شاة وصنف ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة
الآية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المومنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب
اليمنة وهم صنف الاول والصنف الثاني الركبان المرغوب الى ما اعدلهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا
الشبهات لعلمهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اي خالية من الفرش عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة البقي اي كقرصة
الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل يكون مرئية
ليلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم من حيث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم انس رضه روى مسلم
عنه يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذا
رجتوني منها فلا تعدني بشديد النوى فيها فينجيهم الله منها ح ابو سعيد روى البخاري عنه يدعى نوح
يوم القيمة فيقال لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نع فيقال لامته هل بلغكم فيقولون
ما اتانا من نذير ما فينا نافية فيقول من يشهد لك من استفهامية طلب الله تع في نوح شاهد على
تبليغ امته وهو اعلم به اقامة للحجة فيقول محمد وامته فتشهدون انه قد بلغ ان نوحا قد بلغ امته ما
اوحي اليهم وانتم هم فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على
الناس انما تشهد امة محمد عم بذلك مع انهم بعد لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم امهم ما ارسل به وقد
جاء في الرواية نعم يوتى بمحمد فيسال عن امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا

ت ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت فلم يستجب لي بيان استعجال
في دعائه يقول دعوت ربي فلم يستجب لي حث على ترك الاستعجال في الاجابة الدعاء قيل الاجابة الدعاء
شروط شرائط الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو
ان يكون مبدوا بالصلاة على النبي عم ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجايزة الطلب شرعا
ثم عبد الله رضه روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من امر الحرم ودمائهم
واعراضهم فانها لا تقضى بالشهادة وقيل هذا في شهيد البحر الدارمي ابن ماجة عن ابي امامة مرفوعا ان النبي
عم قال يغفر للشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع التقاص
عما الذي حرف ما استدانه في سفه او سرف وما من استدان في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله
يرضيه عن الجنة ان شاء استقلي شهيدا كان او غيره الا السلطان كان عليه ان يوديه حتى دينه عنه فاذا
لم يوده عنه يقضي الله عنه بارضاخصه للدارقطني ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم
القيمة الا من دين في ثلث خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليقوي به عرقوبه ورجل يموت
عنه مسلم فلا يجد ما يقضي به الدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فيتزوج حشية على دينه فان الله يغفي
عنهما يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت واهل النار خلود
ولا موت اي لكم خلود النار روى ان حزنين القولين يكونان بعد ان يوتى بالموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة
والنار انما يمثل الموت بهذا المثال يشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة
فرحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا من نسله كان في التعبير فداء عن جميع
الحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا من ضبط المثال واسلم يحيى
اهمال الباب التاسع خ عمر رضه روى عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال اسلمي في هذا الوادي
المبارك وهو واد العقيق من اودية المدينة وقيل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرتي في حجتي قال النووي اعتمر
النبي اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجه عم في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج التاسع منها والحق انه لم يامر الناس
بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس وستين لكنه عم كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى
الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة يسير وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج في التاسع لان تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره ع
ان يحضرهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد العام مشرك اختلف الروايات
في انه عم كان او لا مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه كان اولا مفردا ثم اردف بالعمرة وادخلها
في الحج وما روى عن ابن عمر رضه قال تمتع رسول الله عم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على ان
اراد التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق ع وكونه قارنا كما ارتفاق التمتع بانه يحرم من دويرة اهله للاشرف

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل عم فبشرني انه الصغير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان
لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن العاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من يقول صاحب الكبيرة
لا تقطع له بالنار وان ادخل اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتج
ادم وموسى قيل هذه المحاجة كانت رؤيا منه يؤيده ما جاء في رواية عنهما وقال القاضي يجوز
ان يكون جسما ينتبان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع جميع الانبياء وصلى
بهم فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا
من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال ادم موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليما وخط
لك التوراة بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف التوسي همزة الاستفهام فيه للانكار
على امر قدره علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التوراة قبل ان يخلقني بار بعين سنة للراد التكثير لا التحديد
فان قيل العاصي متى لم يقدر الله عليه المعصية وقدرها الله علي لم يسقط منه اللوم فكيف انكر ادم بهذا القول علي كونه
ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال الموسى اللام على بناء المجرد او نقول اللوم على العاصي
في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج ادم موسى فحج ادم موسى كرره للتاكيد يعني غلبه بالحجة
على موسى عم لان احاله ذلك على علم الله ونبه عليه بانه فضل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب
اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل
فاصغوا يعوذ ومرا على هذا الصنع قاله لبني عبد المطلب حين سقوه على زمزم اي على ريه وفيه دليل استحباب
الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختلف ابراهيم النبي عم
اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار
وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد ح انس رضه روى البخاري عنه احتذر الرايد وهي
العلم الكبير والقواد دون ذلك زيد فاصيب اي نال المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم
اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هو الولاية يعني
من ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا يقطعه يا خالد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني كان بينه وبين الله تع فقال اللهم اغفر
لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب
وياخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له
ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي
ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب منصب اهل السنة انه اذا تاب احدنا ذنبه ثم عاد اليه

كتب سه

كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف
وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواته هذا الحديث لا ادري اقال اي
النبي عم في الثالثة او الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت من كلامه في
المرة الثالثة كما ذكر في المتن او من كلامه في المرة الرابعة بان يقال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله
وياخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة ع عن عيسى وهو مسلم عنه ارسلني بسلمان الاسحام وكسر
الاول وان يعبد الله ولا يشرك به شيئا قال الحيين سالته باي شيء ارسلك فذكره تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت لك اي على ما
ثواب ما قدمته منه من خير قاله لما حين سالته عن خيرات في الجاهلية لك فيها اجر يوضحه هذا المعنى حديث
آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب عليه على ما فعل في الجاهلية من الخيرات قال المظهر يكتب
للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة الى عشر حسنات كما يكتب للحسنة
في الاسلام قال الشيخ ابو الليث الذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت بحركة ذلك الخير السابق قبل عليه ما رويناه عن
قيل النبي عم ان فلانا يصلي الليلة كلها فاذا اصبح يسرق قال سيمنعه ما تقول اجل النبي عم انه سيصلي بالليل
شكرا من الله على ما سبق له من العادة وانه يجمع الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على
الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وجبلة او من
التلطف للصفاء الحقيقي قال الجعفي بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كثر الكلام في قصة
احد راعية النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا به هذا يعني النبي عم يشير الى رباعيته وهذا من عمل
ومن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به
جنس الرجل وان يراد به نفس بعينه لما عم وصفا الكافر الذي قتل نبينا عم بما يليق من خلق في سبيل
الله احترز عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء نواب الحق وخلفاؤه وهو اعلم بالمصالح فلهم الترجيحات الجليلة ان رأوا في قتل بعض
بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا
فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت
منك الارض ولم اشتر منك الذهب فقال الذي باع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها وتحاكما
الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحوا الغلام الجارية وانفقا
على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الوضع في المبيع لا يدخل في عقد البيع للذم ذكره من غير انكار وهذا
وما خالفه في العرف فانه يحمل الى مشتريها لانه اجراء ودليل على جواز التحكم لان الظاهر من قوله الرجل انه
يكن حكما في البلد ولغالم يحكم ذكر الحكم لانه لم يجد مرجعا فاصلح ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال الي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رجل رسول الله ﷺ فقال اني اراني في المنام اظلة ينطف السمن والعسل فاري الناس يتكففون منها باديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا فقال ابو بكر يا رسول الله باب انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها قال اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس منه فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق انت به يا خذ به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال اصبت بعضا واخطأت بعضا فلتبئن مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي يأخذون بأفهم السبب الحبل الفناء في فاعبرنها ان ائيدة قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي اخطأت في تقييد بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة ثم [illegible] رضي روى مسلم عنه اضل الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا وكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة المقضي لهم قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروي بينهم قبل الخلائق يعني يروي المقضي بينهم مكان المقضي لهم وانس جابر رضه اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزاز تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي صلعم وابو بكر وعمر وعثمان رضوان

يراد

يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء العظيم الى العظم قال اخبرني ابو طلحة عند النبي صلعم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة من وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اصاب ما يسكن مما كان عليه فقربت اليه عشاءه فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فلما ان علمت انه قد شبع وروي قالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها هل تستأسف عليها قال لا قالت فاحتسب ابنك وديعة فاسترددت فلا تستأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي صلعم بما جرى بينهما قال لهما بارك الله لكما في ليلتكما كما دعى لابي طلحة وام سليم فولد غلام فحمله ابوه الى النبي صلعم وفي رواية للمصنف رضي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فقال النبي صلعم لعبد الله قال ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه تحاجت دوري احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما فهما وقت فنطقتا ويحتمل ان يكون من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء والمساكين فقال الله للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء وهذا يبان ان الجنة والنار مخلوقتان الآن وانشأ لها مظهرا ارحم بك من اشاء ه

اراد بالشرطين حسن ايتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان شاء ان لم يؤذن له لكونه ملتفت
اليه في الرتبا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر ابو هريرة رضي روى البخاري عنه تكفل
الله اي ضمن هذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيل الله وتصديق
كلماته وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخل الجنة بان يدخله
وهو متعلق بتكفل او برده الى المسكن بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابو داود وسلم
من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله لمن اتصف بهذا الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله
الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله بعض
السنة ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال له
اجب ربك اي لاموت يعني حيث لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي حز بها مع باطن اليد
ففقاها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه
الى الله وبان موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته
الى فقئ عينه هذا هو مختار لما روى القاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل
الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن موسى
صالح مثل هذا فما ظنك بموسى مع علو شانه وقد قالوا ان موسى عم كان في طبعه حدة حتى روي ان موسى عم
اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا اجمع عليه رجل فدعاه الى الصلاة علم انه لا يكون الا لامر حرب فدفعه
قبل قصده ويحتمل ان يكون جائزا في شرعه وان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لتوهم
ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتبه الله
موسى اخذ برأس هارون وليحيته وكان يجره مع ان هارون اكبر منه سنا واجل قدرا عند كثير من العلماء الا ترى
وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده واما ما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان
موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للمظلوم فلا يخفى بعده فرجع الملك
الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله عينه قال ارجع الى عبدي
فقل الحيوة تريد بمد الهمزة للاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي
ظهره فما توارت يدك اي ستر ت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال ايْ موسى
عم ثم مه الحادثة للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك حيوة ام موت قال ثم الموت
قال فالآن من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله بنا اذا علم انه
مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم على قتل قبطي يقول رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت
في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كالثياب فلم ينقص من خلقته الزجاجية شيء

نقله

نقله الله عند لطم موسى على صورة انسان فقأت عينه رب ادنني من الارض المقدسة اما سأل موسى
قربة منها الشرفها ولم تسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورة فيفتتن به الناس رمية
بحجر اي مقدارها كما قال النبي عم والله لو اني عنده اي بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب
الاحمر تحت ذل الرملة رضي اتفقا على الرواية عنه جعل الله كل حجة مائة جزء فامسك عنده تسعة
وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية
ان تصيبه تقدم بيانه في الباب في حديث ان لله مائة رحمة ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه قال
اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف على نفسي العنت اي الزنا ولا اجد عندي ما اتزوج
به النساء فامكث لي ان اختصر فقال عم جف القلم بما انت لاق فاختصر على ذلك او ذره من تحقق التقدير
وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام
الصنف فلتقصر بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهذا جعل نفسه خصيا عطف تفسير على ما في ضبع الحال
يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كونك اختصابك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء
او ذره يعني اترك الاختصاء حال كونك تاركه واقعا على ما جف القلم به من تركه وهذا الكلام غير منكر
بطريق الاذن على الاختصاء بل منكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير غاية كما لو تيقن الهلاك
ما شيء وفي بعض النسخ واختصر عليه بتسليم الامور للتقدير او دع الاختصار بالتعرف في الورع يعني
كما منها الغير المقدر وهذا قول وذر امر المهتدي بهم ابن قتادة رضي روى مسلم عنه قال بينما رسول
الله عم يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله عم فمال على راحلتي فاتيته فدعمته اي حتى
له كلاءة عامة من غير ان اقوضه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته
من غير ان ايقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلا هي اشد من الميلين
الاولين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال عم متى كان هذا مسيرك مني قلت
ما زال هذا مسيري هذه الليلة فقال عم حفظك الله بما حفظت به اي سبب شيء حفظت
به نبيه قاله لسحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن الى
رضي اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك
من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك
ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني
ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص
حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص على ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل
النقصان الى وقت الذي ذكره النبي عم في الحديث قيل هذا متقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد
وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثا وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اى فرق
فى التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر الساعة من
النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضى بالله
ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشئ هو الكفاية بحيث
من لم يطلب غير الله ربا ولم يبغ فى طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد ذاق من الايمان طعما قصر على
وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه
ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث يستلزم الاولين فلم ذكرهما قلنا التصريح وان الرضا بكل
منهما مقصود ح ابن عمر رضه روى البخارى عنه قال كنا مع النبى ﷺ فى سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا
منزلا فى يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال ﷺ ذهب المفطرون
اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى آخره افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد بالقة
بان يبلغ اجرهم مبلغا يتعرف به اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عز الشجاع ف ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو رزوزع
اى ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذى لا اله الا الله فقال عيسى امنت بالله ويعنى
صدقت من حلف بالله وكذبت عيسى يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه
وبان له حقا فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه زعم انف ثم زعم انف ثم زعم انف من ادرك ابويه
المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الاكثر قيد به مع
ان خدمة الابوين ما ينبغى ان يغفل فى كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة احدهما
او كلاهما بالرفع فيهما هكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول واحدهما فاعل الفعل
وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعنى صدر احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه و
المذكور فى بعض نسخ المصابيح والمشارة احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه فلم يدخل الجنة
يعنى سبب عدم دخولها المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو التراب مختلطا بالرمل والمراد منه
الذل وهل يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله من قصر فى خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون
موتا لهدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه
ع ابو بكرة رضه روى البخارى عنه قال انتهيت للصلاة ورسول الله ﷺ راكع فركعت دون الصف ثم مشيت
الى الصف فلما قضى النبى ﷺ صلاته سألنى من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد
بسكون العين وضم الدال اى لا ترجع المشى الى الصلاة بل كن على السكون فان من قصد للصلاة فكانه فيها

وروى بفتح العين وسكون الدال لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه ستة جاب منها فى البر وجانب منها فى البحر حرف السهام فيه مخففا
قال ابن بطال الحديث قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق حتى ينزلوا بالعرب بتلك
المدينة فسطنطينه على ما صرح بذلك فى رواية اخرى فاذا جاءوها نزلوا ولم يقاتلوا بسلاح ولم
يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة
الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج
لهم فيدخلوها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال قد
خرج فيتركون كل شئ ويرجعون تقدم وصف الفاتحين فى الباب الثالث فحديث لا تقوم الساعة
حتى تنزل الروم بالاعماق او بدابق اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلاة الوسطى اى العصر
صلاة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلاة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها بين
ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رضه
انه قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل
ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها باسمها وسماها بلقبهم وبينهم نار اقال شارح المشكوة
وهذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم فى الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتغال القلب
فى قبورهم قال يوم الخندق وهو الاحزاب كذا فى ستة ابى من الهجرة خ ابو سعيد رضه قال وعظ النبى ﷺ
يوم عيد وامرهم بالصدقة وكانت حلية الحارث ان تصدق به فزعم ابن مسعود رضه انه وداه احق من
تصدقت به عليهم فقال ﷺ صدقات مسعود زينب وولدها حق ابعوث اعطه وعا الى الزوج والولد ق ابو
سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى ﷺ وقال ان اخى استطلق بطنه فقال ﷺ
اسقه عسلا فذهب فعل ثم جاء وقال يا رسول الله سقيته عسلا فلم يستطلق فقال ﷺ اسقه عسلا فقال يا رسول الله
يستطلق فقال ﷺ فى المرة الرابعة صدق الله يعنى كون الشفاء فى ذلك فى البطن فى شربة من العسل قد اتاك
الى الله والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد بقوله ﷺ فيه شفاء للناس
لان الاية لا تدل على ان شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعنى اخطاء كما يقول العرب كذبت امك اى
اخطاءت اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لانه شربه فى شربة لم يكن خالصة او لان
الرجل لم يعمل عملا بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل لطيف فكيف امر النبى ﷺ فى دفع
الاسهال قلنا لعله علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة
اخرى وكان فيها البقية من المادة محتاجة الى قلعها بملين فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما
انقلعت المادة الكلية وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تسعه البهائم كلها يعني عجوزين من تصغير من المم لضيرصدقا من عجزيهود المدينة وهي بضمتين جمع
عجوز وهي المرة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها دخلت على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالا
ان اصل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله صلعم عليها قالت قال
الحديث ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه عجبا من قوم اراد به رضاءه لا استحالة معنى التعجب في حقه
تع يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله الاسلام فيحسن
الدخول في الاسلام ودخولا في الجنة لكونه وسيلة قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي
يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعة
خلقه وصيران الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذو العقول يتحمل المكاره ليناله فهو كالمؤتى
عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم
فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل وكيف فضل اقوام رغبوا في خدمته وتحمل
المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه عمل هنا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم
الهمزة وكسر الجيم اي صار ما جورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني البيت بنون مفتوحة ثم ياء مثناة تحت
ثم تاء مثناة فوق هو بني البيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي صلعم مقنعا
بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فاسلم قال ما تهدان لا اله الا الله وانك عبده
ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ح انس رض روى البخاري عنه قال كان النبي صلعم عند
بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي صلعم في بيته يده
الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلعم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة
وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى صلعم بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة
الى التي كسرت فان قيل الصحفة مصونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فاوجب دفع صحفة
اخرى مكانها قلنا فصل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله صلعم قيل
كانت الصحفة متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالهديات المتقاربات فجاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون يعني تصد
غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي زفها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها
بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اي لا يتبعني رجل آخر قد بنى بيتا ولما يرفع سقفها والآخر قد اشترى غنما
او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من الناقة وهو ينتظر ولادها انما نهى عنه متابعات الاتهام
المذكور في تلك الغزوة لان تعلق النفس بهن غرم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان
الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزى فدنا اي وصل

الها

الها حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك
القرية الامم احبسها علي شيئا يعني امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه
اي تلك القرية قيل هي اريحا قالوا جمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم
الماضية كانت السنتهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة
تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي لجماعة فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد
رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد بيده رجلان او ثلثة
من الرابع فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب في شعر فاء فوضعها
بالتصغير فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالنا
بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يحرقون
اهلكهم الله اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استئناف وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لانهم اتخذوا
كل اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما منهوم ض ابن عباس رض روى البخاري عنه
قال قدم النبي صلعم مكة اي ان يدخل البيت وفيه الهة فامر باخراجها فاخرجت صورة ابراهيم وصورة اسمعيل
وفي يديها من الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال قاتلهم الله اما والله لقد علموا
انهما لم يستقسما بها قط اي الازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي
كان اهل الجاهلية يلقونها طلب المعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على بعضها امرني ربي
وعلى الآخر نهاني ربي والشيء الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى
خرج احدهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة
على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق
على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق
على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على زانية فانه على بناء
المجهول يجوز ان يا تيه نبي فاخبره او يا تيه غير في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية
فلعل تفصيلها اجمالا فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر بعيني يتفطن الى الصدقة ويتقيدي
به لينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وان كان الآخذ غنيًّا او فاسقا هذا التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني قال ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهل الجاز والمجرور متعلق
بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالفيد وهو التفات عن بعض فرقوه بتشديد الراء في باحراق
بالنار ثم اذروا نصفه الى نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقاء يذرو الحب للزرع في البر
ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابًا لا يعذبه احدًا من العالمين فلما مات
الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر وما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله قال بعضهم قدر ليس من القدرة لان
الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقش في الحساب كما قال
الله تع فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلابي قدرنا بمعنى قدرنا بالتشديد كما قرأ القراء
في قوله تع نظن ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب قول
الاقرب ان من قدر من القدرة ولم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبًا كما يقال ان كان صديقي
فهو فلان ان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قلت قد
جاء في بعض الروايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فعلى اضلني الله اعيب عنه
والا يوافق قوله لعلي كفر فكيف عفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه فلم يقصد معناه
فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة علة كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم
انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يختار الخلق فيغيب المحق ويعاقب المسيء
فظن انه يجوز ان لا يجمعه اذا فعل ذلك بنفسه فعسى ان يتركني ترابًا ولا يبعثني وهذا
الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر له من شدة خشيته عنه لاباحراق نفسه قال ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود ع لاطوفن الليلة بمائة امرأة الام فيه لتوطئة القسم
والله لاجاهدن كل امرأة منهن غلامًا يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل
ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف بهن ولم تلد منهن الا
امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان ع على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان
يرسل بناءه الذين كابادوه الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب ان شاء الله فيما يقصد به
ان لم يكن شرطا لو قال انشاء الله لم يحنث وكان ارجاء للحاجة ويروي تسعين ويروى سبعين
قيل عدم حنثه للنسيان ح كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول
مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان ع
لانبيانا ان كل احد يتمنى شيئا يقول ان شاء الله يحصل مراده قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية

عنه

عنه قال خرج النبي ع في غزاة فلما افاء الله عليه قال ع لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم
فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قال لا قال ع اني افتقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة
قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي ع فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هم يتهزهز اشارة
لتوجيه هذا الكلام رغما بوجوه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتلهم
اياهم لعل معناه والله اعلم اخرج جليبيب سبعة ثم قتلوه فاتوا بعد من جرحه فاسند اليه
القتل مجازا لهذا من ذا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة
بني جليبيا هذا تفسير من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الباء المثناة
الموحدة وبعدها مثناه تحت ثم ياء موحدة روي انه راه وضعه ساعديه على الارض نصفا اما سدرية في
خلقه من قول النبي ع وضلع قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة اقرص من القرص
الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي ع موسى وقيل داود وروي انه ع قال وددت
تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه النمل حتى
اتجا الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجدت النملة النوم ادخلت فاها بقرية النمل يعني
باحراقها والمضاف في القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه اذ قرصتك بجنس فحرق الجراي ان قرصتك
نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي ع جرى لزيادة
القتل على نملة لدغته لا النفس القتل والاحراق ان قتل امة لاذنب لها كان في شريعتنا حتى بعد
سليمان الهدهد فقال الا اعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جايزا في شريعته
احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي ع باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امر به سابقا جايزا وقوله
ان قرصتك نملة دليل على ان لو احرق واحدة منها لم يعاقب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك لاستقام
لنفسه والمشتفي فيها الامر سبق كذا قالوا لكن ابا ذي م عمران بن حصين رضي الله عنه وروى مسلم عنه كان
الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاولى ازليته وبالثاني الحدوث بعد
العدم بحسب مرجوعها يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كانت تحته الا الماء وفيه
دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسايرالاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى
بالتكثيف وابت في الذكر كل شيء يعني قدره واجري القلم في اللوح المحفوظ على كيفية تفاصيل
لبيان تقرر امر اراده تقديره ثم بحكم حاكم اذا اراد احكام امر عليه سبحانه خلق السموات والارض
ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كانت امرتان سمعها ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احدهما
فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود ففتى به للكبرى هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبري او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فحرجتا على سليمان بن داود
فاخبرتاه بما سبق من حالهما فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار
شفقتهما ليميز له الام الا القطع حقيقة فقالت الصغري لا تفعل رحمك الله هكذا وقعت في نسخ
المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا تشق فاستأنفت
فقالت يرحمك قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل الصحيح رواية
اخري منه المذكور في جامع الاصول وافق لما في المتن هو انها افتضي به للصغري فان قيل كيف نقض سليمان
حكم ابيهم اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ حكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا
في شرعهم اذا رفع الي حاكم اخر لكن لا يخفي ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان لم يفعل ذلك حيلة لاظهار
الحق فلما اقرت الكبري بان الابن للصغري عمل باقرارها بمجرد شفقة الصغري والاقرار بعد الحكم
معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه او سعيد رضه روي مسلم عنه كانت امرأة
من بني اسراءيل قصيرة وهو صفة امرة وخبره كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاخذت رجلين من
خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم
مسكا وصر الطيب فرمت بين المرتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يديها اشارة
اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفضت شعبه بيده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من
ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لو لا شعبه ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك
المرة ان كان عرضها تزيين نفسها بارائتها طويلة يكون آثمة لتغريرها خلق الله من غير عرض صحيح وان كان
صيانة للناس عن التعب لانهم كانوا يكثرون النظر لغاية قصرها فتضررت عنهم بذلك لا يكون آثمة والله اعلم
وعن ابي هريرة رضه روي البخاري عنه كانت بنو اسراءيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء
ويقومون لمصالحهم كما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون
خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني قوم في كل ناحية امير ويقال بالباء الموحدة اي يكون الامر خلفه
عظيم الافضل قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا
بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعد ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون
اميرا وكلا عضوهم حقهم وهو الاطاعة بهم واداءه اليهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى ما تحدث
لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظ يعني يطلب احوال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير
ظلمهم فليصبرها فان الله سائله عن ذلك وينتقم منه لهم ق وعن ابي هريرة رضه انفقا على الرواية عنه كانت
بنو اسراءيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الي بعض اي فرجه وكان موسي عليه يغتسل وحده وهذا مشكل لحرمة
السير في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسي ان يغتسل معنا الا انه ادر ياوزن افعل وهو بين لادارة وهي نفخ

الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي عليه فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه عليه اي حجر ففر الحجر وتبعه يقول اي هذا
الحجر الذي تفر منه الماء قال فجمع موسي باثره وهو يجيء قبل اليسير وحاد اي عدل بعيدا عنه فجعل
الحجر اسراعا يقف ويقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتي نظرت بنو اسراءيل
الي سوءة موسي عليه فقالوا والله ما بموسي من باس بنو اسراءيل للازدراء وموسي لما نسبوه من الادرة اعلمهم
براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف اوهلة ولم يزل حتي نظر اليه بنو اسراءيل
المجهول اي الي موسي نظر تحقيق قال اي النبي عليه فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسي بالحجر ضربا تميز به في الله
اشارة الي الانبياء لابد وان يكونوا مبرءين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا فكانت فيها
فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي بقلبه اي رب امي وصلاتي يعني امي تدعوني وصلاتي
فتضرعت عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت قال القرطبي بنو القول منه بناء على ان
صلاته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يرد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطارئ من باب
علم ان صلاته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان فيكون الترديد بين الندبين
او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون الترديد بين الندب والفرض فلما كان من الغد اتته وهو يصلي
فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتي ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم
الاولي وكسر الثانية هي الزانية وفي قولها حتي ينظروا ان يقول حتي يفتن بسببه الرجال لحسنه سيرفا
الفعل فتذاكر بنو اسراءيل جريجا وعبادته وكانت امرة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل
بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها مثلا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتنه فكل قال
اي النبي عليه فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته
من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا
يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاءوا به فقال دعوني حتي
اصلي فصلى فلما انصرف اتي الصبي فطعن في بطنه يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي عليه
فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها
من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة
بالشين المعجمة مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني هذا مثله فترك الثدي واقبل اليه فقال اللهم لا تجعلني
مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرضع قال الراوي فكاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في
فمه فجعل يمصها قال اي النبي عليه ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونعم الوكيل فقالت أمه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر إليها فقال اللهم اجعلني
مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني إذ قيلت المرضعة على الرضيع يحدث وكانت أولا لامرأة من أهل الكمالة
ولما نكر رمنه الإسلام علمت أنه أهل لذلك فقالت لمه حلقي رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة
منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا إذا أصاب به وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقالت
اللهم لا تجعلني مثله ومر رابهذه الأمة وهم يضربونها ويقولون سرقت فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلها
فقالت اللهم اجعلني مثلها قال أي الرضيع إن ذلك بكبر الحال فإن خطاب الأمة الرجل كان جبارا فقالت اللهم لا
تجعلني مثله وإن هذه يقولون لها زنيت وسرقتي ولم تزن ولم تسرق فقالت اللهم اجعلني مثلها رواه مسلم
جن الأكوع رضه روى مسلم عنه كان خير فرسانا بضم الفاء وفارسنا كذا في الصحاح اليوم أبو قتادة وخير
رجالنا وهو بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس رواه مسلم قال مضر بضم الميم وفتح الفاء وتشديد
الراء وهو مزدلفة بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ابن الأكوع
ملكت فأبهر رضه اتفقا على الرواية عنه كان رجل يبايع الناس وكان يحاسم مديونا فكان يقول
لفتاه إذا أتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا فلما هلك قال الله تعالى نبيه فتجاوز عنه بمعنى غفر ذنوبه ولم يؤاخذهم أبو هريرة رضه في
مسلم عنه كان تركيا وتجارا وفيه إشارة إلى أن كلمة لا ينبغي له أن يتكبر عن كسب يده لأن نبي الله مع علو رتبته
اختاه ح عائشة رضه روى البخاري عنها كان عذابا يصيب من كان قبلكم فكان عاقبة إلى الطاعون فقلت
الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلده يكون فيه أي يكون الطاعون
في تلك البلدة إرجاع ضمير التذكير إلى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة يكون فيه ويمكث فيه عطف
على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا أي يطلب الثواب على صبره على ذلك
الطاعون وشدته يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج إلا كان له مثل
أجر شهيد وهو استئناف عن عبد وهو مبتدأ ومن بين وما بعد الخبر قاله لعائشة حين سألت
عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تخرجوا منها
رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة فجزع بكسر الزاء أي لم يصبر فأخذ سكينا
فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقاء بالقاف أي سكن الدم حتى مات قال
الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني أسرع عبدي بإهلاك نفسه فإن قيل بادر بي يوهم أن أجله كان متأخرا
فتقدمه وهو لا يتقدم ولا يتأخر بأي سبب كان قلنا معناه بادر عبدي سبب الموت زاعما أن يتقدم إليه
الأجل وفيه إبهام تكذيب الله تعالى في قوله إن الأجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تأويل
يحرمها على المسلم قدم مرة غير مرة قال رضه اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل

تسعة

وتسعين نفسا التاء في تسعة على تأويل النفس بالشخص لأن تأنيث العدد عكس كما قال الله تعالى فتم ميقات ربه
من نفس واحدة فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على بناء المجهول على راهب ما خوذ من الرهبة وهي الخوف يعني
به خائفا من الله فأتاه فقال إنه قتل عبرة عن نفسه بالغيبة وهو التفات عن بعض تسعة وتسعين نفسا
فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم فقال إنه قتل
مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للإنكار يعني لا يحول أحد بين الله
وبين توبة عبد انطلق إلى أرض كذا وكذا وفيه استحباب أن يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين
وسيد لهم صحبة أهل الصلاح فإن بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء
بفتح السين وبإضافة الأرض إليه وهي أكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى إذا أنصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها أي بلغ نصفها أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة
الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله وقالت ملائكة العذاب إنه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك في صورة آدمي
فجعلوا بينهم أي جعلوا ذلك الآدمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على أن الله أمرهم عند اختلافهم أن
يحكموا رجلا من بينهم فقال قيسوا ما بين الأرضين أي الأرض التي قصدها والأرض التي قصد فيها الراهب
فأيتهما كان أدنى فهو له يعني إن كان ذلك الميت حين مات أقرب إلى الأرض التي قصدها يكون لملائكة
الرحمة وإن كان أقرب إلى الأرض التي أساء فيها يكون لملائكة العذاب فقاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد
جاء في رواية أنها وجدا قرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فأوحى الله إلى هذه أي إلى الأرض التي هو منها أن
تباعدي وإن هذه مفسرة لما في الإيحاء من معنى القول وإلى هذه أي إلى الأرض التي قصدها أن تقربي وقال البخاري
فناء أي قام بصدره نحوها أي جهة أرض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره
نحوها فإن قلت الظاهر من الحديث أنه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا خلاف ما ثبت في الشرع من
أن حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا إذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يعفو له ذنب مخالفته
أمر الله وما بقي عليه حق العبد فهو في مشيئة الله إن شاء أرضى خصمه وإن شاء أخذ حقه
منه والحديث من القسم الأول وعلى تقدير الأرضاء لا يكون ساقطا لاحتمال عروضه من الله تعالى
معيقيب رضه روى مسلم كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساجر فاكبر بكسر الباء أي شاخ
قال له لعلك إني كبرت فأبعث إلي غلاما أعلمه السحر فبعث إليه غلاما يعلمه وكان في طريقه إذا سلك أي
الغلام وإذا للظرف راهب فقعد إليه أي متوجها إلى الراهب وسمع كلامه فأعجبه أي أعجبه كلام الراهب
ولكل الغلام فكان إذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد إليه فإذا أتى الساحر ضربه أي الساحر الغلام لمكثه
شكا ذلك إلى الراهب فقال أي الراهب للغلام إذا خشيت الساحر فقل حبسني أي منعني أهلي وإذا خشيت
أهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة فقد حبست الناس فقال أي الغلام

اليوم اعلم الساحر بالمد الهمزة للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني ايتفق جواب هذا السؤال
وكان غرضه اعلام افضل الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم
تقريبهم الى الحق فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة
حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب اى بني بضم الباء تصغير
ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الوصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت
اى الغلام كالاهما ابتلاء لهذا بمعنى الامتحان فلا ترشدني على وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو
الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس سائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس الملك اي
مجالسهم ونديم لكن قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك اجمع ما هو صولة والظرف صلة مرفوضة
على الابتداء وخبره لك والجمع تاكيد للمبتدا ان انت اشفيتني جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة
الموصول المتقدم مخبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان انت بالله دعوت الله فشفاك
فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي
فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له
الملك اى بني قد بلغ من سحرك ما يبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي
كذا قال نعم اي قال الراوي قال النبي فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه
حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الكثرين
ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق رأسه اى
في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع
عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل
له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به
الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاء وه محذوف دل عليه فاذكروه
والا فاطرحوه فذهبوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت
فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال
كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراءين
المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت ففرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال ما فعل اصحابك فقال
كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد
واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي وضع السهم في كبد القوس وهو منتصفها
اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعل ان المقدم ان يجيء الامر وهذا

الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو منتصفها
عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد
واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام
ثم رماه فوضع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في
موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام الثلاث مرات
للتاكيد فاتي الملك فقيل له الغلام قد مجهولا ان يعني اتى الملك فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره
الوصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد وفعل معناه والله قد نزل بك ما
كنت تحذر منه وتخاف قد من الناس اسقنيا في جواب من قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق
مستطيل في الارض افراه السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق
في ذرت بضم الذال وتشديد الراء اي شقت واضرم النيران اى اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه
فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء مهملة ساكنة وفتح الميم اتفاقا
النسخ على هذا معناه ارموا من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى وقع في بعض النسخ فاقحموه
بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقحم فاقتحم فتقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث
اثبات كرامات الاولياء وجواز الكلام عند خوف الهلاك سواء كان للهلك هو الكاذب او غيره معاوية
بن الحكم السلمي رضي الحكم بفتح الحاء والكاف السلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال
سألت النبي عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هود يخط فمن وافق
خطه فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي وهو ذاك الذي يجوز ان اصابته كما قال القاضي قد
قال الخطابي يجوز ان يريد الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له ومن وافق خطه خط معجز فلا بأس
لنا بخط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح واما قال لم يقل ذلك فخط حرام لئلا يتوهم ان خطا يوافق خط
النبي حرام وروي رفع خط فيكون المعنى فقد وقام عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه كنت الله ما يريد
الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي وعرشه على الماء المراد من العدد التكثير لا التحديد
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره وجابر رضي روى مسلم عنه كنت لا يحلفها فانه
شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية قال لعبد حاطب الجاني
والجارية صفة لعبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اى عن الحاطب فقال يا رسول الله
ليدخلن حاطب النار فكذبه في الحديث وفضيلة لاهل بدر والحديبية عمر ولحاطب صاحب عروة بن الزبير
رضي روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحيح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم
ظرفا لليوم وذا غير جايز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى تعب يوم الملحمة اراد بالبوم يوم فتح
مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله ص كذا وقع
اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي اذا بلغ
التابعي الى النبي ص من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عايشة رض عن النبي ص قال سلمة بن الاكوع رض
اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع النبي ص الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا
فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبتيه فمات منها فراني رسول الله ص باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك
ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله فقال ص من قاله قلت فلان وفلان فقال ص كذب من قاله
ان له لاجرين قال النووي وفي معظم النسخ مسلم ان له الاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعربه
تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى لساحران رجح بين اصبعيه انه الجاهد اي في سبيل الله
مجاهدا اي مجدا في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون اجره الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه
شهيدا وقيل معناه لمجاهد في الطعنات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين
والمعنى الاول انسب قل عزفي مشى بها في الارض مشية حال يعني عزبي يا ناقة قليل يعني عامر بن الاكوع
اخا سلمة وقد اصاب ركبتيه ذباب سيف بضم الذال المعجمة اي طرف الذي يضرب به فمات منه ثم ابو
هريرة روى مسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني لولم للرجل
كذب الا بحدثه بكل ما سمع من غير مبالات انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه
الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بكل ما يعلم صدقه ثم ابو موسى رض كمل من الرجال في
كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون المراد
بالكمال هنا التناهي في الفضايل والبر والتقوى وحسن الخصايل احتج بهذا الحديث على ان نبوة مريم واسية
لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكمال اولى من غيره والنبوة ليست
اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كالا بدال
الكمال في حقهن الصديقية وهي قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انها خير نساء عصرها واما التفضيل
بينهما فسكوت عنه قال القاضي انها خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه ص ذكر معها خديجة
بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضعف ان فاطمة زيادة كمال من
كمال الابوين م ابو هريرة رض روى مسلم منعت العراق درهمها الماضي هنا يعني المستقبل ذكر بلفظ
الماضي لتحقق وقوعه وتقديرها وهو مكيال لاهل العراق سعي فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف
ومنعت الشام مذيها بضم الميم وسكون الذال المعجمة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع

فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة
وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل
تلك البلاد فينسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في اخر الزمان فينقطع
ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون ما الزموهم من الزكوة وغيرها
والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من
حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستبصرون فقراء بسبب عدم ما يحصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم
فقراء في الابتداء م قال ابو هريرة رض شهد على ذلك اي ما ذكر في الحديث وصدقه لم ابو هريرة رض ورد في
اخبار عن الغيبات م انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله ص نزد فع راسه متبسما فقيل له ما اضحكك
فقال ص على تركت على امتي او قال من امتي سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك
وانحر ان شانئك هو الابتر ثم قال ص اتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال ص فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض
ترد عليه امتي يوم القيمة انيته عدد عدد النجوم فيختلج بالجاء المعجمة والجيم في اخره على ناء المهملة
اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك بتشديد الدال المهملة
دليل على ان البسملة في اوايل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا للحنفية انه قرنها بتركه ق
ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه نزل جبريل فامني فصليت معه ثم
صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرره ع صلاته مع جبريل خمس مرات اشار الى خمس صلوات م بريدة
بن الحصيب رض روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجرك ورد ها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قالت المرأة
قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود رض اتفقا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الرواية هذه قال كنا مع النبي ﷺ في غار وقد نزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه ﷺ
رطبا اذ خرجت علينا حية فقال ﷺ اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال ﷺ وقاها الله شركم
يعني حفظها من قتلكم كما وقاه شرا بالنسب الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهن بمنى فصل
فيه لم يتم فاعله في عيشة رضي انفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك
في سرقة بفتح الراء الحرير وما جاوره حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امرتك فاكشف عن وجهك
فاذا انت هي فاقول هذا ان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفته
عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك
الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها
في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يكن من عند الله
يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخيلها عن الاضغاث فمعناه ان
كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فهو دليل ان رؤيا الانبياء وحي
فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة
الى تعبيرها او نقول هذه الاخبار على التحقيق اي بصورة الشك لنكتة ذهن من صنايع البديع
سماه بعض جهلة العارف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض
اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في
العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه ﷺ انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها
دون باقي الليالي ص عن رض انفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء
قبلي المفعولان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي
الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لامتي الصلاة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب
عند فقد الماء ولم يبح الصلاة للامم الماضية الا في كنائسهم ولم يجز التطهير الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا
يصلون الا فيما يتيقنون طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلاة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته
فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتقرير لما قبله واحلت لي الغنائم
ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون
الانبياء فخص نبينا ﷺ باخذ الخمس الصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة
اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر فكان النبي ﷺ يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله ﷺ قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان
نوح ﷺ مبعوثا الى اكل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختصت به نبينا قلنا كان في زمنه ضرر يا فلا

اعتبار

اعتبار به وما روي انه ﷺ قال فضلت على الانبياء بست وزادهم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث
لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا ﷺ بالجنس المذكورة اولا ثم زاد عليها ما ذكره ﷺ فان قلت هذا انما يتم
لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انا اخبار عن زيادتها في الاستقبال
وتحمله بالماضي تحقيقا لوقوعه ف ابن عباس رض انفقا عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم
على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء
في السجدة وبه قال الظاهرية واحمد والشافعي رض في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان
الثابت بالقرآن فريضة السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة وهذا يصح صلاة الكسلان بالاجماع
فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار
على الانف بلا عذر فمعروف الفقه ولا تكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكرة رض
وجابر انفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمراد
الاقرار بهما محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرته وجوب معاقبته عصم مني ماله ونفسه الا بحقه
١٢ اعترضه بسبب من الاسباب الا سبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل وتضمين مال ان
سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قراءتهم
انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان لهم كتاب فلم
اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى الحق ايضا بل الوجه ان يحمل
الناس على عمومه مناسبا لقوله ثم قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الحق مخصصا
منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهم يفعلون الى
الاسلام فيكون بعضهم سببا لقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة عنها الذي يوجب الجزية على الكافرين
غير جائز اقتصر على ما ذكره ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اموت بقرية اي باستعمالها
الهجرة ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى
فيغتنمون بما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون هو المدينة يثرب لاستقباحهم افعال
الموطنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المهتدين هو بهذا الاسم تنفي
الناس يعني شرارهم كما ينفي في المدينة الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعة على انفقا
على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كما بين صفة
مصدر محذوف يعني قربت قربا كقربي هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني
وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المكاني

شبكة الألوكة www.alukah.net

لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه لا نبي بينه وبينهم كما لا يتخلل الصبع
بين هاتين الاصبعين لكن نقيد قتادة في حديث آخر بقوله كفضل احدهما على الاخرى يقوى الوجه الاول
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد
قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى ان لقوله
بعثت والمراد بالبعثة هنا تقلبه في الاصلاب الاباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عم اولا
من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم بني هاشم فرجا رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم في سفر
فلما قرب من المدينة هبت ريح يكاد ان تذهب الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لموته
وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه قتادة رض انتقل في الرواية عنه بني الاسلام على بناء
الجهل على خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل
على الخمس واقام الصلاة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم ينكر الاستطاعة فيه لشهرتها
فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني لج مقدم على الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن
عمر لا نرد على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول
الله وفي رواية يعني وعن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل
الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي عم على الوجهين
ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه ولهذا رد على الرجل بقوله كنا
نذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج
عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي فان الواو
لا يوجب الترتيب قتادة رض انتقل في الرواية حببت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات
وفي رواية القضاعي خفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا خفت قيل هذا من جوامع الكلم التي
اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات
والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع
الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره
الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات قتادة رض انتقل في الرواية عنها حرمت
المدينة في الخبر حرمت رض روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن
محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني انا حرم ما بين لابتي المدينة
الانصاري رض روى مسلم عنها حوسب رجل يعني يحاسب رجل يوم القيمة اورد بصيغة الماضي لتحقق

وقوعه

وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه
ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تع نحن احق بذلك منه فتجاوز وا عنه اي عن فتى بدخ ابو هريرة رض
البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه توضع السرج فيقرأ القرآن
قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله تع يعطي الزمان لمن يشاء كما يعطي
المكان لهم وهذا باب لا يدرى الا بالتوقيف الرباني م عايشة رض روى مسلم عنها خلقت الملائكة من
نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو اللهب مع دخان وقيل بدوية من نار
وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تع وخلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رض روى
البخاري عنه رفعت الى سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران في الجنة وابيتت بشك اقداح فدح
فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه
في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة
ربطتها وهنا بمعنى على لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء
المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وبنات الارض كلها
ضعيف والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للتعميل كما في قوله تع وما من دابة في الارض قيل
هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رض عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من
اعمال وسيأتي توجيهه في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الذي يعني ان الله
الذي اراد بها ما يأتي الناس به من خير وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المفعول اي
يبعد وهذه الجملة صفة ورجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة
التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاء وهاتان الجملتان صفة النخاعة او حال
ق ابن عباس رض انتقل في الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي عم يمر معه الامة والنبي عم معه
النفر وذكر عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي عم معه الثلثة والنبي عم يمر معه
وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا لكن انظر الى الافق
فنظرت فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب
قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يتكوون وهو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مرتبة هؤلاء لتركهم التداوي
ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي عم تداوى كثيرا ويعين منافع الادوية تجويز التداوي
بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية فاعلة بطبعها فيكون
الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا تاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المومنين ان الامر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال
المراد منهم قوم منهم لا يعملون في الصحة خوفا من المرض فان من ليس له علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التميم
الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين ان لا مؤثر الا الله
ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المذمومات لغاية يتيقنه انه لم يصب الا ما كتب الله له
الثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما ترى النبي ﷺ الاخر الخراص قلنا يجوز ان يكون
فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه
والفاظ البخاري والذي ذكره مسلم على سياق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت النبي ﷺ ومعه الرهط
والنبي ﷺ ومعه الرجل والرجلان والنبي ﷺ ليس معه احد اذ دفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رضه
روى مسلم عنه عرض علي الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم
كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ﷺ ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى
ابن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذ للمفاجاة واقرب مقيد لخبر عروة الجار
والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز ومفعول ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني
نفسه اي نفس النبي ﷺ ورايت جبريل فاذا هو اقرب من رايت شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة
تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر وهريرة رضه روى مسلم عنه فضلت
على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظ قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضه
علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي
الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا
الباب في حديث اعطيت خمسا وهريرة رضه انفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت
امة من بني اسراءيل الاتدري ما فعلت وابي الا الفاء اي اظنها الا الفاء ترسكون للهمزة اذا وضع لها
الباب الابل شم تشرب اذا وضع لها الباب الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على
بني اسراءيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني
اسراءيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما وهريرة رضه انفقا
على الرواية عنه قيل لبني اسراءيل اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى ﷺ ادخلوا الباب يعني
باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسولنا ان تحط
ذنوبنا ويروى بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم نبدل ما يعني غيروا كما
امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر ودخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة بالفاء
يعني يمشون على استاتهم جمع ست وهي الية وقالوا حبة في شعره وفي الحديث يكون لسمة مغفرة الله

حيث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انتهى قال ابن عباس رضه
انفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النظير يوم الخندق فمكثت
ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم وارادت قدورهم فانهزموا وهربوا فقالهم بفرت بالصباء بفتح الصاد
والقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عادا وهي قبيلة بالين بالدبور وهي ما قابل الصبا في المهب بفتح
الريح ماموره بتحي مرة للنصرة وتارة للهلاك م انس رضه روى مسلم عنه ولدلي غلام فسميته باسم ابي
اراد بجده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم فصل في الحكاية عن نفس المتكلم هي انس رضه
روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب
بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر من مزايدين في ظاهر
الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال ان النبي ﷺ قبل امنة عام الحديبية بالابواء
بكى وابكى من حوله استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت
كيف استاذن النبي ﷺ وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
قلنا يجوز ان يكون لرجاء نيله ﷺ اختصاصه لذلك او اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الاية
قن ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت
اكثر اهلها النساء خ انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني كما اكثرت عليكم في فضيلته وفايدته
هذا الاخبار مع كونهم عالمين اظهارا للاهتمام بشان السواك قن جابر رضه انفقا على الرواية عنه جاورت
بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء بالمد مذكور منصرف هذا هو الصحيح
ومن انثه مر بابه البقعة لم يصرف وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال على يسار الذاهب من
مكة الى منا شم فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي جرت في الشعب
فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وشمالي فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على
العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اراني على كرسي بين السماء والارض يعني جبريل
هذا تفسير من النبي ﷺ للفظ فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو وسناه الاضطراب كما قال
ثم قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد
الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان سبب الماء للفزعات يسكن فزعه
فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر المسور بن مخرمة انفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابن النبي
ﷺ ان ناس قمة قال لي انطلق بي الى عيسى ان يعطينا منها شيء فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي ﷺ
صوته فخرج ومعه قباء فقال لهم جاءت هنا لك كرهه للتاكيد يعني اخفيت وحفظت للجلد قال الزبيدي
مخرمة يعني قباء تفسيرا لاسم الاشارة من دباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالنون

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني كان ازاره من الذهب واعطاؤها ليستمتع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عم والفته باصحابه عم
م انس رض روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح
الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك رض سميت بضم الميم روى البخاري عنه رأيت الليلة جنيني
اتيان فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار
فدار الشهداء ح ابن عمر رض روى البخاري عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشر اشعره
خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم وياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل
الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل فتاولتها
ان وباء المدينة نقل الى مهيعة ح عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنها رأيت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها
بعضها بعضا ورأيت عمرو بن لحي قصبته بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول
سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت في الجاهلية
اثني عشر انثى شق اذنها وسيبت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم تشهب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد
ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعملت بما عملت امها وهي البحيرة بنت السائبة
م انس رض روى مسلم عنه رأيت ذات ليلة زايدة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين
وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع من رطب المدينة فاولت الرفعة
لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرويا قد يوخذ
من حروف كلماتها ومدلولاتها اشتقاقها فانهم اخذوا من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة
الدين وكماله قاله ابن سيرين قد يوخذ هذا التعبير عن المعنى كما اذا راى الارج يعبر بالنفاق مخالفة باطنه
ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من
سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رض روى البخاري عنه رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى
فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة ضد الشعر والجعد خلافه فكانه من
رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه رأيت
في المنام اني اهاجر الى ارض بها نخل فذهب وهلي بكسر الهاء بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الحاء والجيم
وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورأيت في رؤياي هذه اني هززت سيفا
فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد هززته اخرى قال النووي وقع
بالزايين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة
صحيحة معناها واحد اي حركت انا اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم نصاره وكانهم يصولون بهم كما يصول

الرجل بسيفه وازال انقطاع صدره بما استشهد يوم احد من اعظم عسكر كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جثته
وهززه وهزهم على الجهاد وفي قوله ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك
اليوم مرة اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه
البخاري المعلق ما حذف من مبدا اسناده واحد وكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهي المعلقة او في
وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر اتفقا على الرواية عنه رأيتني دخلت الجنة فاذا انا بريميصاء
بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان تحت مالك بن النظر فولدت منه في الجاهلية انسا ثم
مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فمات هناك فخطبها ابو طلحة فابت
كفره فاسلم فتزوجها امرأة ابو طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين معجمتين الحركة وسوء المراد
ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال بلال وراى قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد
من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فبكى
عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم سالت ربي ثلثا فاعطاني
ثلث مسائل وامنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي بالقحط فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي
بالغرق فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعنيها ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب
السماء بمعنى قبلت بسرعة لتصير للخبر المجرور دخل عليهم في الصلاة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولهن ليلة
المذكور ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن
صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قال لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان قط سامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها
بعد المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى والرجاحة في الدنيا محبوسون بمعنى
موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وهم الكفار وعامتهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى
النار والاغنياء يوقفون بطول حسابهم بسبب التنعم الدنيوي حلا ومنعما والفقراء يرثون من ذلك فيدخلون
الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام زرع قال لها كان هنا رايتك
والاستمرار الحاصل مع وكان الله عفوا غفورا حيا شبههم حال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة رض لا في كثرة المال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسعة وحزابي زرع ما حكت عايشة رض فقالت جلست احدى عشرة امرة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل اي يطلب اللحم ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف الخ وفي رواية فينتقل اي ينقل الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انه شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا اثبث بالباء الموحدة وروي لا اثث بالنون كلاهما بمعنى لا افشي خبره اي اخاف ان لا اذره كله لاذاعته والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اترکه لکثرته ان اذکره اذکر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الثابتة في الاعصاب من الجسد وبجرة بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بها عن عيوب الظاهرة والباطنة فالجملة الثرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي اي ان زوجها كان مستور الظاهر رديء الباطن فلم ترد هتک ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد بثت وان قالت لا ابث اذ المصدرات يفشت قالت الثالثة زوجي مالك زهى العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة وهو الطويل كنت به عن جسمه وقيل هو سيء الخلق ان اطلق طلق على بناء الجهل يعني اذا ذكرت ما فيها من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء الجهل يعني ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانها يستتبعانه شبهت زوجها في حلوه من الاذى بليل تهامة وصحتها بلا طيب ولا مخافة ولا سآمة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني من صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اشبه الفهد في كثرة النوم ومضاه وثب عليها لضربها اذا جاءها بلا مراعاة كوثب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه في بين ثوبي وجلدي ولا يولج توسيعي ليعلم البث اي ليعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بصالحي وهو كقولهم ما ادخل يدي في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالياء بين المهملة وبالياء بين المثناتين تحت هو الذي يغيبه

مباضعة

مباضعة النساء او عيايا بالعين المعجمة او فيه للشك وهو مأخوذ من العي وهو الجهل في الامر طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور الجهلة وقيل من يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على ما صدر امرء عند الباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الداء فهو به فيه شجک الشج الجرح في الراس خاصة او فلک الفل الكسر في سائر الجسد هذا اللغات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا اي كل واحد من الشج والفل اراد ان زوجها مضروب لها وكل من ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب هو الحيران المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرايحة يعني مسه لين للاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح زرنب اراد به طيب ثيابه بين الناس او طيب جسده وروي بعض في اخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قولهم معاوية يغلبن الكرام ويغلبن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها ترفع البيت اراد انه بيته عال وبه يعرف عظمته ان بيوت العظام يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حامل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكثرت ذكر بيوتها قريب البيت من النار وهي مجلس القوم اراد انه نزيل بين مجتمع القبائل لكثرة اضيافه قالت العاشرة زوجي مالک وما مالک وما ثنائها للتعظيم مالک خير من ذلك اي اعتقد به من سودد وفخر وقيل ذكر اشارة الى المثنى عليه التابز في كلامه او امرأة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثير البارك اي كثر ابله كانت بلوكة مجتمعة حوالية ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني ابتوجه منها للرعي الا قليلا وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال تركها وسارحة قليلة لكثرة ما يحتزر منها للاضياف وقيل معناه المواشي كانت بركة كثيرة حال تركها لكثرة السائلين في خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سؤالها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعت اصوات المزامير ايقن انهن صرائف يعني انهن يقربن للاضياف لانعادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك الابل وزاد بعضهم في الرواية وهن اطيار القوم في المهالک قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاسد نهاما كما سبق انا نس بفتح النون وسكون الهاء وبالسين المهملة اي حركة من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المرأة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي اراد به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكر العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان واوضحهما الكسر معناه فرحني وفرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الي نفسي في تقدير الرفع فاعلم بجحت وجحدني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين بمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل والطيط وهو صوت الابل ودابر وهو الذي يدوس الطعام يمزج الحب من التبن والمنقى بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا افتح على بناء المجهول من التفعيل يعني زوجي لا يريد قولي حتى يكون تقييحا لامري وارقد فاتصبح يعني نام حتى ادخل في الصبح ارادت انها محذومة من حقه واشرب فانتفح بالنون بعد القاف ويروي فانفتح بالميم كلاهما بمعنى روي ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين وهي الفرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جسمة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة مثلها وتاويل الجامد بالمشتق سابغ فان قلت رواح مفرد فكيف توصف به العكوم قلنا ارادت كل منها رواح وبيتها فاصلح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل مضطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسول اي ما سل من القشر وبقي وكان الشطبة بشين معجمة ثم حاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع ثوب دقيق لخافته وهما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هو الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهما يمدح ايضا بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طواعية ابيها انها مطيعة له وطوع امها وملاء كساء يعني انها اذا لبست كساها ملاءة لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجار والجور احدهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناه والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد سرنا تنقيثا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه ولا تملا بيتنا تقشيثا بالقاف بين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه اي يجتمع فيه الكناسة مما يجتمع في عش الطائر وهو موضع الذي يجمع من دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن مخض على بناء المجهول بالخاء والصاد المعجمتين اي يخض لبنها فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عن ثديها برمانتين الان ذلك من اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم تنقل منها الى بلاد العرب واراح علي بقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا اراد ان اعطاها انعاما بفتح النون

واهر

واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي شيئا او هو صنف الفرد وذي الزوج الصنف ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى المفعول وقال الكسائي ذابحة ذبح اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت لو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصاغر آنيته جمع اناء وجمع الاثنين الاواني وانما يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل مما اعطاه ابن زرع لانه كان زوجها الاول كان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها اي من زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقولها اسكتي يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عن اهل الجاهلية وجواز التحدث بمحاسن الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي اقلل طبعك الكدود بالجد راحة تنجو وعلة بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يسلو الفطن من المزح قال ابو موسى انتقاء الرواية عنه قالت يوما الا اغرفن لك في بعض من الاشربة التي تحبها اي فاطلب منه تركها يحملنا فقال لا والله اصلك ما عندي ما اصلك عليه فبلغنا ما شاء الله فاتى رسول الله بلبن في المشربة فاذا رآني بخير دعا لي فلما اطلقنا قلنا اعفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا اعطانا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اعطيتنا لنستمك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فنسيت يا رسول الله فقال انما حملكم ولكن الله حملكم قال النفر من الاشربة استدل الحربي بالحديث على منعهم اكلها سدا لكل ذريعة ان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما اصلكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعل بعد ساعة قال ابن عمر رضي الله عنه انتقاء على الرواية عنه لست بكلها ولا من تكثر الرواية الشدة يعني الضب تفسير الراوي للصبر المجرور في كلها قالوا حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت ثم روى مسلم عنه مرت علي رسول الله ليلة اسري بي على تلاع الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عندنا الكثيب الاحمر وهو قائم مثل في قبره فان قلت فرجله في حديث المعراج انه رآى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبل السماء السادسة وارجعه في امر الصلاة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لما انتهيت الى الجرم برزة بن الصهيب روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا فزوروها الا فزوروها لعن زوارات القبور وقيل انه من الحديث قبل الترخيص فلما رخص نسخت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلاث ليال يعني كنت نهيتكم ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلاثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا وادخروا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلاثة ايام مدة طويلة فامسكوا كلما بعض المدة وفاعل بدا ضمير عايد الى المصدر فامسكوا ولو اعطي منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ يعني الماء التمر ونحوه في الماء الظروف الاني سقاء اي الاني قربة انما استثناها لان الاستقاء بتوكيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

الماء فلا يشد ما يقع فيه اشتداد ما في الظرف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو صريرة
رض روى مسلم عنه ودرت انا قد رأينا اخوانا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل القاء وهم بعد الموت لكن
الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء وقالوا يا رسول الله اليسنا اخوانك
قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر هم الزيادة بالصحبة واخواننا
الذين لم يأتوا بعد مبني على الضم بعد نهانا هذا فقال كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يأت بعد
امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر هو الفرس الذي له بياض في جبهته
محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي بياض في قوائمه والاجاور الكبتين بين ظهري
بفتح الطاء المهملة واسكان الهاء معتم اي بين خيل دهم جمع ادهم هو الاسود بهم بضم الباء وسكون
الهاء جمع البهم هو الذي لا يخالط لونه سواه سواء كان ابيض او غيره لا يعرف خيله قال ابلى يا رسول
الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء
من خصايص هذه الامة وقال اخرون ليس مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقولهم
هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي لجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختص
بالوضوء دونهم الا هذه الامة ورد سلمان رض رضي الله عنه انتفاعا الرواية عنه قال في الجاهلية بيت تعظم
يقال له الكعبة اليمانية فقالوا هل انت مريحي ابي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخاصة بالفتحات يعني
من اذي الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية بالهمز وتشديد
الذي هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فرجعت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا
من وجدنا عندها وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي فاخبرناه فدعا لنا بخير رواه مسلم عنه
هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب
الم تجرني من الظلم الم تخلصني الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي الم تجرني بانك غير ظالم كان يقول في ما
اردت بكتبة مصيبة تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي ع يقول الله تع بلى قال اي النبي يقول فاني الان
بالراء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهد مني يعني يطلب العبد شاهدا بنفسه زعما انه لا شاهد
عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال
وعليك متعلق به وكفى لازم قلنا بعني اكتفى الكرام الكاتبون حالكونهما شاهدين عليك قال اي النبي ع
فيختم على فيه يعني يمنع فيه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي ع فتنطق باعماله
يعني شهد جوارحه بنفسه كان يقول بعدا لك سحقا فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين
الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد
مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تع فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا بعدهم الله عن رحمته فعنكن

كنت انا ضلا اي دافع واجاول لئلا تقتحموا في النار قال سامة بن نزيد رض انتفاعا الرواية عنه قال انا
كنا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن
ابي طالب باع جميع املاك النبي ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بن حرب ومن هاجر من اليمنين
وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وهي ان
بيع دور مكة جايز واليه ذهب بعضهم وفي رواية من ابي عيسى رهبكرة بيع الارض بقولهم مكروه حرام والصحيح
وباعهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتي ها هنا واسمها يخيف على ركوعكم والخشوع كم
واني لاراكم من وراء ظهري قال في تسوية الصفوف في اسامة بن زيد رض انتفاعا الرواية عنه هل ترون
ما اري قالوا لا قال فاني لاري من موقفي الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كاولى القطر اي المطر قال لما اشرف
اي على حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبقاء مهملة اي بناء مرتفع من الحجارة من اطام المدينة
بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده من الفتن
اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبوة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه هل
تستطيع ان اخرج الجاهدان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلواتك ما اقتدر يعني التضعف عن بكاء في الليل
فتقوم والا فقط ليس المراد تلك الا فطار بالكلية لانه يكون صوما وصلاة وهو منهي عنه قال الرجل اي الذي
عد دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تسمع النداء
بالصلاة قال نعم قال فاجب النداء يعني اذا دعيت للصلاة بالجماعة قال الرجل اني قيل ان مكنت هكذا
جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله م ليس لي قايد يلايمني الى المسجد وسئل اي
الاعمى من النبي ع ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي اراد به دعاه فقال
اي النبي ع هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عدم امره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني
ناسخا او ان يكون كلاهما بالاجتهاد وانه يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوز ذلك للانبياء قيل الاول والثاني
بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره ع بالاجابة ليس تعيينا للترخيص بل اشارة الى الافضل وهذه الاجابة اعظم اجرا
قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الضعف لانه خبر واحد
فلا يثبت به الفرضية قر ابو هريرة وابو سعيد رض انتفاعا الرواية عنهما قالا قال الشهابيا رسول الله
هل نرى ربنا يوم القيمة فقال ع هل تضارون في القمر ربي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة
فيهما معنى المشدة هل تمارون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر
وروي ايضا تضامون بتشديد الميم فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم
بضم ضم وهو الضعف ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب
قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع
من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو من كان من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت
وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون في زمن المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا مدسوسين
من جملتهم فستر بابهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى يبنهم بسور له باب فيه الرحمة وظاهره من قبله
العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف يؤولونه بان
من اتيان الله اتيان ملك من الصور صورته فاذا اراد ملكا يقول انا ربكم والمراد اعلم من امارات
الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على هذه الصفة التي يعرفونها من
الله مع غير شبيه من مخلوقاته فيعترفون به انا اعبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعد
الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض
ذلك القائل دفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لارفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها
باقٍ على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم كانوا لا يطيقون
ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مرات صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا
مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه يعني امر الله بذهابهم وامر ملائكة الراعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته
التي كانوا يعرفونه وهي الرافة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا
تجلى لهم بالصفة التي اعتادوها عرفوه ويضرب الصراط الذي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا واميتي
اول من يجيز اي يضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل وادبه
والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ
اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة
الراس يختطف بها شي مثل شوك السعدان وهو نبت لها شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك
السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف
الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك ومروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ شديد
بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجي حتى اذا
فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم له حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار ليس المراد منه
فراغة حقيقة لان الله تع لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار الملك
ان يخرج من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم
في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني للاعراف ما فيه اثر السجود وهي اعضاء

وقيل

وقيل المراد بالجهنمة خاصة لانه في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا
دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالماء المهلة
والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما نبت
الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جانب السيول في حميل السيل وهو بفتح
الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر لان الجنة
اسرع بناء حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف
وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها وذكاني لهبها فلا يزال يدعو ربه فيقول لعلك ان فعلت ذلك بك
بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها كذا في الروايات وورد جاء في اللغة بالقصر بضبر فيه عن اسماء الله
ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى حرف
وجهك عن النار هب ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط
بينهم الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء ليطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل
عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فعل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيقال لا اسألك
فيها فيعطي اعز الرجل ربه من عهود ما شاء ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل
على اهل الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله
له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك يا ابن ادم اعذرك ما فيه
للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة قدرك في عهودك بان لا يسأل غيره مكسور بحيث ان
يكون الاستفهام والهمزة للصدرة اي اي شي يصرك غادرا في عهودك قال شارح اعذرك بالعين
المهملة والراء المعجمة اي اي شي جعلتك كذلك هذا الشرك معذور لعدم اعطيت الميثاق لعله وجد رواية
كذا يقول فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فعل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول
لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون
اي انفتحت له الجنة فراى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت
هذا هو المعروف في الرواية وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري
الخيرة بالتاء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد
اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسألني غيرها اعطيت ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون
اشقى خلقك فلا زال يقول كذا حتى ضحك منه فاذا ضحك منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال له تمن
تأملت في كثرة كرمك وقوتك لا يئسا من رحمة الله فطمعت في سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني رضي الله بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها
قال الله تعالى من امر مخاطب من تمنيت التي اذا اشتهيته يعني اطلب منه ما تشاء من جنتي فيسأل ربه ويتمنى
حتى ان الله ليذكره يعني يذكر اسمه تعالى ذلك الشخص للتنعم ليستمنيا فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق
بتمن يعني تمنني من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني يعني جمع امنية وهي اسم مفعول من
المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في الصحيح قال
عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة رضي كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة رضي لم يزد عليه
من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني
حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات متنافيين فيما نقله الصحابي
من ابو هريرة رضي مرفوعا ومسلم عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار
ليست في سحابة قال لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال والذي نفسي بيده
لا تضارون في رؤيته كما تضارون في رؤية احدهما بينا النبي عليه السلام في وضح رؤية الله بطريق حسن
وهو انه عم نفي مطلق المحادلة في رؤية الرب واستثنى منه محادلة شبيهة بالمحادلة في رؤية الشمس والقمر
والحال ان المحادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل
فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي قال اي فلان تقدم الكلام على نظائره في الباب الاول في حديث
من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعل سيدا وازوجك
واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس اي يكون
رئيسا على قومك والجملة حال وتربع تاخذ الربع من مواشيهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت
الرؤساء ياخذون في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي عم فيقول افظننت انك ملاقيّ بتشديد
الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول اني قد
انساك كما نسيتني ولك ان تجيبه بان النسيان محالة في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك
في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الآخر لقاء الله عبده مستشابه لعل الحلف يا ذا لوثة بتخصيص من الكلام
والعتاب فيقول اي قال الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع
فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقيّ فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث
فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني قر الثالث اظنه لقاء الله وعد اعماله الصالحة
فيقول هناك اذا يعني قف في هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى تحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم
يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد عليّ فيختم على فيه ويقال

لفخذه

لفخذه انطقي فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه ليعرفه من
نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار بمعنى ليزيل عذره من قبل نفسه بان يعترف على كثرة ذنوبه وذلك
اي الذي بعث الشاهد عليه المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضي اتفقا
على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلان اربع مرات
ثم قال هل تفقدون من احد قال اي الله قال لكني افقدت جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد
الامام امواه عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سبعين
ثم قتلوه ع سعد بن ابي وقاص رضي رواه البخاري عن عمر تفردوا به وترفعوا الى ضعفاء يكم يجيء
انا بحاصل كلام النصر على الاعداء والرزق بركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم في حديث
انتقاعلى الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم
البارحة فان رأى احد قصها فيقول لما شاء الله ان يقول فسألنا يوما قال هل رأى احد منكم
رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة
فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة
وسكون الدال المهملة وهي وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل شدقه الآخر مثل
ذلك ويلتئم شدقه هذا اي برأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهي الحجر
ملاء الكف او بصخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة او يكسر به
راسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل
الى هذا المشدوخ حتى يلتئم راسه كما هو هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه ففعل به فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته
نارا فاذا اوقدت اي اشتعلت ارتفعت اي ارتفع اللهب الذي في الثقب حتى كاد ان يخرجهم
فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء اي عراة فقلت ما
هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط اي طرف رجل بين يديه
حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان كلما
جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة
خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يدي نار يوقدها
فصعدا بي في الشجرة اي رقيا بي على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن ولا افضل منها فيها رجال

شبكة الألوكة www.alukah.net

شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب وشاء وصبيان ثم اخرجا فيها فصعدا بي الشجرة
فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما
انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الرجل الذي رايته يشق شدقه فكذاب تحدث
بالكذبة فتحمل عنه على آفاق الجهات اي ينقل عنه تلك الكذبة حتى يبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة
والذي رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن في الليل
ولم يعمل فيه بالنهار ويفعل به الى يوم القيمة والذي رايته في النقب هم الزناة والذي رايته في النهر اكلة الربا
والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة ابراهيم عم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار
والدار الاولى التي دخلت داره عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع
راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة بضم الراء وبالباء الخفيفة السحاب قالا لي
ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر
لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك رواه في الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها
اول النهار قال اه يشغل الزمن في معايش الدنيا خ عن عائشة رض وروى البخاري عنها قالت لما اراد الله قبض
بنت النبي عم قال اه فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال قارف امرته اي جامعها وقارف
الذنب اذا عمله قيل للراوي به الاول به ليدل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليلة غالبا فعلى هذا
يحتاج الى تفسير الهم بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توصيته الكلام لعل الوجه
ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذهب الهم اتبعه
قال ابو طلحة انا قال فاتركه فتبرها يعني قبرت النبي عم فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون
داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على الوصية الاول كيف تكون داعيا اليه قلت لعله قال ذلك
ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقرب على فلاح بن سعيد بن سعد رض روى البخاري عنه قال جاءت
امرة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فطالت قياما فقال الرجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة
قال اعطها ثوبك تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عم ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار
لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال عم هل معك
من القرآن وقع في بعض نسخ المشارق منا علامة ق ولكنه غير صحيح الان لفظ اصلم ماذا معك من
القرآن تمة الحديث قال معي سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قال الرجل ان يتزوج المرة التي
عرضت نفسها على النبي فيه دليل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل على جواز تعليم
القرآن صداقا وبه ذهب الشافعي في الباب وقيل يقتضي المقابلة في العقود والا لو لم يكن مهرا لم يكن لها ان ترجع
على احد شيء من القرآن مسعود قال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقال الاستاذ ان تنقوا

باب الكم وجب فيه مما المثل ما قالوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعها
م الزبير بن سويد الثقفي رض روى مسلم عنه قال ارد في النبي عم فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت
تمته قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت اه هيه
بكسر الهاءين بنيا ساكنة يقال عند الاستزاده من الحديث وفيه استحسان النبي عم شعر امية لما فيه من
الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر الفخر فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قال له م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني يزهد عنه الطبع من الزرقة او الشهلة
فيه هما قاله له لرجل اخبره اي النبي عم انه تزوج امرة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها
وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها على اربع اواق فقال له اي النبي عم للرجل عيا اواقة هزة
الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كما تنحتون بكسر الحاء يعني تنشرون وتقطعون النضة
من عرض بضم العين واسكان الراء صالباب هذا الحديث يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر كما يشعر
بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي عم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة
وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتزهن سؤال ولنك
قالهم ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثاني موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي سبعوث الى
الغزو نصيب منه يعني تصل بسببه غنيمة ومن يجي بمعنى الباء قال الراوي فبعث بعثا الى بني
عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم فابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
هل وجدتم ما وعدتكم حقا تر قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل في فعل الامر ج ابو سعيد رض اتفقا على
روى البخاري عنه ايتموا بي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وائتموا في الصلاة كما افعل ولياتم بكم من
بعدكم ليقتدكم في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل
معناه تعلموا مني الصلاة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهذا قرن بعد قرن ف
علي رض اتفقا على الرواية عنه ايتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة فان فيها ظعينة وهي
بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المرة والمراد بها المرة معها كتاب اي من خاطب فخذوه
منها تقدم قصته في الباب الثاني انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى عن علي
انه قال بعثني رسول الله عم والزبير والمقداد وروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلي بن ابي
مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي رض انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال
انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال لا منافات بين روايتين لانه يحتمل انه بعث ثلثة مع علي رض فان ابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال استند وجع رسول الله يوم الخميس فقال عم ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا تضلوا بعده ابدا اي في مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكونا معا بالاجتهاد قيل المراد بكتابته عدم امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيه عن تتمات الاحكام ليلا يقع فيها نزاع ردي ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب عليه رسول الله ص الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال العلماء البيهقي كان كلام عمر رض لتخفيف على النبي ص لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان لهم لحوقه ان يقول ص شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافق بذلك سبيلا قلت عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذن فالله فليئس ابن العشيرة او بئيس رجل العشيرة ويروي بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسال رسول الله ص فسالته فقال ايذن له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب قلت ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تقول اي في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا اقام يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فكذا فكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله ابو مذكور الانصاري حين اعتق له دبرا بقال له يعقوب فقال ع له الك مال غيره قال فقال ع من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء رسول الله ص فدفعها اليه وهذه حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انتكاث المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله ع المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنسوة اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته ومنه سنة البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابرد ابردا وقال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ابو هريرة رض روى البخاري عنه ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رض ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله لما راى يوم ليلة نزلت اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صارت لك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك اي لم تكن قد ابتعت ظهرك ق حمير بن عوف قيل لما رواه عن النبي ص اثنان وستون حديثا لم يخرج لاحد في الصحيحين روى هذا الحديث قال بعث رسول

رسول الله ص ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فتقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافت صلوة مع رسول الله فلما صلى ص انصرف فتعرضوا له فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما يضركم موصولة مفعوله املوا في الله ما الفقر اخشى عليكم ما فيسنا فيتوالفقر بالنصب اخشى قد ما شارة الى ان الفقر اولى بان ينفي عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغير ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احد التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقي الى الهلاك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذن فالله فليئس ابن العشيرة او بئيس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسال رسول الله ص فسالته فقال ايذن له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تقول اي في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا اقام يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فكذا فكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله ابو مذكور الانصاري حين اعتق له دبرا بقال له يعقوب فقال ع له الك مال غيره قال فقال ع من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء رسول الله ص فدفعها اليه وهذه حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انتكاث المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله ع المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنسوة اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته ومنه سنة البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابرد ابردا وقال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ابو هريرة رض روى البخاري عنه ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رض ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله لما راى يوم ليلة نزلت اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صارت لك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك اي لم تكن قد ابتعت ظهرك ق حمير بن عوف قيل لما رواه عن النبي ص اثنان وستون حديثا لم يخرج لاحد في الصحيحين روى هذا الحديث قال بعث رسول

الله ص ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فتقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافت صلوة مع رسول الله فلما صلى ص انصرف فتعرضوا له فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما يضركم موصولة مفعوله املوا في الله ما الفقر اخشى عليكم ما فيسنا فيتوالفقر بالنصب اخشى قد ما شارة الى ان الفقر اولى بان ينفي عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغير ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احد التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقي الى الهلاك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذن فالله فليئس ابن العشيرة او بئيس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسال رسول الله ص فسالته فقال ايذن له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تقول اي في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا اقام يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فكذا فكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله ابو مذكور الانصاري حين اعتق له دبرا بقال له يعقوب فقال ع له الك مال غيره قال فقال ع من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء رسول الله ص فدفعها اليه وهذه حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انتكاث المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله ع المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنسوة اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته ومنه سنة البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابرد ابردا وقال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ابو هريرة رض روى البخاري عنه ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رض ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله لما راى يوم ليلة نزلت اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صارت لك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك اي لم تكن قد ابتعت ظهرك ق حمير بن عوف قيل لما رواه عن النبي ص اثنان وستون حديثا لم يخرج لاحد في الصحيحين روى هذا الحديث قال بعث رسول

رسول

وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين الذين يتخلون الامران الجالبان اللعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد الظل اي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا وميلا وهنا المضاف محذوف اي الخلاء الذي يتخلى فيه انما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عايشة رض روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا تتقرن شيئا من الصدقة ح انس رض روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود والذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم حضتها بالذكر لوقوع الاخلال بهما وصافي الوضيئين زايدة خ انس رض روى البخاري عنه اثبت احد الفرق حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهدان ويروى فيما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان وتحرك احد كان من المباهات وكان معجزة للنبي ع حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال ع فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو والمذكور بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون لسكونه بالاستقلال فان قلت فجاء ان عمر قد ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمل على ان عمر رض كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي والمراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب والمراد المشهود بالجنة م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس والد حسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب السابع ان روح لا يزال يؤيدك في ابو هريرة رض اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات المحاسبات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا بازاء كل مسلم كافرا او ان كان اكثر منهم يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحرائر المزوجات من الزنا للوضوات احترز بهما عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون في الصغائر لانه ليس موجبا للحد فالفاظ البرئيات من الزنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي لقوله ع لا وتران في ليلة ولم يعد لم يكن الوتر آخرها فتعين الاستحباب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب ح عروة بن زبير رض روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند خطم الجبل وهي بالخاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي منقطعا وروي بالحاء المهملة وهي انف الجبل والمراد به ان يجلس عند مضيق الجبل حتى يظن الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله العباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان فاسر من تحار الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما سار بها امر النبي ع العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة رض عن النبي ع

المراد رض روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل هي التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد به ردهم من المدح لئلا يتغير الممدوح به فيعجب وقيل المراد به ان لا تعطوهم شيئا الدهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالمجاوبة فيه اشارة الى ان الملاحقة في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا والتفصيل قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه احشد وابكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني سأقرأ عليكم تلك القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيانه كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة رض روى مسلم عنه لما استيقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاءه كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ عليك ميضاءتك بكسر الميم على وزن معفلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهذا عند ما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاءته قال له سر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي له الصفات يقول غداة ليلة مكان سر ليلة وصفو قوله وضوء ادون ووضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استيفاء الماء والصواب هو الاول خ جابر رض روى البخاري عنه توفي ابي وعليه ثلثون وسقا من اليهودي فاستنظرت فابى فكلمت رسول الله ص ليشفع لي واستشفع اليهودي في ان ياخذ تمرة حايط لي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل حايطي فمشى فيها ثم قال جد له اي اقطع فجذذت بعدما رجع رسول الله فاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك ابي ما رايته من فضل البيدر والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت حين مشى فيها ليبارك الله وقال جابر لما اخبره بقضاء دينه انا امرو عر باخبار عمر رض انه اكثر الهاما منه وقالا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق عايشة رض اتفقا على الرواية منها اذن لي ابابكر اباك واخاك ابابدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابه فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قايل اني اولى ويابى الله والمومنون الا ابابكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى بكر وابنه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يلي غيره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي ع ان الاعراب ياتوننا باللبن فنبتاعه منهم وهم حديثو عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله اولا فنا كل منه فقال اذكروا انتم اسم الله واكلوا ليس معناه ان تشكوا الان متوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يعرف اذكر اسم الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح من يصح ذبيحته حملا للحال المسلمين على الصلاح وعايشة
رض اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحنث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثى
لغتان في افواههن من التراب وامره ع بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي
طالب حين اكثرن البكاء عليه قال الرجل قال لقد غلبنا يا رسول الله فجاء امره ع بنهيهن عن البكاء
مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل بكاء هن كان مجرد دمع فلما اكثرن انكره النبي ع فيحمل
ان كان على التزيد ويحتمل ان بكاء هن كان ينوح وصياح ويؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن
فيحمل انكاره ع على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على شيء مرة بعد اخرى بعد نهيهن
عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي ع نهاهن عن البكاء وظنت ان رجل ذلك عنده
ارشاد قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ع فقال هلكت قال وما
اهلك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال اتجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان
تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي
ع بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة
اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي ع حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير
للضمير المبارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع
خمسة عشر صاعا قال الذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحك ع كان لتعجبه بتباين حال الاعراب
حيث كان في الاول مخلصا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه
من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله ع على الترتيب
يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته
الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه ع لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته
بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه ع امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فتحولت
ساقطة لما امره ع بذلك واما امره ع باعطاء اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص
به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا
على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره ع باطعام عياله دون تصدق الكفارة لانه
كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي وقد
على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من
القرآن وفي الحديث دليل على من يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن يتكلف في تاويله من الشافعية
بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قولك زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث

يا باه ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي ع يصلي في خميصة ذات اعلام
فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم اي كساء مربع من صوف له علم وان لم ير علم فهي انبجانية
الى ابي جهم فاتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء
وتشديد الياء ورويناه عن مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الغليظة التي اتفقا على صلاتي فيه
وهذا على المنصوص في الصلاة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان
الصلاة تصح وان حصل فيها فكر شاغل ما ليس متعلقا بالصلاة قيل كانا ثوبا جهم اهدى للنبي ع
وانما استدل الانجايه ليلا بذي بردها قال عمران بن الحصين اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا
ضحاء ليلة التعريس عجلني النبي ع مع ركب لطلب الماء فينا نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين
فقلنا لها اكم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رحلنا فاخبرناه كما اخبرتنا
انها امرأة يتيم فقال ع استنزلوها عن بعيرها فنزلنا وكنا اربعين رجلا وسلاتنا ما بين
من القربة وكان مزادتاها ملئ بين من الماء فقال ع هاتوا ما عندكم فجمعنا لها من ثمر وكسر وسويق وجعلوها
في ثوب واحد فقال ع اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي ان المزادة بنون ممتلئة حتى رأينا سائلة
ثم زاد مجمة ثم هزة اي لم تنقص من حافتيك زاد البخاري شيئا يعني وري لم نزل من ماء يك شيئا ولكن الله
اسقانا روى ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه ع فاسلمت واشكل على ضحاء ليلة التعريس
لثلاث المرايتين اي القريتين الكبيرتين المسورين محرمة وفي مسلم عنه قال حملت جمرا بتيلا
فاحمل ازاري فلم استطع ان امنعه حتى بلغت الى موضعه فقالوا ما ارجع الى قومك فاقعد في اهلك
قال وفيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك ثم صل
ثم غسل وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امرا باعاده شيء لترك الاداب
قال الرجل توضاء فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على فهو مرجوح ويجزيه
غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دليل على ان من ترك شيئا من اعضاء الوضوء جاهلا
لم يصح طهارته ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرتك قال رجل قال اني كتبت
وروي اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرتي في حاجة اي خارجة للحج فاذا امرتي قال
النووي قال النبي ع ارجع الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو بخلاف الحج مهما في الحديث
اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم للاتم يسأل ذلك الرجل ان لا امرأته معه
ا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تقديل فبرك وهو جنب ده
ثم جاء النبي ع فسلم عليه فقال ع ارجع فصل فانك لم تصل ثم رجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عليه الحديث
ورجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلاة والتنوع في قوله ثم ليقل

شبكة الألوكة www.alukah.net

نفى كمال الصلاة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي الجواز هنا عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي ﷺ عن تعليمه
اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلت لان الرجل لما استكشف الحال مترقبا عنده سكت عن
تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان استكشف ما اشتبه فلما طلب كشف الحال بينه ﷺ بحسن المقال
وعائشة رضي اتفقا على الرواية عنها اوضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفسي ابي حذيفة هو السهلة بنت
سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان يدخل
من دخل سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم
رسول الله ﷺ وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ارضاء الباغي محرم والجمهور على خلافه
قال القاضي لعلها حلبته ثم شربت لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه ﷺ عفى عن مسه
للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر وم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اوتكب ايها الشيخ
فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عز
تعذيب هذا نفسه لغني م جابر رضي روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد بهما ان لا يضرها
جار كوب اذا الجيت اليها على بناء المجهول يعني اذا اضرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا
من القيد المذكور ان من استغني عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيا من
عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير ركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة
عند الشافعي قال الحسين سئل عن مركوب الهدي قام سلمة رضي اتفقا على الرواية عنها استرقوها
اي اطلبوا لها من يسترقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قال الحسين راى جارية في بيت ام
سلمة في وجهها سفعة بين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني في
وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء من القرآن
والاذكار المعروفة اما الرقاء الذي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رضي روى مسلم عنه استكثروا
من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله
من الاذى ما دام متنعلا وفيه استحباب وصية الامير لاصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر قال ابو
هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني وصيكم بهن فاقبلوا
فاقبلوا وصيتي كن اقال القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا
الوصية من انفسكم من حقهن فاقبلوا النساء من خير الى النساء فصار معناه اريد والخير بالنساء ولا تفضوا على
اذا فعلن فعلا من غير مرضي فان المرة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل
الضلاع والعوج بالكسر قوله ﷺ وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من
اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان

ذهبت

ذهبت تقيمه يعني ان اردت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل الاعوج
فكذا المرأة ان اردت تجعلها مستقيمة في اقوالها اذي ذلك الى كسرها اي طلاقا فلا يمكن الانتفاع
بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذه القول للتاكيد
قال ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان
كانت غير ذلك كان ذكر غير الضير باعناق الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة قال الزبير رضي اتفقا على الرواية عنه اسق يا زبير من الاسقاء قيل
السقي للناسي والاسقاء للواعي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك م تقدم قصته في الباب
الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اسكن حرة بكسر الحاء وتشديد الراء المهملة
على جبل منصرف قاله ﷺ لما تحرك وكان النبي ﷺ مع اصحابه المذكورة فما عليك الا نبي او صديق او شهيد
المراد بجنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد التصديق كلهم شهداء وعليه النبي ﷺ هذا الكلام الراوي
ابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص رضي اهداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير يعني روي بعض الروات لفظ اصراء مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد
م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي
لامهلته حتى ارتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق نبيا اني كنت لاعاجله بالسيف قبل
ان اسمع الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انا اعجب منه والله اغير مني
تقدم بيان معنى الغيرة يا يراد منه في حق الله تع في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كذا يعني
ليس برد لقول النبي ﷺ بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طلبا الرخصة في قتله يعني في سبيل الله سعد
بن عبادة هذا التفسير من المصنف م وائل بن حجر رضي روى مسلم عنه قال سلمة بن نبيه يا رسول
ارايت ان قامت علينا امراء يسالونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال ﷺ اسمعوا يعني ما قال امراءكم
واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما الاثم عليهم
ما حملهم وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من طاعتهم قال لسلمة بن نبيه
الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضي روى مسلم عنها اسمعي واطيعي وان استعمل
عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند
انس والمذكور في مسند انس وكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وعاينه
رضي اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
الولاء لمن اعتق قال ابو حميد رضي اشر باسنده واقرعا على وجوهها ونحورها واشر اي يعني مما جمع هذا التفسير
لضيره عنه من وصفه بفتح الراء وما ازال به الحديث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من لعابه قال الابي حي

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبلال لعمري لما به عم لجدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الاخرة اما انا من سوء الجزاء
رض قال كان رسول الله ﷺ اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا قال صاحب
التحفة اعلم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم
جواب الامر لابد فيه من السببية لايخفى ان مطلق الشفاعة لايكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون
الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كرفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه
اشفعوا في قضاء حاجة اخيكم قال ابن مسعود رض وابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اشهدوا
اشهدوا ويروى اللهم اشهد قالوا عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله ﷺ ان يريهم
آية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما وقيل من انه كان واقعا بعض اهل الارض كلهم
ولم يختص اهل مكة فرد ود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غرضهم نياما غافلين كما ان الشهب خاوة
في الليل انما يطلع عليه الشواذ من الناس عن عكرمة ومروان بن الحكم روى البخاري عنهما قالا بعث النبي
عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك و
صادوك عن البيت فقال ﷺ اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي انكارهم اترون اهل الى عيالهم
وذاري هؤلاء الذين يريدون ان يصيبوا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة ان تاتيهم عقلة
فيصيبهم فان ياتونا كان قد قطع عنقا من المشركين بضم العين المهملة والنون اي جماعة ذكره
بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محرومين يعني ممنوعا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح
الراء نهب والترك بغير شيء م اسرض رضي الله عنه قال سئل النبي ﷺ عن الاختلاط بالحايض فقال
ﷺ اصنعوا كل شيء فعلوا بالحايض ما كنتم تفعلون في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح
في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني الحايض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح قال رض
اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويتوخى
اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلاة
رض اتفقا على الرواية عنه اعتقها فانها من ولد اسمعيل الولد المعروف يطلق على الواحد وعلى
الجمع قالت لعائشة في سبيه اي في سبيه من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل عم ان بني تميم ينسبون
الى تميم مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل عوف بن مالك الاشجعي رض روى البخاري عنه اعدد
ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات يوم القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان
وهو على وزن البطالة الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف
داء ياخذ الغنم فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر رض في عمواس من قرى بيت المقدس
كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلاثة ايام ثم استفاضه

المال

المال اي كثرته حتى يعطي الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير لاستقلاله الاعطية
ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين
بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان ابا هم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر
في بياض فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل
غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها انشاء الله ان ياخذنا ونحن في
يقظة من احوالنا وعلى طريقه حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير اتفقا على الرواية عنه اعدلن
في اولادكم ورواية الاقلتي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث ابي لا اشهد الا على حق
م كعوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية وهي معروفة الباس بالرقا
ما لم يكن فيه شرك قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ﷺ ق زيد
بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين وبالفاء والصاد المهملة هو الوعاء
الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة
فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص ووقع في رواية اخرى عن الراوي
انه ﷺ قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها اذا جاء صاحبها فادفعها اليه
قلت يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا اعرفها سنة واراد تملكها استحب له
ان يعرفها مرة اخرى ليعرف اولا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستفقها
اي ان لم تعرف صاحبها تملكها فانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولكن وديعة عندك يحتمل ان
يراد به ان اللفظ يكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كيف تكون وديعة بدل على بقاء
عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا يجوز ان يكون المراد بكونها وديعة ان لا
ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قولهم فان جاء طالبها
يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني فاستفقها
بعد ان تملكتها فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا يضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني
لقطة الذهب والفضة هنا تفسير للعين في عفاصها قال مالك واحمد يجب رد ها لمن ادعاها وعرف
عفاصها ووكاءها بالبينة لان هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه قال الجمهور لا يجب الرد
الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان تمكنه التمييز اذا اختلط بماله ويؤيد قوله
في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها فان لم تعرف اوعيتها بماله اي اخلطها به فان جاء صاحبها فعرفها
اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما
يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو بردة الاسلمي رض اتفقا على

شبكة الألوكة www.alukah.net

الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما ق
معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الخبيث وغيرهما والمعنى الاول اظهر قال الحين قال
يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادي شعب الايمان قلنا لانه كان من
الصحابة وكان محليا باعلاها واوسطها وليستدان به على الاعلى يكون انفع بالطريق الاول وفي حا
رضه روى مسلم قال قالوا لمجلس يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا ولنا اطوف عليها واكره ان تحمل
فقال لهم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث
ما عليكم لا تفعلوا ذلك جبير بن مطعم روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي ع مرجعه في حنين
يسألونه عطاء حتى اضطروا الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي ع فقال
اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين وبالضاد المعجمة شجرة ام الغيلان ثم بالرفع
اسم كان وخبر لي وعددا منصوب بنزع الخافض ثم هو المال الذي يعضي ويروي نعما على ان يكون
خبر كان وعددا بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني
اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تلوموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطاه ولا جبانا
اي خايفا من الفقر قاله مقبل من حنين يعني وقت رجوعهم من غزوه حنين فيه دليل على كمال
جود النبي ع وكرمه وخشي خلقه وشيم صلى الله عليه فاما صي ان دعيم حضبه بن عمرو الانصاري
روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان
الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قال حين يؤدب
غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالالف المهملة
بعد الحاء اي لاحرقت او لمستك النار شك الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا في جزاءيه من العقاب الذي
استحقه والا فجزاء المملوك بقذفه جنايته جايز ورد على الحديث قاربه هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها وانا لا اريد ان اجليكم اي اخرجكم من
المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا فاني فيه نقله فليبعه والا اي فان لم يجد فاعلموا
انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود ابن عباس رضه روى البخاري عنه اعلموا انكم على عمل صالح
قاله لما اتى مهزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه
يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا خالفين هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من
النبيذ المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فامضاها النبي ع وبين لهم كيف يعملون في هذا العمل
حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم معجب ابي وقاص روى مسلم عنه
اعلموا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام في الباب الخامس في حديث ما من احد الا وقد كتب له مقعده

من النار خ انس رض روى البخاري عنه اعيدكم في سقايته وتمرهم في وعايته فاني بهم
قالوا حين دخل على ام سليمة فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم لمن لزم عليه جزء
بيان كونه صايما قال جابر رضه انقطاعا على الرواية عنه اغتسلي واستنثري بثوب الاستنثار
بالثاء المثلثة بعد النون المشاه فوق وبالقاء ان تشم الوضوء فرجها بخرقة عريضة وتشده
طرفها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كي سفايمنع بذلك الدم ولمسي قالت لاسماء بنت عميس ح
حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان النفيس لا يمنع الاحرام حاربن
بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال النبي ع اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله
في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله
لا تغزوا ولا تكفروا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا
بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انثى منع
من قتل الصبيان لانهم كافوا غير محاربين فلا يقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك
العلة واذا القيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر
ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما للشانه فادعهم الى
ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني
امتنع عن ايذايهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلثة قال النووي هكذا في جميع
نسخ مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي
داود انه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم فباي ابدا بل دخلت الاستفتاح الكلام فان
اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الجملة الى قوله
فانهم ابى مستقرة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدر هذا الحديث
كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين واين الاجر
واستحقاق الفيء وان لم يهاجروا وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم
الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا
يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على
المومنين من وجوب الصلاة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء سهم الا ان يهاجروا
مع المسلمين فان هم ابوا عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل
منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر من كان او غير وقال ابو حنيفة لا يوخذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل من اهل الكتاب والاشتغال بذكر جانب بالدليل
يفضي الى التطويل فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثانية واذا حاصرت
اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل
لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني انقل ايها الامير جعلت ذمة
الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تحفروا بفتح الهمزة الاحفار
تنقض العهد ذمكم وذمة اصحابكم اهون من ان تحفروا ذمة الله وذمة رسوله فاذا حاصرت
اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال العوفي تولا تجعل ولا تنزل
كلا القسمين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال
كل مجتهد ليس بمصيب قاله القاضي واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب انتقالا على
الرواية عنها قالت دخل علينا النبي ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال ﷺ اغسلنها ثلثا او خمسا واكثر من ذلك
ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام لام عطية وكذا ما قبله
ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام لام عطية وكذا ما قبله
ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التثليث والخمس او السبع فزدن
الاخيرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني بدل الهمزة وتشديد النون
بعد الذال اي اعلمتني قال بن حجر رضي انتقالا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في
ثوبين قالوا ومن حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا
وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للميت ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه
يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة يحة كما يجيء الشهيد يوم القيمة
وفيه بسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط وتخمر راسه
ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكون مخيطين اذ لا دليل على انه ليس
كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي ﷺ لم يسئل عن
ذنبه بن عباس رضي روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى
ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتادى العود اليها ان ندم قالت ثابت بن قيس بن
شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرته النبي ﷺ وقالت يا رسول الله
اني لا اعتب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا واني ارد عليه حديقته وهي كانت صداقها
م بن عمر رضي روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصلا ضرر من كثرتها ان دفع الضرر
واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية

والابتر

والابتر هو قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر اهلاكهما اجرب فانهما يلتقمان
البصر بحفظان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه بخاصية التي في بصرهما وقيل معناه يقصدان
البصر ويطمسانه بالسعي والاول اوضح ويستقطان الحبالى بفتح الجاء جمع الحبلى قال بن مسعود رضي
انتفاعا على الرواية عنه اقرا علي القرآن قال له قال ابو الراوي قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل ان
القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرات النساء اي سورة النساء حتى اذا جئت فكيف
اذا جئنا بكل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا فرفعت راسي او عرفني رجل الى جنبي شككت من
الراوي فرفعت راسي فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهيم
والتدبر واما بكاؤه ﷺ عند قوله فكيف اذا جئنا فلما اشتمل هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر
ابو امامة رضي روى مسلم عنه اقرءوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة
للملائكة الذين شهدوا بتلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون القرآن بان يجعل الله في سورة
وانطقه كما اثبت الرحم كلاما في حديث اخر اقرءوا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهما البيضاء المستنير
سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران وخصهما بالذكر لكثرة الاحكام
الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى اطلاق البقرة عليها بدون
سورة جايز فانهما يايتان يوم القيمة اي بصورتين متناسبتين كانهما
غمامتان وهي بضم الصاد وتخفيف الشين كثافة اي كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين
الياءين المثناتين تحت ما يكون اذا رات منها يحصل عندهما الصاد والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر
ثم السكون تثنية فرق وهي بمعنى الطايفة من طير صوافي جمع صافة وهي من الطير ما يبسط
اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات
فيه على ذلك بل للتقسيم بان تارة يكون قارية هما عالما معناها او حاملا من يظلها من
المستعدين ان كان كغمامة وان كان اوسطيا بان لا يكون معلما كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما
ولا حاملا كان كفرقتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الزرعين اعلى والغياية
اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خص بها نبيه سليمان ع
بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغياية لان الغياية افضل
من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والصوف جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الالزام
المذكور في التنزيل في قوله تع ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية
الغمامة السحابة البيضاء واذا اوتيت بحيث يضل يكون غياية فالغمامة في حق من يعرفها ولا يعرف معناها
فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناها وفرقان من الطير في حق من ضم تعليم المستعدين حتى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى طاروا بسببهم تخصيص البهالة الى الرجح الرقان واليقين فسابق بالخيرات المختصة بالتحليات
فان تصوير العمل بصورة الحيوان الظلة اشرف الجماد يجاجا ذن اصحابها اى يرتفعان الحجيج عن قاربها
ومعناه يشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة تركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اى لا
يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر
بالبطلة لان افعاله باطلة وجيز بفتح الجيم وبالزاى ورجيز الرواية عنه اتفقا على الرواية عنه
اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم مادام قلوبكم متلذذة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا واما دمتم
مجتمعين على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر اخر او لملالتها
من استدامة القراءة فاتركوه لزوال الماموم الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه
قرانا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية وروى مسلم عنه ليتبوا
الصف في الصلاة فان اقامة الصف من تسويته وقيل هي سد الفرج التي في حسن الصلاة يعني من الامور
المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب حم حديفة رض روى البخاري عنه اكتبوا الي بلفظ بالاسلام وروى
احصوا لي كم بلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا امكن اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف
اي كم شخص بلفظ بكلمة الاسلام بلفظ بفتح الياء المشناه تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط
حرف الجر وفي بعض النسخ لم تلفظ بياء مثناة فوق وبالتاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا
ان كان من كلام الراوي كما ينبغي ان يحمل قال فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخاري
ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الف او خمسمائة فان قلت ما وجه
الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال
خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان والرجال كذا هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في
اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم اراد وا بقولهم ما بين
ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا ان وخمسمائة اياهم مع من تخلف لهم من المسلمين
انس رض اتفقا على الرواية عنه التمسنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه المدينة
فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين
وانس رض اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي فهو لاولى
رجل ذكر اولى هينا ليس بمعنى حق لانا لا نذري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به
النسب وذكر يكون بقرب الدرجة واخري بقوة القرابة وانما ذكر ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى
المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة
وقيل البيان ان العصبية وان صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ

حد

الرجولية وقيل ذكره ليفي الجنان اذ المرءة القوية قد تسمى رجلا ميمونة رض روى البخاري عنها انها
ماتت وهي محرمة وكانوا اسنكم قال الباجي سئل عن سنها وقعت في غاية الحديث محمول اذ السن كان جاريا للجاز في
رواية ابي هريرة رض انه قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض
مالك فهو خير لك راجع الى مصدره امسك فهو خيرك قاله حين انخلع من صدقة جميع ماله شكرا لقبول توبته من
تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي انام يقبل عني منه نصدق جميع ماله لعلمه
انه غير كامل التوكل مشورته مع النبي عم مشربه وقبل من ابي بكر رض لعلمه انه كامل التوكل خ انس رض
روى البخاري عنه قال كان لعايشة رض قرام سترت به جانب بيتها فما صلى النبي عم اليه قال لها ميطي عنا
القرام الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصاويره وتعرض في صلاتي
ابن عباس رض روى مسلم قال بعث النبي عم ستة عشر بدنة مع رجل جعلها كيلا ينهاها فنحر ثم رجع فقال
يا رسول الله كيف اصنع بما ابتدع علي منها قال اعم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها ثم اضربه بها ولا تطعمها وهي
يربط في عنق الرابة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب
ثم اجعلها على صفحتها وفايدة صفها والضرب على صفحة سنامها في الغالب كونها هديا ليكل منها
الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى النبي عم السايق ورفقته عن
الاكل منها ليلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة التعب ورغبة في اكل اللحم قيل رفقة السايق منع
مخالطته في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من القافلة لان المعنى الذي منع
الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا نحر الهدي اصل القافلة اكله كان لقوله المتباع وهذا
اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العبادة جماعية سكان الوادي وغيرهم معتبرون منازله الحجيج للتقاط
ساقطه ونحوها وقد يأوي قافلة في اثر قافلة بعضها ابطع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا
تفسير المضر المنصوب في نحرها يقال ابدعت الناقة بضم الميم اذا وقعت واعيت عن المشي عم جابر
رض روى مسلم عنه اترعون بني عبد المطلب يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت
عنكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رض روى البخاري
عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما
كيف انصره قال ترى النبي تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا حديفة
رض اتفقا على روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقال انكم تريدون
محمدا قلنا لا نريد الا المدينة فاخذ منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة
اخبرناه قصتنا وقلنا فانصرف انصرفنا انما امر النبي عم بانصرافهما لان الوفاء بعدهما عيا ترك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل ليثبتوا نقض عهدهم في اصحابه ويطعنوهم ابدوهن هذا
قال ابو حنيفة رض والشافعي رض في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز ان يهرب والكفارة
فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين على الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه قـ
وهو يرد رض اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم الى من هو دونكم في النعمة والعافية
فانه ليكون ذلك باعثا على الشكر وانظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر
اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي تحقروا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من فوقكم لعلكم تحتقرون
ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق قـ عن سعد
رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي ع يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله
على يديه يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على النبي ع كلهم يرجو ان يعطاها فقال
ع اين علي ابن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله ص في
عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم
حتى يكونوا مثلنا فقال ع انفذ على رسلك اي امضي على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التاني حتى تنزل بساحتهم اي بفنائهم اي قرب خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم
من حق الله فيه وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رض هذا اتفقا على الرواية
عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة
وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض الحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح ان
الكافر ليس من اهل الزام القربة وحملوا على الاستحباب استدل به الشافعي رض على ان الصوم لا يشترط
في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله ع الاعتكاف
الا بصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات المسلم كان ليلة قـ اتفقا
على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة
تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها بظاهر الامر والاكثرون على استحبابه قيل انها يكون بعد الدخول
وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انها يكون
على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم
ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة تمانية الوليمة للعرس والخرس
بضم الخاء للولادة والاعذار بكسر المعجمة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والعقيقة
للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة
والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب [illegible] روى مسلم عنها

اهجوا

اهجوا قريشا فانه اشد عليهم من رشق النبل بفتح الراء اي رميها لكن بشرط ان لا يتعدى
الكافر ذنب بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تع ولا تسبوا الذين يدعون من
دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه اهجهم او
هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قال لحسان بن ثابت سماه ظاهرهم ابن عمر رض روى
عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر وابه ذهب ابو حنيفة
قال مالك والشافعي رح له وقت بعد الفجر مالم يصل صلاة الحديث حجة عليهما ع ابو هريرة بادروا
بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد
بالفتن القتل والنهب والاختلاف من المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح
الطاء جمع قطعة الغرض من هذه التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتشتهر والهرب من
سببها والطريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل الخ تفسير
بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محسنا
ما حرم الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لعرض دنيوي م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا
بالعمل ستا وروي سبه بالتاء وهذا الظاهر وامارا تانيث ستة فباعتبار انها مطايب ورواه بعضهم
بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان دابة
الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيامة لانها تعم الناس وخويصة احدكم تشديد
الصاد تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنبا بعدها من البعث والحشر والحساب
وفي روايات مسلم هذه الست المذكورة باقي ولعلها تكون للتقسيم م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
بشر الكافرين وهم الذين لم يؤد واذكوة اموالهم بكى في ظلمهم يخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم
جمع القفاء يخرج من جباههم ق ويروى بشر الخاطئين بوضع ذهب مكسور الضاد المعجمة الجمارة الحجارة
على النار بمعنى هذه الرواية مما اتفق عليه تحمى عليه فتاد بجمع بمعنى مرة ثانية لين بحرها وتشتد
احراقها فيوضع على حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه بضم النون واسكان المعجمة
وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو الكتف ويوضع على نغض كتفه
حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون الثدي هنا بمعنى المفرد تثنيه ذكر الثدي الاول مفرد ان جيد
حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال من حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك والمحرك يحمل ان يكون الكافر
لشدة اضطرابه من وجع عذابه ولان يكون هو الضغط عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه
بلغ اعنى قال الامام الطيبي التبليغ ايصال الشيء الى الغير كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اي
علامة فهي تميم ومبالغة اي ولو كان الوحي فعلا او اشارة باليد اغلم يقل ولو حديثا لان جزء

شبكة الألوكة www.alukah.net

تبليغ الحديث كان منهيا عنه بدون العكس لان الاية مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع تقول تم
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما شدة
اهتمامه عن نقل الآية لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والاية
العجيبة فيهم ولا حرج اي الاثم عليكم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا
الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام الدبيثي هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم
الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله ﷺ اتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل
معناه لا ضيق عليكم في التحدث عنهم لانه ليس بلازم للعمل وان التحدث جائز بالتقرير ولم يكن فيه
في التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان
م عائشة رض روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رض
روى مسلم عنه تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اطلبوها هذا الحين او قال في السبع
الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث ارى رؤياكم قد
تواطاءت ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه سحرا اي كواشيا في السحر وهو قبل الصبح فان
في السحر وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة
تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل بايتان سنة
لا بنفس الطعام قال الشيخ اكلا بادي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام لانه كان في بدء الامر
ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله تع الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون
فيه ترغيب في قبول الرخصة الذي حبب الله ايتانها ويجوز ان يكون الزيادة في العمر لان العمر هو الحيوة
الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة حسنات
اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش وفي المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة
وهي الحيوة ففيه زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل
والشرب بنية الصوم طاعة ف ت وهب الخزاعي رض انفقا على الرواية عنه تصدقوا
فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها عليا ائتنا بالامس لقبلناها فاما الان فلا
يعني يقول الذي اراد التصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بالامس لقبلناها فاما الان فلا
حاجة بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة اموالهم بقرب القيامة
وكثرت اموالهم ببركات الارض ف وهري رض انفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني
حافظوا القرآن واظبوا عن تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في
عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق

انفقا

انفقا
عنه نعوذ وا من جهد البلا فسر ابن عمر رض بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال
ودرك الشقا وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء
وهو فرحهم بنزول بلية ممن يعاديهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب
الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث اشليعان عن قلبي في ابن
عمر رض انفقا على الرواية عنه توضاء واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال اصيبني الجنابة من الليل
فما افعله الراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة
وعائشة رض روى مسلم عنهما توضاء اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مامسته النار
اي من اكلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه جزءا من الراء المهملة اي قصوا واقطعوا الشوارب
واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا والتنقص اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللمة بفتح ابن عباس رض
روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي ﷺ امرأة فقال ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج
افاحج عنها فقال ﷺ حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته وفيه
اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد الميت لابد ان يؤدي من ماله فما في حاجة
الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين انها حق بالقضاء
ق عائشة رض عنها انفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث
الحاء الوضع او الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول
ان يصير حلالا بوقت دم الحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير
لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه
ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعل الحديث خصه لضباعة خاصة م عائشة
رض روى مسلم عنها حتى لي هزا اراد بتحي يليه ان الله عز وجل عن وضعه قاني كلما اي البيت فرايته ذكرت الدنيا
يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة
فلما كان فيه تشغل يد خلد يراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني بعد هذا تغير هذا كان فيه
تمثال الطاير قالها ق عبد الله بن عمرو رض انفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة من عبد الله
وهو عبد الله بن مسعود رض وسالم وهو سالم بن معقل معاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم
بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اكثر اضبط لالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي ﷺ واخذهم عنه
مشافهة سالم هو سالم مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف رح ذكره ليبين وجه
الرهم الى سالم آخر كما في من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الله الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا
وعبد الله ليدل ينهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى المسادلة الاخران اقتصروا على تحديد اسمائهم لشهرتهم

بحذافيرها القرآن او لتوضيحه في حديث آخر وهو خذوا القرآن من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ
بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم [illegible] بن الصامت روى مسلم خذوا
عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه لبيان الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن
في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ع ان ذلك السبيل هو قوله البكر
بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب
ابو حنيفة رض واصحابه الى ان النفي نسخه وجعلوا الحديث منسوخا كما نزعه وهو قوله ع والثيب بالثيب
جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم للذم ما عدا ولم يجلد اعلم ان
قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر
الجلد سواء زنى بكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر ع عمر بن حصين
رض روى مسلم عنه خذوا ما عليها ردعوا فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا يصاحبنا ناقة عليها لعنة م بو سعيد رض خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ابطال
حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم جنس ما دام معسرا
يعني ما تصدق به تفسير للفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصاب خسران سيب الافة في ثماره
اباعها اي اشترطها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني بوّد دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون خان الله لا يمل حتى تملوا تقدم
بيانه في الباب السابع عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه
خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة متردده
بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل
فانها لا تضيع بأكل الذئب فينبغي ان لا يؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع النبي ع في سفر فسرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب ع يقضي حاجته
فاتبعته باداوة فنظر ع فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما
فاخذ بغصن فقال انقادي الي باذن الله فانقادت معه حتى جمعتها فقعد ع اليتامى عليه
فلما قضى حاجته افرقتا فاتينا العسكر فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة
فقال لي انطلق الى فلان الانصاري فانظر اليه فوجدت قطرات في قارورة وهي الظرف فيه
يحمل الماء فاتيته فاخبرته فقال ع اذهب فاتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بما لا ادري ما هو فقال
ع خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله فتمطيت فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور
من اصابعه فانتهى الناس فسقاهم حتى رووا يعني آء تفسير للفعول حد كان في غزاة وهي بالغين

والزاء

والزاء المعجمة وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها خذي فرصة قالته لامرأة سألت النبي ع عن كيفية غسلها عن الطهر الفرصة بكسر الفاء
واسكان الراء المهملة وهي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة
من جلد يقول القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى مسكة
بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن ونحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية
يقوي قول النووي فتطهري بها وان لم تجد مسكا تستعمل اي طيب وجدت ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح
لا يعطيني ما يكفيني وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعكوز خبزا في حديث ايتوني في كتاب الله
واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك رح على ان المشركين لا يمكنون
من التكني فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم
فيها ودلائلها مذكورة في الفقه واجيز الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا نبي مما كنت احيمكم
اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الغير
في قال ابن عباس رض وفي سكت للنبي ع او قالها فانسيتها قال المهدوي في شرح صحيح مسلم
الناسي هو سعد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير سكت لابن عباس
قال المهلب هو تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قالها ع ولم تأخذ واقريني وثنا
يعيد هذا من قول سليمان ابي مسلم ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
يعني لا تسألوني عن الاستقصاء مدة ترككم اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل
عدم الوجوب انما هلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار اسببا للهلاك
لانها من امارة التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله مع نبيه ليرشده فما صالح الناس فلا
يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه فاذا امرتكم
بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز
عن بعض اركان الصلاة او بعض اعضاء اتى ببقيتها واشباهه جمة ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب النتن
يعني دعوى الجاهلية تفسير لدعوى حين كسعة المهاجري بسين مخففة الكسع ضرب دبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الانسان بالرجل وبالبد بالانصار اللام فيه للاستعانة وقول المهاجرين يا للمهاجرين فان قلت
جاء في رواية مسلم ان النبي ﷺ لما سمع ان غلامين تنازعا وسع احدهما الآخر قال ﷺ لا باس وهذا
يخالف الحديث المذكور قلنا لم يحصل في هذه القضية باس لما كنت خفته من فساد عظيم
وليس معناه ان فعله جائز لا باس به ... رضي الله عنه دعوه وادبروا
على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه قل وكثر من ماء هذا تاء كيد عند
منع التطهير بغير الماء او دنوبا من ماء وهو الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون شك من الراوي وان
يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تظهر ذلك الموضع ما لقد الآن في
الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم مبشرا
فينبغي ان يكونوا كذلك كما قال ﷺ في حديث آخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على
الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع
بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري في ... مرض دعه فان الحياء من الايمان رقمه المصنف
بعلامة ق لكن لفظ دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قال الرجل كان لفظ اخاه
في الحياء قال شارح معناه بتندوه في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله بل الوجه ما قاله الطيبي من
ان معناه بعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه لمعنى في فعل الحياء وكيف
كان منعه يقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ... ابن
سعد رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يقسم قربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال ﷺ ويحك لي
لم اعدل فقال ﷺ فانه اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على مرافقته في سوء سيرته وطريقته
يحقر احدكم صلاته يعني يقللها مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجوز تراقيهم
جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم الذي في نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم للقرآن
فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر
في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية شبه
اليماء الرابية المرتفعة ينظر الي نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي متأثرة فكذا
اذا نظرت الى قلوبهم المتأثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع من العبادات ثم ينظر الى رصافة بكسر الراء وبالصاد
المهملة عقب النصب يلوي على مدخل النصل واحدتها رصافة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف
يجري فيها الصحة والضيق فكذا صدورهم التي هي مجاري الامر ومحال الاشراح اذا نظرت اليها لم ترفيها
اثر الاشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضية بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء
ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة التكاليف الشرع اليها ما يكون

السهم

السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اليها لا يرى فيها اثر
ولا فيما سواهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد
فيه شيء وهي كالمثل للسهم فكذا لا يحصل في الامم اثر مثل ما يحصل لاهل التواريخ اذ مثل سبق الفرث والدم
الجملة حال عن ما عمل يمرق والفرق المرقين ما دام في الكرش حاصله انهم شبههم في خروجهم للاسلام
وخروجهم عنه غير معلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها
ودمها لسرعة نفوذه فيها ايتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه ثدي المرأة
او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة
قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين المهملتين تتردد بمعنى
تتحرك يخرجون على حين فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي
تشتت امر الناس واضراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها
وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم
لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فالتوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وقاتلوا
ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي ﷺ دعه وانما وجد بعد النبي ﷺ بسبع وعشرين سنة اعلم
ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في جمع
بين الصحيحين في المتفق عليه وجاء بعض انفقا على الرواية عنه وهما يتحدث الناس ان محمدا
يقتل اصحابه قال لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين
نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول
الله وفيه بيان صبره على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما القتل عنهم
بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بجهاد الكفار والمنافقين والقول الثالث
انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
قال كان النبي ﷺ يتوضأ فكدت اقع عليه من الادلاج فلما مسح رأسه اهويت ان اتبع خفيه فقال
دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما يعني الخفين قال ابو عيسى وفيه جواز المسح عليهما اذا
كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضي الله عنها مسلم عنها قالت سألت النبي ﷺ امرأة يبقى لها هل تغتسل
امرأة اذا احتلمت او رأت الماء فقال ﷺ فاردت منها بقولي تربت يداك فقال لهم دعيها وهل
يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اي المولود اخوله عبر عنه
بالرجل لانه كامله واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه ف سلمة بن الاكوع قال مر النبي ﷺ على
نفر من قبيل اسلم يندفقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكره في صحيح البخاري وفي جامع الاصول وانهم رمى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رميا بني اسرائيل فان ابالم كان رميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب [illegible] رضه
قال ولد لرجل منا غلاما فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقرّ به عينك فاتى
النبي ﷺ قال اسم ابنك عبد الرحمن قاله له [illegible] بن ابي سلمه اتفقا على الرواية عنه سمّ الله وكل بيمينك
وكل مما يليك قاله لغلام كما تقدم في الصحيحة [illegible] رضه اتفقا عنه قال نادى رجل
رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني لم اعنك يا رسول الله دعوت فلانا فقال
عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو
التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه
والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم مختصا بحيوته وقال بل باق بعده قال ابو
رضه اتفقا على الرواية عنه سوّوا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلاة اي محسناتها
يقال الحسن الشيء متممه ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون
الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مرّ عليه رسول الله سبق المفردون نقله القاضي بكسر
الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي ﷺ
كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبيّنه بقوله الذاكرين
الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تع والاشتغال بالطاعة
والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تع فردا بان لا يذكر معه والمراد من
كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال الا الذكر بكثرة التفات قيل هذا التفسير اشارة الى ان الذكر في الحقيقة
من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تع واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي
هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف
المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وفيه توجيهات على تقدير ان تجعل ما هنا سؤالا عن
المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسأل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد في الافراد الطاعة
فسألوا عن وصفهم وفي ذكره ﷺ هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهو ان جمدان كان مفردا
ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات مفردون باسنى السعادات [illegible] رضه روى مسلم عنه
شقفه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهي الذي يجعل المرة على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة
بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون الشقوق مقدارا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب
حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله ﷺ اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة
بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قالدله اي لصلي رضه والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية

فاطمة

فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف
في عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث
م عن عبد روى مسلم عنه صلى صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة اي امسك نفسك عنها
حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع
فانها تطلع بين قرني الشيطان وهانا صيتا راسه معناه اما ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في
وقت الطلوع والغروب حاسمة ان يعبد واسجد له فنهى النبي ﷺ عن الصلاة في ذلك الوقت تحرزا
عن تشبه الكفرة وح يسجدون لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الرقتين وقيل
وزناه حرباء وهما اتباعه الذين بعثهم الاغواء في الليل واتباعه المبعوث للاخلال في النهار والاول
اقرب وقيل انه من المتشابهات فان قلت فيه النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث اخر
بارتفاعها كما قالهم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى تبرز قلنا المراد برتفاعها
بالارتفاع المجرد ظهورها ثم صل فان الصلاة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة
يحضرها اهل الطاعة حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل ما يلا الى المشرق والمغرب
خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا بضعفا نهار كزوا الرمح في الارض
ثم نظروا الى ظلها متى اقصر عن الصلاة فانه تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد
اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك ان الظل
يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلاة
حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وح يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات
مهمة يعقبها اوقات فاسدة ح عمران بن حصين رضه روى البخاري عنه صلى قائما فان لم
تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سئل عن الصلاة وكان به مرض استدبه
بعض على الصلاة مستلقيا لا يخوف الا نعم لم يذكره قلنا الحديث سكت عنه كيف يتبت على عدم جوازها
ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما
ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق جابر بن الارت
اتفقا على الرواية عنه قال غسّل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا
اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال لنا صفوها اي بين
صفوا نمرته وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض ما يلي راسه واجعلوا على
رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم
الثانية يعني تفسير الضمائر المجرورة حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد

شبكة الألوكة www.alukah.net

عند الضرورة وان النبي هنا مقدم على الدين لانه لم يسئل من دينهم سعد بن ابي وقاص روى مسلم
عنه صفته من حيث اخذه قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي لما حاورت قليلا
نزلت يسئلونك عن الانفال الاية فقال لا تعد يا سعد انك سالتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فحذه
روي انه ﷺ شرط لمن كان في البيدر ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ ما شرط لهم من التنفيل قال
الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا قال الرسول اسرع المغنم قليل والناس كثير فلا ينفوا ان
اعطي ما شرط واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمته لكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسئلونك عن الانفال
الاية وهي قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قالهم ان الامر في قسمة مفوض
الى رسول الله ﷺ ومقتضى الحكمة ان لا تستاثروا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي
ﷺ كيف يشاء والامام تنفل من الخمس وقيل من المغنم ﷺ عثمان بن ابي العاص روى مسلم عنه ضع
يدك على الذي يالم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد
اي من الوجع واحاذره اي اخاف قالوا له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق
ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانتي راكبة انا امرها بالطواف هكذا الان
السنة في النساء التباعد عن الرجال او لخوف ان يتاذي واحد بابتها قالوا لها لما قالت اني اشتكي فيه
جواز طواف المحمول راكبا ﷺ ابو هريرة رض روى مسلم عنه عوذوا باالله اي استجيروا بالله
القبر عوذوا بالله من فتنة الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث اذا تشهد احدكم ﷺ جابر رض انقطاع الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء
شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفوا السراج فان الشيطان
لا يحل بضم الحاء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا
شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الانس الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور
فيها سم الله بدليل حديث آخر غلقوا الباب واذكروا اسم الله عليه وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله عليه
فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا بتركه التسمية خص الباب بالذكر لكونه مجمع الدخول فان
لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على الاناء يعود او غيره ويذكر اسم
الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هنا تعليل لمقولها اطفيوا وهي تصغير الفاسقة اراد
بها الفارة بخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء بالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت
بيتهم جابر رض روى مسلم غطوا الاناء واوكوا السقاء فان السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء
ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على الاناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه
قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض الى الشارع سلم بركة ما امر من الوباء

ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يحاذرون ذلك وكاوت بالفتح مصلم
شهر علم لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم لهم هذا الحديث بعلامة مسلم وهو
مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر رض روى مسلم عنه فيؤتى
هذا الشيب اشارة الى ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد قال رحمه
اي باباي قحافة يوم فتح مكة وكان راسه كالثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام في الباب
الثاني في حديث ان اليهود والنصارى ﷺ ابو هريرة رض روى البخاري عنه فر من المجذوم
كما يفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قربا عبنا كغارجع لم يصل سنده
هذا الموضع يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة رض الى النبي ﷺ بان
حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رض روى البخاري عنه فكفوا العاني
اي خلصوا الاسير من العدو واطعموا الجايع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها
بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ
اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثبهم الله ان قالوا ذلك بالخلاص وان
يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاربوا يعني
اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها قالوا قارب فلان في امره اذا اقتصد وسدوا
اي اطلبوا من الله في امركم السداد وهو الصواب جويرية زوجة النبي ﷺ روى مسلم عنها فرتبه
فقد بلغت محلها قالها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت
مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تفسير لضمير فرتبه اعطيته على بناء المجهول مولاتها من
الصدقة انما قال فرتبه ولم يستاذن من مولاتها لعلم ان قبلها يطيب بذلك صرح بيان الحديث في
الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قال اللهم اغفر لي
وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول
حين اسال ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال الاعرابي فهؤلاء
لربي هذه الكلمات فما لي قل اللهم اغفر لي وارحمني
واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما
اقوله م مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه
في الباب السابع في حديث الا رجل ياتينا بخبر القوم م حذيفة روى مسلم عنه يا نومان وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كيف الموم قاله صحيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك رضي روى البخاري عنه قولوا
اللهم صلى على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا صلاة
ابراهيم وصلوات عليه اقوى واوفر من صلاته على ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلاة لا في وصفها
كما قيل في قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده
فان قلت اصل الصلاة حاصل لرسولنا فكيف يكون مسئولا لاجل قلت اصل الصلاة كان ثابتا لرسولنا
فاذا انظم اليه مثل صلاة ابراهيم يكون المجموع زايدا على صلاة ابراهيم ع وبارك على محمد
اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم قال ابو حميد
الساعدي رضا اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صلى على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا الذي يقال
قالها ع حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد
وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلاة على غير النبي ع بالتبعية
فلا يقال اللهم صلى على ابي بكر فان قلت الصلاة من الله تع بمعنى الرحمة والدعا بالرحمة جايز فلم يجز
الصلاة على غيره قلنا لان الامثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي ع كما يقال قال
الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله ع اللهم صلى على ابي
اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلاة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى
الدعاء فيقال وقوله اللهم صلى على آل ابي اوفى من القبيل الثاني ونقول انه مما خص به النبي ع بدليل
ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلاة فلا يقال ابو بكر عليه السلام ابو سلمة رض
روى مسلم عنه قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبة حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه
قالها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا ص روى
مسلم عنه قوموا الى جنة يعني اي سيف دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة عرضها السموات والارض يعني
عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض
بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قالها حين دنى المشركون يوم بدر [illegible] رض اتفقا
على الرواية عنه قال امر النبي ع بني قريضة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه
يدعوه فجي على حمار شاكيا فلما دنى قال قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين
الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيدا للانصار والى خيركم شككت الراوي قيل هذا قيام التعظيم
اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام
كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القياس ليس للتعظيم لما صح ان النبي ع قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم
بعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجيعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم

وما

وما روي انه ع لعكرمة ولقد رى فعلى تقدير صحته محمول على تاليفها بذلك على الاسلام لكونها
سيدي قبيلتين او على معنى افركان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على
سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد
عند النبي ع فقال اي النبي ع لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريضة نزلوا على حكمك تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال ابن عباس رض اتفقا على
على الرواية عنه قوموا عني ولا يبقى عندي الشائع عبر روي عن بني تنافع قاله في مهذب لما
اختلفوا في الخلافة قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وبسكون
الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية اعربت مستعملة لزجر النبي ع الصبي
بمعنى ارم بها اما علمت هذا تعجيب منه ع كانه قال للحسن كيف حتى عليك مع طهارة مخرجه انا لا ناكل
الصدقة وروي لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي رضيه حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها
في فيه وفيه تحريم الصدقة لعلمه ان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كما يحفظ الكبار قال جابر
اتفقا على الرواية عنه كلوا فاني انا بي من كراهة المناجاة المسارة في الخير والخطاب بيها للقوم
المطبوخ الذي قرب الى النبي ع هذا تفسير لمعمول كلوا قال الرجل منا صحابه وفيه اباحة الكلام
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني لقلة تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسراييل قال ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
كلوا الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكر بعده من قبل وهي قوله
ع نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم فان عمر رض روى البخاري عنه
كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن لا ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون
في نفسه خايفا ذليلا او كانك عابر سبيل او هو بعض بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل
المؤمن والدنيا ممرة وسبيله كما قال الله تع وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا
التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يكون في بلاد الغربة واقيم فيها لحاجة
عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الان يحضرني الموت واعتبر
لان كل آت قريب ابو ايوب رض روى البخاري عنه كلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه اشارة
الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون خوف ان الاحتياج الى الغير وفي حديث روى
النبي ع النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس قال ع لعمه للخمي فيخصي اسامة عليك
قلنا انما قاله لها لانها كانت تحصي الطعام وتعسره على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا
يجب البذل عليه فليس بممنوع ع ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني اذكروا من

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذكروا من هو قريب الى الموت وذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك اخر كلامه كما جاء في الحديث
من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار من عنده
خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرته
انما الايمان لا بد فيه من الشهادتين ثم ابو هريرة رض مروي مسلم عنه ليأخذ كل رجل برأس راحلة
فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات
صلاة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم فلت يحتمل
ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب
الاجتناب عن موضع الفعل القبيح وقد عاتبه رض انتفاعا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي
مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فقعد ويروي فليقعد قاله عند حين روى حنبلا
محمود ابن سارية فقال ما هذا الحبل قالوا لحبل لزينب اعلم ان للصنف هذا الحديث الى عائشة
رض وغيره الى انس رض والله اعلم جابر رض ليصل منكم من شاء في رحله قال يوم مطير اي ذي مطر
في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رض اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر في آخر
رواية الا صلوا في رحالكم ابن مسعود رض مروي مسلم عنه ليلتي بكسر اللام وتخفيف النون من غير
ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ما خوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواية
يروي بثبوت الياء وسكونها وهي اشباع الكسرة وغلط من انكرها او تنبيه على الاصل كزاوة
ابن كثير ومن يبقى ويصيبهم لوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل
هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهي على الاحلام
على التوجيه الثاني يكون جاريا لاختلاف لفظهما او تاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدر كالهدى
ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلاة على سبيل الترجيح وصوان يصف بعد الرجال الصبيان
ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء
بالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني ايكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا
يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا ان يصلوا في الاسواق فلا يتميز العالم
عمر في الموضع الذي لا يوجد فيه حضور كثرت الاصوات ثم ابن مسعود رض مروي مسلم عنه قال
بعث النبي بعثا الى بني لحيان ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدها
الآخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها
واللام في لبني بمعنى الاجل حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش في حديث عائشة رض

انتقا

انتقاعا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكم
لأنتن صويحبات يوسف خ ابن عباس رض مروي البخاري عنه قال كان النبي يخطب يوما
فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم الشمس ولا يتكلم بالليل
فقال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه تعيفا باسرائيل وفيه ان نذر ما لا
قربة فيه لا يجب م ابن عمر رض مروي مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر
ذلك الى النبي فقال مروه فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر
فيدل على ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهي انما تتصور الا بعد الطلاق فيكون
حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه ثم تحيض حيضة فاذا طهرت فليطلقها
فان قلت الامر بالرجعة كان لرفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى الطهر بعد طهر الذي
يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق
قبل ان يجامع او يمسها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء
قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض
يلزم ان يكون الطلاق ما مورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل هي على بابها كما في قوله
تع وطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رض انتقاعا على الرواية عنه مري غلاما له النجار خطاب المرأة
من الانصار يعلمي اي اعواد اكلم الناس عليها فعمل منبر الثلث درجات م عائشة رض مروي مسلم
عنها ما ولي الخمرة من المسجد قالها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك
خ عائشة رض هريقوا علي اصله اريقوا بدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة الخلق
اوليتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به الزق قيد به لان الملائكة يكره الهم لعدم وصول الاذى اليه
لعلي اعهد اوصي الى الناس قال صاحب التحفة في رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع
بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة رض قالت حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رض
انتقاعا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قالها حين بال الاعرابي في المسجد فقوا جزيه فيه طلب
مكارم الاخلاق والنهي عن التفنيط من رحمة الله الباب العاشر عمر رض مروي مسلم عنه لاخرجن
اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلم ان
الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رض انتقاعا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح
الله على يديه يحب الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ
على رسلك خ سعيد المقبري روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن فعلمني
سورة الفاتحة فانها كانت اعظم من نصها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قالله لم ابو هريرة رض مروى مسلم عنه لان اقول سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي
من تصدق لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة ع ل ر ب ر رض روى البخاري عنه لان يأخذ
احدكم احبله حبل جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع
الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن السؤال وفي رواية فيستعين بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه ومنعوه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خيبة
من ان يجلس على قبر الراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاقعاد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه
ق ابو هريرة رض وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد
جسده ماخوذ من رية لهم وروى الصحيح جوفه اي كله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر
مطلقا وكن الجمهور على اباحته ثم المذموم ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه حيث يشغله
عن الذكر والتلاوة والعبادة مذموم وفي قوله ان يمتلئ شعر اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم ق ا ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه لان ينخع الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما
بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اجره ح م سعد بن سعد رض روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا
واحدا قالله لعلي رضه لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين
يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدي الله بسببه دعوته رجلا اكثر من ثواب
صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة روى مسلم عنه لتودن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه
مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق فاعله وقيل الدال مفتوحة على بناء المفعول والحقوق
قايم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقاله لتودين الى اهلها يوم القيمة حتى
يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيم بين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة
على حشر الوحوش كما قال اسحق واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه بفتح التاء وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر
وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى
ياخذ امتي ماخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى ري بالجر يعني تتبع سنن اليهود بالرفع
خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني يراد من كان قبلكم على
اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للتبيخ او لتقدير ما بعد غير وجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم
وفيه معجزة للنبي صلعم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يسوي
صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم

اولیخالفن الله بين قلوبكم اي يوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم عما تقدم من ترك التسوية بسبب
تقدم بعضهم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول
اليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي رحمه الله مخالفة
الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المومن المراد من فرح الله
رضاه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من جل اي من رضا رجل نزل في ارض
دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء
التي لا نبات فيها وروى داوية على ابدال احد الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه
وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه
الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على
ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عند عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة
العبد المومن من هذا براحلته وزاده اي من فرح الرجل بوجدان راحلته ح ابن هريرة
روى البخاري عنه لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه
تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم لياتين على الناس زمان
لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء
ح ابو سعيد رض روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان هما لها على بناء المجهول
بعد خروج ياجوج وماجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة ثم يحجون ويعتمرون فيها
وفيه اشارة الى ان المومن لا يزال يحج بخير حتى يقيموا الشرايع في زمان قريب من القيامة ق سهل
بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا في رواية مع كل الف سبعون الفا
ابي حازم وهو بعض رواة الحديث سماهم لكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم
وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيات
متعددة وسعة في باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الي رجال منكم يعني ليقدمن رجال
منكم يعني ليقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الوقف حتى اذا هويت اليهم لاناولهم
يعني مددت يدي لاعطيهم من مايته اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول
اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلا اي شيء ممنوعون من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد
به البخاري ض روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي

شبكة الألوكة www.alukah.net

علامة تغير الوانهم من النار وبذنوب اصابوها اى بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول لاجله ليصيبنّ
ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعنى فى الجنة الجهنميون لطول مكثهم وقد جاء فى رواية انهم
يكونون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيعرفهم الله ذلك الاسم منهم بطلبهم اياه ما ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء فى الصلاة الى السماء او لتخطفن ابصارهم
على بناء المجهول يعنى احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير
ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعنى لتمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه
فلينزلن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثانى دعاء عليهم هذا وعيد شديد فى النهى عن ذلك فى الصلاة
واما فى غيرها فكره بعض ولم يكره الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة
عن بعض يقع العذاب كما قال فى حديث آخر اما يخشى الذى يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس الحمار
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان
لم ينتهوا الآن من خالف امرا من اوامر الله يظهر فى قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكاة فيسود
قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكونن معدودا من جملتهم الختم
هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير فى حقه وقيل المراد به خلق الكفر فى قلبه ليكونا
محمولا على التهديد وفى بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة سقط العدالة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفتح الراء وهو بفتح الراء المهملة
وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج وهو الطريق الواسع حاجا ومعتمرا او لينيبنهما عن
التنى من اناب يريد مع لحوق التوب المشددة اى ليجمعهما بينا لحج والعمرة اراد به القران فصلا
فى الواو مع متى وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اية
المنافق اى علامة ثلث اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه فى الباب
الثانى فى حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ م ابو هريرة رض روى البخارى عنه قال جمع النبى عم الانصار فقال
هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا فقال عم ابن اخت القوم منهم استدل به بعضهم على ان
بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم صنف
الرابع خ ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح اللام حرف تصديق لكنه لا يقع فى جواب
الاستفهام لو قوع نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم النصلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله فى مرض حين
قال ابن مسعود رض يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهى شدة الحمى وحدتها بقية الحديث قال ابن
مسعود قلت ان ذلك لان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل م ابو هريرة رض احد جبل يحبنا ونحبه احد جبل
عن هو افقة ماية وهو به لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون

انها

انها حقيقة والله تع جعل فيه تمييزا ومحبة له كقوله ونخبه يكون كما وضع الله محبة فى الجذع حتى
هز جذب الناقة لما فارقه النبى عم شوقا اليه ومحبة له قوله ونخبه يكون للمجازات لان المحبة ان تحب
من يحبك اولان من احب النبى عم احبه الله ومن احبه الله احباه الله ويجوز ان يكون محبة احد
اياه اشارة الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبة فى ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل
وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تع والجبل واسطة بين الحبيبتين كما كانت الشجرة واسطة
بين الكلمتين اعلم ان الشيخ سلم هذا الحديث بعلامتين عن ابى هريرة رض وهو مذكور فى الجمع بين
الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه عن انس رض فى عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
احيانا ياتينى مثل صفة صر محذوف فاى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشد
على لان الوحى اللايى بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم
الغيبية ضرب عم مثلا فى المشاهد بالصلصلة تيسيرا لفهم فى صورته قال شارح المشكوة لا يبعد
ان يكون هناك صوت فى الحقيقة تتضمن للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ويكون القلب شرب
معناه فينفصم عنى بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع
كرب الوحى عنى الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى
حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ ما يقول قالم حيف سالة الحارث
بن حشام كيف ياتيك الوحى م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وتسمع
سوادى بكسر السين وبالدال المهملتين اى سارى حتى ملاك يعينى من استماع المسارة قالم له لما
نزل قوله تع لا تدخلوا بيوت النبى عم الا ان يوذن لكم جعل النبى عم لابن مسعود رض اذنا خاصا
به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود
خ ابو ايوب رض روى البخارى عنه ارب ماله على وزن جعل مبتدا وله خبر وما آية للتعليل
يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ان كان لم
رقه اشارة الى ان المعصية من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه هكذا قاله الجوهرى فيكون
ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى
بصير فطن حيث اختطام ناقة النبى عم ليسمع كلامه فيكون ما فى ماله للاستفهام اعادة اللام
القوم ثم التفت اليه فقالم ان تعبد الله ولا تشرك به شيا بعنى هذا حديث اوله البخارى وقوله
تعبد الى آخره اتفاقى ويقيم الصلاة ويؤتى الزكوة ويصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابى اخذ بخطام
ناقته اى ناقة النبى عم الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يا رسول
الله دلنى على عمل يدنينى اى يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم مالهم مالهم ابو هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رض روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله لهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار
بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون
دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال ويعين
المعنى الثاني اللهم ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه
وفي رواية خفاف من ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت
وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله ادعى لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية
بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم القبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني
لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال
في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابي وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال
رسول الله ﷺ في صلاة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله
لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز
لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون
وليس في غيرهم هذه العرفة ﷺ رض روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما
يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذيب والاسد من السباع
حرام م خالد بن دعمة رض بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة الام جلد احدكم امرته الى
حرف جر قلبت ياء وهو الفاكون ما كالجزاء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد
امرته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة
والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله بضاجعها يعني بعد جلدة بزمان بعيد
لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا يطاوعه من آخر يومها من بعيني في اول الابتداء يعني مضاجعته مبتدأة
من آخر يوم جلده قيده بان المضاجعة يكون في الليل غالبا م خالد بن دعمة رض الام يضحك احدكم بما
يفعل اي يفعل مثله قالوا لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرط الغير كيلا يتاذى فاعلها رقم
الله هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور
م عبد الساعدي رض روى مسلم عنه الا مزته بتشديد الميم اي خيطته والا بالتشديد في
تحضيض ولو ان نعرض بضم الراء اي نضع بالفرض على عود اي على وكان التخيير بان نعرض قاله لدحين
بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب منا ما غير مخمر مكروه او حرام [illegible] رض اتفقا
على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر في الباب التاسع في حديث
ورد ت انا قد راينا فيقال يستحب الزيادة شيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي

قوله

قوله ما توضاء ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد بالزيادة على العدد بدليل
سياق الحديث في البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت اخي ونعم ولا نا قاله لزيد بن حارثة تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انما الغالد ام ح عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه وهو كبار
التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله
وكتابه وهو قوله تع انا المومنون اخوة وهي لحلال قالها ابو بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك
كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعين الى النبي ﷺ من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو في حديث عائشة
عن النبي ﷺ في جابر رض اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا
الفا واربعمايه مصداق قوله تع لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة في انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال لقي النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ﷺ ما اعددت لها فاني با
رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال ﷺ انت مع من احببت
بمعنى انت تكون مع محبوبك في الآخرة في البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك
قاله لعلي رضيه تقدم في حديث انما الغالد ام انس رض روى مسلم عنه انت هيته هي راجعة
الى البيعة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بضم اذا عظم لا كبرت
سنك ليتيمة كانت عند ام سلمة ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام
سليم اما تعلمين في ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين
الهاء كلمة تقال عند الشكاية والوجع عين الربا يعني حقيقة لا شبهة وان كانتا في التحريم
سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني الردي بثمن آخر
غير التمر الجيد ثم اشتر يعني اشتري الجيد بذلك الثمن قاله لبلال حين جاءه بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نونه وهو نوع جيد من التمر قال كان عندنا تمر ردي فبعت
منه صاعين بصاع لطعم النبي ﷺ معد مسيحي اي لان يطعمه وفي رواية البخاري ادمرتين وانا لم ياثم
عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقر عليه بل يفسخ او ان بايعه كان مجهولا ولم يكن مرتبه
وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه قال عين الربا فردوه ثم بعيشة الهذلي بيشه
بالنون والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل
ما رواه عن النبي ﷺ احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل
وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق ولعل المتمتع الذي
لم يجد الهدي مجاز له ان يصوم عند احمد ومالك في عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ايمن
انا غدا ايمن انا غدا كرر للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كان استئذانا من ازواجه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أكون على هيئة كأنه ان يكون حيث شاء وكان تم في بيت عائشة رض الى ان مات عندها يوم الاثنين في
شهر ربيع الاول قالت في مرضه الذي توفي فيه [illegible] رض روى مسلم عنه قال كان رسول الله صلعم يمسح
راس عمار بن ياسر ترحما حين يحز الخندق ويقول له بوس بن سميّة بضم السين المهملة وفتح الميم والياء
المشددة اسم ام عامر قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت
بوس بالنصب صنادي مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله يقتلك فيه باغية يعني ما شاء بؤسك
يا عمار في حال ان يقتلك الفئة وان روي بالرفع فبوس خبر مبتدا محذوف اي بوس بوس وشدة يا ابن
سميه تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمار في الباب الثامن في حديث يقتل عمار الفئة الباغية
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث
بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان السامع يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث
بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة [illegible] رض اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا
وكان لديه بستانا فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة فلما نزلت هذه الآية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها
صدقة لله تعالى ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث شئت فقال له عليه السلام بخ ذاك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذاك مال رابح كرره
للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة بتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضا به
وقد سمعت ما قلت ولي اري ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة
بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة [illegible] روى مسلم عنه بلى فحذف حرف تصديق وجدي
بالدال المهملة وبالجيم ايضا امر بمعنى اقطع نخلك فانك عسى ان تصدق قيل هذا التعليل لجواز خروجها
ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما اجاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج
بخروج التحريض على فعل الخير او تفضلي معروفا او هو للتنويع يعني اذا بلغ مالك رضا بايتاء ذي قرابته
والا فانما فعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل
ان يخرج فسالت النبي صلعم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لا ان
الجديكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية
والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعة مع ابي حنيفة [illegible] رض روى مسلم عنها بيت فيه لا تمرفيه
جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تجوع اهل بيت عندهم
التمر [illegible] رض روى مسلم بين العبد المضاف فيه محذوف اي ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلاة يعني
من اقام الصلاة فكمن هو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر
لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بمعبوده وتصدقه وان كفر وهو مستنكف عن

عبوديته ووضع موضع الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلاة غير جاحد يكفر لظاهر
الحديث وذهب السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء دون ترك الصلاة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحيل او بان
الراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على
الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقولهم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلاة
بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله ع امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينته النبي ع حين ساله جبريل
عنه من حقيقته وهو ان يومن بالله وملايكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره
والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله ع لا يحل دم امرء مسلم الا
باحدى ثلث وليس ترك الصلاة منها ق عبد الله بن معقل اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين
صلاة بين كل اذانين صلاة كرر الكلام من التاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بدليل التعقيب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان
اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء رغبا لئلا يظن وجوبها
فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلاة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد ان فرضية
الصلاة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه تلك
الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام
حتى تموت قاله له قص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب التاسع في حديث اما الطرق التي
عن يسار كم عائشة رض تلك الكلمة التي يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني يختلسها بسرعة
فيقذفها في ولية يعني الكاهن في صماخ ولي الجني وجيبه وهو بلتها فزبيتها اي دخلتها عليه
على تلك الكلمة وفي هذا بمعنى على ما يذكر بفتح الكاف وكسر الذال قالت لها حين قالت ان الكهان
مع الكاهن وهو الذي معرفة الغيب كانوا يجدونه ثابتا لا فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني
في حديث ان الملايكة تنزل في العنان في البراو بن عازب تلك الملايكة كانت تسمع لك ولو قرات يعني
لو قرات لك اصبحت اي للملايكة يراها الناس ما ستر منهم اي من الناس ما هنا يجوز ان تكون موصولة وان
تكون نافية والضمير في ستر الملايكة قاله الاسيد عاد من التصغير ويقال بفتح الهمزة وكسر السين والاول
اصح بن حصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قراء سورة
سورة الكهف بالليل الجملة فيه سماع من الصحابي ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته
بل كان حين حكى اسيد ما رواه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي وذكر ذلك له ع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الحديث غير مروى عن البراء عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة
في المتن انما هو قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا روي في الصحيحين وعنده فرس مربوط
بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط
بشطنين تثنيما على انه كان جموحا ولو كان سهلا القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي
سترته يعني وقعت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو اي تنزل طفقت تقرب من العلو الى السفل
لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي بنفز بالقاف والزاء
المعجمة من نفز ينفز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ادخاري الائمة الملائكة وان قراءة القرآن
بسبب نزول الرحمة وابن مسعود رض روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من
كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قالوا حيث قبل
عنا وعفي ما يجد الانسان ما فيه مضرته في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم بعض فانى ربما يعلم فساده وما وصوسة
الشيطان ويروى ذاك اشارة الى مصدر يتعاظم مرجع الايمان رواه ابو هريرة تفرد به ابو بكر وروى ثانيا
عن الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود رافع بن خديج رض روى مسلم
ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث
بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عليه السلام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت
انهم احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح اتخاذه فبيعه جائز وهو قول مالك قالوا لكن لا يجوز
بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد وهو الباقي وهو ما يأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام
فرمته ثابتة بدليل آخر سماه مهرا الا انه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاقا لخبيث عليه باعتبار
حصوله من ادنى المكاسب خ انس رض روى البخاري عن جبك يا اخا ادخلك الجنة اي صار سببا
لذلك لا انه اوجبه لاحد دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل
قال لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة
الاخلاص م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه حرمت نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا
عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين
يخلف رجلا في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالح يتعهدونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله فيه
يكون خليفة له في رعاية الاوفق له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان
المأخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر جنايته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبايعة في التخويف قال
الشيخ الشارح منه الخيانة كونها اعظم الخيانات من مكن من احد كل الحسنات ثم التفت اليهما رسول الله صلعم
فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا

فاحذروا

يا حنظلة ساعة وساعة وقال النووي يعني خاطب المجاهدين يعني تأملوا فيكم في حصول مجاوزة الاعلى من
هذه الخيانات وقيل الاقوال اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم
بقي هنا شيء وهو ان ابن عمر رض انتقاما على الرواية عنه حسبنا كما على الله احكما كاذب يعني يلزم عليه
التوبة لا سبيل لك عليها بيان الوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق
ابو هريرة رض انتقاما على الرواية حتى حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع
الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وعنه الحق من الزوم الكفاية م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه
واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات
فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء الاسلام وفي المتقدم رده وزاد
عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رض انتقاما على الرواية عنه حق الله
على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروي لله على كل مسلم حق
ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة كما تقدم
الكلام عليه في السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح
اللام مصدر والمراد بدان يحلب في القرب من الماء والحالب يكون جمعا للناس فيهم من الاذن والعادة
دلها واعارة فحلها ومنحتها بالرفع عطف على العارية منحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها
في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق يعني الجبر الذي هذا الامر غير واجب
على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد في حديث آخر من انه حق الوعيد بتارك هذا
الامر يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رض انتقاما على الرواية عنه حتى من سيئ ثمنه
ماوه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكوكبا انه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ
ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لانيتهن اكثر من نجوم السماء م ابو
الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه
بخير قال الملك الموكل به امين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو
لاخيه بظهر الغيب م ابن عمر رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتاع وانفقته
صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على
اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك مبتدا والذي انفقته خبره والجملة
الاسمية خبر لدينار في الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير الصدقة م
حمران بن ابي العاص الثقفي روى مسلم عنه ذاك شيطان خنزب بخاء معجمة مكسورة او معجمة مضمومة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ساكنة فمد زاي مفتوحة او مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو نقب ذلك الشيطان
فاذا احسستم فتعوذوا بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي الق الريق وهو نفخ
معه ادنى بزاق والفرض منه استكراه الشيطان ثلثا قال له حين قال ان الشيطان قد حال بيني
وبين صلاتي وقراءتي يعني اذهب عن اللذة والخضوع فيها يلبسها على بكسر الباء وتشديدها اي يشككني
فيها حاصل ما ذكره رض روى البخاري عنه ذاك لو كان قالها حين قالت واراساه هذه كلمة يستعمل
في الندبة اراد ت بها التنزع من مقتضاه ذاك بكسر الخاء خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها واناخ الجملة
للهال فاستغفرلك وادعو لك روي انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو
كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال بل انا وارساه اردعم به واما علم انها تبقى بعده
وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه واس الكوفيون المشرق بالنصب على الظرفية بمعنى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة ان
اكثر الفتن التي في الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رض
بالعراق وفتنة الحجاج وابن زبير قال وقتل فيها خلق من قراء التابعين وغيرهم من الفتن
كان ظهورها من قبل المشرق وارادت دعاء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد
الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفحر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة
الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ابو شريح روى مسلم عنه سمعت اذناي
من شاء ان يفع فيها لرثاثة حيث لواقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد
الله لواقسم على الله لابره ح سهل بن سعد رض روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام
في ثغر من ثغور الاسلام حارسا من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم
خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير والحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل
الغيب منزلة المحسوس اذ ذاك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفس فحقر النبي صلعم في قلوبهم ان
ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسة وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها
خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه
قبل ان ينزل ليلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه صلعم على ما في الجنة وقع في اثناء كلام الروحة
وهي المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يريد ما العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير
قبل النزول خير من الدنيا وما عليها هم شهاد روى عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر
وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه فضيلة

محتصه

منتصبه المرابط الماجاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة ويؤمن
عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في وقوع الرزق وفي المرتبة
وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا بضم الفاء جمع فاتق يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت
وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان عن عايشة رض روى مسلم عنها ركعتان الفجر الراد منها سنة الصبح
خير من الدنيا وما فيها وفي عظم ثوابهما المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عن قال كان النبي صلعم يستقي اصحابه
فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ساقي القوم آخرهم شربا قيل لانه تعرضه فتكون تناول سؤر الخاصة
اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان تخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن
شرب الاكابر والاول انسب المقام وانما صدر هذا القول عنه صلعم تعليما لاصحابه قال ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر
يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة ثم انس رض روى مسلم عنه قال عاد
النبي صلعم رجلا اضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله صلعم هل كنت تدعو الله بشيء قال كنت اقول اللهم
ما كنت معاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال له صلعم سبحان الله لا تطيقه او لا تستطيعه
يعني لان تتألم الانسان في الدنيا للهلاك قد ادى الآلام بمقتضى الالهام اليسير والا لان كل تتألم الآخرة
او لا يستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب الله اذ لا قلت اللهم اتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي صلعم لذلك الرجل الى دعا احسن مما جمع قال الراوي
عاده فدعا الله به فشفاه او دعا رجل فشفاه الله خ ام سلمة رض روى البخاري عنها سبحان الله ما
ذا تنزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما بعده والفضل وقيل ما ذا بمعنى
اي شيء من القرآن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لغزتها ما ذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر
عنه بالفتن لانها اسباب تؤدي اليه وجمعها لكثرتها من حيث متعلقاتها من حيث الجزء لجمع الجزء اراد بصاحبها ان واجبه عم
يعني من يوقظ ازواجي للصلاة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة
يعني عاريتة من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن
العبادة ويعتمدن على انهن كاسيات فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن هذه
الخلعة اذ لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سبحان الله بفتح السين المهملة نهر بالعبيفة وسيحون
نهر الهند وجيحان بفتح الجيم نهر ادنه في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه
جيحان نهر بالشام فغلط او اراد نهرا بالجزائر من حيث انه بلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سبحان
وجيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كلها من انهار الجنة تقدم بيان
كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجيحان نهاية بن اوس رض روى مسلم عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه
نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا آله الا انت خلقتني وانا عبدك كما هو جملة حالية مؤكدة وانا
على عهدك يعني مقيم على ما عهدت الي من امرك وبيعته بارسال رسلك ووعدك كتبي انا
مترصد ما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة
الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد
هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قال بلى اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء
لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي هذا
القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تع وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة
اليه وتعجيزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تع بالخطاب كثير فيه من قالها ايقنا حذف
الكلمات في النار موقنا بها اي معتقدا بها وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل
الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن لها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ر
رض اتفقا على الرواية عنه شهران عيد لا ينقصان اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد
معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة ويحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م رو
مسلم عنه صدقة يصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن
قال لعمر حين سأل النبي ع قال نقصر الصلاة في حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تع واذا ضربتم
في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فاضربتم في الارض اي سافرتم
فبين عبا شارة امره بقبول صدقة القصر اذ غيره معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن ردها
فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الغاية في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب ان الاية نزلت في اسفار
النبي ع واكثرها لم يخل عن خوف العدو ر
الواو الذين يكثرون الركوع اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد
الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى موجب صلاة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند
ارتفاع الضحى يميل الناس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا
عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لرقة جلود اخفافها فينفصل
عن امها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م رض روى مسلم عنه صلاة الجماعة افضل من
صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ر عمر رض وابو سعيد رض روى البخاري عنهما صلاة
الجماعة تفضل صلاة الفذ بالفا والزال المعجمة المشددة المنفرد بخمس وعشرون درجة منه ورواية
ابو سعيد رض وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل الراد بالدرجة الجزء مقدارها والاظهر ان يكون

كلها

كلها منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئيت خمسا وعشرين جزءا
صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة رض ورواية ابن عمر رض قال النووي هذا غلط
من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف العدد مع اتحاد
اللفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل ويقال
اخبر اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضل من صلى بالجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل
ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلافهم في رعاية آداب الصلاة او الاخلاص فضيلة الصلاة
بالزيادة يكون في الفجر والعصر والاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف
زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي فقدر صلاة الرجل مع الرجل افضل من صلاته وحده
وصلاته مع الرجلين افضل من صلاته مع الرجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه صلاة الرجل
في جماعة يزيد على صلاته في بيته وصلاته بالجر عطف على صلاة في سوقه بضم الباء وقيل
بفتحها وهو ما بين الثلاث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك اذا احسن
اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اي لا يقعده عن مضيه الا الصلاة يعني
لم ينو وجه من يتكيد غير الصلاة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على فضيلة الجماعة
يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل باعطاء الجماعة لم يحط
خطوة الا رفعه الله درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في
الصلاة اي في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت الصلاة بحبسه يعني ما دام انتظار الصلاة
بجماعة يمنع عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم
ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق ما
يتاذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه لم يصب
فيه ذا حدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي الصبح
عن اتيانه فاوتر بواحدة قال لما سأل رجل عن صلاة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد الشافعي
على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لان
ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صياح المولود
حين يقع تزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما من مولود يولد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خرسا كافر فمثل مثل احدهن الكافر في جهنم يكون مثل
جبل احد في الظهر ع ظ جلده سبعة اذرع اي ثلاث لبال ليكون اكثر هم جابر رض روى مسلم عنه
طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين [illegible] بن سنان رضي روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان
امره كله وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به مؤمن الكامل او ذهب المتصف بهذه الصفة واشار به الى ان المؤمن
ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسرّ بها شكر فكان خيرا وان اصابته ضراء صبر يعني
رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا
ولهذا فضلها عما قبلها صهيب بن [illegible] روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي ﷺ فاذا سلم احدنا كان
يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال علي من يؤمنون بهمزة بعدها واو جمع
اي تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من
الدواب ما لا يستقر لحدتها وانما احترم ان يصنع ان مع الفعل فاعل يكفي بين على فخذه ثم يسلم على اخيه
اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصول مع صلتها بدل من اخيه [illegible] بنت محصن رضي
بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقت الرواية عنها على ما تذعرت اصله على ما حذفت الالف
من الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي تولد علامة تذعرت بها السكة هكذا وقع في جميع
النسخ تذعرت بالدال والراء المهملتين بينهما عين مجمة تفعرت وتقصرت اولا دكن بهذا العلاق
بضم العين المهملة ما يعصر به العنق من اصبع وغيرها يعني لا تقصرت عنقها ولا دكن بالاصبع وغيرها
وبكسرها الراوية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الزموا استعماله
في عنقه اولا دكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر يقال له عود بحري كذا رجحه بعض الشارحين
وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر سمي على اي شيء يعالج بهذا العلاج الشيخ الذي هو العلاج
وروي بهذا العلاق وهو ازالة العلق وهو الرامية والآفة فان فيه سبعة اشفيه من هذه الجنب
اي من تلك الاشفيه شفاء ذات الجنب والتقدير سبعة من سبعة ادوية من هذه الجنب والاول اقرب
تقدير الكلام ومنها العنق انا خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة
في ظاهر الجنب مستجرة الى داخل سقط من العنق وهي بفتح العين وسكون الدال المهملة اجتماع الدم
في قعر الجنب الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يصرن بالاصبع هذا ابتداء كلام
بيان الكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة
المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا اصيب من الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي ﷺ من تلك
السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي ﷺ هو العالم بها
لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك
شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه
بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب وهذه السبعة هي كليتها والباقي تشعب منها

انفقا

اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لامر الامير فيما احب وكره اي
في كل امر تؤثر كرهه المسلم اذا لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اي اذا امر ولي الامر
بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم في [illegible] بوهريرة رضي اتفقا على الرواية عنه على انقاب
المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ [illegible] بوهريرة روى البخاري عنه عروبن يحيى
بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن دحه بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة
بن ضد بكسر الحاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة
عمرو مبتدا وابو خزاعة خبره فيه بيان نسب عمرو بن يحيى وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي
ﷺ انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن يحيى بن قمعة بن خندف يا بني كعب بن
قصبه في النار ام [illegible] روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه
الشمس وغربت تقدم بيانه نزيدا في حديث رباط يوم ع جابر رضي روى مسلم عنه غلظ القلوب في
قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانين ويكون ان بلاد باهله هنا اهل المدينة
فقط لقوله ﷺ ان الايمان ليأرز الى المدينة ع النواس بن سمعان رضي روى مسلم عنه النواس بفتح
النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة
غير منصرف غير الرجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بثبوت همزة الياء هكذا رواية
الاكثرين وروي بعض بحذف الثبوت وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بثبوت
الرواية غير معتاد جعلوا ما بان اخوفني اصله اخوف لي فغلبت النون من اللام كما بدلت في لعن عنهم اصله
والمعنى غير الرجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات الله على كذبه فيستدل بها عليه وفي نسخة
والذي تقدمه الله بغير ان المصحح على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانث خبيرها انه خبر رواية
مسلم لعلهم صححوا كما حدثنا عن التكلف السابق لكن العين على الاول اقرب اي يخرج وانا فيكم فانا حجيم
دونكم اي محاجه قدامكم ومخاصمه دونكم باظهار الحجة عليكم به هذا كالتعليل لكون غير الدجال
اخوف لهم فان قلت كيف قال هذا وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتل عيسى ع
قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه
وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجيوا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة كهاتين
اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج وليكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر معنى الامر
اي ليلجج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم
وهذا تفويض من النبي ع امته الى الله تع به حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين بالطاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والطاءين المهملتين اى شديد جعودة شعر مثل شعر الحبشين عينة طافية اى مرتفعة عن
عن موضعها كانى اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو رجل
من خزاعة مات فى الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه
فواتح سورة الكهف اى اوايلها تخصيص هذه السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبى ص او يقال اوايلها
مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاءوا الى الله تع نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم
ان يحفظ قارئها من الدجال وشبهه على الدين المقويم اى خارج خلقه بفتح الخاء المعجمة واللام
المشددة والتاء المثناة هو طريق فى الرمل قال القاضى المشهور فيه فتح الهاء المهملة ونصب التاء بغير
تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى بضم حلة بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى
فى الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعلا ماضيا من العيث وهو افعل قيل
هو اسم فاعل من العثى وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا اشارة
الى ان افساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأتى شرذمة من الناس
الا افسده يا عباد الله فاثبتوا على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذ القيتم قلنا يا رسول
الله وما لبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قلنا يا رسول الله
لكن عموم الموصين فيه وشد صلاء اللعين يرى لهم كسنة وفى اليوم الثانى تمرون كيده وضعيف رأيه
كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص ولان الناس كلما اعتادوا
بالفتنة والمحنة تهون عليهم الى ان يضمحل بشدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم
اتكفينا فى صلاة يوم وجوابهم بقوله لا اقدروا لقدر هذا اجاز على حقيقته والامتناع فيه لان الله تع قادر
على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارق للعادة كما يزيد فى اجزاء ساعة
من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة اتكفينا فيه صلاة يوم
قال لا اقدروا له قدره يعنى قدروا الاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع
الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون
العصر وعلى هذا قال القاضى هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب
وتقديم المسببات على الاسباب غير جايز الا بشرع مخصوص كما يقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول
الله وما اسرعه اى كيف اسرعه فى الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام
فيه للعهد الذهنى فيأتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فيمطر الارض فتنبت
فتروح عليهم اى لجيهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعنى مواشيهم السارحة الماشية التى تذهب
بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة هى

اعلا

اعلا سنام البعير وذروة كل شئ اعلاه واسبغه افعل تفضيل اى امده منه وهو كناية عن كثرة
وامة افعلة تفضيل من المد خاصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهى ما تحت الجنب ومرها عبارة عن
الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتى القوم فيردون عليه قوله فيدعوهم لينصرف عنهم فيصبحون
ممحلين اى يصيرون اصحاب محل وهو الجدب ليس بايديهم شئ من اموالهم وتيرة الجزية فيقول لها اخرجى
كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملتين
والباء الموحدة يعنى يظهر كنوز تلك الجزية ويجمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا
ممتلئا شبابا بضم شين شبابا على التمييز يعنى يكون ذلك الرجل فى عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه
جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدار يعنى قطعتين
بعيدتين بمقدار رمية الغرض وهو الغرق قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اى الرجل
ذاك الرجل المقطوع فيقبل اى الشاب على الرجال يتهلل وجهه الجملة للحال اى يستنير وجهه من الزهو
ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الهاء فيها هو كذلك اى بين اوقات حال بعد حال
من ضمير يقبل الرجل وفساد الرجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى بالنصب
على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين مروى بالزاى المهملة والجيم والمهملة اكثر
وهما ثوبان مصبوغان بورس واصفا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطابعين المملتين
اى حفظ قطرا اى قطر عرقه واذا رفعه تحدر منه بمعنى اذا رفع رأسه تنزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم
حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد نفسه الا مات قال النووى معناه لا يتنفس وقال الطيبى هو بكسر الحاء
معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو مروى اى نفس عيسى ع ويجد على تقدير ما فيه وعلى الا يحل الحاء
بمعنى لا يحق كافر ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه
حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية منها رمى بيت
المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا يقتضى ان موت الدجال حين يراه عيسى ع للكافر فكيف يقتله قلت
تقدم توجيهه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتى عيسى ع بن
مريم قومه فيمسح عن وجوههم اى من الدجال يمسح عن وجوههم يعنى يزيل عنها ما اصابها من غبار سوء الغدر
مبالغة فى اكرامهم او معناه ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبث بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة
فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى ع انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قدرة
له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ فى المعنى فحرز
عبادى الطور بضم الى الطور يجعل حرزا لهم ويعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب
ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوايلهم على بحيرة الطبرية بالاضافة بتجيد تصغير جرد

وهي ماء يجتمع بالشام طوله على عشرة أميال وطبريه اسم موضع فيشربون ما فيها ويمرّ آخرهم فيقولون لقد
كان بهذا في هذه البحيرة مرّة ما يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت
المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الأرض هلمّ إلى نقاتل من في السماء فيرمون نشابهم مخضّبة ويحصر
نبي الله عيسى عليه السلام وأصحابه وهو على بناء المفعول أي يحبس في جبل الطور حتى تكون رأس الثور لأحدهم خيرا
من مائة دينار لأحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله يقال رغب
إليه إذا دعاه يعني يدعون الله تعالى في إهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين
المعجمة جمع نغف وهي دود يكون في أنوف الإبل والبقر والغنم في رقابهم فيصيحون فرسى بفتح الفاء
وسكون الراء المهملة جمع فريس قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ساعة بأهون شيء وهو النغف
ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه أي من الطور إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم
بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم إذا صار رائحته مكروهة من غير نتن كذا في الفريين ونتنهم
فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله يعني يتضرعون إليه في إزالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كأعناق
البخت بضم الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الإبل طوال الأعناق يعني يرسل طيورا على صورة البخت
فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل مطرا لا يكن منه أي لا يستتر من المطر أحد إلا صفة مطر يقال
كننت الشيء وكننته أي سترته بيت مدر ولا وبر أي بيت أهل المصر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف
وهو شيئا فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل المرآة
شبههما بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك وردي بركتك يومئذ
تأكل العصابة أي الجماعة من الرمانة ويستظلون بجفنها بكسر القاف وسكون الفاء المهملة العظم الذي
استدار فوق الرماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى أن اللقحة بكسر اللام وسكون
القاف وبالحاء المهملة الفاقة التي نجمت حديثا من الإبل لتكفي القيام بكسر الفاء بعدها همزة ممدودة
الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي أقل من القيام من الناس واللقحة من الغنم
لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الأقارب وهم دون البطن دون القبيلة قال القاضي
الفخذ بهذا المعنى إما يكون الإسكان الخاء وأما الفخذ الذي بمعنى العضو فبكسر فيه الخاء وسكن فيسنام
كن لكم مبتدأ وخبره كذلك وما في بينهما عوض عن المضاف إليه والعامل فيه بعث يعني بين أوقات يتمتعون
في طيب عيش وسعة إذ بعث الله إذ للمفاجأة يعني أرسل عليهم فجاءه ريح طيبة فتأخذهم تحت
آباطهم جمع إبط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون
ويتخاصمون في الأرض وقيل معناه يجامعون النساء علانية يتهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة
في حديث بضم أوله اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره

يعني

يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الأشياء ويسأل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصير فيها فينبغي
أن يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات وإليه أشار عليه السلام بقوله يكفرها الصيام
والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الحق بن عمر من فراش الرجل وفراش امرأته
والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه أن الرابع مبيت
للشيطان بل معناه أنه زائد على الحاجة وما زاد عليها فإنما تتخذ للمباهات غالبا وهي من ذمومه وكل
مذمومة يضاف إلى الشيطان استدل بالحديث على أن الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لأن
النوم معها بغير عذر أفضل لأن النبي عليه السلام فعله بل تعداده عليه السلام فراشا لامرأته من جهة أنه قد يحتاج كل واحد
منهما إلى الفراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الكماليات واللالات والأمور المباهات
اعلم أن راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الأصول
وأنت ترى أن المصنف نسبه إلى عبد الله قال أبو موسى وأنس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها فضل عائشة على
النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لأنه أفضل الأطعمة عندهم لكونه مركبا
من الخبز والمرق اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء ومن جهته حسن
المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعلقها منه صلى الله عليه وسلم ما لم تعلق غيرها من
النساء وقيل أراد بالطعام هنا الحنطة لأنها تحتاج إلى المعالجات حتى تهيأ بأن يفتدى بها كمال
سائر النساء المحتاجين إلى تأديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يبلغ
في كمالها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فإن عائشة ليست بمرتبتهن وأقول هذا مشعر بأن المراد
النساء في الحديث نساء العالمين وأخرج عنها الكاملات لكن الظاهر أن المراد منها نساء عصرها فلا يحتاج
إلى هذا التكلف فإن قلت هذا يلزم أن يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد
في أن يكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة وإن لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه
فضلها بفضل الثريد إشارة إليه لأن الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه
أنا لو قلنا أن عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة أيضا بجهيات منكورة لا يبعد وإن لم نقل بها
في الكمال لأن كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله هم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما
قام من مصعد الثنية ثنية المراد وكان أول من صعدها خيل من الخزرج ثم قيام من الناس وكان
رجل فيها يشتد ضالة له فقال لهم وكلهم مغفور له الأصاحب الجمل الأحمر قال على ثنية المراد هذا
المصنف قال الراوي فأتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لأن أجد ضالتي أحب
إلي من أن يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث أخبر عن سوء حال الرجل قبل أن يعلم
بما في بالله [illegible] رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام

في الباب السابع في حديث الشوبذي فيه دواء لكل داء [illegible] رضي اتفقا على الرواية عنه
في كل كبد حرى اجر على وزن فعلى ثانيث حرات وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة رطبة
وقيل اراد بالكبد الحري حياة صاحبها لان كبدها انما يكون حري اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل
ذي روح قيل هذا اذا لم يكن ما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان
الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة قال كان المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد
الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رضي روى
مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقي
به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل به ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما
اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا العموم عرف بدليل آخر واتفقا
على الرواية عنه قد رحى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم
توضيحه في الباب الثاني في حديث انحوضي لابعدن ايلة قبل ابو طلحة رضي اتفقا على الرواية عنه
قريش والانصار وجهينة ومزينة واسجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر بيان
معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة مع ابن عباس رضي روى البخاري عنه كاني به يضرب
الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بكل الرجل اسود واتحف الفحج بحاء مهملة قبلها همزة فاء وبعدها جيم تباعد
ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما مصروبان على الحالية من المفرد في به وقال
الظرهما بكلا من الضمير المجرور وفقا لانهما غير منصرفين ووجد آخران يقال انه ضمير مبهم يفسره ما
بعده كما قال صاحب الكشاف وفي قوله ثم فقيض من سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات
يتلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المضروب به للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا
اجزاء وهام عتقه ب عامر رضي كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب
احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة رح ومقيدة الايمان عند الشافعي واطعام عشرة
مساكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته
وعند عدم القدرة باحدهن الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة رح وعند الشافعي يجوز التفرق
فيه وعبد الرحمن رضي اتفقا على الرواية عنه قيل هو راوه عن النبي عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من
الانصار فقال لي ايا عم هل تعرف ابا جهل فقلت نعم فما شرتهما اليه فابتدراه
فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا
فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله بعيني ابا جهل قال معاذ بن عمرو بن الجموح

بفتح

بفتح الجيم وبالحاء المهملة معاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد قال قيل روى مسلم
اعطى سلبه يقال الامام فخذ في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل
من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود رضي وجز راسه فلا ينافيه انه يجوز ان يترك
النفلة فيه بان يكون منها الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الراس قال ابو هريرة
رضي اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا
آخذها من الغنايم يوم خيبر نصبها القاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في آخذها يعني لم يقسم لي
الغنيمة العينة بل آخذها قبلها قال الصبد له اي للنبي عم اسمر عامة بكسر الراء وبالفاء ويقال معقل قتل
بوادي القرى وقد كان اصابهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة معقل من حبر يعني
مرجعه من غزوة م جابر بن سمرة رضي روى مسلم عنه كم عزة معلق كم جرته للتكثير والعزة كالعين
الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او معلى تدلية النزول من العلو ويروى عذق للمرة والعذق اجتناز
منه قوله تع وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال هذا القول في حقه لقضية جرت
وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عم اعطه اياها فلك بها عذق في
الجنة قال ابو لبابة فصعد بذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم اكون لي عذق في الجنة ان
اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبرهم بعدوة مما قال له فقال كم من عذق رداح لابي الدحداح في حيوته ثم ابو فديك
رضي روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلاة المراد باماتة الصلاة تاخيرها
عن الوقت المختار لا عن كل وقتها الا ان لم يبق الا مقدار ما يسع فيه الصلاة او قال يؤخرون
عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها
لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلاتها النوافل كالصبح والعصر يكون مستثنا من هذا الحكم حديث ابن
عمر رضي وعبد الله بن عمر رضي روى البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر وابن عمرو قال كيف انت يا ابن
اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم
وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني انها يكون مستقبلة بل كل يوم ينقضون العهود
ويصيرون هكذا واختلفوا صاروا هكذا وشبك اصابعه يعني ليفرق الخائن من الامين والبر من الفاجر
اللفيف قال كيف اصنع يا رسول الله قال انا خذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك
وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب
مفعول معه بمعنى اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه حفظة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعهم الاخيار حم رضي روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا
خرجت على بناء المفعول من خبر يخبر بكذا اي تسع والجملة حال من ضمير خرجت قلوص بفتح القاف وفتح الفا

وهي ناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله الاحدب بني الحيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر
فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت
وبالمد اسم موضع واريحا بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة من قرى الشام حقبة من الدهر
بضم وفي مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ سبعة احاديث انفرد البخاري بستة منها بثلثة كيف تكون مهما قد
زعمت اي المرأة السوداء ان قد ارضعتك كما الخطاب لعقبة وام يحيى بروي كيف وقد قيل بعني وقد
قالت امرأة في حكمان قد ارضعتك كما دعها عنك هذا ابتداء كلامي وام لعقبة بن بتركرام يحيى وليس محمولا
ليس معقولا لعقبة حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امرأة سوداء فقالت
قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث
على التورع لثبوت الشبهة بقولها قد رضع انتفاعا على الرواية عنه كيف يفرق قوم شعوبا بتهم البيع
هو الجمع في الرأس وكرد باعية وهي على وزن وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يوم
اي الى الاسلام الراوي فيه الحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدإ
اسناده واجدا وكثر واسنده مسلم ابن عباس رض روى مسلم عنه لم الصلاة اصله لما وهو للاستفهام
بمعنى الانكار اي لما توضأ وكراهة الصلاة اي بعني انوضؤ للصلاة وقيل لم اصلي باثبات الياء فانوضأ
وما نافية للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلاة فيكون سببا لان اتوضأ ويروى اريد
ان اصلي فانوضأ همزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكلام ان الوضوء الشرعي لمن اراد
الصلاة وانا لا اريدها فلا اي شيء اتوضأ قاله حين خرج الى الخلاء فاتي لطعام الا توضأ
عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لديه يومئذ حبر ولو كان لهم لم يعالم فيه اي في الحبر بالبركة
يعني اهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم وهذا اشارة الى قوله حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد
آمنا وارزق اهله من الثمرات قال عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سمر النبي ﷺ ليلة
في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمعنا خشخشة السلاح فقال من
هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه
فدعا له رسول الله ﷺ ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس لما روى
ﷺ كان يحرس احيانا فلما نزلت هذه الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس
من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تع والله يعصمك من الناس ليس بناقض
احتراسه من الناس كما اخبره الله عن نصرهم واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة
قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدي عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف فقوله والله
يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار فينا فقد [illegible] رض روى مسلم عنه متى كان هذا مبيكم في

بالنصب

بالنصب على الظرفية بمعنى في كان هذا النوم من ميلة مسيري قاله ابن قتادة سحر ليلة التعريس
حين دعم تالثة بمعنى قائمة من ميلة تقدم بيانه في اوايل الباب التاسع في حديث
جعفر الصوف ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بفعل مضمر اي لقيتم
رحبا وسعة انما قالوا لهم كذا لانهم جاءوا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب
حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان والنادمي جمع ندمان اي والنادمين
في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة بن نزار وهم الوفد فقالوا يا نبي
وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ينسبون الى جدهم الحارث بن مرة بن عبد القيس بن افصى بن دعمي
ومستراح منه قاله لما راى جنازة فكانه قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستراح
والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد
الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه حين يفعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذوا
والبلاد والشجر والدواب واذا صح من جهة ان المطر يمنع بسوم الفاجر فينقص اعنبتهم فاذا مات
ارتفع ذلك فتستريح وتارة يرفع اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم بعني تاخيره ما يجب عليه
من دين العباد ظلم للدين قيل هذا اذا طلب وامطل واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل
المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لعسره ماله او لغيبة ذلك جاز له التاخير واذا اتبع
احدكم على بناء المجهول وتخفيف القاف ويجوز تشديدها اي تابعا للغير يطلب الحق على ملئ بالهمز
على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او كسرها وتشديد التاء قبلها عين فاذا اتبع
مشعر بان قبل سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لا ان
كان مسلما فالظاهر من حاله ان تحرز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم ويأخذ حقه من الغني قهرا
فلا يضيع حقه ثم جاب رض معاذ اسماي اعوذ بالله عواذ امن ان يتحدث الناس انا اقتل
اصحابي قاله لما قال ان هؤلاء اصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما
السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضيئي هذا رقم الشيخ هذا
الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر ثم سلمان بن
عامر الضبي روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقته وهي الشاة المذبوحة للمولود وتذبح في اليوم
اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع وعشرين وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي
عن عائشة وقال الطيبي العقيقة اسم الشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة
مجازا فامر بان يمس عنه دما واميط عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي
ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة

الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة وقيل المراد بها الختان لكن
الوجه ما سمعت اولا قال ابو حنيفة يسوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث والماوردي
انه يجزئ عن الجمع شاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان
وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد قال ان لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له وذكر الولد
يوم القيمة سنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك
فلينسك عنه ماكدة روى مسلم نهى عن سمعبات اى كلمات يقال عقيب الصلاة والعقب
بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهو مبتدا لا يجب خبره قايلهن او فاعلهن دبر كل صلاة اى عقيبها
والجملة صفة سمعبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا جزء البناء وثلث وثلاثون تحميدة واربع وثلثون
تكبيرة في بعض نسخة روى البخاري عند سمي من دون اى تركهم وهم الذين استرقوا على هوازن
واحب الحديث الصدق فاختار واحدى الطايفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت
بهم اى بعطفهم مترقبين قاله لرفد هوازن حين جاءه مسلمين فساءه لو ان بيد الهم اموالهم وسبيهم
حتى يضحيه في الباب الثاني في حديث انا اندري من اذن منكم في هذا الضحك روى البخاري عنه مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت
لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد بها ادلة الله على التوصل الى ما في الخزاين وغيره لا يتوصل الا باعلام
لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله بالضم قريب اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق
الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم نفس ما ذا تكسب غدا وما تعلم
نفس باي ارض تموت ان الله عليم بما في الطرفان قلت لم عد هذه الخمس وكل الغيبيات لا يعلمها
الا الله قلت بلى لعل قصده عم الرد على من شاهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم
القيامة وقد ينزل المطر وما تدري حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر او ان يكون وفاتي وكان
اسباب جاهلية يشارك المنجمين عنا واخرين انهم يعلمونها روى مسلم عنه من اشد
اخوفي عليكم على التيمم تقديم لي للاختصاص ما يكون بعدي يريد احدهم لو راني باهله ومالي اي يبذر
او يسرف ترد عنه يمنع يتقي احكم كيف باذا اعاد صلاة الرؤية البتة حذف مفعول يود لدلالة
ما قبله عليه يقال لمن يعتذر بعذر ان العذر غير مقبول روى البخاري عنه من عرض انتقاء الرواة عند ذكر الكبايد
ثم الرجز الرجز قال يا رسول الله وهل يشتم الرجل قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم
المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب
من الكبايد فالشتم بالتصريح كيف يكون روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه
رجل يمسك عنان فرسه بكفه للسير العادة تحرز الاقدام في سبيل الله بطريق يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهره

فرسه

فرسه كما سمع هيقه اي صوتا يكون عند الخوف من الفرق او قرعه بالفتحات والعين المهملة من الفزع
بمعنى الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض
النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه لنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة
بالفتح المنية وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قتل وحد الضمير في مظانه
لان القتل بمعنى المقتول وهو الموت شيء واحد او الاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد
يعرف منه كما في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى
بذكرها عن ذكر الذهب وكثر الروايات القتل والموت فتوحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تقفيه
غنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح سين مجمة وعين مهملة وفاء راس الجبل من هضبة الشعف
او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلاة ويوتي الزكوة ويعبد ربه يعني يزهد من الناس وفتنهم ويسكن
راس جبلا واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس
من الناس الا بخير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني يموت سالما من الناس قال ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه من حمر مر على الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل سكون الراء وكسر القاف اسم
ملك الروم في وقت وقيصر لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة النجاشي
ومصر فرعون عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تع قولا لينا ولم يقل ملك الملك
بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون لتوليه وهو مزدل بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى براعية الاسلام وهو ايضا مصدر كالعافية
اراد بها كلمة الشهادة التي يدعى اليها الناس اسلم تسلم بفتح الفاء من السلامة اي تسلم من التعبين في
الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يوتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك
قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان
توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس
الزراع يوقد ساها في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بعيسى
اباه يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا
اشهدوا بانا مسلمون بعني وما من شيء وقولوا فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله
فان تولوا اي لا يتخذوا مخلوقا مخلوقا الها وقوله تع الا نعبد الى قوله من دون الله بيان الجملة فان تولوا
اي ايها المسلمون اشهدوا اي اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل
سال عن حال النبي عم وعن فيما من جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لغسلت قدميه بمعرفة صدق النبي عم بعلامة
المذكورة في الكتب القديمة لكن خاف على ذهاب الرياسة عند ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما وقع للنجاشي وصاحب الهند الرياسة م حديث رضي روى مسلم عنه من ثلث لا يكون يزرع شيئا
يعني تصل كل ما كان مرجى انه سيل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومن فتن
كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تقصر لضاير منهن و عمر رضي انقطع الرواية
عنه نار تخرج من سبعين جزء من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكيفيتها يعني لو جمع حر جميع نيرانها
فاوقد حتى صارت نارا كان جزء من سبعين جزءا في نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت كافية
ان تخففه ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم كما هي كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت
عليها بعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزء كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء
من تلك الاجزاء مثل حرارة نار بني آدم الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما
بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نارکم هذه التي يوقد ابن آدم قال رضي انتقاد
على الرواية عنها قالت اتانا النبي عم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول
فقال ناس من امتي عرضوا علي اي على المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بناء مثلثة
ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير مثل الملوك على الاسرة
هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفن بالسرر وجعل الجلوس عليها
مشابها لجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور شانهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة ضحكه عم كان سرورة يكون
امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله يجعلني منهم فدعا لي ثم
ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها قبرس في خلافة عثمان فتوفيت وقفت هناك قبل ان تبرح
رضي انتقاد على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع اولم تر من قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا عم فقال
عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال بلى ولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن
قلبي اراد ابراهيم عم بيان ما صدر منه من ابراهيم عم لم يكن شكا وكان طلبا لمزيد العلم وانا احق به
لاني ما ارتبت كما قال الله تع ربي ارني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان
الشك مترقبا اليه لكنت احق من ابراهيم عم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانا ارجو ابراهيم على
نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم عم فالترقي من علم اليقين الى عين
اليقين او انه لما احتج على المشركين بانه رب ثم يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا يرحم الله لوطا
وفي اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد
يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعكم عن اضيافي فاشار نبينا عم الى تقصير لوط في هذا
القول بقوله عم لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عم عند القول عقيب
قول ابراهيم لان كلا القولين وقع في صورة تقصير وغفلة من قوة ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف اجبت

الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن
اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عم بتضجره وقلة صبر فيه دلالة على مدح على صبر يوسف عم وتركه
الاسراع بالخروج ليزداد عن قلب الملك كمال تمامه عن الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل
بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوحايط ولم يفوض كلها التا الى الله او من جهة
انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار
ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلا وجد اليه سبيلا قدم اجابة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة
الملك فقال عم نبينا عم لو كنت مكانه لاسرعت الى دعوة الملك ولجب تقدم حق الله عم ابو ذر رضي روى مسلم عنه
قلت يا رسول الله هل رايت ربك بعني في ليلة المعراج اختلف في رويته في تلك الليلة سوى الحديث
دليل للفريقين على اختلاف الروايتين للنووي اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة تكون استفهاما
على سبيل الانكار وروي انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن انها نفي بالحال ومنع
بعض العلماء اطلاق على الله تعالى انه نور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه جعله النور لكنه فاسد
لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهو المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاق نح
ابو سعيد رضي روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال النووي ويح كلمة ترحم
ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عم حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر
فابوا فقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هم
سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة قال ابن بطال انتقاد على الرواية عنه ويحك
ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها يعني فهل يعطى الحق الواجب
فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك لتحلبها ثم ترد ها عليك قال نعم
قال فاعمل من وراء البحار جمع البحر وهي الجزيرة القرية يعني اذا كان هذا ضيعك فان الله يراك
وانك من وراء البحار فانك لا يرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فهذا ان ينقصك من عملك
شيئا وهو بدل من كاف يترك بدل اشتمال قال الاعرابي سالة عن الهجرة اي عن نفسه فقط بان يترك اهله وماله ولا يهاجر
المدينة فخاف عم انا لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار فان الله يراك
على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان الفتنه
في التعجب قال المازري الرجل بالغ في مدح صاحبه عند عم قد المسور بن مخرمة ومروان ان الحكم اتفقا
على الرواية عنها ويل ام مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يشعل
النار اي يهيج الحرب لكن لا احد يعني انا بصير تفسير لضيره يعني لو كان لابي بصير صاحب ونا مرة قيل معناه لو
كان له احد يعرف ان الامر عم الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب بسياق الحديث تعدم فقتسى في الباب السادس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما وقع للبخاري وهذا لفظه الرياسة م حديث ابن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه مرفوعا ثلث لا يكون في غيرهن شيء
يعني تصل كل مكان مرفوعي انهم سيلون عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومن فتن
كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تقصير لضمائر منهن و ... وهو مروي رضي الله تعالى عنه
عنه ناركم جزء من سبعين جزء من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكيفيتها يعني لو جيء بحطب الدنيا
فاوقد حتى صار نارا كان جزء من سبعين جزءا في نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت كافية
ان مخففة ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت
عليها بعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزء كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء
من تلك الاجزاء مثل حرارة نار جهنم الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما
بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نار كم هذه التي يوقد ابن آدم قال ام حرام بنت ملحان رضي الله تعالى
عنها على الرواية عنها قالت اتانا النبي ﷺ يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول
فقال ناس من امتي عرضوا علي اي على المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة
ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة
هذا شك من الراوي بمعنى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجالسين عليها
مشابها بجالس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة ضحكه ﷺ كان سرورا بكون
امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي ثم
ان دعاءه ﷺ استجيب فركبت مع زوجها قبرس في خلافة عثمان فتوفيت وقبرت هناك قوله وثبج
رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا ﷺ فقال
ﷺ نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال بلى ولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن
قلبي اراد ابراهيم ﷺ بيان ما صدر من ابراهيم ﷺ لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به
لاني ما عرضت لك كما قال الله تع رب ارني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المازري معناه لو كان
الشك مضافا اليه لكنت احق من ابراهيم ﷺ وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانا ادع ابراهيم على
نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم ولما سؤال ابراهيم ﷺ فللترقي من علم اليقين الى عين
اليقين او لانه لما احتج على المشركين بانه رب ثم يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرجم ان لوطا
وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد
يعني لو كان لي قوة في نفسي او النبي الى عشيرة قوية لمنعكم عن اضيافي فاشار نبينا ﷺ الى تقصير لوط في هذا
القول بقوله لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره ﷺ عند القول عقيب
قول ابراهيم لان كلا القولين وقع في صورة تقصير وغفلة من قدره ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف اجبت

الراعي

الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن
اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا ﷺ بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح على صبر يوسف ﷺ وتركه
الاسراع بالخروج ليزول عن قلب الملك كان ملكا تمادت به الناحشة ولا ينظر اليه بعين مشكك ويقبل
بل فيه اشارة الى تقصير يوسف فذلك من جهة انه لم يترك الوساطة ولم يمض كما امر الله تعالى من جهته
انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الواحد القهار
ولم يكن له طريق الى خروج عزيز مصر فلا وجد اليه سبيلا قدم جاءة نفسه مما نسب اليه على حق الله يعود عوة
الملك فقال لهم نبينا ﷺ لو كنت مكانه لو صلت الى دعوتي الملك لوجب تقديم حق الله تع ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه
قوله اني اراه قاله حين سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة من الميت
دليل للفريقين على اختلاف الروايتين الاظهر روي انه بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما
على سبيل الانكار وروي انه بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن النافي فمعنى بالحال ومنع
بعض العلماء اطلاق على الله تع لان النور من جملة الاجسام واول الحديث بان معناه جعلت النور مكان فاسد
لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهو المعنى صادق على الله وقدرته الاذن الشرعي باطلاقه تح
ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه وبح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال المروي وبح كلمة ترحم
رحم يقال لمن وقع في هلكة لا تستحقها قيل قالها عمار حين احتز رأسي عمار وابويه لما اسلموا فمر عليهم الكفر
فابوا فقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هم
سبب الندم وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة قال ابو سعيد انتقاء على الرواية عنه ويحك
ان الجرة شأنها شديد فهل رأيت من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل يعطى المستحق الواجبة
فيها قال نعم قال فهل يمنع منها وفي الصحاح منع الناقة ان تعطيها غيرك لتحلبها ثم تردها عليك قال نعم
قال فاعمل من وراء البحار جمع البحر وهي الجزيرة القرية يعني اذا كان هذا ضيعك قال نعم ضيعك
وانكنت من وراء البحار فانك لا يرم اجر الجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من
شيئا وهو بدل مما كان يترك بدل اشتمال قال الاعرابي سأله عن الجرة اي عن نقصه فقط بان يترك اهله وماله ولم
المدينة فخاف ع ان لا يقيم بحقوقها فيشكس على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار قال ابو نصر رواه لنقفا
على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان الفتنة
في التعجب قال المازري الرجل بالغ في مدح صاحبه عند ع قال السهيلي بمخرمة ومروان ان الحكم اتفقا
على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الحطب الذي يسعر
النار اي يهيج لكن لا احد يعني انا بصيرة تفسير لضميره يعني لو كان لابي بصيرة صاحب وناصر وقيل معناه لو
كان له احد يعرف ان الامر يرجع الى حتى لا رده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته في الباب السابق

شبكة الألوكة www.alukah.net

في حديث لوراى دغرام حم رضي روى مسلم عنه ويلكن يعد لاذا لم أعدل قال الرجل قال يا محمد اعدل
حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم
فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك مناباتي والتابع لمن لا يعدل يكون
خاسرا انه عبد بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي مؤخر
القوم من النار قاله حين راي قوما توضاء والنصلاة مستعجلين واعقابهم يلوح لم يبلها الماء يعني
ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب مخصوص بالعذاب ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا
في المعنى على نحو ما تقدم سعد رض اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي ع يوما فزعا
محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل
اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج
وماجوج وهما طائفتان اي كما فزان عن الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجوههم
كيلا يخرجوا من وراءهم مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارته
ع يعني لم تكن في ذلك الردم بقية الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه مثل المقدار وانفتاحهما من علامات القيمة
فاذا نحن سمعت خبرا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر
الخبث اي الزنا ابو موسى رض روى مسلم عنه قال قال رسول الله ع يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل
من المؤمنين فتلقاه المسالح مسالح الدجال فيقول لهم اين تعمدون فيقولون نعمد الى هذا الذي خرج
فيقول لهم اما تؤمنون بربنا فيقولون ما لربنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم
ربكم ان تقتلوا احدا دون امره فيأتون به فينطلق به حتى اذا اوفى به على الصليب قال له من ربك
فيقول ربي الله فيعلوه بالحربة فيقتله ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول ايها
الناس انه لا يفعل بعدي بانسان فيأخذه الدجال يريد قتله فلا يسلط عليه دونه قيل هو الخضر
الدجال ابن مسعود رض روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيطيه وقد احاط به شكل من
الراوي وظن الذي هو خارج اجله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع اجل الانسان هو يظن
انه يصل الى اجله قبل الاجل وظنه خطاء بل الاجل اقرب اليه من الاثر يوت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط
الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا نهشه هذا النهش
بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الانسان وان اخطاه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض
وصل اليه بعضها آخر قال الراوي حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بعض
الخارج جمع خط صغار الى هذا الذي في الوسط ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اهذا الحال
بالكسر مصدر حال الرجل اذا حمل اللبن لبناء المسجد الاحمال خبر بالنصب يعني لا يكون مثل حال خبر يعني ان

يهود خيبر اذا وجد والتزم بحمل الاعراب على ان يكون عدلا لمن حمل وعدلا لما كان التمر وكان هذا الحمل شهرا
عندهم بالنفع فبين عم بقوله هذا ابوة بنا بالنصب على حذف الفعل واظهار حمل اللبن لبناء المسجد ليس
كحمل يجيء في النفع بل هو اربى وانفع في الاخرة كما يتمثل به اي يضرب به مثالا لمن يتعاطى اللبن لبناء
مسجد وعن عائشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا انشا المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخت
عند موضع مسجده ع وعن ابن عباس رض روى البخاري عنه هذا جبريل اخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب
اي آلتها قاله يوم بدر لعباس بن عبد المطلب رض مسلم عنه هذا حنين جبل الطائف بفتح الواو
وكسر الطاء المهملة اي التنوء يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحمي بالفتح طريقه وان يكون اشارة
الى وقت القتال وحمي بالرفع خبره وقاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال
عبد الله بن مسعود رض وعروة بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنها هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها لها البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صد ع النبي ع في عن الحديبية بيانه ما روي انه لما
بعثوا عروة بن مسعود رض ليرى حال النبي ع واصحابه فلما راى امرهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت
على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل ما يعظم اصحاب محمد محمدا والله ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده فقال رجل
من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي ع واصحابه قال هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له
فبعثت له واستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال اني رايت البدن
قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصد واعن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا
آته فلما اشرف عليهم قال النبي ع هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي ع فبينما هو يكلمه جاء سهيل
بن عمرو فقال ع سهل لكم من امركم فجاء فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي ع الكاتب فكتب كتاب
الصلح بينهم يعني رجل من كنانة هو تصغير من الصم لفلان قال يوم الحديبية كفار قريش الجاد سمه رجلا
وهو في آته بمد الهمزة نفسه متكلم من ايتان يعني النبي ع هو تصغير اصمه فلما اشرف عليها قال هذا فلان وهو رجل
على النبي ع اي النبي ع الحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره وكان لم اي يكن لكفار قريش ايضا ابو جندل كنانة
وهو في آته في معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضية شهر رمضان وانا صائم فمن احب
منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر قرب ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هذه
الصدقات قوي اوليها الصدقة المرصدة بعني في قيم انما اصنامهم التي يقسمان تميما هو ابن مر يصل نسبه الى
مضر وهو من ولد اسمعيل ع وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه هلاك امتي بفتح اللام بعض الهلاك على ما فيه فلة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري
لم يرد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش قال ابن عباس

الألوكة
www.alukah.net

رض هذا اخذتم اهابها دهر الجلد الغير المدبوغ فانتفعتم به بيني لشاة ميتة هذا
للضبي في اهابها قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم قال ابو ذر
رض اتفقا على الرواية عنه هم الاخرون هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله قال
بياض في الباب الثاني في حديث ان الاكثرون الاقلون وقليل ما هم ما زايدة وصيدة للابتداء وفيه معنى
التعجب من قتلهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود انما فتناه وهم مبتدا وقليل خبره ما من صاحب
الابل البقر ولا غنم لا يودي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه فتطحن بقرونها وتطأه باظلافها
كما تفعل احراها اي مرت عليه بتمامها عادت عليه اولاها حتى تقضي بين الناس رواه مسلم بياض في الباب
الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها بضم ح مرض رواه البخاري هنه قال كنت احلب مع
النبي ع اداوة الوضوء فبينا انا اتبعه قال ايتني بحجارا استنفض بها او اتاني بعظم او روث فقلت ما بال العظم
والروث قال هما من طعام الجن واني اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء
الموحدة بين الياءين اسم بلد بديار بكر وهم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله لهم ان يمروا بعظم ولا يمروا
الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن وهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء
ان الروث لا يستنجى لنجاستها والثاني في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسها مطعومان واخره
يدل على ان الطعم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على المجاز جعلها من طعام لكونها سببا له ويؤيد
اخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبي ع زادا فجعلها العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا
عظما جعله الله كان لم يؤكل من لحم وكذا روثها بحدوث الروث شيئا وتبينا باعتبار اصله قاله لحيني
قال اتاني بعظم والروثة فقال ما بال العظم والروثة ع جيء من الراح رض قال صاحب التحفة اخرجه
الدارقطني في الصحيحين سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول ورزين هما جابر ادون
ابو عبيدة والله اعلم قال جابر رض بعثنا النبي ع وثلثمائة لنرصد عيرا لقريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا
جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فيمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء
فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا
عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعدنا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول
الله فذكرنا ذلك له فقال ع اخرج الله لكم رزقا لكم فهل معكم من لحمها شيء فتطعمونا فاتاه بعض النبي ع من لحمها ليأكله مبالغة
في تطييب قلبهم في حله او انه ع قصد التبرك به لكونه طعم من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول
الله ع منه فاكل قال في حيوة حيت رماه البحر حيات في البر وقد جاز اكله قال الصفاني مؤلف هذا الكتاب
حقق الله بسلطانه اماله وصرفيها ما نقوله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادي عشر من شهر ربيع الاول
قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع

الآخر

الاخر ليمتاز عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول لعنهما هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والنوء
والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم اربي
الليلة بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم في المنام فانك تعلم استيناسي به فاتيت بعد هجعة بفتح الهاء هي
النوم الخفيف من الليل كاني والنبي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة وتفر
من اصحابي اسفل منا حدو مدرج المشربة المدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق
فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر حلال هي فقال وهو يتبسم الى الوادفيه
للحال نعم قلت وانا اشير الى من باسفل المدرج فقال اصحابي اي هذا الحديث فانهم اليصدقوني فقال
لقد شتمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وانا معناه عرضت قولي
على من لا يقبل ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت بصحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض
صديقه اي حديث رسوله بعد ليلتي هذه الا على الذين يكذبونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم
اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى
اي حكم النبي ع وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اي لا ينقادون حكمه انقياد لا اشبهة فيه واصلي على
وابنياء به واسلم تسليما قال العباس بن عبد المطلب اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت
ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضاد بن بمعجمتين وطاء بين
مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعار النبي ع النار وفي رواية اخرى لمسلم قال لهم نعم وجدته في
غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا كان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا
طالب قال انس رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي ع على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا
فقال ع الم ار برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه
ع هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه
هي رخصة من الله الصيام اجر الى الافطار انه لتابيت الجزء من اخيه الحسن ومن احب ان يصوم
فلا جناح عليه قاله لوحين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال
ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسأل انه هل يأثم اذا صام فبين ع انه رخصة تزفيه
فلما ثم عليه ان صام ع ابو موسى رض روى مسلم عنه ما بين اذ يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب
بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الا ان يقضي الصلاة اعلم انه كان ينبغي ان يقول
بين ان يجلس وبين ان يقضي الصلاة الا ان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى جميع الزمان
المبتدا من الجلوس الى ادا الصلاة من الصلاة الساعة التي فيه يعني ساعة الجمعة اراد بها استحباب
فيها الدعاء لما روى انه ع قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اختلف في تلك الساعة فقيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي وردّ
في كلهما اذا لكل الصحيح مما ذكر في الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يمين الله ملاء اذكي يه عن كثرة عطاء الله وجزالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مراده لانها مظنة الكرم
وصفها بالدوام بقوله من الجزيل لا ينقصها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزقا لخلوقاته لقدرته على
ايجاد معدوم ثم كنّى عن كثرة ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خير بعد خبر او صفة
نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع القطر بلغ حد السيلان وفيه اشارة الى عدوه تعالى الى ان السح من عل
والى انه لا مانع لعطاياه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ردّه الليل والنهار منصوبان على
الظرفية تنازع فيها لا يغيضها وسحاء اي تعلمون ما انفق مامصدرية اي تعلمون انفاق الله فيها لا يغيضها
وسحاء من خلق السموات والارض فان الضمير في فيه للانفاق لم يفرضا في عينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها
مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيها اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى وجوده مع لا
نهاية له والحصر بيده الاخرى القبض في الصحاح الجوهري القبض والاساع او القبض بالفاء شك من الراوي يرفع
ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان سلاما نام ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يمينك على ما يصدق به صاحبك وفي رواية يصدق عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين
على المستحلف واما علم الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول
الله ص عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالهام او بالمنام فاخبر رسول الله عن ذلك المعنى
بعبارة نفسه فالقرآن معجز عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تع فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلناه
عليك وقرأ جبريل عليك فاحفظ وعلّم ابن انس رض الله عنه روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه
اي بنور عينيه ثم صبر عوضت عنهما الجنة ص ابو هريرة رض اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه
واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه
ف ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبد شبرا يعني في طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة
تلقيته بذراع التلقي من الله من التشابهات يعني يجازيه عبده في عمله اضعافا ما يتقرب اليه مستكملة فاضلة
قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها الا ان الذراع شبران وقد قرر بالايدان الحسنة تجازى بعشر امثالها
فكيف الجمع قلت الحديث لم ينكر لبيان مقدار تضعيف الاجر وانما ذكر لبيان اسراع الله تع على تضعيف الثواب على
طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان مجيئه ثم مقدار
باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول للملائكة
للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا وصفها فان عملها فاكتبوها سيئة ايما تأخذ والجمال ان وراه حي عفو الله
فاذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا الثواب

عشر حسنات مقصورة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق د
ف ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على
قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقا لقوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه الغير في حكم
هنا للزيادة المطلقة غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قولهم اصحاب الجنة يسيد
خير مستقر هم انها الخيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون الزيادة عن من اضيف اليه يعني ان اكثر الشركاء
استغناء وذلك لانهم قد يثبت الهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن عن جميع
الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي حق شركه والضمير في تركته لمن يعني ان الله
في طاعته اثم للثواب لديها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تع ويليه اعتقاد شريك له تع
في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو
المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد القرب واجتماعان ظاهران
يحبط اصل الثواب لكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان يكون قصد الرياء ارجح
قال الشيخ كلا بل العمل اذا صح في اوله لم يفسد بعده ولم يحبط شيء دون الشرك لان الرياء هو اظهار
العبد من اولا ليراه الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تع فمن كان يرجو لقاء ربه
واخر سيئا لو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اجتماعهما واجتماعهما
ف ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في
قوله تع الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم وهو المستفاد من قولي انا عند ظن عبدي بي ان يجب ان يعلم
اجبته وان اعتقادي غفر غفرت له ويؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة
اذا ادخل الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعت عبدك وهو لم يكن في الدنيا اكثر عبادة
مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله
وكذلك قال النبي ص سلوا الله الدرجات العلى فانكم تسألون كريما وقال القاضي في لفظ الحديث اشارة الى ان
المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون جموحا لا مطمئنا وقيل المراد بالحث
على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله تع لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي
اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل الرادبه المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من افعاله اقوله
ص روى البخاري عنه انا الصوم لي وقيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل
سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي المنزهة عن الغذاء
انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة شريف كقوله تع ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما اجزي كثرته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال

تع ان القراءة في الفجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقراءة تقعه الحسنى فقال القارئ
الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي
واذا قال مالك يوم الدين قال تع مجدني عبدي وقال مرة فوض الي عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل
اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء ومن قوله اياك نستعين
الى آخر السورة والمقصود هنا يعني البعض لانها منصفة حقيقة لان طرفي الدعاء اكثر وقيل انها منصفة
حقيقة لانها سبع ايات ثلاث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها والاية
المتوسطة بعضها ثناء وبعضها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على من يعد بعض لم يجعل التسمية منها واية
وفي قوله تع ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لذري ام اي تسبيحا الكلب
ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وانما لم
يكن له ذلك فانما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني ايجادي اياه بعد موته كايجادي اياه في
الخلق بادئ على اي ابتداء سهل الجملة للحال والعامل فيها اوله تع الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة المصدر
الى الخالق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ليس اول خلق الخالق والمحذوف هو المصدر من اعادته او من اعادة الخلق قبل اعادته اسهل
لوجود اصل البينة اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل ان اعادة بالنسبة الى قدرته اسهل من الاشياء واما
بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة في شيء اصعوبة واما شتمه اياي بقوله اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذي
لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث يعود هذا الى ما كان في المركب وكل مركب محتاج اولان الكل من
التوالد يستحفظ النوع عند فناء الاباء تعالى عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه نفي
اخبار الله لا ولد وقوله لن يعيدنا اشتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت
نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم لفحش من التكذيب وقيل كما قال علي
الله عنه بالغ الرجل في الثناء قال انا الاحدي التفرد بصفات الكمال من البقاء والقدرة وغيرها الذي لم يلد الصمد
المرجع المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية
ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت اين من نفي الكفو في الماضي فيه في الحال والاستقبال قلت
يلزم الاتحاد اذ لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن عمار رضه بالمهملة
المهملة وبعدها ياء مثناه تحت وبالضاد المعجمة وحماد بالحاء والراء المهملتين قبلها واو وعن النبي
عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال اكتسبته حلالا يعني يصل اليه كله
الا ما نهي الله عنه وليس لاحد ان يحجر عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة

لكثرة لها قال انا اجزي مع ان كل جزء العبادات منع اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا توفى يفسر الجزاء
اقتضى ذكر سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاءه هو هو الله وهذا يليق
باهل الذوق كما قال الله تع من وجد في وجد فهو جزاءه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله الصوم لعزته عن
ميزان يأخذ الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال الوصيين عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه
فيجزيه على ذلك م ابو هريرة روى مسلم عنه ان امتي لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا
كرره للتاكيد ما هنا يعني من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى
يقولون وهما صحيحان واثبات النون مع ناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا
الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب
مفعول خلق جاء في حديث اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل
امنت بالله ورسوله ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصايم فرحتين والفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا
افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بافة او اصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله اذا افطر
الصايم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان الموت يكون صياما عن جميع لذات المحرمة ايام عمره ومنعوه في ذلك يوم فاذا
غربت الشمس جوزيه افطر من صيامه عن شهوته ولهذا قال لخلوف فم الصايم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا
حرمت نفسي الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمة الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد هذا محال
في حق الله تع لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم
وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الاحرف بتنبيه تظالموا بفتح التاء
اصله تتظالموا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب
بينهم لاجل رضاي لا لاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلقين ويحتمل ان يكون الباء للقسم
واليوم ظرف الاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث اخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي ارحمهم من حرارة
الموقف راحة من استظل فقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني جنة الفردوس فان سقف عرش
الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم م ابو هريرة رضه ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف
الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول المستجير كذمة الله وعهده
او صفاته اعطي عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض بالغدر صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل
استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعط اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تع خصم
لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصف لربي ونصف لعبدي
سأل اراد بالصلاة القراءة لانها جزء وهو قد يطلق كل منهما على الآخر مجازا قال الله تع ولا تجهر بصلاتك يعني بقراءتك

وقال

وفيها وانى خلقت عبادي حنفاء كلهم اى مستعدين لقبول الحق وهو معنى قولهم كل مولود يولد على الفطرة
وانهم اتتهم يعنى ان بعضهم الشياطين فاجتالتهم يعنى صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت
عليهم اى الشياطين ما احللت لهم كتحريم الميتة وغيرها وامرتهم اى الشياطين العباد ان يشركوا بى ما لم انزل
به اى بشركه سلطانا اى حجة وذلك لان الشرك بالله لم يكن لاحد حجة قط صريحة اذ لا يرد على الله
ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى
بمناره اى لا اهتداء ولا منار ٤ ابو هريرة رض روى مسلم لا ينبغى لعبد ان يقول
انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من قال انا خير من يونس بن متى ٤ روى مسلم
ما انعم الله على عبدى من نعمة يعنى من مطر ما نافية ومن الزائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون
الكواكب يعنى امطرنا الكواكب وبالكواكب يعنى مطرنا بالكواكب تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس
فى حديث ما انزل الله من السماء خ ا ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل
اراد بها الزايدة على اداء الفرايض حتى احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده
التى يبطش بها ورجله الذى يمشى بها يعنى ان اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارتضيها
خص هذه الاربع بالذكر لان مساعى الانسان انما تكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر وتفسير بحسب الباطن
ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطانا محبه غالبا عليه فيصير ما لاحظ شيأ الا لاحظ به
هذه الاعتبارية يكون سمعه قبل هذا احد درجات السالكين واول درجات الواصلين وقبل معناه كنت
اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه فى الاستماع ومن بصره فى النظر ومن يده فى اللمس ومن رجلى فى المشى لان
سألنى لاعطينه واذا استعاذ بى لاعيذنه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما تعبد الى عبد بشىء احب
جزاء اذا اقتضت صيغة بتشديد الياء يعنى حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اى طلب
الاجر بالصبر الجنة خ ابن عمر وابو هريرة رض روى البخارى عنهما من اهان لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة
يعنى اغضب واذى واحدا من اولياء ى وهم المطيعون لله ليس المراد بالولى هنا الولى المعهود بين المشايخ
بل كل متقى داخل فى هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا
يتقون فقد بارزنى بالمحاربة لان الولى ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تع يا ايها الذين امنوا ان تنصروا
ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت فى شىء انا فاعله ترددى فى قبض
روح ملايكتى الذين يقبضون الارواح ما ترددت فى قبض نفس عبدى المؤمن ماخوذة مضافا محذوف
اى مثل تردد عبدى ايام فى قبض ارواح المؤمنين بما اقول ابقبض ارواح فلان ثم اقول الهى اخره كما جاء فى الحديث
ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى يقبض روحه فلما طلبه قال يا رب ارسلتنى الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا
بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عن بعض النسخ ما تردد ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم

العلم

العلم بان الاصح ايهما اتى فى حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف يعنى ما توقفت فيما افعله مثل
توقفى فى قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه واريد ما اعددت من النعم واكرامات حتى يميل قلبه الى
شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده نفى اسناد الاسباب المهلكة الى المؤمن من الجوع والمرض
وغيرهما ملاكه بها ثم ارسلها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلى لقاءه كان فى شرح
الموت استيناف عمن قال لسبب تردد كما اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن
الى لقاء الله فكيف تكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اى ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له
منه اى للعبد من الموت لانه مقتضى الكل نفس وما تقرب الى عبدى المؤمن بمثل الزهد فى الدنيا اى الاعراض عنها
يقال زهد فى الشىء وزهد عنه اذا لم يرده ورغبه والمراد به ترك ما فضل من حاجته وما تعبدنى بمثل اداء
ما افترضته عليه يعنى اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانها تاتى بما مر انه به وترك عصيان
واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذا الذى يتالى الى يحلف من مبتدا
استفهام وذا خبره والذى نفت اذا ابدلته منه بانى لا اغفر لغير الله ان تغفر لم ولهبطت عملك اى ابطلته
هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال محبطة بالكباير لان هذا الحالف لما كان كافرا واجاب
عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله هباء فى يمينه او بانه مشروط على المستحل او يقال انه كان فى شرايع
من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تع بقيته عم عن فعلهم وقعا وفى الحديث شدد فالزموا اهل السنة فى غفران
الكباير بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ومن اظلم بمعنى لم يقل ممن ذهب اى شرع ان يخلق خلقا كخلقى اى مخلوقا كمخلوقى فليخلقوا ذرة وليخلقوا
حبة وليخلقوا شعيرة شكك من الراوى وهذا الامر للتعجيز تمسك الحديث من ذهب الى تحريم صورها
ليس فيه روح لكن الجمهور على ان المنوع انما هو صورة ذى الروح بدليل قولهم فى حديث ابن عباس ان كنت لا
بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك يعنى
اعطيك عوض ما انفقته وتصدقتم ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت يعنى مرض عبدى
الله تع يوم القيمة اراد به مرض عبده اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدنى قال يا رب كيف
ادعوك وانت رب العالمين منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقال
كيف تمرض وكان كيف ادعوك قلنا عدل عنه متعذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفى المرض قال اما علمت
ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتنى يعنى لو جوزيتنى ورضيت عنى عنده يا ابن ادم
استطعمتك اى طلبت منك الطعام فلم تطعمنى قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت
انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى اى فى ثوابه
يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقنى قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان

الألوكة
www.alukah.net

تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انى لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابا انما قال في العبادة لوجدتني
في الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشاد الى ان العبادة اكثر
ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى مرضت فلم تعدني وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهو
لا يمرض الا من ذاته وليس للعاقل في معرفة طاقتهم ابلغ مما روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من
هديته فان قيل الحديث ينافي قولهم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا قبل
بعثة النبي عليه السلام لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد به انهم بعد ما كانوا على الفطرة تركوا بما في طباعهم
من الشهوات واهمال النظر اضلوا فاشهد بذلك عليكم جامع الامر اطعمته فاستطعموني اطعمكم
يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته
والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما
يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب
جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني
لن تقدروا على ايصال الضر او نفع الا ان احسنتم فنفعه عايد اليكم لا الي وكذا ان لسأتم يا عبادي لو ان
اولكم اي من الاموات واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
كانوا على اشقى قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك من عندي الا كما ينقص المخيط
بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا واذا كان
المخيط لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه
من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله كان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم
اوفيكم اياها جزاء اعمالكم الصحيح فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه قيد بالوجدان
لان اكثر الخير يتعسر ان اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك امتك الا احلهم سنة بهامة
الباب والجر وصفة لسنة يعني بخط جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة العامل والا
اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم سبع تصبهم اي مجتمعهم يعني يملكهم بالكلية والضارع حال عن
عدوا وصفة ثانية له ولما جمع عليهم لوصفه للوصل من باقطارها اي من اطرافها الارض او قال من بين اقطارها
شكا من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض لا يكون صادرا
من عدو خارج عنهم حيث يستأصلهم الباب ان يقتصر في جوامع الدعوات على

على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس واشفانت الشافي اشفاء لا يشفادرك
شفاء لا يغادر اي لا يترك واسقما بفتح السين والقاف المرض كان اشتكى انسان اي مرض مسحما اي البني
عن ذلك المرض بيمينه ثم قال اي الدعا المذكور قوله كان اذا اشتكى الى اخره قولها عايشة قالت
فلما مرض مرضه الذي قبل احتبت لما صنع نحن ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي
واجعلني من الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد مضى اي رحمه روى البخاري عنه الحمد لله
انقذه من النار قالوا عند الاسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي غلام النبي
عليه فرض فاتاه النبي عليه يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال له اطع ابا القاسم
فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وعقبه من لم يسلم اذ عقل الكفر وفيه كون الحمد في باب الادعية
اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا وتكبيرا او دعا خ ابو امامة رض روى البخاري عند الحمد لله كثيرا
اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دايم الثبوت غير مكفي
نصب على المصدر يعني حمدا لا يكتفي به بل يعود اليه بتكرره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يرفع الزيادة
فان كل حمد مدح تم الله والمودع بفتح الدال وتشديدها بمعنى لا تتركه ولا تستغني عنه يعني لسنا
نستغني عنك في بلد يحتاج اليه وقيل ليس مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود
وكذا ضمير موضع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدا وغيره كفى خبره يعني ربنا
هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قالوا تع وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغني
عنه لان كل الخلايق اليه قال التوالبي وجدت الرواية فيها بالنصب كان يقوله اي النبي عليه هذا الدعا اذا
رفع ما بية بالنصب مفعول لرفع وهي خبر كان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمايدة فاما خوان بكسر
الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المايدة لان الرحمة تنزل ما
دامت محمودة لما روي ان النبي عليه لا يزال الملايكة يصلي على احدكم ما دامت مايدته موضوعة بين يديه
حتى يرفع فاعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراد في باب الادعية في المعنى وما كما ورد في الحديث
القدسي انه تع قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين م ابن عمر رض روى
مسلم عنه قال كان النبي عليه اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر
لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني الطاقة لنا على ركوبه لا يستخيب الله ايانا لنا وانا الى ربنا
لمنقلبون اي راجعون فيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من رد الها اللهم
انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده
وهون الثوب لنا بعده هن اجارة عن تيسير السير بعني القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت
حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه بدعايهم اللهم اني اعوذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بكهمس وعثاء السفر اى شدته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس
بالانكساد مشتقة الوعث وكابة المنقلب اى من نظرى الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء القلب
بفتح اللام مصدر صبى اى من سوء الرجوع بعيدا خسران او مرض فى المال والاهل رواه عبد الرزاق
سرجس ايضا بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للجمية والعلمية يعنى الحرث هذا
الراوى كان عمره مائة سنة فعاد الى ما كان عليه من الشباب بفتح الشين المعجمة والموحدة والكاف وبالراء
المهملة وهى لغة العامة يقال كبر عامة اذا انتهى ما زها اذا انتقصها يعنى نعوذ بك من ان ينقص
امورنا بعد صلاحها واستقامتها كما ينتقض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو اوجه
يعنى نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء فى
السفر مع انها مما يعاذ فى الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والكاره فيه اكثر واذا رجع فالمؤمن يعتبر
انه رجع سالما فى الغالب من

كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم
فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه من عبادة الاوثان وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها
يقول في آخره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بعفوك من عقوبتك واعوذ بك منك لا نحصي
استعاذ بمعافاته بعد الاستعاذة برضاه لان الله تعالى ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقب الخلق
غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد معرفة قربا ازداد معرفة عظمة الله فعجز نفسه عن
ثناء بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والفرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من
حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك ابن ابي مريم روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك
اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معرضة
لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها
يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانها الاصل في انس رضي الله عنه قال
دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين
المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المغوثة اي اغثنا بالمطر كرره
ثلثا للتاكيد قال الراوي فطلعت من وراية سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة
الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال هوالينا
ولا علينا فما قلعت ثم امام سلمة روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قالته حين اغمض بصري وارفع
درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم في الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بخير في
الوصل وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في
الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في القبر ونوره فيه غاية
رضي الله عنه روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل البقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة والقاف والراء والدال
المهملتين وهو نوع من شجر الصحراء انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع قال ابو موسى رضي
الله عنه في الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابهم فقال لي يا ابن اخي اقرء رسول الله صلى
الله عليه وسلم السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله سمع دعا بماء فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد
صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك ومن الناس شكر من الراوي قال ابو موسى
فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم
مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا قال بريد بن ارقم رضي الله عنه في الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء

الانصار يعني انفرد مسلم بذكر ابناء مزينة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قيل
قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقيني يعينون به قال يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين
التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطراف واقلها ما يجري في الحلق او لتقصيرهم لم تشرعت عند
الشافعي رضي الله عنه لانه لا يجوز اقل ما يجري في الحلق من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين
قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة
الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه كرر
الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا اليوم الحديبية
حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين ويعيد انا خصص بزيد الدعاء على هذه الرواية
وقدمهم على المقصرين لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ساق هديه ومن معه من الحرم لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم ان
يهدوا وعلم كرههم بالحلق احب تاخير الحلق بعد وفي نفسهم شيئا لان التسبيل عندهم في الجاهلية ان لا يصل احد من
احرامه دون الطواف بالبيت استعظم اذكره فضاقت صدورهم وكانت التقصير في نفوسهم اخف من
الحلق فلما كررهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذكره وليبان ما بين النفسكين من التفاوت عوف
بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله
اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه
الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من
داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد به الاهل لغلبهم على الزوج وهو من باب ذكر الخاص بعد العام
وادخل الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار شك من الراوي قالت حين صلى على جنازة قال الراوي
تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي
في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتحرك بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض
الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي بمعنى واحد معطوف بعضه على بعض لما ذكر من التغاير في قيل ما وجه
من الكلام وكان تام معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد نفسه من الافضل عند ربنا
قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه او عن امكان صدورها من عداه وانما هذا باعتبار ما يليق
اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال
والجيم وتشديد اللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى اسم من اسمائه تعالى
فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كما جاء في الحديث
الصحيح دعا به عند وفاته ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا انس خادمك ادع الله فقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ودعا به لانس بن مالك وفي عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا وفي حديثها رض مرفوعا عند مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تع
على معنى انه تع ذو السلام على المؤمنين في الجنات كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجع الكلام الى قبل
على معنى انه اللهم السلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يجيء منك السلامة تباركت يا
ذي الجلال والاكرام مر في رض مرفوعا عند مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي
واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها
الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك لا اتشرف
به اليك ومعناه لا يضاف اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب فانه ثبت ان الكمال من الخير والنقص من الشر كما
قال الامام قل كل من عند الله انك بك وليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب
اليك كان يقوله اي النبي ع هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتح الصلاة واذا ركع اللهم ركعت ولك
اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع والخشوع
في القلب لكن ثم تنبيه على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك
الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت الحمد اجساما لملأ كل ملاء ما شئت من شيء
بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت ولك امنت ولك اسلمت سجد وجهي الباقي الفاني للذي خلقه وصوره وشق
سمعه وبصره تباركت احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت ام ح رض مرفوعا عند مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها لك مماتها
محذوف اجرى التابين كما تها ومحياها انت احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اسالك العافية
امر به رجلا ان يقوله اي مع الفعل به لما ضر المجرور في به يعني امر النبي ع يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه
وفي ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلم بنت هشام وعياش بفتح العين
المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قالوه حين هاجروا من
وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاءتك اي اثقل بكابتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي
وطاءتك والايام عليهم سنين اي اجعلهم كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانهم مر مرض انفرد به مسلم قالها
نظر النبي ع الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ع ثلثمائة وتسع عشر رجلا فاستقبل القبلة يهتف بربه جل ثناؤه
رداءه عن منكبيه اللهم انجز لي اي انصرني وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا
تعبد في الارض فاقبل ابو بكر فاخذ رداءه من موضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في
الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه

ع كان جازما بايجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه ع
من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء ح ابن عباس رض مرفوعا عند البخاري اللهم انشدك اي
اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان شئت اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد
اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم ان هلكت لا تعبد في الارض قال يوم احد م عائشة رض
روى مسلم عنها اللهم تمم بشر فاي المسلمين على اضاء الفعل اغنيتم اوسعته فاجعله لنركوة اي طهارة
واجر تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين م روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي
اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر رض عند البخاري
عنه قال بعث النبي ع خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا اصبانا اصبانا خالد
يقتل كل رجل اسره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة
فذكرنا ذلك لرسول الله ع فقال اللهم اني ابرء اليك اي التجاء مما صنع خالد اي من شره قالها مرتين
بمعرفة اي وقت انصراف خالد بنا الوليد بن بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما ذكرهم ضيع
خالد لانه استعجل شانهم في تثبيت امرهم وانما امر خالد بقتلهم متاولا انهم قالوا اصبانا ونحن
اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام والظالم يقتل انهم اوجب عليه دية ما قالوا اسلمنا ابو هريرة
رض روى البخاري عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن
بن علي خ اسامة بن زيد روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما وروى اللهم اني احبهما
يعني الحسن والحسين م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها وخير فيها وخير ما ارسلت
به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه
ع على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف
منه م ابو مسعود رض روى مسلم عنه اللهم اني اسالك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف
من الله والعفاف والتنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس
خ سعد بن ابي وقاص روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان
ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي رديئه وهو ان يهرم ويخرف عقله وحواسه ويعجز عن كثير
الطعام واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق اتفقا على الرواية عنه اللهم اني
اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطانة
الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء بالذكر انه موضع محضرة الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا
يحضر في الخلاء يحملان في نفسه ق ابو سعيد رض انس رض على الصبر بملء متفق عليه وما انفرد به
البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قال الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم

الألوكة
www.alukah.net

يتوقع الحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى اما عطفه عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور من فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه من ض ر ض وروى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال رحمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالفم وكيد نعمتك اي غضبك وجميع سخطك م ع ش رضي روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان تعجب فيه وان كان معصية قشيري ظاهره ومن شر ما لم اعمل ومعناه استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل او ان لا يبدأ خاطر العجب في ذلك قشيري عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحياة والممات اي من فتنتهما وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم م ع ش رضي روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع لا يعمل به او صناه الاحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او صناه بما اتاه الله م ع ش رضي روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي من النار والفتنة يجيء بمعنى التصفية كما قال الله تع وقد فتناك فتونا يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعني ما يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم يعذبون واما الموحدون فهم لا يعذبون بالنار ابدا عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله اذا ادخل الموحدين النار اصابتهم فيها فاذا اراد ان يخرج منها اشتهم الم العذاب تلك الساعة كذا قال الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر هي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ رض مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس طويلا وقالوا يا رسول الله سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لما استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر هو ضيق لم يوافق الجواب بما مع من حديث ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر بزينة الدنيا على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به فيها بالشرائط الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون الارادة للخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال وللاختبار ايضا خير ان يزاد المؤمن ايمانا ويقينا ما هو مكتوب بين عينيه شره ان لا يقرأ الكافر ولا يعلمه قشيري رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وصفت الافعال الصادرة في غيرها هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قال ع ش حين قال علمني دعاء اعوذ به في صلاتي م ر عارب وض روى مسلم عنه اللهم اني اسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد واعوذ بك من شر ما عاذ منه نبيك محمد اللهم انت خلقت نفسي وانت تتوفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان اماتها فاغفر لها اللهم اني اسألك العافية اي دوام السلامة من كل مكروه في الدنيا والآخرة اللهم اني اسألك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي اي اخسف بي الارض فجأة بغتة ظلم وض ش ق ل اللهم اني اسألك خير المسألة وخير الدعاء اللهم اني اسألك خير النجاح وخير الفلاح وخير العمل وخير الثواب وخير الحياة وخير الممات وثبتني وثقل موازيني وحقق ايماني وارفع درجاتي وتقبل صلاتي واغفر خطيئاتي واسألك الدرجات العلى من الجنة آمين اللهم اني اسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم ما رزقتني مما احب فاجعله قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت عني مما احب فاجعله فراغا لي فيما تحب اللهم اجعل حبك احب الاشياء الي وخشيتك اخوف عندي منها اللهم اقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم فاقرر عيني من عبادتك اللهم اني اسألك حبك وحب من يحبك والعمل الذي يبلغني حبك

المطلق على المقيد وبنا ولهذه الرواية فيعطيه ذلك المرخص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر طلبا
ولما بينهما من المناسبة في حالة الانفصال عن الغيب بحسب مرضه روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا
وفي يمننا ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا عبد الله بن بسر روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما
رزقتهم واغفرلهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا روى
رضي روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن ذكرك في حيوتي ومماتي وقبل الاسم معظم
كما في قوله تسبح باسم ربك يعني ذات تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث
بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور المراد
بالاماتة ههنا النوم والنشور الانتباه بعد الموت وعن حذيفة رضي انتقاعا الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين
خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اي مباعدة
مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به تزود عن الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد كرر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر
عن ذلك بالثلج والبرد قد جرب رضي انتقاعا الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به
اي بالدعاء الراوي حين شكا اليه انه اي جرير لا يثبت على الخيل قد عائشة رضي انتقاعا الرواية عنها
اللهم احبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اوهنا للنوع اللهم صححها اي اهل المدينة وبارك لنا في مدها
وصاعها وانقلها ما فاجعلها بالجحفة مهراس موضع سكنوها اليهود قد نسي رضي انتقاعا الرواية
عنه اللهم حوالينا لا علينا قال الجوهري يقال قد حاله وحواله وحوليه بفتح اللام والاقل اليه
بكسر اللام يعني اطرحها بنا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا مرضه
رضي اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى الذي يشق
الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى بالتمر من النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء
انت اخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر
فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك دلالة
الايات الباهرات عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى
قرب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان يجيء بمعنى غير
كقوله تعالى ولم يكن فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجلله
لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر مات
مرضي روى مسلم عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل افتتح صلاته بقوله اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل
قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير

يارب خصها بالذكر لعظم شانها فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اي بتبيني عليه باذنك انك تهدي من
تشاء الى صراط مستقيم قاب قوسين عباس رضي انتقاعا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات
والارض اي حافظها وراعيها وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد
انت نور السموات والارض اي منورها ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد
انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق
والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايمانا بانه فائق عليهم
فان قلت لم عرف الحديث في الاولين ونكر في البواقي قلت لان هو الحق الواجب الثابت وسلوا في معرض
الزوال وكذا عن مختص بالايجاد دون وعن غيره ويكره في البواقي لانها لم يكن في موضع الحصر اذ هو ثابت
من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى معجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت
وعليك توكلت واليك انبت اي رجعت الى عبادتك وبك خاصمت اي بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت حين
رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وبروي بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك
كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلاة الليل ابو سعيد رضي روى مسلم عنه اللهم ربنا
لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الثناء
اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وبروى بالرفع اي انت
اهل الثناء والمختار النصب احق ما قاله العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد اعلم ستة بين البيتين
والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه جرة احق ما ينفع ذا الجد بالفتح الغني منك الجد
اي بدلك ومنك توليه ولو شيئا لجعلك ملكا في الارض اي غنيا يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بل كل غني
بردك طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك بمعناه عندك كقوله اذا رفع راسه من الركوع من الله
برد ثاقب الاسلمي رضي روى مسلم عنه اللهم صب الخير علينا صبا واجعل عيشنا كذا اي ذا كذا وهو التعبير
العمل دعا به لجلسة وامرئة قال بعض الناس حين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الستة انما
اخرجه البرقاني وقد اخرج المصنف بعلامة مسلم في عبد الله بن ابي اوفى رضي انتقاعا على الرواية عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال اللهم صل على عبد ابي اوفى تقدم
الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد في انس رضي انتقاعا الرواية عنه اللهم
الكظام وهو بالكسر جمع الكظم وهو الموضع المرتفع والظراب بالضاد المعجمة جمع ظرب محاوز كتف وهو
الصفيح وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل

شبكة الألوكة www.alukah.net

امه يمسكها عفاق بن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله
ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة
وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن
مسعود رض فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي النبي ﷺ مرعى جمع مرعى بفتح ميمين مسقوط بضم فسكون
على بناء المجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصفاني مؤلف هذا الكتاب السابع عمارة بن الوليد
عماره بضم العين وتخفيف الميم قال ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال لما رسول الله ﷺ الخلاء فوضعت
وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود
وعلمه التاويل هذا نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعاءه لما وضع له في وضوءه بفتح الواو رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم اعيش اي لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة
م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك ق عبد الله بن ابي
اوفى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم
واجعل الهزم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق
عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه قال
طفيل عم رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي اليه فقلت مالي اراك
مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال اللهم ولديه فاغفر
الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وجواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى
كان قال غفرت لليديه وقال اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جانيا
في نفسه فاستغفرلهما يعني رجلا من دوس لضم يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتواها
اي استوخمها فاصابه البرسام وهو داء للرأس فاخذ مشاقص جمع مشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا ينتظم
بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان
موضع على البدن وان الموحد اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك من بعد ما
جاءك من العلم الآية خ عائشة رض روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله
لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي ﷺ فعرف النبي ﷺ هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اي الحمد له لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها
اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر وفي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظيم على الناس واستخدامهم

وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر كان يقول اذا
اصبح واذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا امسينا واصبح الملك لله م عائشة رض هي روى مسلم عنها بسم الله
اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قالته عند الذبح اي ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب للحي
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اردنا به المدينة كانها ارض جلة الامر
بريقة بعضنا يعني بمجرد بريقه بعضنا قال الامام النووي تربة ارضنا ارضنا اشارة الى ارض النطفة
وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كما يقول بسبب الحال اخرجت لهم من
طين ثم ابرعت بثبتة من ريقها مع ترابها على اصبعها السبابة ثم وضعها على التراب فتعلق بها منه شيء فمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا
الكلام حال المسح قريب من عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا
الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السماوات ورب الارض رب العرش الكريم وبسط الرزق لمن
ماكد كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء قلت الكرب تلت هذا الذكر يفتح الرقاء ثم
يدعو ما شاء او يقول كان ذكره في كرهه كلمات على نية الحاجة وذكر كاف من اظهار وكرب الذكر عالم
المغيوب وقد ورد ان الله تع قال من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق
المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقرا في دبر كل صلاة
في اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله
بن الزبير رض بن العوام بتشديد الواو اقره به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله لا اله الا الله ولا نعبد الا
اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يقول دبر
في دبر كل صلاة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
نعمة لك والملك لا شريك لك ومن ذكر الحمد والنعمة ذكر الملك لا شريك له ومن ذكر الحمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

النهاية

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ٩١ تاريخ التصوير : ٢٤/١٠/١٤٠١هـ

العنوان : مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف : ابن ملك ، عبد اللطيف بن عبد العزيز

الأجزاء : الفن : حديث

الأوراق : ٢٨٣ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة مظاهر علوم تبهار نفور الهند

الملاحظات :

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفتحها لمختار هو الأول لأنه مع معناه أن الحمد والفقه لك في كل حال ومعنى الثاني خليل إجابة لك
كان يلبي هذه التلبية في حجه وعمرته ... روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بفعله أي
مريدا أو بتمتع الخافض أي بعمرة هذا بين على أنه كان قارنا تقدم الكلام وما صح الروايات الأخر
باب التاسع الحمد لله على التمام والسلام أفضل السلام قد وقع من تحرير هذه النسخة الشريفة المباركة المسماة
بمبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار في أواخر شهر جمادي الأولى يوم الاثنين وقت العصر سنة ثمان وخمسين
وثلثمائة بعد الألف وقد وقع الفراغ من نسخته في يوم الخميس ثامن شهر جمادي الأولى سنة أحد
وما بعد الألف بقلم الحقير الذليل المستضعف أقل عباد الله وأدناهم الفقير عبد الواحد
بن أحمد بن قاسم بن محمد الجاوي عفى عنهم آمين يا رحمن يا رحيم
الراحمين والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين أبد الآبدين